جامع العلوم والحكم

ابن رجب الحنبلي

جامع العلوم والحكم في شرح خمسين حديثا من جوامع الكلم،
تأليف عبد الرحمن بن أحمد بن رجب السلامي البغدادي
ثم الدمشقي ، أبي الفرج ، زين الدين (٧٣٦-٧٩٥هـ) .
٨٩٨ بخط محمد بن سلطان بن سليمان بن شلاع ١٣١٤هـ .
١٩٩ف مسطرته مختلفة ٢٥×١٦٫٥سم
نسخة جيدة ، خطها نسخ ممتاز . طبع .
الأعلام ٤ : ٦٧ ، الأزهرية ١ : ٤٦٨
١- الاحاديث السنية الاخرى أ- ابن رجب، عبد الرحمن
ابن أحمد -٧٩٥هـ ... النا سخ جـ - تاريخ النسخ
د - شرح الأربعين النووية .

ملكه ولله الحمد والمنه الفقير الى ربه محمد حسن بن احمد المرزوقي الحنبلي بالشراء الشرعي من الديار النجديه وصلى الله على نبينا محمد وعلى آله وصحبه

كتاب شرح النوويه المسمى بكتاب جامع العلوم والحكم في شرح خمسين حديثا من جوامع الكلم للشيخ الامام العالم الاوحد شرف الاسلام مفتي الانام بقيه السلف الكرام زين الدين عبد الرحمن بن رجب الحنبلي تغمده الله برحمته واسكنه فسيح جنته ونفعنا بعلومه في الدارين وصلى الله على سيدنا محمد وآله وصحبه وسلم تسليما كثيرا الى يوم الدين امين

مولف هذا الكتاب هو عبد الرحمن بن احمد بن رجب البغدادي ثم الدمشقي الحنبلي الحافظ زين الدين ولد ببغداد ٧٣٦ وقدم مصر فسمع الميدومي وبالقاهره من ابن الملوك وبدمشق من ابن الخباز وجمع جم ورافق شيخ ابن الدين العراقي كثيرا ومهر في فنون الحديث اسما ورجالا وعللا وطرقا واطلاعا على معانيه صنف شرح الترمذي واجاد فيه في نحو عشرين مجلدا وشرح قطعه كبيره من البخاري وشرح الاربعين للنووي في مجلد وعمل وظائف الايام سماه اللطائف وعمل طبقات الحنابله ذيلا على طبقات ابي يعلى وكان صاحب عباده وتهجد فالاتي حي القرالي ... وصار اعرف اهل عصره بالعلل وتتبع الطرق وكان لا يخالط احدا ولا يتردد الى احد مات في رمضان ٧٩٥

قال ابن حجر هو ابن العم بابنا العم

٧٩٥
٧٣٦
٥٩

بسم الله الرحمن الرحيم وبه نستعين رب يسر واعن يا كريم

الحمد لله الذي اكمل لنا الدين واتم علينا النعمة وجعل امتنا ولله الحمد خير امة وبعث فينا
رسولا يتلو علينا اياته ويزكينا ويعلمنا الكتاب والحكمة احمده على نعمه الجمة واشهد ان لا اله الا الله
وحده لا شريك له شهادة تكون لمن اعتصم بها خير عصمة واشهد ان محمدا عبده ورسوله ارسله
للعالمين رحمة وفرض عليه بيان ما انزل الينا فاوضح لنا كل الامور المهمة وخصه بجوامع
الكلم فربما جمع اشتات الحكم والعلوم في كلمة او في شطر كلمة فصلى الله على سيدنا محمد وعلى اله واصحابه
الائمة صلاة تكون لنا نورا من كل ظلمة وسلم تسليما كثيرا اما بعد فان الله سبحانه وتعالى بعث
محمدا صلى الله عليه وسلم بجوامع الكلم وخصه ببدائع الحكم كما في الصحيحين عن ابي هريرة رضي الله عنه عن
النبي صلى الله عليه وسلم قال بعثت بجوامع الكلم قال الزهري جوامع الكلم فيما بلغنا ان الله يجمع له الامور الكثيرة
التي كانت تكتب في الكتب قبله في الامر الواحد والامرين ونحو ذلك وخرج الامام احمد من حديث
عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما قال خرج علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم يوما كالمودع فقال انا
محمد النبي الامي قال ذلك ثلاث مرات ولا نبي بعدي اوتيت فواتح الكلم وخواتمه وجوامعه وذكر
الحديث وخرج ابو يعلى الموصلي من حديث عمر بن الخطاب رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم
قال اوتيت جوامع الكلم وخواتمه واختصر لي الحديث اختصارا وخرج الدارقطني من حديث
ابن عباس رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اعطيت جوامع الكلم واختصر لي الحديث
اختصارا وروينا من حديث عبد الرحمن بن اسحاق القرشي عن ابي بردة عن ابي موسى عن ابيه
~~عن جده ان النبي صلى الله عليه وسلم سئل عن البتع والمزر وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم قد اعطي جوامع~~
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اعطيت فواتح الكلم وخواتمه وجوامعه فقلنا يا رسول الله علمنا مما
علمك الله عز وجل فعلمنا التشهد وفي صحيح مسلم عن سعيد بن ابي بردة عن ابي موسى عن ابيه عن جده
ان النبي صلى الله عليه وسلم سئل عن البتع والمزر وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم قد اعطي جوامع الكلم وخواتمه بخواتمه
فقال انهى عن كل مسكر اسكر عن الصلاة وروى هشام بن عمار في كتاب المبعث باسناده عن ابي سلام
الحبشي قال حدثت ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يقول فضلت على من قبلي بست ولا فخر فذكر منها
قال اعطيت جوامع الكلم وكان اهل الكتاب يجعلونها جزءا بالليل الى الصباح فجمعها لي ربي في اية
واحدة سبح لله ما في السموات والارض وهو العزيز الحكيم فجوامع الكلم التي خص بها صلى الله عليه وسلم
نوعان احدهما ما هو في القران كقوله عز وجل ان الله يامر بالعدل والاحسان الاية قال الحسن
لم تترك هذه الاية خيرا الا امرت به ولا شرا الا نهت عنه والثاني ما هو في كلامه صلى الله عليه وسلم وهو
منتشر موجود في السنن المأثورة عن النبي صلى الله عليه وسلم وقد جمع العلماء جموعا من كلماته صلى الله عليه
وسلم الجامعة فصنف الحافظ ابو بكر بن السني كتابا سماه الايجاز وجوامع الكلم من السنن المأثورة

وجمع

وجمع القاضي ابو عبد الله القضاعي من جوامع الكلم الوجيزة كتابا سماه الشهاب في الحكم والاداب
وصنف على منواله قوم اخرون فزادوا على ما ذكره زيادة كثيرة واشار الخطابي في اول كتابه
غريب الحديث الى يسير من الاحاديث الجامعة واملى الامام ابو عمرو بن الصلاح مجلسا سماه الاحاديث
الكلية جمع فيه الاحاديث الجوامع التي يقال ان مدار الدين عليها وما كان في معناها من الكلمات الجامعة
الوجيزة فاشتمل مجلسه هذا على ستة وعشرين حديثا ثم ان الفقيه الزاهد القدوة ابا زكريا يحيى
النووي رحمة الله عليه اخذ هذه الاحاديث التي املاها ابن الصلاح وزاد عليها تمام اثنين واربعين
حديثا وسمى كتابه بالاربعين واشتهرت هذه الاربعون التي جمعها وكثر حفظها ونفع الله بها ببركة
نية جامعها وحسن قصده رحمه الله وقد تكرر سؤال جماعة من طلبة العلم والدين لتعليق شرح لهذه
الاحاديث المشار اليها فاستخرت الله تعالى في جمع كتاب يتضمن شرح ما يسر الله تعالى من معانيها وتقييد
ما يفتح الله به سبحانه من تبيين قواعدها ومبانيها واياه اسال العون على ما قصدت والتوفيق لصلاح
النية والقصد فيما اردت واعول في امري كله عليه وابرا من الحول والقوة الا اليه وقد كان بعض من شرح
هذه الاربعين تعقب على جامعها رحمه الله تعالى تركه لحديث الحقوا الفرائض باهلها فما ابقت الفرائض فلاولى
رجل ذكر قال لانه جامع لقواعد الفرائض التي هي نصف العلم فكان ينبغي ذكره في هذه الاحاديث الجامعة
كما ذكر حديث البينة على المدعي واليمين على من انكر لجمعه لاحكام القضاء فرايت ان اضم هذا الحديث
الى الاحاديث الاربعين التي جمعها الشيخ رحمه الله وان اضم الى ذلك كله احاديث اخر من جوامع الكلم
الجامعة لانواع العلوم والحكم حتى تكمل عدة الاحاديث كلها خمسين حديثا وهذه تسمية الاحاديث
المزيدة على ما ذكره الشيخ رحمه الله في كتابه حديث الحقوا الفرائض باهلها حديث يحرم من الرضاع ما يحرم
من النسب حديث ان الله اذا حرم شيئا حرم ثمنه حديث كل مسكر حرام حديث ما ملا ابن ادم وعاء
شرا من بطن حديث اربع من كن فيه كان منافقا حديث لو انكم توكلتم على الله حق توكله لرزقكم كما يرزق
الطير حديث لا يزال لسانك رطبا من ذكر الله وسميته جامع العلوم والحكم في شرح خمسين حديثا من جوامع
الكلم واعلم انه ليس غرضي الا شرح الالفاظ النبوية التي تضمنتها هذه الاحاديث الكلية فلذلك لا اتقيد
بالفاظ الشيخ رحمه الله في تراجم رواة هذه الاحاديث من الصحابة رضي الله عنهم ولا بالفاظه في العزو الى الكتب
التي يعزو اليها وانما اتي بالمعنى الذي يدل على ذلك لاني قد اعلمتك انه ليس لي غرض في غير شرح معاني
كلمات النبي صلى الله عليه وسلم الجوامع وما تضمنته من الاداب والحكم والمعارف والاحكام والشرائع واشير اشارة
لطيفة قبل الكلام في شرح الحديث الى اسناده ليعلم بذلك صحته وقوته وضعفه واذكر بعض ما روي في معناه
من الاحاديث ان كان في ذلك الباب شيء غير الحديث الذي ذكره الشيخ وان لم يكن في الباب شيء غيره او لم
يكن يصح فيه غيره نبهت على ذلك كله والله المستعان وهو حسبي ونعم الوكيل

الحديث الاول عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول انما الاعمال بالنيات وانما لكل امرئ ما نوى
فمن كانت هجرته الى الله ورسوله فهجرته الى الله ورسوله ومن كانت هجرته الى دنيا يصيبها او امراة ينكحها فهجرته
الى ما هاجر اليه رواه البخاري ومسلم هذا الحديث تفرد بروايته يحيى بن سعيد بن يحيى بن سعيد الانصا

ري

ان الامام

عن محمد بن ابراهيم التيمي عن علقمة بن وقاص الليثي عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه وليس له طريق يصح غير هذا الطريق
كذا قال علي بن المديني وقال الخطابي لا اعلم خلافا بين اهل الحديث في ذلك مع انه قد روي من حديث ابي
سعيد وغيره وقد قيل انه روي من طرق كثيرة لكن لم يصح من ذلك شيء عند الحفاظ ثم رواه عن الانصاري
الخلق الكثير والجم الغفير فقيل رواه عنه اكثر من مايتين راو وقيل رواه عنه سبع مائة راو ومن
اعيانهم مالك والثوري والاوزاعي وابن المبارك والليث بن سعد وحماد بن زيد وشعبة وابن عيينة
وغيرهم واتفق العلما على صحته وتلقيه بالقبول وبه صدر البخاري رحمه الله كتابه الصحيح واقامه
مقام الخطبة له اشارة منه الى ان كل عمل لا يراد به وجه الله فهو باطل لا ثمرة له في الدنيا والاخرة
ولهذا قال عبد الرحمن بن مهدي لو صنفت الابواب لجعلت حديث الاعمال بالنية في كل باب وعنه
انه قال من اراد ان يصنف كتابا فليبدا بحديث الاعمال بالنيات وهذا الحديث احد الاحاديث التي
يدور الدين عليها فروي عن الشافعي رحمه الله انه قال هذا الحديث ثلث العلم ويدخل في سبعين
بابا من الفقه وعن الامام احمد رحمه الله قال اصول الاسلام على ثلاثة احاديث حديث عمر الاعمال بالنيات
وحديث عائشة من احدث في امرنا هذا ما ليس منه فهو رد وحديث النعمان بن بشير الحلال بين
والحرام بين وقال الحاكم حدثونا عن عبد الله بن احمد عن ابيه انه ذكر قوله عليه السلام الاعمال
بالنيات وقوله ان خلق احدكم يجمع في بطن امه اربعين يوما وقوله من احدث في ديننا ما ليس
منه فهو رد فقال ينبغي ان يبدا بهذه الاحاديث في كل تصنيف فانها اصول الحديث وعن
اسحاق بن راهويه قال اربعة احاديث هي من اصول الدين حديث عمر انما الاعمال بالنيات وحديث
الحلال بين والحرام بين وحديث ان خلق احدكم يجمع في بطن امه وحديث من صنع في امرنا
ما ليس منه فهو رد وروي عن عثمان بن سعيد عن ابي عبيد قال جمع النبي صلى الله عليه جميع امر
الاخرة في كلمة انما الاعمال بالنيات هذه في كل باب وعن ابي داود قال نظرت في الحديث المسند
فاذا هو اربعة الاف حديث ثم نظرت فاذا مدار الاربعة الاف حديث على اربعة احاديث
حديث النعمان بن بشير الحلال بين والحرام بين وحديث عمر بن الخطاب انما الاعمال بالنيات
وحديث ابي هريرة ان الله طيب لا يقبل الا طيبا وان الله امر المومنين بما امر به المرسلين الحديث
وحديث من حسن اسلام المرء تركه ما لا يعنيه قال فكل حديث من هذه ربع العلم وقال ايضا كتبت
عن رسول الله صلى الله عليه وسلم خمسماية الف حديث انتخبت منها ما ضمنته هذا الكتاب يعني كتاب
السنن جمعت فيه اربعة الاف حديث وثمانماية حديث ويكفي الانسان من ذلك لدينه اربعة
احاديث احدها قوله صلى الله عليه وسلم الاعمال بالنيات والثاني قوله صلى الله عليه وسلم من حسن اسلام المرء
تركه ما لا يعنيه والثالث قوله صلى الله عليه وسلم لا يكون المومن مومنا حتى لا يرضى لاخيه الا ما
يرضى لنفسه والرابع قوله صلى الله عليه وسلم الحلال بين والحرام بين وفي رواية اخرى عنه انه قال الفقه
يدور على خمسة احاديث الحلال بين والحرام بين وقوله صلى الله عليه وسلم لا ضرر ولا ضرار وقوله الاعمال
بالنيات وقوله الدين النصيحة وقوله ما نهيتكم عنه فاجتنبوه وما امرتكم به فاتوا منه ما استطعتم

وفي رواية

وفي رواية عنه قال اصول السنن في كل فن اربعة احاديث حديث عمر الاعمال بالنيات وحديث
الحلال بين والحرام بين وحديث من حسن اسلام المرء تركه ما لا يعنيه وحديث ازهد في
الدنيا يحبك الله وازهد فيما ايدي الناس يحبك الناس وللحافظ ابي الحسن طاهر بن مفوز
المعافري الاندلسي شعرا: عمدة الدين عندنا كلمات * من كلام خير البرية * اتق الشبهات وازهد ودع
ما ليس يعنيك واعملن بنية * فقوله صلى الله عليه وسلم انما الاعمال بالنيات وفي رواية الاعمال بالنيات
وكلاهما يقتضي الحصر على الصحيح وليس غرضنا ههنا توجيه ذلك ولا بسط القول فيه وقد اختلف
في تقدير قوله الاعمال بالنيات فكثير من المتاخرين يزعم ان تقديره الاعمال صحيحة او معتبرة او
مقبولة بالنيات وعلى هذا فالاعمال انما اريد بها الاعمال الشرعية المفتقرة الى النية فاما ما لا يفتقر
الى نية كالعادات من الاكل والشرب واللبس وغيرها ومثل رد الامانات والمضمونات كالودائع والغصوب
فلا يحتاج شيء من ذلك الى نية فيخص هذا كله من عموم الاعمال المذكورة هنا وقال اخرون
بل الاعمال ههنا على عمومها لا يخص منها شيء وحكاه بعضهم عن الجمهور وكانه يريد به جمهور
المتقدمين وقد وقع ذلك في كلام ابن جرير الطبري وابي طالب المكي وغيرهما من المتقدمين وهو
ظاهر كلام الامام احمد قال في رواية حنبل احب لكل من عمل عملا من صلاة او صيام او صدقة او نوع
من انواع البر ان تكون النية متقدمة في ذلك قبل الفعل قال النبي صلى الله عليه وسلم الاعمال بالنيات
فهذا ياتي على كل امر من الامور وقال الفضل بن زياد سالت ابا عبد الله يعني احمد عن النية في العمل قلت
كيف النية قال يعالج نفسه اذا اراد عملا لا يريد به الناس وقال احمد بن داود الحربي حدث يزيد
بن هارون بحديث عمر الاعمال بالنيات واحمد جالس فقال احمد ليزيد يا ابا خالد هذا الخناق وعلى
هذا القول فقيل تقدير الكلام الاعمال واقعة او حاصلة بالنية فيكون اخبارا عن الاعمال
الاختيارية انها لا تقع الا عن قصد من العامل هو سبب عملها ووجودها ويكون قوله بعد
ذلك وانما لكل امرئ ما نوى اخبارا عن حكم الشرع وهو ان حظ العامل من عمله نيته فان كانت صالحة
فعمله صالح فله اجره وان كانت فاسدة فعمله فاسد فعليه وزره ويحتمل ان يكون التقدير في قوله
الاعمال بالنيات الاعمال صالحة او فاسدة او مقبولة او مردودة او مثاب عليها او غير مثاب
عليها بالنيات فيكون خبرا عن حكم شرعي وهو ان صلاح الاعمال وفسادها بحسب صلاح النيات وفسادها
وقبولها كقوله صلى الله عليه وسلم انما الاعمال بالخواتيم اي ان صلاحها وفسادها وقبولها وعدمه
بحسب الخاتمة وقوله بعد ذلك وانما لكل امرئ ما نوى اخبار انه لا يحصل له من عمله الا ما نواه به
فان نوى خيرا حصل له خير وان نوى شرا حصل له شر وليس هذا تكريرا محضا للجملة الاولى
فان الجملة الاولى دلت على ان صلاح العمل وفساده بحسب النية المقتضية لايجاده والجملة
الثانية دلت على ان ثواب العامل على عمله بحسب نيته الصالحة وان عقابه عليه بحسب نيته
الفاسدة وقد تكون نيته مباحة فيكون العمل مباحا فلا يحصل له به ثواب ولا عقاب فالعمل
في نفسه صلاحه وفساده واباحته بحسب النية الحاملة عليه المقتضية لوجوده وثواب

العامل وعقابه وسلامته بحسب نيته التي صار بها العمل صالحا او فاسدا او مباحا واعلم ان
النية في اللغة نوع من القصد والارادة وان كان قد فرق بين هذه الالفاظ بما ليس
هذا موضع ذكره والنية في كلام العلما تقع بمعنيين احدهما بمعنى تمييز العبادات بعضها عن بعض
كتمييز صلاة الظهر من صلاة العصر مثلا وتمييز صيام رمضان من صيام غيره او تمييز العبادات عن
العادات كتمييز الغسل من الجنابة عن غسل التبرد والتنظف ونحو ذلك وهذه النية هي التي توجد كثيرا
في كلام الفقها في كتبهم والمعنى الثاني تمييز المقصود بالعمل وهل هو لله وحده لا شريك له ام غيره
ام الله وغيره وهذه النية هي التي يتكلم فيها العارفون في كتبهم في كلامهم على الاخلاص وتوابعه
وهي التي توجد كثيرا في كلام السلف المتقدمين وقد صنف ابو بكر بن ابي الدنيا مصنفا
سماه كتاب الاخلاص والنية وانما اراد هذه النية وهي التي يتكرر ذكرها في كلام النبي صلى الله
عليه وسلم تارة بلفظ النية وتارة بلفظ الارادة وتارة بلفظ مقارب لذلك وقد جا ذكرها كثيرا في
كتاب الله عز وجل بغير لفظ النية ايضا من الالفاظ المقاربة لها وانما فرق من فرق بين
النية وبين الارادة والقصد ونحوهما لظنهم اختصاص النية بالمعنى الاول الذي تذكره الفقها
فمنهم من قال النية تختص بفعل الناوي والارادة لا تختص بذلك كما يريد الانسان من الله
ان يغفر له ولا ينوي ذلك وقد ذكرنا ان النية في كلام النبي صلى الله عليه وسلم وسلف الامة انما يراد بها
هذا المعنى الثاني غالبا فهي حينئذ بمعنى الارادة ولذلك يعبر عنها بلفظ الارادة في القران
كثيرا كما في قوله تعالى منكم من يريد الدنيا ومنكم من يريد الاخرة وقوله تريدون عرض الدنيا والله
يريد الاخرة وقوله من كان يريد حرث الاخرة نزد له في حرثه ومن كان يريد حرث الدنيا نؤته منها
وما له في الاخرة من نصيب وقوله من كان يريد العاجلة عجلنا له فيها ما نشاء لمن نريد الايات
وقوله تعالى من كان يريد الحيوة الدنيا وزينتها نوف اليهم اعمالهم فيها وهم فيها لا يبخسون اولئك الذين
ليس لهم في الاخرة الا النار وحبط ما صنعوا فيها وباطل ما كانوا يعملون وقوله ولا تطرد
الذين يدعون ربهم بالغداة والعشي يريدون وجهه ولا تعد عيناك عنهم تريد زينة الحيوة
الدنيا وقوله ذلك خير للذين يريدون وجه الله واولئك هم المفلحون وما اتيتم من ربا ليربو في اموال
الناس فلا يربو عند الله وما اتيتم من زكاة تريدون وجه الله فاولئك هم المضعفون وقد
يعبر عنها في القران بلفظ الابتغاء كما في قوله تعالى الا ابتغاء وجه ربه الاعلى وقوله ومثل الذين
ينفقون اموالهم ابتغاء مرضات الله وقوله وما تنفقون الا ابتغاء وجه الله وقوله لا خير
في كثير من نجواهم الا من امر بصدقة او معروف او اصلاح بين الناس ومن يفعل ذلك ابتغاء
مرضات الله فسوف نؤتيه اجرا عظيما فنفى الخير عن كثير مما يتناجى به الناس الا في الامر بالمعروف
وخص من افراده الصدقة والاصلاح بين الناس لعموم نفعهما فدل ذلك على ان التناجي بذلك
خير واما الثواب عليه من الله فخصه بمن فعله ابتغاء مرضات الله وانما جعل الامر بالمعروف

من الصدقة

من الصدقة والاصلاح وغيرهما خيرا وان لم يبتغ به وجه الله لما يترتب على ذلك من النفع المتعدي فيحصل
به للناس احسان وخير واما بالنسبة الى الامر فان قصد به وجه الله وابتغاء مرضاته كان خيرا له واثيب
عليه وان لم يقصد ذلك لم يكن خيرا له ولا ثواب له عليه وهذا بخلاف من صام وصلى وذكر الله يقصد بذلك
عرض الدنيا فانه لا خير له فيه بالكلية لانه لا نفع في ذلك لصاحبه لما يترتب عليه من الاثم فيه ولا لغيره
لانه لا يتعدى نفعه الى احد اللهم الا ان يحصل لاحد به اقتداء في ذلك واما ما ورد في السنة وكلام السلف
من تسمية هذا المعنى بالنية فكثير جدا ونحن نذكر بعضه كما خرج الامام احمد والنسائي من حديث
عبادة ابن الصامت رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من غزا في سبيل الله ولم ينو الا عقالا فله
ما نوى وخرج الامام احمد من حديث ابن مسعود رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ان اكثر شهداء امتي
لاصحاب الفرش ورب قتيل بين الصفين الله اعلم بنيته وخرج ابن ماجة من حديث جابر
عن النبي صلى الله عليه وسلم قال يحشر الناس على نياتهم وخرج من حديث ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي
صلى الله عليه وسلم قال انما يبعث الناس على نياتهم وخرج ابن ابي الدنيا من حديث عمر رضي الله عنه عن النبي
صلى الله عليه وسلم قال انما يبعث المقتتلون على النيات وفي صحيح مسلم عن ام سلمة رضي الله عنها عن
النبي صلى الله عليه وسلم قال يعوذ عائذ بالبيت فيبعث اليه بعث فاذا كانوا ببيداء من الارض خسف
بهم فقلت يا رسول الله فكيف بمن كان كارها قال يخسف به معهم ولكنه يبعث يوم القيمة على نيته
وفيه ايضا عن عايشة رضي الله عنها عن النبي صلى الله عليه وسلم معنى هذا الحديث وقال يهلكون مهلكا
واحدا ويصدرون مصادر شتى يبعثهم الله على نياتهم وخرج الامام احمد وابن ماجة من حديث
زيد بن ثابت عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من كانت الدنيا همه فرق الله عليه امره وجعل فقره بين عينيه
ولم ياته من الدنيا الا ما كتب له منها ومن كانت الاخرة نيته جمع الله له امره وجعل غناه في قلبه
واتته الدنيا وهي راغمة هذا لفظ ابن ماجه ولفظ احمد من كان همه الاخرة ومن كانت نيته الدنيا
وخرجه ابن ابي الدنيا وعنده من كانت نيته الاخرة ومن كانت نيته الدنيا وفي الصحيحين
عن سعد بن ابي وقاص رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال انك لن تنفق نفقة تبتغي بها وجه الله
الا اثبت عليها حتى اللقمة تجعلها في في امراتك وروى ابن ابي الدنيا باسناد منقطع عن عمر رضي الله
عنه قال لا عمل لمن لا نية له ولا اجر لمن لا حسبة له يعني لا اجر لمن لا يحتسب ثواب عمله
عند الله عز وجل وباسناد ضعيف عن ابن مسعود رضي الله عنه قال لا ينفع قول الا بعمل ولا ينفع قول
وعمل الا بنية الا بما وافق السنة وعن يحيى بن ابي كثير قال تعلموا النية فانها ابلغ من العمل وعن زبيد
اليامي قال اني لاحب ان تكون لي نية في كل شيء حتى في الطعام والشراب وعنه قال انو في
كل شيء تريد الخير حتى خروجك الى الكناسة وعن داود الطائي قال رايت الخير كله انما
يجمعه حسن النية وكفاك به خيرا وان لم تنصب قال داود والبر همة التقي ولو تعلقت جميع جوارحه
بحب الدنيا لردته يوما نيته الى اصله وعن سفيان الثوري قال ما عالجت شيئا اشد علي من نيتي لانها
تتقلب علي وعن يوسف بن اسباط قال تخليص النية من فسادها اشد على العاملين من طول الاجتهاد

وقيل لنافع بن جبير الا تشهد الجنازة قال كما انت حتى انوي قال ففكر هنيئة ثم قال امض وعن
مطرف بن عبد الله قال صلاح القلب بصلاح العمل وصلاح العمل بصلاح النية وعن بعض السلف قال
من سره ان يكمل له عمله فليحسن نيته فان الله عز وجل ياجر العبد اذا احسنت نيته حتى باللقمة
وعن ابن المبارك قال رب عمل صغير تعظمه النية ورب عمل كبير تصغره النية وقال ابن عجلان
لا يصلح العمل الا بثلاث التقوى لله والنية الحسنة والاصابة وقال الفضيل بن عياض انما يريد
الله عز وجل منك نيتك وارادتك وعن يوسف بن اسباط قال ايثار الله عز وجل افضل من القتل في سبيله
خرج ذلك كله ابن ابي الدنيا في كتاب الاخلاص والنية وروي فيه باسناد منقطع عن عمر رضي الله عنه
قال افضل الاعمال اداء ما افترض الله عز وجل والورع عما حرم الله عز وجل وصدق النية فيما عند الله
عز وجل وبهذا يعلم معنى ما روي عن الامام احمد ان اصول الايمان ثلاثة احاديث حديث الاعمال بالنيات (الاسلام)
وحديث من احدث في امرنا هذا ما ليس منه فهو رد وحديث الحلال بين والحرام بين فان الدين كله
يرجع الى فعل المامورات وترك المحظورات والتوقف عن الشبهات وهذا كله تضمنه حديث النعمان
بن بشير وانما يتم ذلك بامرين احدهما ان يكون العمل في ظاهره على موافقة السنة وهذا هو الذي
تضمنه حديث عائشة رضي الله عنها من احدث في امرنا ما ليس منه فهو رد والثاني ان
يكون العمل في باطنه يقصد به وجه الله عز وجل كما تضمنه حديث عمر رضي الله عنه الاعمال
بالنيات وقال الفضيل في قوله تعالى ليبلوكم ايكم احسن عملا قال اخلصه واصوبه وقال ان
العمل اذا كان خالصا ولم يكن صوابا لم يقبل وان كان صوابا ولم يكن خالصا لم يقبل حتى يكون
خالصا صوابا قال والخالص اذا كان لله عز وجل والصواب اذا كان على السنة وقد دل على هذا الذي
قاله الفضيل قوله تعالى فمن كان يرجو لقاء ربه فليعمل عملا صالحا ولا يشرك بعبادة ربه احدا
وقال بعض العارفين انما تفاضلوا بالارادات ولم يتفاضلوا بالصوم والصلاة وقوله
صلى الله عليه وسلم فمن كانت هجرته الى الله ورسوله فهجرته الى الله ورسوله
ومن كانت هجرته الى دنيا يصيبها او امرأة يتزوجها فهجرته الى ما هاجر اليه
لما ذكر صلى الله عليه وسلم ان الاعمال بحسب النيات وان حظ العامل من عمله نيته من خير او شر وهما
كلمتان جامعتان وقاعدتان كليتان لا يخرج عنهما شيء ثم ذكر بعد ذلك مثالا من
امثال الاعمال التي صورتها واحدة ويختلف صلاحها وفسادها باختلاف النيات وكانه يقول سائر
الاعمال على حذو هذا المثال واصل الهجرة هجران بلد الشرك والانتقال منه الى دار الاسلام كما كان المها
جرون قبل فتح مكة يهاجرون منها الى مدينة النبي صلى الله عليه وسلم وقد هاجر من هاجر منهم قبل
ذلك الى ارض الحبشة الى النجاشي فاخبر صلى الله عليه وسلم ان هذه الهجرة تختلف باختلاف
المقاصد والنيات بها فمن هاجر الى دار الاسلام حبا لله ورسوله ورغبة في تعلم دين الاسلام و
اظهار دينه حيث كان يعجز عنه في دار الشرك فهذا هو المهاجر الى الله ورسوله حقا وكفاه
فخرا وشرفا انه حصل له ما نواه من هجرته الى الله ورسوله ولهذا المعنى اقتصر في جواب هذا
الشرط على اعادته بلفظه لان حصول ما نواه بهجرته نهاية المطلوب في الدنيا والاخرة ومن

كانت

كانت هجرته من دار الشرك الى دار الاسلام لطلب دنيا يصيبها او امرأة ينكحها في دار الاسلام فهجرته
الى ما هاجر اليه من ذلك فالاول تاجر والثاني خاطب وليس واحد منهما بمهاجر وفي قوله الى ما هاجر
اليه تحقير لما طلبه من امر الدنيا واستهانة به حيث لم يذكره بلفظه وايضا فالهجرة الى الله ورسوله
واحدة لا تعدد فيها فلذلك اعاد الجواب فيها بلفظ الشرط والهجرة لامور الدنيا لا تنحصر فقد يها
جر الانسان لطلب دنيا مباحة تارة ومحرمة اخرى وافراد ما يقصد به من امور الدنيا لا تنحصر فلذلك (بالهجرة)
قال فهجرته الى ما هاجر اليه يعني كائنا ما كان وقد روي عن ابن عباس رضي الله عنهما في قوله تعالى
اذا جاءكم المؤمنات مهاجرات فامتحنوهن قال كانت المرأة اذا اتت النبي صلى الله عليه وسلم احلفها بالله
ما خرجت من بغض زوج وبالله ما خرجت رغبة بارض عن ارض وبالله ما خرجت التماس دنيا
وبالله ما خرجت الا حبا لله ورسوله خرجه ابن ابي حاتم وابن جرير والبزار في مسنده وخرجه الترمذي
في بعض نسخ كتابه مختصرا وقد روى وكيع في كتابه عن الاعمش عن شقيق هو ابو وائل قال خطب
اعرابي من الحي امرأة يقال لها ام قيس فابت ان تتزوجه حتى يهاجر فهاجر فتزوجته فكنا
نسميه مهاجر ام قيس قال فقال عبد الله يعني ابن مسعود من هاجر يبتغي شيئا فهو له وهذا السياق
يقتضي ان هذا لم يكن في عهد النبي صلى الله عليه وسلم وانما كان في عهد ابن مسعود ولكن روي من طريق سفيان
الثوري عن الاعمش عن ابي وائل عن ابن مسعود قال كان فينا رجل خطب امرأة يقال لها ام قيس فابت
ان تزوجه حتى يهاجر فهاجر فتزوجها فكنا نسميه مهاجر ام قيس قال ابن مسعود من هاجر لشيء
فهو له وقد اشتهر ان قصة مهاجر ام قيس هي التي كانت سبب قول النبي صلى الله عليه وسلم من كانت هجرته
الى دنيا يصيبها او امرأة ينكحها وذكر ذلك كثير من المتاخرين في كتبهم ولم نر لذلك اصلا باسناد يصح
والله اعلم وسائر الاعمال كالهجرة في هذا المعنى فصلاحها وفسادها بحسب النية الباعثة عليها
كالجهاد والحج وغيرهما وقد سئل النبي صلى الله عليه وسلم عن اختلاف نيات الناس في الجهاد وما يقصد به
من الرياء واظهار الشجاعة والعصبية وغير ذلك اي ذلك في سبيل الله فقال من قاتل لتكون كلمة الله هي
العليا فهو في سبيل الله فخرج بهذا كل ما سالوا عنه من المقاصد الدنيوية ففي الصحيحين عن ابي موسى الاشعري
رضي الله عنه ان اعرابيا اتى النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله الرجل يقاتل للمغنم والرجل يقاتل للذكر
والرجل يقاتل ليرى مكانه فمن في سبيل الله فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم من قاتل لتكون كلمة الله هي
العليا فهو في سبيل الله وفي رواية لمسلم سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الرجل يقاتل شجاعة
ويقاتل حمية ورياء فاي ذلك في سبيل الله فذكر الحديث وفي رواية له ايضا الرجل يقاتل غضبا
ويقاتل حمية وخرج النسائي من حديث ابي امامة قال جاء رجل الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال ارايت
رجلا غزا يلتمس الاجر والذكر ماله فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا شيء له ثم قال النبي صلى الله عليه وسلم
ان الله لا يقبل من العمل الا ما كان خالصا وابتغي به وجهه وخرج ابو داود من حديث ابي هريرة رضي
الله عنه ان رجلا قال يا رسول الله رجل يريد الجهاد وهو يبتغي عرضا من عرض الدنيا فقال رسول الله صلى
الله عليه وسلم لا اجر له فاعاد عليه ثلاثا والنبي صلى الله عليه وسلم يقول لا اجر له وخرج الامام احمد وابو داود

من حديث معاذ بن جبل رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال الغزو غزوان فاما من ابتغى وجه الله واطاع الامام وانفق الكريمة وياسر الشريك واجتنب الفساد فان نومه ونبهته اجر كله واما من غزا فخرا ورياء وسمعة وعصى الامام وافسد في الارض فانه لم يرجع بالكفاف وخرج ابو داود من حديث عبد الله بن عمر رضي الله عنهما قال قلت يا رسول الله اخبرني عن الجهاد والغزو فقال ان قاتلت صابرا محتسبا بعثك الله صابرا محتسبا وان قاتلت مرائيا مكاثرا بعثك الله مرائيا مكاثرا على اي حال قاتلت او قتلت بعثك الله على تلك الحال وخرج مسلم من حديث ابي هريرة رضي الله عنه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان اول الناس يقضى عليه يوم القيمة رجل استشهد فاتي به فعرفه نعمه فعرفها فقال اما عملت فيها قال قاتلت فيك حتى استشهدت قال كذبت ولكنك قاتلت لان يقال هو جريء فقد قيل ثم امر به فسحب على وجهه حتى القي في النار ورجل تعلم العلم وعلمه وقرا القران فاتي به فعرفه نعمه فعرفها قال فما عملت فيها قال تعلمت العلم وعلمته وقرات القران قال كذبت ولكنك تعلمت العلم ليقال عالم وقرات القران ليقال هو قارئ فقد قيل ثم امر به فسحب على وجهه حتى القي في النار ورجل وسع الله عليه واعطاه من اصناف المال كله فاتي به فعرفه نعمه فعرفها قال فما عملت فيها قال ما تركت من سبيل تحب ان ينفق فيها الا انفقت فيها لك قال كذبت ولكنك فعلت ليقال هو جواد فقد قيل ثم امر به فسحب على وجهه حتى القي في النار وفي الحديث ان معاوية لما بلغه هذا الحديث بكى حتى غشي عليه فلما افاق قال صدق الله ورسوله قال الله تعالى من كان يريد الحيوة الدنيا وزينتها نوف اليهم اعمالهم فيها وهم فيها لا يبخسون اولئك الذين ليس لهم في الاخرة الا النار الاية وقد ورد الوعيد على تعلم العلم لغير وجه الله كما خرجه الامام احمد وابو داود وابن ماجة من حديث ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من تعلم العلم علما مما يبتغى به وجه الله لا يتعلمه الا ليصيب به عرضا من الدنيا لم يجد عرف الجنة يعني ريحها وخرج الترمذي من حديث كعب بن مالك عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من طلب العلم ليماري به السفهاء او يجاري به العلماء او يصرف وجوه الناس اليه ادخله الله النار وخرجه ابن ماجة بمعناه من حديث ابن عمر وحذيفة وجابر عن النبي صلى الله عليه وسلم ولفظ حديث جابر لا تعلموا العلم لتباهوا به العلماء ولا لتماروا به السفهاء ولا تخيروا به المجالس فمن فعل ذلك فالنار النار وقال ابن مسعود لا تعلموا العلم لثلاث لتماروا به السفهاء او لتجادلوا به الفقهاء او لتصرفوا به وجوه الناس اليكم وابتغوا بقولكم وفعلكم ما عند الله فانه يبقى ويذهب ما سواه وقد ورد الوعيد على العمل لغير الله عموما كما خرج الامام احمد من حديث ابي بن كعب عن النبي صلى الله عليه وسلم قال بشر هذه الامة بالسنا والرفعة والدين والتمكين في الارض فمن عمل منهم عمل الاخرة للدنيا لم يكن له في الاخرة من نصيب واعلم ان العمل لغير الله اقسام فتارة يكون رياء محضا بحيث لا يراد به سوى مراءات المخلوقين لغرض دنيوي كحال المنافقين في صلاتهم كما قال الله عز وجل واذا قاموا الى الصلوة قاموا كسالى يراءون الناس ولا يذكرون الله الا قليلا وقال تعالى فويل للمصلين الذين هم عن صلاتهم ساهون الذين هم يراءون وكذلك وصف الله الكفار بالرياء في قوله تعالى ولا تكونوا كالذين خرجوا من ديارهم بطرا

بلغ

يوم القيمة

ورياء الناس

٦

ورياء الناس ويصدون عن سبيل الله وهذا الرياء المحض لا يكاد يصدر من مؤمن في فرض الصلاة والصيام وقد يصدر في الصدقة الواجبة او الحج وغيرهما من الاعمال الظاهرة التي يتعدى نفعها فان الاخلاص فيها عزيز وهذا العمل لا يشك مسلم انه حابط وان صاحبه يستحق المقت من الله والعقوبة وتارة يكون العمل لله ويشاركه الرياء فان شاركه من اصله فالنصوص الصحيحة تدل على بطلانه وحبوطه ايضا وفي صحيح مسلم عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال يقول الله تعالى انا اغنى الاغنياء عن الشرك من عمل عملا اشرك فيه معي غيري تركته وشركه وخرجه ابن ماجه ولفظه فانا منه بريء وهو للذي اشرك وخرج الامام احمد عن شداد بن اوس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من صلى يرائي فقد اشرك ومن صام يرائي فقد اشرك ومن تصدق يرائي فقد اشرك وان الله عز وجل يقول انا خير قسيم لمن اشرك بي شيئا فان جدة عمله قليله وكثيره لشريكه الذي اشرك به انا عنه غني وخرج الامام احمد والترمذي وابن ماجة من حديث سعيد بن ابي فضالة وكان من الصحابة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا جمع الله الاولين والاخرين ليوم لا ريب فيه نادى مناد من كان اشرك في عمل عمله لله عز وجل فليطلب ثوابه من عند غير الله عز وجل فان الله اغنى الشركاء عن الشرك وخرج البزار في مسنده من حديث الضحاك بن قيس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ان الله عز وجل يقول انا خير شريك فمن اشرك معي شريكا فهو لشريكه يا ايها الناس اخلصوا اعمالكم لله عز وجل فان الله لا يقبل من العمل الا ما اخلص له ولا تقولوا هذا لله وللرحم فانها للرحم وليس لله منها شيء ولا تقولوا هذا لله ولوجوهكم فانها لوجوهكم وليس لله منها شيء وخرج النسائي باسناد جيد عن ابي امامة الباهلي ان رجلا جاء الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله ارايت رجلا غزا يلتمس الاجر والذكر فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا شيء له فاعادها ثلاث مرات يقول له النبي صلى الله عليه وسلم لا شيء له ثم قال ان الله لا يقبل من العمل الا ما كان له خالصا وابتغي به وجهه وخرج الحاكم من حديث ابن عباس رضي الله عنهما قال قال رجل يا رسول الله اني اقف الموقف اريد وجه الله واريد ان يرى موقفي فلم يرد عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم شيئا حتى نزلت هذه الاية فمن كان يرجو لقاء ربه فليعمل عملا صالحا ولا يشرك بعبادة ربه احدا وممن روي عنه هذا المعنى وان العمل اذا خالطه شيء من الرياء كان باطلا منه اصله وذكره طائفة من السلف منهم عبادة بن الصامت وابو الدرداء والحسن وسعيد بن المسيب وغيرهم وفي مراسيل القاسم بن مخيمرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يقبل الله عملا فيه مثقال حبة خردل من رياء ولا نعرف عن السلف في هذا اختلافا وان كان فيه خلاف عن بعض المتاخرين فان خالطه نية الجهاد مثلا نية غير الرياء مثل اخذ اجرة للخدمة او اخذ شيء من الغنيمة او التجارة نقص بذلك اجر جهادهم ولم يبطل بالكلية وفي صحيح مسلم عن عبد الله بن عمرو عن النبي صلى الله عليه وسلم ان الغزاة اذا غنموا غنيمة تعجلوا ثلثي اجرهم فان لم يغنموا شيئا تم لهم اجرهم وقد ذكرنا فيما مضى احاديث تدل على ان من اراد بجهاده عرضا من الدنيا انه لا اجر له وهي محمولة على انه لم يكن له غرض في الجهاد الا الدنيا وقال الامام احمد التاجر والمستاجر والمكاري اجرهم على قدر ما يخلص من نيتهم في غزاتهم ولا يكونوا مثل

الشركا

عمله

من جاهد بنفسه وماله لا يخلط به غيره وقال ايضا فيمن ياخذ جعلا على الجهاد اذا لم يخرج لاجل
الدراهم فلا باس كانه خرج لدينه فان اعطي شيئا اخذه وكذلك ما روي عن عبد الله بن عمرو قال اذا انه ياخذ
اجمع احدكم على الغزو فعوضه الله رزقا فلا باس واما ان اعطي درهما غزا وان منع درهما مكث
فلا خير في ذلك وكذلك قال الاوزاعي اذا كانت نية الغازي على الغزو فلا ارى به باسا وهكذا يقال
فيمن اخذ شيئا في الحج ليحج به اما عن نفسه او عن غيره وقد روي عن مجاهد في حج الجمال وحج الاجير انه قال
وحج التاجر هو تام ولا ينقص من اجورهم شيئا وهو محمول على ان قصدهم الاصلي كان هو الحج دون
التكسب واما ان كان اصل العمل لله ثم طرت عليه نية الريا فان كان خاطرا ودفعه فلا يضره بغير
خلاف وان استرسل فهل يحبط عمله ام لا يضره ذلك ويجازى على اصل نيته في ذلك اختلاف بين معه
العلماء من السلف قد حكاه الامام احمد وابن جرير الطبري ورجحا ان عمله لا يبطل بذلك وانه
يجازى بنيته الاولى وهو مروي عن الحسن البصري وغيره ويستدل لهذا القول بما خرجه ابو داود في
مراسيله عن عطا الخراساني ان رجلا قال يا رسول الله ان بني سلمة كلهم يقاتل فمنهم من يقاتل للدنيا
ومنهم من يقاتل نجدة ومنهم من يقاتل ابتغاء وجه الله فايهم الشهيد قال كلهم اذا كان اصل امره
ان تكون كلمة الله هي العليا وذكر ابن جرير ان هذا الاختلاف انما هو في عمل يرتبط اخره باوله
كالصلاة والصيام والحج فاما ما لا ارتباط فيه كالقراة والذكر وانفاق المال ونشر العلم فانه
ينقطع بنية الريا الطارية عليه ويحتاج الى تجديد نية وكذلك روي عن سليمان بن داود الهاشمي انه
قال ربما احدث بحديث ولي فيه نية فاذا اتيت على بعضه تغيرت نيتي فاذا الحديث الواحد
يحتاج الى نيات ولا يرد على هذا الجهاد كما في مرسل عطا الخراساني فان الجهاد يلزم بحضور الصف ولا
يجوز تركه حينئذ فيصير كالحج فاما اذا عمل العمل لله خالصا ثم القى الله له الثنا الحسن في قلوب المومنين
بذلك ففرح بفضل الله ورحمته فاستبشر بذلك لم يضره ذلك وفي هذا المعنى جا حديث ابي ذر عن
النبي صلى الله عليه وسلم انه سئل عن الرجل يعمل العمل من الخير ويحمده الناس عليه فقال تلك عاجل بشرى المومن
خرجه مسلم وخرجه ابن ماجه وعنده الرجل يعمل العمل لله فيحبه الناس عليه وبهذا المعنى فسره الامام احمد واسحق
ابن راهويه وابن جرير الطبري وغيرهم ان رجلا قال يا رسول الله الرجل يعمل العمل فيسره فاذا اطلع عليه
اعجبه فقال له اجران اجر السر واجر العلانية ولنقتصر على هذا المقدار من الكلام على الاخلاص
والريا فان فيه كفاية وبالجملة فما احسن قول سهل بن عبد الله ليس على النفس شيء اشق من الاخلاص
لانها ليس لها فيه نصيب وقال يوسف بن الحسين الرازي اعز شيء في الدنيا الاخلاص وكم اجتهد في اسقاط
الريا عن قلبي وكانه ينبت فيه على لون اخر وقال ابن عيينة كان من دعاء مطرف بن عبد الله اللهم اني
استغفرك مما تبت اليك منه ثم عدت فيه واستغفرك مما جعلته لك على نفسي ثم لم اف لك به واستغفرك
مما زعمت اني اردت به وجهك فخالط قلبي منه ما قد علمت

فصل

واما النية بالمعنى الذي يذكره
الفقها وهو تمييز العبادات من العادات وتمييز العبادات بعضها من بعض فان الامساك عن الاكل والشرب
يقع تارة حمية وتارة لعدم القدرة على الاكل وتارة تركا للشهوات لله عز وجل فيحتاج في الصيام الى نية
ليتميز بذلك عن ترك الطعام على غير هذا الوجه وكذلك العبادات كالصلاة والصيام منها فرض

ومنها

ومنها نفل والفرض يتنوع انواعا فان الصلوات المفروضات خمس صلوات كل يوم وليلة والصوم بلغ
الواجب تارة يكون صيام رمضان وتارة صيام كفارة او عن نذر ولا يتميز هذا كله الا بالنية
وكذلك الصدقة تكون فرضا وتكون نفلا والفرض منه زكاة ومنه كفارة فلا يتميز ذلك الا بالنية
فيدخل ذلك في عموم قوله صلى الله عليه وسلم وانما لكل امرئ ما نوى وفي بعض ذلك اختلاف مشهور بين
العلماء فان منهم من لا يوجب تعيين النية للصلاة المفروضة بل يكفي عنده ان ينوي فرض الوقت
وان لم يستحضر تسميته في الحال وهو رواية عن الامام احمد وينبني على هذا القول ان من فاتته صلاة
من يوم وليلة ونسي عينها ان عليه ان يقضي ثلاث صلوات الفجر والمغرب ورباعية واحدة وكذلك ذهب
طائفة من العلماء الى ان صيام رمضان لا يحتاج الى نية تعيينه بل تجزي بنية الصيام مطلقا لان
وقته غير قابل لصيام اخر وهو ايضا رواية عن الامام احمد وربما حكي عن بعضهم ان صيام رمضان
لا يحتاج الى نية بالكلية لتعينه بنفسه فهو كرد الودائع وحكي عن الاوزاعي ان الزكاة كذلك وتاول
بعضهم قوله على انه اراد انها تجزي بنية الصدقة المطلقة كالحج وكذلك قال ابو حنيفة لو تصدق
بالنصاب كله من غير نية اجزاه عن زكاته وقد روي عن النبي صلى الله عليه وسلم انه سمع رجلا يلبي بالحج عن رجل فقال
له احججت عن نفسك قال لا قال هذه عن نفسك ثم حج عن الرجل وقد تكلم في صحة هذا الحديث ولكنه
صحيح عن ابن عباس وغيره واخذ بذلك الشافعي واحمد في المشهور عنه وغيرهما في ان حجة الاسلام تسقط
بنية الحج مطلقا سوا نوى التطوع او غيره ولا يشترط للحج تعيين النية فمن حج عن غيره ولم يحج عن
نفسه وكذلك لو حج عن نذر او نفل ولم يكن حج حجة الاسلام فانه ينقلب عنها وقد ثبت عن النبي صلى الله وقع عن نفسه صح
عليه وسلم انه امر اصحابه في حجة الوداع بعدما دخلوا معه وطافوا وسعوا ان يحلوا ويفسخوا
حجهم ويجعلوها عمرة وكان منهم القارن والمفرد وانما كان طوافهم عند قدومهم طواف القدوم وليس
بفرض وقد امرهم ان يجعلوه طواف عمرة وهو فرض وقد اخذ بذلك الامام احمد في فسخ الحج وعمل به وهو
مشكل على اصله فانه يوجب تعيين الطواف الواجب للحج والعمرة بالنية وخالفه في ذلك اكثر الفقها كمالك
والشافعي وابي حنيفة وقد يفرق الامام احمد بين ان يكون طوافه في احرام انقلب كالاحرام الذي يفسخه
ويجعله عمرة فينقلب الطواف فيه تبعا لانقلاب الاحرام كما ينقلب الطواف في الاحرام الذي نوى به التطوع
اذا كان عليه حجة الاسلام تبعا لانقلاب احرامه من اصله ووقوعه عن فرضه بخلاف ما اذا طاف للزيارة
بنية الوداع او التطوع فان هذا لا يجزيه لانه لم ينو به الفرض ولم ينقلب فرضا تبعا لانقلاب احرامه
والله اعلم ومما يدخل في هذا الباب ان رجلا في عهد النبي صلى الله عليه وسلم كان قد وضع صدقته عند رجل فجاء
ابن صاحب الصدقة فاخذها ممن هي عنده فعلم بذلك ابوه فخاصمه الى النبي صلى الله عليه وسلم وقال ما اياك
اردت فقال النبي صلى الله عليه وسلم للمتصدق لك ما نويت وقال للاخذ لك ما اخذت خرجه البخاري وقد اخذ
الامام احمد بهذا الحديث وعمل به في المنصوص عنه وان كان اكثر اصحابه على خلافه فان الرجل انما منع
من دفع الصدقة الى ولده خشية المحاباة فاذا وصلت الى ولده من حيث لا يشعر كانت المحاباة منتفية
وهو من اهل استحقاق الصدقة في نفس الامر ولهذا لو دفع صدقته لمن يظنه فقيرا وكان غنيا في نفس الامر

اجزأته على الصحيح لانه انما دفع الى من يعتقد استحقاقه والفقر امر خفي لا يكاد يطلع على حقيقته واما
الطهارة فالخلاف في اشتراط النية لها مشهور وهو يرجع الى ان الطهارة للصلاة هل هي عبادة مستقلة
ام هي شرط من شروط الصلاة كازالة النجاسة وستر العورة فمن لم يشترط لها النية جعلها كسائر
شروط الصلاة ومن اشترط لها النية جعلها عبادة مستقلة واذا كانت عبادة مستقلة في نفسها لم
تصح بدون نية وهذا قول جمهور العلماء ويدل على صحة ذلك تكاثر النصوص الصحيحة عن النبي صلى الله عليه وسلم
بان الوضوء يكفر الذنوب والخطايا وان من توضأ كما امر كان كفارة لذنوبه وهذا يدل على ان الوضوء
المامور به في القرآن عبادة مستقلة بنفسها حيث رتب عليها تكفير الذنوب والوضوء الخالي عن النية لا
يكفر شيئا من الذنوب بالاتفاق فلا يكون مامورا به ولا تصح به الصلاة ولهذا لم يرد في شيء من بقية
شروط الصلاة كازالة النجاسة وستر العورة ما ورد في الوضوء من الثواب ولو شرك بين نية الوضوء وبين شروط
قصد التبرد او ازالة النجاسة او الوسخ اجزأه في المنصوص عن الشافعي وهو قول اكثر اصحاب احمد لان هذا
القصد ليس بمحرم ولا مكروه ولهذا لو قصد مع رفع الحدث تعليم الوضوء لم يضره ذلك وقد كان النبي صلى الله
عليه وسلم يقصد احيانا بالصلاة تعليمها للناس وكذلك الحج كما قال خذوا عني مناسككم ومما تدخل
النية فيه من ابواب العلم مسائل الايمان فلغو اليمين لا كفارة فيه وهو ما جرى على اللسان من غير قصد
بالقلب اليه كقوله لا والله وبلى والله في اثناء الكلام قال تعالى لا يؤاخذكم الله باللغو في ايمانكم ولكن
يؤاخذكم بما كسبت قلوبكم وكذلك يرجع في الايمان الى نية الحالف وما قصد بيمينه فان حلف
بطلاق او عتاق ثم ادعى انه نوى ما يخالف ظاهر [illegible] لفظه فانه يدين فيما بينه وبين الله وهل
يقبل منه في ظاهر الحكم فيه قولان مشهوران وهما روايتان عن احمد وقد روي عن عمر رضي الله عنه
انه رفع اليه رجل قالت له امرأته شبهني قال كانك ظبية كانك حمامة قالت لا ارضى حتى تقول
انت خلية طالق فقال ذلك فقال عمر خذ بيدها فانها امرأتك خرجه ابو عبيد وقال اراد ان
الناقة تكون معقولة ثم تطلق من عقالها ويخلى عنها فهي خلية من العقال وهي طالق لانها قد
طلقت منه فاراد الرجل ذلك فاسقط عمر الطلاق لنيته وهذا اصل لكل من تكلم بشيء يشبه لفظ
الطلاق والعتاق وهو ينوي غيره ان القول فيه قوله فيما بينه وبين الله تعالى وفي الحكم على تأويل مذهب
عمر رضي الله عنه ويروى عن سميط السدوسي قال خطبت امرأة فقالوا لا نزوجك حتى تطلق امرأتك فقلت
اني قد طلقتها ثلاثا فزوجوني ثم نظروا فاذا امرأتي عندي فقالوا اليس قد طلقتها ثلاثا فقلت ثم
عندي فلانة فطلقتها وفلانة فطلقتها واما هذه فلم اطلقها فاتيت شقيق بن ثور وهو يريد هذه
الخروج الى عثمان وافدا فقلت سل امير المؤمنين عن هذه فسأله فقال نيته خرجه ابو عبيد
في كتاب الطلاق وحكى اجماع العلماء على مثل ذلك وقال اسحاق بن منصور قلت لاحمد حديث
السميط تعرفه قال نعم السدوسي انما جعل نيته بذلك فذكر ذلك لاسحاق فقال اسحاق فان كان الحالف ظالما ونوى
خلاف ما حلف عليه غريمه لم تنفعه نيته وفي صحيح مسلم عن ابي هريرة رضي الله عنه عن
النبي صلى الله عليه وسلم قال يمينك على ما يصدقك عليه صاحبك وفي رواية له اليمين على نية المستحلف
وهذا محمول على الظالم فاما المظلوم فينفعه ذلك وقد خرج الامام احمد وابن ماجه من حديث

سويد

سويد بن حنظلة قال خرجنا نريد رسول الله صلى الله عليه وسلم ومعنا وائل بن حجر فاخذه عدو له
فتحرج الناس ان يحلفوا فحلفت انا انه اخي فخلى سبيله فاتينا النبي صلى الله عليه وسلم فاخبرته ان القوم
تحرجوا ان يحلفوا وحلفت انا انه اخي فقال صدقت المسلم اخو المسلم وكذلك تدخل النية في الطلاق
والعتاق فاذا اتى بلفظ من الفاظ الكناية المحتملة للطلاق او العتاق فلا بد له من النية وهل يقوم
مقام النية دلالة الحال من غضب او سؤال الطلاق ونحوه ام لا فيه خلاف مشهور بين العلماء وهل يقع
بذلك الطلاق في الباطن كما لو نواه ام يلزمه في ظاهر الحكم فقط فيه خلاف مشهور ايضا ولو اوقع الطلاق
بكناية ظاهرة كالبتة ونحوها فهل يقع به الثلاث او واحدة فيه قولان مشهوران وظاهر مذهب
احمد انه يقع به الثلاث مع اطلاق النية فان نوى به ما دون الثلاث وقع به ما نواه وحكي عنه رواية
انه يلزمه الثلاث ايضا ولو رأى امرأة يظنها امرأته فطلقها ثم بانت اجنبية طلقت امرأته لانه
انما قصد طلاق امرأته نص على ذلك احمد وحكي عنه في رواية اخرى انها لا تطلق وهو قول الشافعي
ولو كان بالعكس بان رأى امرأة ظنها اجنبية فطلقها فبانت امرأته فهل تطلق فيه قولان هما روايتان
عن احمد والمشهور من مذهب الشافعي وغيره انها تطلق ولو كان له امرأتان فنهى احداهما عن
الخروج ثم رأى امرأة قد خرجت فظنها المنهية فقال لها فلانة خرجت انت طالق فقد اختلف
العلماء فيها فقال الحسن تطلق المنهية لانها التي نواها وقال ابراهيم تطلقان وقال عطاء لا تطلق
واحدة منهما ومذهب احمد انما تطلق المنهية رواية واحدة لانه نوى طلاقها وهل تطلق المواجهة
على روايتين عنه فاختلف الاصحاب على القول بانها تطلق هل تطلق في الحكم فقط ام في الباطن
ايضا على طريقين لهم وقد [illegible] استدل بقوله صلى الله عليه وسلم الاعمال بالنيات وانما لكل امرئ
ما نوى على ان العقود التي يقصد بها في الباطن التوصل الى ما هو محرم غير صحيحة كعقود البيوع
التي يقصد بها معنى الربا ونحوها كما هو مذهب مالك واحمد وغيرهما فان هذا العقد انما نوى به
الربا لا البيع وانما لكل امرئ ما نوى ومسائل النية المتعلقة بالفقه كثيرة جدا وفيما ذكرناه
كفاية وقد تقدم عن الشافعي انه قال في هذا الحديث انه يدخل في سبعين بابا من الفقه والله اعلم
والنية هي [illegible] قصد القلب ولا يجب التلفظ بما في القلب في شيء من العبادات
وخرج بعض اصحاب الشافعي له قولا باشتراط التلفظ بالنية للصلاة وغلطه المحققون منهم واختلف
المتاخرون من الفقهاء في التلفظ بالنية في الصلاة وغيرها فمنهم من استحبه ومنهم من كرهه ولا يعرف في
هذه المسائل نقل خاص عن السلف ولا عن الائمة الا في الحج وحده فان مجاهدا قال اذا اراد الحج يسمي ما يهل
به وروي عنه انه قال يسميه في التلبية وهذا ليس مما نحن فيه فان النبي صلى الله عليه وسلم كان
يذكر نسكه في تلبيته فيقول لبيك عمرة وحجا وانما كلامنا في انه يقول عند ارادة الاحرام
اللهم اني اريد الحج والعمرة كما استحب ذلك كثير من الفقهاء وكلام مجاهد ليس صريحا وقال اكثر
[illegible] السلف منهم عطاء وطاوس والقاسم بن محمد والنخعي تجزيه النية عند الاهلال
وصح عن ابن عمر رضي الله عنهما انه سمع رجلا عند احرامه يقول اللهم اني اريد الحج والعمرة فقال له
اتعلم الناس او ليس الله يعلم ما في نفسك ونص مالك على مثل هذا وانه لا يستحب له ان يسمي ما احرم به

حكاه صاحب كتاب تهذيب المدونة من اصحابه وقال ابو داود قلت لاحمد تقول قبل التكبير
يعني في الصلاة شيئا قال لا وهذا قد يدخل فيه انه لا يتلفظ بالنية والله اعلم

الحديث الثاني

عن عمر رضي الله عنه قال بينما نحن عند رسول الله صلى الله عليه وسلم ذات يوم اذ طلع علينا
رجل شديد بياض الثياب شديد سواد الشعر لا يرى عليه اثر السفر ولا يعرفه منا
احد حتى جلس الى النبي صلى الله عليه وسلم فاسند ركبتيه الى ركبتيه ووضع كفيه
على فخذيه وقال يا محمد اخبرني عن الاسلام فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم الاسلام
ان تشهد ان لا اله الا الله وان محمدا رسول الله وتقيم الصلاة وتؤتي الزكاة وتصوم
رمضان وتحج البيت ان استطعت اليه سبيلا قال صدقت فعجبنا له يسأله
ويصدقه قال فاخبرني عن الايمان قال ان تؤمن بالله وملائكته وكتبه ورسله واليوم
الاخر وتؤمن بالقدر خيره وشره قال صدقت قال فاخبرني عن الاحسان قال ان
تعبد الله كانك تراه فان لم تكن تراه فانه يراك قال فاخبرني عن الساعة قال
ما المسؤول عنها باعلم من السائل قال فاخبرني عن اماراتها قال ان تلد الامة ربتها
وان ترى الحفاة العراة العالة رعاء الشاء يتطاولون في البنيان ثم انطلق فلبثت
مليا ثم قال يا عمر اتدري من السائل قلت الله ورسوله اعلم قال فانه جبريل اتاكم
يعلمكم امر دينكم رواه مسلم

هذا الحديث تفرد باخراجه مسلم عن البخاري فخرجه من طريق
كهمس عن عبد الله بن بريدة عن يحيى بن يعمر قال كان اول من تكلم في القدر بالبصرة معبد الجهني
فانطلقت انا وحميد بن عبد الرحمن الحميري حاجين او معتمرين فقلنا لو لقينا احدا من اصحاب رسول
الله صلى الله عليه وسلم فسألناه عما يقول هؤلاء في القدر فوفق لنا عبد الله بن عمر بن الخطاب داخلا المسجد
فاكتنفته انا وصاحبي احدنا عن يمينه والاخر عن شماله فظننت ان صاحبي سيكل الكلام
الي فقلت يا ابا عبد الرحمن انه قد ظهر قبلنا ناس يقرؤون القران ويتقفرون العلم وذكر من
شانهم وانهم يزعمون ان لا قدر وان الامر انف فقال اذا لقيت اولئك فاخبرهم اني بريء منهم
وانهم برآء مني والذي يحلف به عبد الله بن عمر لو ان لاحدهم مثل احد ذهبا فانفقه
ما قبله الله منه حتى يؤمن بالقدر ثم قال حدثني ابي عمر بن الخطاب قال بينما نحن عند رسول الله
صلى الله عليه وسلم فذكر الحديث بطوله ثم خرجه من طرق اخر بعضها يرجع الى عبد الله بن بريدة
وبعضها يرجع الى يحيى بن يعمر وذكر انه في بعض الفاظها زيادة
ونقصان وقد خرجه ابن حبان في صحيحه من طريق سليمان التيمي عن يحيى بن يعمر وخرجه مسلم من هذه الطريق
الا انه لم يذكر لفظه وفيه زيادات منها في الاسلام قال وتحج وتعتمر وتغتسل من الجنابة وان تتم الوضوء
قال فاذا فعلت ذلك فانا مسلم قال نعم وقال في الايمان وتؤمن بالجنة والنار والميزان وقال فيه
فاذا فعلت ذلك فانا مؤمن قال نعم وقال في اخره هذا جبريل اتاكم ليعلمكم دينكم خذوا عنه والذي نفسي
بيده ما شبه علي منذ اتاني قبل مرتي هذه وما عرفته حتى ولى وخرجاه في الصحيحين من حديث ابي هريرة

قال كان

قال كان النبي صلى الله عليه وسلم يوما بارزا للناس فاتاه رجل فقال ما الايمان قال الايمان ان تؤمن بالله
وملائكته وكتبه وبلقائه ورسله وتؤمن بالبعث الاخر قال يا رسول الله ما الاسلام قال الاسلام ان
تعبد الله لا تشرك به شيئا وتقيم الصلاة المكتوبة وتؤتي الزكاة المفروضة وتصوم رمضان قال يا
رسول الله ما الاحسان قال ان تعبد الله كانك تراه فان لم تكن تراه فانه يراك قال يا رسول الله متى الساعة
قال ما المسؤول عنها باعلم من السائل ولكن ساحدثك عن اشراطها اذا ولدت الامة ربتها فذلك
من اشراطها واذا تطاول رعاء البهم في البنيان فذلك من اشراطها واذا رايت الحفاة العراة رؤوس
الناس فذلك من اشراطها في خمس لا يعلمهن الا الله ثم قرأ رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله عنده علم الساعة
وينزل الغيث ويعلم ما في الارحام وما تدري نفس ماذا تكسب غدا وما تدري نفس باي ارض
تموت ان الله عليم خبير ثم ادبر الرجل فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم علي بالرجل فاخذوا ليردوه فلم
يروا شيئا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم هذا جبريل جاء ليعلم الناس دينهم خرجه مسلم بسياق
اتم من هذا وفيه في خصال الايمان وتؤمن بالقدر كله وقال في الاحسان ان تخشى الله
كانك تراه وخرج الامام احمد في مسنده من حديث شهر بن حوشب عن ابن عباس ومن حديث
شهر بن حوشب ايضا عن ابن عامر او ابي عامر او ابي مالك عن النبي صلى الله عليه وسلم وفي حديثه
قال ونسمع رجع النبي صلى الله عليه وسلم ولا نرى الذي يكلمه ولا نسمع كلامه وهذا يرده حديث
عمر الذي خرجه مسلم وهو اصح وقد روي الحديث عن النبي صلى الله عليه وسلم من حديث انس بن مالك وجرير
بن عبد الله البجلي وغيرهما وهو حديث عظيم جدا يشتمل على شرح الدين كله ولهذا قال النبي صلى الله
عليه وسلم في اخره هذا جبريل اتاكم يعلمكم دينكم بعد ان شرح درجة الاسلام ودرجة الايمان ودرجة
الاحسان فجعل ذلك كله دينا واختلفت الرواية في تقديم الاسلام على الايمان وعكسه ففي
حديث عمر الذي خرجه مسلم انه بدأ بالسؤال عن الاسلام وفي الترمذي وغيره انه بدأ بالسؤال
عن الايمان كما في حديث ابي هريرة وجاء في بعض روايات عمر انه سأل عن الاحسان بين
الاسلام والايمان فاما الاسلام فقد فسره النبي صلى الله عليه وسلم باعمال الجوارح الظاهرة
من القول والعمل واول ذلك شهادة ان لا اله الا الله وان محمدا رسول الله وهو عمل اللسان ثم اقام
الصلاة وايتاء الزكاة وصوم رمضان وحج البيت لمن استطاع اليه سبيلا وهي
منقسمة الى عمل بدني كالصلاة والصوم والى عمل مالي وهو ايتاء الزكاة والى ما هو مركب منهما
كالحج بالنسبة الى البعيد عن مكة وفي رواية ابن حبان اضاف الى ذلك الاعتمار والغسل
من الجنابة واتمام الوضوء وفي هذا تنبيه على ان جميع الواجبات الظاهرة داخلة في مسمى
اعمال ح الاسلام وانما ذكر ههنا اصول الاسلام التي ينبني عليها كما سياتي شرح ذلك في
حديث ابن عمر بني الاسلام على خمس في موضعه ان شاء الله وقوله في بعض الروايات فاذا فعلت
ذلك فانا مسلم قال نعم يدل على ان من كمل الاتيان بمباني الاسلام الخمس صار مسلما حقا
مع ان من اقر بالشهادتين صار مسلما حكما فاذا دخل في الاسلام بذلك الزم بالقيام

بقية خصال الاسلام ومن ترك الشهادتين خرج من الاسلام وفي خروجه من الاسلام بترك
الصلاة خلاف مشهور بين العلما وكذلك في ترك بقية مباني الاسلام الخمس كما سنذكره
ان شاء الله تعالى في موضعه ومما يدل على ان جميع الاعمال الظاهرة تدخل في مسمى الاسلام
قول النبي صلى الله عليه وسلم المسلم من سلم المسلمون من لسانه ويده وفي الصحيحين عن عبد الله بن عمرو
رضي الله عنهما ان رجلا سال النبي صلى الله عليه وسلم اي الاسلام خير قال ان تطعم الطعام
وتقرا السلام على من عرفت ومن لم تعرف وفي صحيح الحاكم عن ابي هريرة رضي الله عنه قال ان
للاسلام ضوا ومنارا كمنار الطريق من ذلك ان تعبد الله ولا تشرك به شيئا وتقيم الصلاة و
تؤتي الزكوة وتصوم رمضان والامر بالمعروف والنهي عن المنكر وتسليمك على بني ادم
اذا لقيتهم وتسليمك على اهل بيتك اذا دخلت عليهم فمن انتقص منهن شيئا فهو سهم
من الاسلام تركه ومن تركهن فقد ترك الاسلام وراء ظهره وخرج ابن مردويه من حديث
ابي الدرداء رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال للاسلام ضياء وعلامات كمنار الطريق
فراسها وجماعها شهادة ان لا اله الا الله وان محمدا عبده ورسوله واقام الصلاة وايتاء
الزكاة وتمام الوضوء والحكم بكتاب الله وسنة نبيه وطاعة ولاة الامر وتسليمكم على
انفسكم وتسليمكم على اهلكم اذا دخلتم بيوتكم وتسليمكم على بني ادم اذا لقيتموهم وفي اسناده
ضعف ولعله موقوف وصح من حديث ابي اسحق عن صلة بن زفر عن حذيفة رضي الله عنه
قال الاسلام ثمانية اسهم الاسلام سهم والصلاة سهم والزكاة سهم والجهاد سهم وصوم رمضان
سهم والامر بالمعروف سهم والنهي عن المنكر سهم وخاب من لا سهم له وخرجه البزار مرفوعا
والموقوف اصح رواه بعضهم عن ابي اسحق عن الحارث عن علي عن النبي صلى الله عليه وسلم خرجه
ابو يعلى الموصلي والموقوف على حذيفة اصح قاله الدارقطني وغيره وقوله الاسلام سهم يعني وغيره
الشهادتين لانهما علم الاسلام وبهما يصير الانسان مسلما وكذلك ترك المحرمات داخل في مسمى الاسلام
ايضا كما روي عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال من حسن اسلام المرء تركه ما لا يعنيه وسياتي في موضعه ان شاء
الله تعالى ويدل على ذلك ايضا ما خرجه الامام احمد والترمذي والنسائي من حديث العرباض بن سارية
رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ضرب الله مثلا صراطا مستقيما وعلى جنبتي الصراط سوران
فيهما ابواب مفتحة وعلى الابواب ستور مرخاة وعلى باب الصراط داع يقول ايها الناس ادخلوا
الصراط جميعا ولا تعوجوا وداع يدعو من جوف الصراط فاذا اراد ان يفتح شيئا من تلك الابواب قال
ويحك لا تفتحه فانك ان تفتحه تلجه والصراط الاسلام والسوران حدود الله والابواب المفتحة
محارم الله وذلك الداعي على راس الصراط كتاب الله والداعي من فوقه واعظ الله في قلب كل مسلم زاد
الترمذي والله يدعو الى دار السلام ويهدي من يشاء الى صراط مستقيم ففي هذا المثل الذي ضربه
النبي صلى الله عليه وسلم ان الاسلام هو الصراط المستقيم الذي امر الله سبحانه بالاستقامة عليه ونهى
عن تجاوز حدوده وان من ارتكب شيئا من المحرمات فقد تعدى حدوده ورسوله

واما

١٠

واما الايمان فقد فسره النبي صلى الله عليه وسلم في هذا الحديث بالاعتقادات الباطنة فقال ان تؤمن
بالله وملائكته وكتبه ورسله والبعث بعد الموت وتؤمن بالقدر خيره وشره وقد ذكر الله تعالى في كتابه الايمان
بهذه الاصول الخمسة في مواضع كقوله تعالى امن الرسول بما انزل اليه من ربه والمؤمنون كل امن
بالله وملائكته وكتبه ورسله لا نفرق بين احد من رسله وقال تعالى ولكن البر من امن بالله واليوم
الاخر والملائكة والكتاب والنبيين وقال تعالى الذين يؤمنون بالغيب ويقيمون الصلاة ومما رز
قناهم ينفقون والذين يؤمنون بما انزل اليك وما انزل من قبلك وبالاخرة هم يوقنون والايمان
بالرسل يلزم منه الايمان بجميع ما اخبروا به من صفات الله وصفات اليوم الاخر
كالصراط والميزان والجنة والنار وقد ادخل في الايمان الايمان بالقدر خيره وشره ولاجل
هذه الكلمة روى ابن عمر هذا الحديث محتجا به على من انكر القدر وزعم ان الامر انف يعني مستانف
الذي لم يسبق به سابق قدر من الله عز وجل وقد غلظ ابن عمر عليهم وتبرا منهم واخبر انه لا تقبل منهم
اعمالهم بدون الايمان بالقدر والايمان بالقدر على درجتين احداهما الايمان بان الله سبحانه
سبق في علمه ما يعمله العباد من خير وشر وطاعة ومعصية قبل خلقهم وايجادهم ومن هو من
اهل الجنة ومن اهل النار واعد لهم الثواب والعقاب جزاء لاعمالهم قبل خلقهم وتكوينهم وانه
كتب ذلك عنده واحصاه وان اعمال العباد تجري على ما سبق في علمه وكتابه والدرجة
الثانية ان الله تعالى خلق افعال عباده كلها من الكفر والايمان والطاعة والعصيان
وشاءها منهم فهذه الدرجة يثبتها اهل السنة والجماعة وينكرها القدرية والدرجة
الاولى يثبتها كثير من القدرية ونفاها غلاتهم كمعبد الجهني الذي سئل ابن عمر عن مقالته
وكعمرو بن عبيد وغيره وقد قال كثير من ائمة السلف ناظروا القدرية بالعلم فان اقروا به
وان خصموا وان جحدوه فقد كفروا يريد ان من انكر العلم القديم السابق بافعال العباد وان الله قسمهم
قبل خلقهم الى شقي وسعيد وكتب ذلك عنده في كتاب حفيظ فقد كذب بالقران وكفر بذلك
فان اقروا بذلك وانكروا ان الله خلق افعال عباده وشاءها واراده منهم ارادة كونية
قدرية فقد خصموا لان ما اقروا به حجة عليهم فيما انكروه وفي تكفير هؤلاء نزاع مشهور
القديم بين العلماء واما من انكر العلم فنص الشافعي واحمد على تكفيره وكذلك غيرهما من ائمة الاسلام
فان قيل فقد فرق النبي صلى الله عليه وسلم في هذا الحديث بين الاسلام والايمان وجعل الاعمال كلها
من الاسلام لا من الايمان والمشهور عن السلف واهل الحديث ان الايمان قول وعمل ونية
وان الاعمال كلها داخلة في مسمى الايمان وحكى الشافعي على ذلك اجماع الصحابة والتابعين
ومن بعدهم ممن ادركهم وانكر السلف على من اخرج الاعمال عن الايمان انكارا شديدا وممن
انكر ذلك على قائله وجعله قولا محدثا سعيد بن جبير وميمون بن مهران وقتادة و
ايوب السختياني والنخعي والزهري ويحيى بن ابي كثير وغيرهم وقال الثوري هو راي محدث
ادركنا الناس على غيره وقال الاوزاعي كان من مضى ممن سلف لا يفرقون بين الايمان والعمل

وكتب عمر بن عبد العزيز الى اهل الامصار اما بعد فان للايمان فرائض وشرائع فمن استكملها استكمل
الايمان ومن لم يستكملها لم يستكمل الايمان ذكره البخاري في صحيحه قيل الامر على ما ذكر
وقد دل على دخول الاعمال في الايمان قوله تعالى انما المؤمنون الذين اذا ذكر الله وجلت قلوبهم واذا
تليت عليهم اياته زادتهم ايمانا وعلى ربهم يتوكلون الذين يقيمون الصلاة ومما رزقناهم ينفقون
اولئك هم المؤمنون حقا وفي الصحيحين عن ابن عباس رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال
لوفد عبد القيس امركم باربع الايمان بالله وهل تدرون ما الايمان بالله شهادة ان لا اله الا الله
واقام الصلاة وايتاء الزكاة وصوم رمضان وان تعطوا من المغنم الخمس وفي الصحيحين عن ابي هريرة
رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال الايمان بضع وسبعون او بضع وستون شعبة فافضلها
قول لا اله الا الله وادناها اماطة الاذى عن الطريق والحيا شعبة من الايمان ولفظه لمسلم
وفي الصحيحين عن ابي هريرة رضي الله عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يزني الزاني حين يزني
وهو مومن ولا يشرب الخمر حين يشربها وهو مومن ولا يسرق السارق حين يسرق وهو
مومن فلولا ان ترك هذه الكبائر من مسمى الايمان لما انتفى اسم الايمان عن مرتكب شيء منها
لان الاسم لا ينتفي الا بانتفاء بعض اركان المسمى وواجباته واما وجه الجمع بين هذه
النصوص وبين حديث سوال جبريل عليه السلام عن الاسلام والايمان وتفريق النبي صلى الله
عليه وسلم بينهما وادخاله الاعمال في مسمى الاسلام دون مسمى الايمان فانه يتضح بتقرير
اصل وهو ان من الاسماء ما يكون شاملا لمسميات متعدده عند افراده واطلاقه
فاذا قرن ذلك الاسم بغيره صار دالا على بعض تلك المسميات والاسم المقرون به دالا على با
قيها كاسم الفقير والمسكين فاذا افرد احدهما دخل فيه كل من هو محتاج فاذا قرن
احدهما بالاخر دل احد الاسمين على بعض انواع ذوي الحاجات والاخر على باقيها فهكذا
اسم الاسلام والايمان اذا افرد احدهما دخل فيه الاخر ودل بانفراده على ما يدل عليه الاخر
بانفراده فاذا قرن بينهما دل احدهما على بعض ما يدل عليه بانفراده ودل الاخر على الباقي
وقد صرح بهذا المعنى جماعة من الائمة قال ابو بكر الاسماعيلي في رسالته الى اهل الجبل
قال كثير من اهل السنة والجماعة ان الايمان قول وعمل والاسلام فعل ما فرض على
الانسان ان يفعله اذا ذكر كل اسم على حدته مضموما الى الاخر فقيل المومنون والمسلمون
جميعا مفردين اريد باحدهما معنى لم يرد بالاخر واذا ذكر احد الاسمين شمل الكل وعمهم وقد
ذكر هذا المعنى ايضا الخطابي في كتاب معالم السنن وتبعه عليه جماعة من العلماء بعده و
يدل على صحة ذلك ان النبي صلى الله عليه وسلم فسر الايمان عند ذكره مفردا في حديث وفد عبد القيس
بما فسر به الاسلام المقرون بالايمان في حديث جبريل وفسر في حديث اخر الاسلام بما فسر به
الايمان كما في مسند الامام احمد عن عمرو بن عبسة قال جاء رجل الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال
يا رسول الله ما الاسلام قال ان تسلم قلبك لله وان يسلم المسلمون من لسانك ويدك قال فاي الاسلام

افضل

افضل قال الايمان قال وما الايمان قال ان تومن بالله وملائكته وكتبه ورسله والبعث بعد الموت
قال فاي الايمان افضل قال الهجرة قال فما الهجرة قال ان تهجر السوء قال فاي الهجرة افضل قال الجهاد
فجعل النبي صلى الله عليه وسلم الايمان افضل الاسلام وادخل فيه الاعمال وبهذا التفصيل يظهر تحقيق
القول في مسالة الايمان والاسلام هل هما واحد ام هما مختلفان فان اهل السنة والحديث مختلفون
في ذلك وصنفوا في ذلك تصانيف متعدده فمنهم من يدعي ان جمهور اهل السنة على انهما شيء واحد
منهم محمد بن نصر المروزي وابن عبد البر وقد روي هذا القول عن سفيان الثوري من رواية ايوب
بن سويد الرملي عنه وايوب فيه ضعف ومنهم من يحكي عن اهل السنة التفريق بينهما عن كثير من
السلف منهم قتاده وداود بن ابي هند وابو جعفر الباقر والزهري وحماد بن زيد وابن مهدي
وشريك وابن ابي ذئب واحمد بن حنبل وابو خيثمه ويحيى بن معين وغيرهم على اختلاف بينهم
في صفة التفريق بينهما وكان الحسن وابن سيرين يقولان مسلم ويهابان مومن وبهذا التفصيل
الذي ذكرناه يزول الاختلاف فيقال اذا افرد كل من الاسلام والايمان بالذكر فلا فرق بينهما وان
قرن بين الاسمين كان بينهما فرق والتحقيق في الفرق بينهما ان الايمان هو تصديق القلب
واقراره ومعرفته والاسلام هو استسلام العبد لله وخضوعه وانقياده له وذلك يكون بالعمل
وهو الدين كما سمى الله في كتابه الاسلام دينا وفي حديث جبريل سمى النبي صلى الله عليه وسلم الاسلام والايمان
والاحسان دينا وهذا ايضا مما يدل على ان احد الاسمين اذا افرد دخل فيه الاخر وانما يفرق
بينهما حيث قرن احد الاسمين بالاخر فيكون حينئذ المراد بالايمان جنس تصديق
القلب وبالاسلام جنس العمل وفي مسند الامام احمد عن انس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال
الاسلام علانية والايمان في القلب وهذا لان الاعمال تظهر علانية والقلب
لا يظهر علانيه وكان النبي صلى الله عليه وسلم يقول في دعائه اذا صلى على الميت اللهم من احييته
منا فاحيه على الاسلام ومن توفيته منا فتوفه على الايمان لان العمل بالجوارح انما يتمكن منه
في الحياة فاما عند الموت فلا يبقى غير التصديق بالقلب ومن هنا قال المحققون من العلماء
كل مومن مسلم فان من حقق الايمان ورسخ في قلبه قام باعمال الاسلام كما قال النبي صلى الله عليه وسلم
الا وان في الجسد مضغة اذا صلحت صلح الجسد كله واذا فسدت فسد الجسد كله الا وهي
القلب فلا يتحقق القلب بالايمان الا وانبعثت الجوارح في اعمال الاسلام وليس كل مسلم مومن
فانه قد يكون الايمان ضعيفا فلا يتحقق القلب به تحققا تاما مع عمل جوارحه باعمال
الاسلام فيكون مسلما وليس بمومن الايمان التام كما قال تعالى قالت الاعراب امنا قل لم تومنوا
ولكن قولوا اسلمنا ولما يدخل الايمان في قلوبكم ولم يكونوا منافقين بالكليه على اصح التفسيرين
وهو قول ابن عباس وغيره بل كان ايمانهم ضعيفا ويدل عليه قوله تعالى وان تطيعوا الله
ورسوله لا يلتكم من اعمالكم شيئا يعني لا ينقصكم من اجورها فدل على ان معهم من الايمان ما
تقبل به اعمالهم وكذلك قول النبي صلى الله عليه وسلم لسعد بن ابي وقاص لما قال له لم تعط فلانا

هو مؤمن فقال النبي صلى الله عليه وسلم او مسلم يشير الى انه لم يحقق مقام الايمان وانما هو في مقام الاسلام
الظاهر ولا ريب انه متى ضعف الايمان الباطن لزم منه ضعف اعمال الجوارح الظاهرة لكن اسم
الايمان ينفى عمن ترك شيئا من واجباته كقوله لا يزني الزاني حين يزني وهو مؤمن وقد اختلف
اهل السنة هل يسمى مؤمنا ناقص الايمان او يقال ليس بمؤمن ولكنه مسلم على قولين وهما روايتان
عن احمد واما اسم الاسلام فلا ينتفي بانتفاء بعض واجباته او انتهاك بعض محرماته وانما
ينتفي بالاتيان بما ينافيه بالكلية ولا يعرف في شيء من السنة الصحيحة نفي الاسلام عمن ترك
شيئا من واجباته وان كان قد ورد اطلاق الكفر على فعل بعض المحرمات واطلاق النفاق ايضا
ولا اعلم ان احدا منهم اجاز اطلاق نفي اسم الاسلام عنه الا انه روي عن ابن مسعود رضي الله عنه انه قال
ما تارك الزكاة بمسلم ويحتمل انه كان يراه كافرا بذلك خارجا من الاسلام وكذلك روي عن عمر رضي
الله عنه فيمن تمكن من الحج ولم يحج انهم ليسوا بمسلمين والظاهر انه كان يعتقد كفرهم ولهذا اراد
ان يضرب عليهم الجزية يقول لم يدخلوا في الاسلام بعد فهم مستمرون على كتابيتهم واذا تبين ان بلغ
اسم الاسلام لا ينتفي الا بوجود ما ينافيه ويخرج عن الملة بالكلية فاسم الاسلام اذا اطلق
او اقترن به المدح دخل فيه الايمان كله من التصديق وغيره كما سبق من حديث عمرو بن عبسة
وخرج النسائي من حديث عقبة بن مالك ان النبي صلى الله عليه وسلم بعث سرية منهم فغارت على قوم
فقال رجل منهم اني مسلم فقتله رجل من السرية فنمي الحديث الى رسول الله صلى الله عليه وسلم
فقال فيه قولا شديدا فقال الرجل انما قالها تعوذا من القتل فقال النبي صلى الله عليه وسلم ان الله
ابى علي ان اقتل مؤمنا ثلاثا فلولا ان الاسلام المطلق يدخل فيه الايمان والتصديق بالا
صول الخمسة لم يصر مؤمنا بمجرد هذا القول وقد اخبر الله تعالى عن ملكة سبا انها
دخلت في الاسلام بهذه الكلمة قالت رب اني ظلمت نفسي واسلمت مع سليمان لله رب العالمين
واخبر عن يوسف عليه السلام انه دعى بالموت على الاسلام وهذا كله يدل على ان الاسلام المطلق
يدخل فيه ما يدخل في الايمان من التصديق وفي سنن ابن ماجه عن عدي بن حاتم قال
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يا عدي اسلم تسلم قلت وما الاسلام قال ان تشهد ان لا اله الا الله
وتشهد اني رسول الله وتؤمن بالاقدار كلها خيرها وشرها حلوها ومرها وهذا نص في ان
الايمان بالقدر من الاسلام ثم ان الشهادتين من خصال الاسلام بلا نزاع وليس المراد الاتيان
بلفظهما دون التصديق بهما فعلم ان التصديق بهما داخل في الاسلام وقد فسر الاسلام
المذكور بقوله تعالى ان الدين عند الله الاسلام بالتوحيد والتصديق طائفة من السلف منهم
محمد بن جعفر بن الزبير واما اذا نفي الايمان عن احد واثبت له الاسلام كالاعراب الذين اخبر
الله عنهم فانه ينتفي عنهم رسوخ الايمان في القلب ويثبت لهم المشاركة في اعمال الاسلام الظاهرة
مع نوع ايمان يصحح لهم العمل اذ لولا هذا القدر من الايمان لم يكونوا مسلمين وانما نفى عنهم

بلغ

الايمان لانتفاء ذوق حقائقه ونقص بعض واجباته وهذا مبني على ان التصديق القائم بالقلوب
بالقلوب يتفاضل وهذا هو الصحيح وهو اصح الروايتين عن احمد فان ايمان الصديقين الذين يتجلى
الغيب لقلوبهم حتى يصير كانه شهادة بحيث لا يقبل التشكيك ولا الارتياب ليس كايمان غيرهم ممن لم
يبلغ هذه الدرجة بحيث لو شكك لدخله الشك ولهذا جعل رسول الله صلى الله عليه وسلم مرتبة
الاحسان ان يعبد العبد ربه كانه يراه وهذا لا يحصل لعموم المؤمنين ومن هنا قال بعضهم
ما سبقكم ابو بكر بكثرة صوم ولا صلاة ولكن بشيء وقر في صدره وسئل ابن عمر رضي الله عنهما هل
كانت الصحابة يضحكون قال نعم والايمان في قلوبهم امثال الجبال فاين هذا ممن الايمان في قلبه لا يزن
ذرة او شعيرة كالذين يخرجون من اهل التوحيد من النار فهؤلاء لا يصح ان يقال لم يدخل الايمان في
قلوبهم لضعفه وهذه المسائل اعني مسائل الاسلام والايمان والكفر والنفاق مسائل عظيمة جدا فان
الله عز وجل علق بهذه الاسما السعادة والشقاوة واستحقاق الجنة والنار والاختلاف في
مسمياتها اول اختلاف وقع في هذه الامة وهو خلاف الخوارج للصحابة حيث اخرجوا عصاة الموحدين مسمياتها
من الاسلام بالكلية وادخلوهم في دائرة الكفر وعاملوهم معاملة الكفار واستحلوا بذلك دماء
المسلمين واموالهم ثم حدث بعدهم خلاف المعتزلة وقولهم بالمنزلة بين المنزلتين ثم حدث
خلاف المرجئة وقولهم ان الفاسق مؤمن كامل الايمان وقد صنف العلماء قديما وحديثا في
هذه المسائل تصانيف متعددة ممن صنف في الايمان من ائمة السلف الامام احمد وابو عبيد
القاسم بن سلام وابو بكر بن ابي شيبة ومحمد بن اسلم الطوسي وكثرت فيه التصانيف بعدهم من جميع
من جميع الطوائف وقد ذكرنا ههنا نكتا جامعة لاصول كثيرة من هذه المسائل والاختلاف فيها
وفيه ان شاء الله كفايه فصل قد تقدم ان الاعمال تدخل في مسمى الاسلام ومسمى الايمان ايضا بلغ
وذكرنا ما يدخل في ذلك من اعمال الجوارح الظاهرة ويدخل في مسماها ايضا اعمال الجوارح الباطنة
فيدخل في اعمال الاسلام اخلاص الدين لله والنصح له ولعباده وسلامة القلب لهم من الغش
والحسد والحقد وتوابع ذلك من انواع الاذى ويدخل في مسمى الايمان وجل القلوب من ذكر الله
وخشوعها عند سماع ذكره وكتابه وزيادة الايمان بذلك وتحقيق التوكل على الله وخوف الله سرا
وعلانية والرضا بالله ربا وبالاسلام دينا وبمحمد صلى الله عليه وسلم رسولا واختيار تلف النفوس
باعظم انواع الالام على الكفر واستشعار قرب الله من العبد ودوام استحضاره وايثار محبة الله
ورسوله على محبة ما سواهما والحب في الله والبغض فيه والعطاء له والمنع له وان يكون جميع الحركات
والسكنات له وسماحة النفوس بالطاعة المالية والبدنية والاستبشار بعمل الحسنات والفرح
بها والمساءة بعمل السيئات والحزن عليها وايثار المؤمنين لرسول الله صلى الله عليه وسلم على انفسهم واموالهم
وكثرة الحياء وحسن الخلق ومحبة ما يحبه لنفسه لاخوانه المؤمنين ومواساة المؤمنين
خصوصا الجيران ومعاضدة المؤمنين ومناصرتهم والحزن بما يحزنهم ولنذكر بعض

النصوص الواردة بذلك فاما ما ورد في دخوله في اسم الاسلام ففي مسند الامام احمد والنسائي عن معاوية بن حيدة قلت يا رسول الله بالذي بعثك بالحق ما الذي بعثك به قال الاسلام قلت وما الاسلام قال ان تسلم قلبك لله وان توجه وجهك الى الله وان تصلي الصلاة المكتوبة وتؤدي الزكاة المفروضة وفي رواية له قال قلت وما آية الاسلام فقال ان تقول اسلمت وجهي لله وتخليت وتقيم الصلاة وتؤتي الزكاة وكل مسلم على مسلم حرام وفي السنن عن جبير بن مطعم عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال في خطبته بالخيف من منى ثلاث لا يغل عليهن قلب مسلم اخلاص العمل لله ومناصحة ولاة الامر ولزوم جماعة المسلمين فان دعوتهم تحيط من ورائهم فاخبر ان هذه الثلاث خصال تنفي الغل عن قلب المسلم وفي الصحيحين عن ابي موسى عن النبي صلى الله عليه وسلم انه سئل اي المسلمين افضل فقال من سلم المسلمون من لسانه ويده وفي صحيح مسلم عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال المسلم من سلم المسلمون اخو المسلم فلا يظلمه ولا يخذله ولا يحقره بحسب امرئ من الشر ان يحقر اخاه المسلم كل المسلم على المسلم حرام دمه وماله وعرضه واما ما ورد في دخوله في اسم الايمان فقوله تعالى انما المؤمنون الذين اذا ذكر الله وجلت قلوبهم واذا تليت عليهم آياته زادتهم ايمانا وعلى ربهم يتوكلون الى قوله اولئك هم المؤمنون حقا وقوله الم يأن للذين آمنوا ان تخشع قلوبهم لذكر الله وما نزل من الحق الآية وقوله وعلى الله فليتوكل المؤمنون وقوله وعلى الله فتوكلوا ان كنتم مؤمنين وقوله فلا تخافوهم وخافون ان كنتم مؤمنين وفي صحيح مسلم عن العباس بن عبد المطلب رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ذاق طعم الايمان من رضي بالله ربا وبالاسلام دينا وبمحمد رسولا والرضى بربوبية الله يتضمن الرضا بعبادته وحده لا شريك له والرضى بتدبيره واختياره له والرضى بالاسلام دينا يقتضي اختياره على سائر الاديان والرضى بمحمد رسولا يقتضي الرضى بجميع ما جاء به من عند الله وقبول ذلك بالتسليم والانشراح كما قال الله فلا وربك لا يؤمنون حتى يحكموك فيما شجر بينهم ثم لا يجدوا في انفسهم حرجا مما قضيت ويسلموا تسليما وفي الصحيحين عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ثلاث من كن فيه وجد بهن حلاوة الايمان ان يكون الله ورسوله احب اليه مما سواهما وان يحب المرء لا يحبه الا لله وان يكره ان يرجع الى الكفر بعد ان انقذه الله منه كما يكره ان يلقى في النار وفي رواية وجد بهن طعم الايمان وفي بعض الروايات طعم الايمان وحلاوته وفي الصحيحين عن انس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يؤمن احدكم حتى اكون احب اليه من ولده ووالده والناس اجمعين وفي رواية من اهله وماله والناس اجمعين وفي مسند الامام احمد عن ابي رزين العقيلي قال قلت يا رسول الله ما الايمان قال ان تشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له وان محمدا عبده ورسوله وان يكون الله ورسوله احب اليك مما سواهما وان تحرق في النار احب اليك من ان تشرك بالله شيئا وان تحب غير ذي نسب لا تحبه الا لله فاذا كنت كذلك فقد دخل حب الايمان في قلبك كما دخل حب الماء للظمآن في اليوم القائظ قلت يا رسول الله كيف لي بان اعلم اني مؤمن قال ما من امتي او ما من هذه الامة عبد يعمل

بحسنة فيعلم

عند

عن انس

بحسنة فيعلم انها حسنة وان الله جازيه بها جزاء ولا يعمل سيئة فيعلم انها سيئة ثم يستغفر الله منها ويعلم انه لا يغفر الا الله الا وهو مؤمن وفي المسند وغيره عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من سرته حسنته وساءته سيئته فهو مؤمن وفي مسند بقي بن مخلد عن رجل سمع النبي صلى الله عليه وسلم قال صريح الايمان اذا اسات او ظلمت احدا عبدك او امتك او احدا من الناس صمت او تصدقت واذا احسنت استبشرت وفي مسند الامام احمد عن ابي سعيد عن النبي صلى الله عليه وسلم قال المؤمنون في الدنيا على ثلاثة اجزاء الذين آمنوا بالله ورسوله ثم لم يرتابوا وجاهدوا باموالهم وانفسهم في سبيل الله والذي يأمنه الناس على اموالهم وانفسهم ثم الذي اذا اشرف على طمع تركه لله عز وجل وفيه ايضا عن عمرو بن عبسة قال قلت يا رسول الله ما الاسلام قال طيب الكلام واطعام الطعام فقلت ما الايمان قال الصبر والسماحة قلت اي الاسلام افضل قال من سلم المسلمون من لسانه ويده قلت اي الايمان افضل قال حسن الخلق وقد فسر الحسن البصري الصبر والسماحة باداء فرائض الله وفي الترمذي وغيره عن عائشة رضي الله عنها عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اكمل المؤمنين ايمانا احسنهم خلقا وخرجه ابو داود وغيره من حديث ابي هريرة وخرج البزار في مسنده من حديث عبد الله بن معاوية الغاضري عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ثلاث من فعلهن فقد طعم طعم الايمان من عبد الله وحده وانه لا اله الا هو واعطى زكاة ماله طيبة بها نفسه في كل عام وذكر الحديث وفي آخره فقال رجل ما تزكية المرء نفسه يا رسول الله قال ان يعلم ان الله معه حيث كان وخرج ابو داود اول الحديث دون آخره وخرج الطبراني من حديث عبادة بن الصامت عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ان افضل الايمان ان تعلم ان الله معك حيث كنت وفي الصحيحين عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ان المؤمن كالجمل الانف حيثما قيد انقاد وقال الله تعالى انما المؤمنون اخوة فاصلحوا بين اخويكم وفي الصحيحين عن النعمان بن بشير عن النبي صلى الله عليه وسلم قال مثل المؤمنين في توادهم وتعاطفهم وتراحمهم مثل الجسد اذا اشتكى منه عضو تداعى له سائر الجسد بالحمى والسهر وفي رواية لمسلم المؤمنون كرجل واحد وفي رواية له ايضا المسلمون كرجل واحد ان اشتكى عينه اشتكى كله وان اشتكى راسه اشتكى كله وفي الصحيحين عن ابي موسى عن النبي صلى الله عليه وسلم قال المؤمن للمؤمن كالبنيان يشد بعضه بعضا وشبك بين اصابعه وفي مسند الامام احمد عن سهل بن سعد عن النبي صلى الله عليه وسلم قال المؤمن من اهل الايمان بمنزلة الراس من الجسد يألم المؤمن لاهل الايمان كما يألم الجسد لما في الراس وفي سنن ابي داود عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال المؤمن مرآة المؤمن يكف عنه ضيعته ويحوطه من ورائه وفي الصحيحين عن انس رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يؤمن احدكم حتى يحب لاخيه ما يحب لنفسه وفي صحيح البخاري عن ابي شريح الكعبي عن النبي صلى الله عليه وسلم قال والله لا يؤمن والله لا يؤمن قيل من ذاك يا رسول الله قال من لا يأمن جاره بوائقه وخرج الحاكم من حديث ابن عباس رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ليس المؤمن يشبع وجاره جائع وخرج الامام احمد والترمذي من حديث سهل بن معاذ الجهني

[illegible] الايمان [illegible] عن النبي صلى الله عليه وسلم [illegible]

ابي الجزوم

والله لا يؤمن

عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من اعطى لله ومنع لله واحب لله وابغض لله زاد الامام احمد وانكح لله فقد
استكمل ايمانه وفي رواية للامام احمد انه سئل النبي صلى الله عليه وسلم عن افضل الايمان قال ان تحب لله وتبغض
لله وتعمل لسانك في ذكر الله فقال وماذا يا رسول الله قال ان تحب للناس ما تحب لنفسك وتكره لهم ما تكره
لنفسك وفي رواية له وان تقول خيرا او تصمت وفي الحديث ان اكثر ذكر الله من افضل الايمان وخرج ايضا
من حديث عمرو بن الجموح انه سمع النبي صلى الله عليه وسلم يقول لا يستحق العبد صريح الايمان حتى يحب لله ويبغض لله
فاذا احب لله وابغض لله فقد استحق الولاية من الله وخرج ايضا من حديث البراء بن عازب عن النبي صلى الله عليه وسلم
قال ان اوثق عرى الايمان ان تحب في الله وتبغض في الله وقال ابن عباس من احب في الله وابغض في الله
ووالى في الله وعادى في الله فانما تنال ولاية الله بذلك ولن يجد عبد طعم الايمان وان كثرت صلاته
وصومه حتى يكون كذلك وقد صارت عامة مواخاة الناس على امر الدنيا وذلك لا يجدي على اهله شيئا
خرجه ابن جرير الطبري ومحمد بن نصر المروزي

فصل

واما الاحسان فقد جاء ذكره في القران
في مواضع تارة مقرونا بالايمان وتارة مقرونا بالاسلام وتارة مقرونا بالتقوى او بالعمل فالمقرون بالايمان
كقوله تعالى ليس على الذين امنوا وعملوا الصالحات جناح فيما طعموا اذا ما اتقوا وامنوا وعملوا الصالحات ثم اتقوا وامنوا
ثم اتقوا واحسنوا والله يحب المحسنين وكقوله ان الذين امنوا وعملوا
الصالحات انا لا نضيع اجر من احسن عملا والمقرون بالاسلام كقوله تعالى ومن يسلم وجهه الى الله وهو
محسن فقد استمسك بالعروة الوثقى والمقرون بالتقوى كقوله ان الله مع الذين اتقوا والذين هم محسنون
وقد يذكر منفردا كقوله تعالى للذين احسنوا الحسنى وزيادة وقد ثبت في صحيح مسلم عن النبي صلى الله عليه وسلم
تفسير الزيادة بالنظر الى وجه الله تعالى في الجنة وهذا مناسب لجعله جزاء لاهل الاحسان
لان الاحسان ان يعبد المومن ربه في الدنيا على وجه الحضور والمراقبة كانه يراه بقلبه
وينظر اليه في حال عبادته فكان جزاء ذلك النظر الى الله عيانا في الاخرة وعكس هذا ما اخبر الله
به عن جزاء الكفار انهم عن ربهم يومئذ لمحجوبون وجعل ذلك جزاء لحالهم في الدنيا وهو تراكم
الران على قلوبهم حتى حجبت عن معرفته ومراقبته في الدنيا فكان جزاؤهم على ذلك ان حجبوا عن
رؤيته في الاخرة وقوله صلى الله عليه وسلم في تفسير الاحسان ان تعبد الله كانك تراه يشير الى ان
العبد يعبد الله على هذه الصفة وهي استحضار قربه وانه بين يديه كانه يراه وذلك يوجب
الخشية والخوف والهيبة والتعظيم كما جاء في رواية ابي هريرة ان تخشى الله كانك تراه ويوجب
ايضا النصح في العبادة وبذل الجهد في تحسينها واتمامها واكمالها وقد وصى النبي صلى الله عليه وسلم
جماعة من اصحابه بهذه الوصية كما روى ابراهيم الهجري عن ابي الاحوص عن ابي ذر رضي الله عنه قال
اوصاني النبي صلى الله عليه وسلم ان اخشى الله كاني اراه فان لم اكن اراه فانه يراني ويروى عن ابن عمر قال اخذ
رسول الله صلى الله عليه وسلم ببعض جسدي فقال اعبد الله كانك تراه خرجه النسائي ويروى من حديث زيد بن
ارقم مرفوعا وموقوفا كن كانك ترى الله فان لم تكن تراه فانه يراك وخرج الطبراني من حديث

[illegible]

انس رضي الله عنه

انس رضي الله عنه ان رجلا قال يا رسول الله حدثني بحديث واجعله موجزا فقال صل صلاة مودع
فانك ان كنت لا تراه فانه يراك وفي حديث حارثة المشهور وقد روي من وجه مرسلا وروي
متصلا والمرسل اصح ان النبي صلى الله عليه وسلم قال له كيف اصبحت يا حارثة قال اصبحت مومنا حقا
قال انظر ما تقول فان لكل قول حقيقة قال يا رسول الله عزفت نفسي عن الدنيا فاسهرت ليلي واظمات
نهاري وكاني بعرش ربي بارزا وكاني انظر الى اهل الجنة في الجنة كيف يتزاورون فيها وكاني انظر
الى اهل النار كيف يتعاوون فيها قال اصبت فالزم عبد نور الله الايمان في قلبه ومن حديث ابي
امامة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم اوصى رجلا فقال استحي من الله استحياءك من رجلين
من صالحي عشيرتك لا يفارقانك وروي من وجه اخر مرسلا وروي عن معاذ رضي الله عنه ان النبي
صلى الله عليه وسلم وصاه لما بعثه الى اليمن فقال استحي من الله كما تستحي رجلا ذا هيبة من اهلك
وسئل النبي صلى الله عليه وسلم عن كشف العورة خاليا فقال الله احق ان يستحيى منه ووصى ابو الدرداء
رجلا فقال اعبد الله كانك تراه وخطب عروة بن الزبير الى ابن عمر ابنته وهما في الطواف فلم يجبه ثم لقيه بعد
ذلك فاعتذر اليه وقال كنا في الطواف نتخايل الله بين اعيننا خرجه ابو نعيم وغيره وقوله صلى الله عليه وسلم
فان لم تكن تراه فانه يراك قيل انه تعليل للاول فان العبد اذا امر بمراقبة الله في العبادة واستحضار
قربه من عبده حتى كان العبد يراه فانه قد يشق ذلك عليه فيستعين على ذلك بايمانه بان الله تعالى يراه
ويطلع على سره وعلانيته وباطنه وظاهره ولا يخفى عليه منه خافية فاذا تحقق هذا المقام سهل
عليه الانتقال الى المقام الثاني وهو دوام التحقيق بالبصيرة الى قرب الله من عبده ومعيته حتى كانه
يراه وقيل بل هو اشارة الى ان من شق عليه ان يعبد الله كانه يراه فليعبد الله على انه يراه ويطلع عليه فليستحي من
نظره اليه كما قال بعض العارفين اتق الله ان يكون اهون الناظرين اليك وقال بعضهم خف
الله على قدر قدرته عليك واستحي منه على قدر قربه منك قال بعض العارفين من السلف من عمل لله على المشا
هدة فهو عارف ومن عمل على مشاهدة الله اياه فهو مخلص فاشارت الى المقامين الذين تقدم ذكرهما
احدهما مقام الاخلاص وهو ان يعمل العبد على استحضار مشاهدة الله اياه واطلاعه عليه وقربه
منه فاذا استحضر العبد هذا في عمله وعمل عليه فهو مخلص لله لان استحضاره ~~مشاهدة الله اياه~~
ذلك في عمله يمنعه من الالتفات الى غير الله وارادته بالعمل والثاني مقام المشاهدة وهو ان يعمل العبد
على مقتضى مشاهدته لله بقلبه وهو ان يتنور القلب بالايمان وتنفذ البصيرة في العرفان حتى
يصير الغيب كالعيان وهذا هو حقيقة مقام الاحسان المشار اليه في حديث جبريل عليه الصلاة
والسلام ويتفاوت اهل هذا المقام فيه بحسب قوة نفاذ البصائر وقد فسر طائفة من العلماء المثل
الاعلى المذكور في قوله عز وجل ولله المثل الاعلى في السموات والارض بهذا المعنى ومثله قوله تعالى
الله نور السموات والارض مثل نوره كمشكاة فيها مصباح والمراد مثل نوره في قلب المومن كذا قاله
ابي بن كعب وغيره من السلف وقد سبق حديث افضل الايمان ان تعلم ان الله معك حيث كنت وحديث
ما تزكية المرء نفسه قال ان يعلم ان الله معه حيث كان وخرج الطبراني من حديث ابي امامة عن النبي صلى الله عليه وسلم

اشارة م

قدر م

قال ثلاثة يظلهم الله في ظل الله يوم لا ظل الا ظله رجل حيث توجه علم ان الله معه وذكر الحديث
وقد دل القران على هذا المعنى في مواضع متعددة كقوله تعالى واذا سالك عبادي عني فاني قريب
اجيب دعوة الداعي اذا دعان وكقوله تعالى وهو معكم اينما كنتم وقوله ما يكون من نجوى
ثلاثة الا هو رابعهم ولا خمسة الا هو سادسهم ولا ادنى من ذلك ولا اكثر الا هو معهم اينما كانوا وقوله
وما تكون في شان وما تتلو منه من قران ولا تعملون من عمل الا كنا عليكم شهودا اذ تفيضون فيه
وقوله ونحن اقرب اليه من حبل الوريد وقوله ولا يستخفون من الله وهو معهم وقد ورد في الاحاديث
الصحيحة الندب الى استحضار هذا القرب في حال العبادات كقوله صلى الله عليه وسلم ان احدكم اذا قام
يصلي فانما يناجي ربه او ربه بينه وبين القبلة وقوله ان الله قبل وجهه وقوله ان
الله ينصب وجهه لعبده في صلاته ما لم يلتفت وقوله للذين رفعوا اصواتهم بالذكر انكم لا
تدعون اصم ولا غائبا انكم تدعون سميعا قريبا بصيرا وفي رواية وهو اقرب الى احدكم من
عنق راحلته وفي رواية هو اقرب الى احدكم من حبل الوريد وقوله يقول الله عز وجل انا مع
عبدي ان ذكرني وتحركت بي شفتاه وقوله يقول الله عز وجل انا مع ظن عبدي بي وانا معه
حيث يذكرني فان ذكرني في نفسه ذكرته في نفسي وان ذكرني في ملاء ذكرته في ملاء خير منهم
وان تقرب مني شبرا تقربت منه ذراعا وان تقرب مني ذراعا تقربت منه باعا وان اتاني
يمشي اتيته هرولة ومن فهم من هذه النصوص تشبيها او حلولا او اتحادا فانما اتي من
جهله وسوء فهمه عن الله وعن رسوله والله ورسوله بريئان من ذلك كله فسبحان من ليس كمثله
شيء وهو السميع البصير وقال ابو بكر المزني من مثلك يا ابن ادم خلي بينك وبين المحراب والماء كلما
شئت دخلت على الله عز وجل ليس بينك وبينه ترجمان ومن وصل الى استحضار هذا
في حال ذكره لله عز وجل وعبادته استانس بالله واستوحش من خلقه ضرورة وقال
ثور بن يزيد قرات في بعض الكتب ان عيسى عليه السلام قال يا معشر الحواريين كلموا الله كثيرا
وكلموا الناس قليلا قالوا كيف نكلم الله كثيرا قال اخلوا بمناجاته اخلوا بدعائه خرجه ابو
نعيم وخرج ايضا باسناده عن رياح قال كان عندنا رجل يصلي كل يوم وليلة الف ركعة
حتى اقعد من رجليه وكان يصلي جالسا الف ركعة فاذا صلى العصر احتبى فاستقبل
القبلة ويقول عجبت للخليقة كيف انست بسواك بل عجبت للخليقة كيف استنارت
قلوبها بذكر سواك وقال ابو اسامة دخلت على محمد بن النضر الحارثي فرايته كانه
منقبض فقلت كانك تكره ان تؤتى قال اجل فقلت اوما تستوحش قال كيف استوحش
وهو يقول انا جليس من ذكرني وقيل لمالك بن مغول وهو جالس في بيته وحده
الا تستوحش قال ايستوحش مع الله احد وكان حبيب ابو محمد يخلو في بيته و
يقول من لم تقر عينه بك فلا قرت عينه ومن لم يانس بك فلا انس وقال غزوان اني
احببت راحة قلبي في مجالسة من لديه حاجتي وقال مسلم بن يسار ما تلذذ المتلذذون

لعله اصبت

بمثل الخلوة

بمثل الخلوة بمناجاة الله عز وجل وقال ابو مسلم العابد لولا الجماعة ما خرجت من بابي ابدا
حتى اموت وقال ما يجد المطيعون لله لذة في الدنيا احلى من الخلوة بمناجاة سيدهم ولا
احسب لهم في الاخرة من عظيم الثواب اكبر في صدورهم والذ في قلوبهم من النظر اليه ثم غشي عليه
وعن ابراهيم بن ادهم قال اعلى الدرجات ان تنقطع الى ربك وتستانس اليه بقلبك وعقلك
وجميع جوارحك حتى لا ترجو الا ربك ولا تخاف الا ذنبك وترسخ محبته في قلبك حتى لا تؤثر عليها
شيئا فاذا كنت كذلك لم تبال في بر كنت او في بحر او في سهل او في جبل وكان شوقك الى لقاء
الحبيب شوق الظمآن الى الماء البارد وشوق الجائع الى الطعام الطيب ويكون ذكره عندك
احلى من العسل واحلى من الماء العذب الصافي عند العطشان في اليوم الصائف وقال الفضيل
طوبى لمن استوحش من الناس وكان الله جليسه وقال ابو سليمان لا انسني الله به ابدا وقال معروف
لرجل توكل على الله حتى يكون جليسك وانيسك وموضع شكواك وقال ذو النون من علامة
المحبين لله انهم لا يانسون بسواه ولا يستوحشون معه ثم قال اذا سكن القلب حب الله انس بالله
لان الله اجل في صدور العارفين ان يحبوا سواه وكلام القوم في هذا الباب يطول ذكره جدا وفيما
ذكرناه كفاية ان شاء الله تعالى فمن تامل ما اشرنا اليه مما دل عليه هذا الحديث العظيم علم ان جميع العلوم
والمعارف ترجع الى هذا الحديث وتدخل تحته وان جميع العلماء من فرق هذه الامة لا تخرج علومهم
التي يتكلمون فيها عن هذا الحديث وما دل عليه مجملا ومفصلا فان الفقهاء انما يتكلمون في العبادات التي
هي من جملة خصال الاسلام ويضيفون الى ذلك الكلام في احكام الاموال والابضاع والدماء وكل ذلك
من علم الاسلام كما سبق التنبيه عليه ويبقى كثير من علم الاسلام من الاداب والاخلاق وغير ذلك لا
يتكلم عليه الا القليل منهم ولا يتكلمون على معنى الشهادتين وهما اصل الاسلام كله والذين يتكلمون
في اصول الديانات يتكلمون على الشهادتين وعلى الايمان بالله وملائكته وكتبه ورسله واليوم الاخر والايمان
بالقدر والذين يتكلمون على علم المعارف والمعاملات يتكلمون على مقام الاحسان وعلى الاعمال الباطنة
التي تدخل في الايمان ايضا كالخشية والمحبة والتوكل والرضى والصبر ونحو ذلك فانحصرت العلوم
الشرعية التي يتكلم فيها فرق المسلمين في هذا الحديث ورجعت كلها اليه ففي هذا الحديث وحده
كفاية ولله الحمد والمنة بقي الكلام على ذكر الساعة من الحديث فقول جبريل عليه
السلام اخبرني عن الساعة فقال النبي صلى الله عليه وسلم ما المسؤول عنها باعلم من السائل
يعني ان علم الساعة لخلق كلهم في وقت الساعة سواء وهذا اشارة الى ان الله سبحانه استاثر بعلمها
ولهذا في الحديث ابي هريرة رضي الله عنه قال النبي صلى الله عليه وسلم في خمس لا يعلمهن الا الله ثم تلا ان
الله عنده علم الساعة الى اخره وقال الله عز وجل ويسالونك عن الساعة ايان مرساها قل
انما علمها عند ربي الاية وفي صحيح البخاري عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال مفاتيح
الغيب خمس لا يعلمهن الا الله ثم تلا هذه الاية ان الله عنده علم الساعة الاية وخرجه الامام احمد ولفظه
ان النبي صلى الله عليه وسلم قال اوتيت مفاتيح كل شيء الا الخمس ان الله عنده علم الساعة الاية وقوله فاخبرني

بلغ مقابلة

ابي هريرة ان النبي صلى الله عليه وسلم قال
عن اماراتها يعني علاماتها التي تدل على اقترابها وفي حديث ابي هريرة ان النبي صلى الله عليه وسلم قال الساعة علامتين الاولى ان
ساعة انكرن عن اشراطها وهي علاماتها ايضا وقد ذكر صلى الله عليه وسلم في حديث ابي هريرة ربها وهذا اشارة الى فتح
تلد الامة ربتها والمراد بربتها سيدتها ومالكتها وفي حديث ابي هريرة الامة رقيقة لسيدها
البلاد وكثرة الرقيق حتى تكثر السراري ويكثر اولادهن فتكون الامة بمنزلة ربها وسيدها — جلب ٣
واولاده منها بمنزلته فان ولد السيد بمنزلة السيد فيصير ولد الامة بمنزلة ربها وسيدها
وذكر الخطابي انه استدل بذلك من يقول ان ام الولد انما تعتق على ولدها من نصيبه من ميراث
والده وانها تنتقل الى اولادها بالميراث فتعتق عليهم وانها قبل موت سيدها تباع قال وفي هذا
الاستدلال نظر قلت قد استدل به بعضهم على عكس ذلك وان ام الولد لا تباع وانها تعتق بموت
سيدها بكل حال لانه جعل ولد الامة ربها فكان ولدها هو الذي اعتقها فصار عتقها
منسوب اليه لانه سبب عتقها فصار كانه مولاها ولهذا روي عن النبي صلى الله عليه وسلم انه
قال في ام ولده مارية لما ولدت ابراهيم عليه السلام اعتقها ولدها وقد استدل بهذا الامام احمد فانه
قال في رواية محمد بن الحكم عنه تلد الامة ربتها تكثر امهات الاولاد يقول اذا ولدت فقد عتقت
لولدها وقال فيه حجة ان امهات الاولاد لا يباعون وقد فسر قوله تلد الامة ربها بانه يكثر جلب
الرقيق حتى تجلب البنت فتعتق ثم تجلب الام فتشتريها البنت وتستخدمها جاهلة بانها
امها وقد وقع هذا في الاسلام وقيل معناه ان الاماء يلدن الملوك وقال وكيع معناه تلد
العجم العرب والعرب ملوك العجم وارباب لهم والعلامة الثانية ان ترى الحفاة العراة العالة
والمراد بالعالة الفقراء كقوله تعالى ووجدك عائلا فاغنى وقوله رعاء الشاء يتطاولون في البنيان
هكذا في حديث عمر والمراد ان اسافل الناس يصيرون رؤساءهم وتكثر اموالهم حتى يتباهون
بطول البنيان وزخرفته واتقانه وفي حديث ابي هريرة ذكر ثلاث علامات منها ان تكون الحفاة
العراة رؤوس الناس وان يتطاول رعاء البهم في البنيان وروي هذا الحديث عبد الله بن عطاء — ومنها ان ٣
عن عبد الله بن بريدة فقالوا ان ترى الصم البكم العمي الحفاة رعاء الشاء يتطاولون في البنيان
ملوك الناس قال فقام رجل فانطلق فقلنا يا رسول الله من هؤلاء الذين نعت لنا فقال هم
العريب وكذا روى هذه اللفظة الاخيرة علي بن زيد عن يحيى بن يعمر عن ابن عمر واما الالفاظ
الاول فهي في الصحيح حديث ابي هريرة بمعناه وقوله الصم البكم العمي يشير الى جهلهم وعدم
علمهم وفهمهم وفي هذا المعنى احاديث متعدده فخرج الامام احمد والترمذي من حديث
حذيفة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا تقوم الساعة حتى يكون اسعد الناس بالدنيا لكع بن لكع
وفي صحيح ابن حبان عن انس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا تنقضي الساعة حتى يكون عند لكع بن لكع
وخرج الطبراني من حديث ابي ذر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا تقوم الساعة حتى يغلب لكع بن لكع — على الدنيا
وخرج الامام احمد والطبراني من حديث انس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال بين يدي الساعة سنون خداعة يتهم فيها الامين
ويؤتمن

١٦

الا على ازواجهم الاية وقال ابو ادريس الخولاني اول ما وصى الله به ادم عند اهباطه الى الارض حفظ
فرجه وقال لا تضعه الا في حلال وقوله صلى الله عليه وسلم يحفظك يعني ان من حفظ حدود الله
وراعا حقوقه حفظه الله فان الجزاء من جنس العمل كما قال تعالى واوفوا بعهدي اوف بعهدكم وقال
وقال فاذكروني اذكركم وقال ان تنصروا الله ينصركم وحفظ الله لعباده يدخل فيه نوعان احدهما
حفظه له في مصالح دنياه كحفظه في بدنه وولده واهله وماله قال الله عز وجل له معقبات
من بين يديه ومن خلفه يحفظونه من امر الله قال ابن عباس رضي الله عنهما معقبات من بين يديه ومن
خلفه هم الملائكة يحفظونه بامر الله فاذا جاء القدر خلوا عنه وقال علي رضي الله عنه ان مع كل رجل
ملكين يحفظونه مما لم يقدر فاذا جاء القدر خليا بينه وبينه فان الاجل جنة حصينة وقال
مجاهد ما من عبد الا له ملك يحفظه في نومه ويقظته من الجن والانس والهوام فما من شيء ياتيه
الا قال وراءك الا شيء اذن الله فيه فيصيبه وخرج الامام احمد وابو داود والنسائي من حديث ابن عمر
قال لم يكن رسول الله صلى الله عليه وسلم يدع هؤلاء الدعوات حين يمسي وحين يصبح اللهم اني اسالك
العفو والعافية في ديني ودنياي واهلي ومالي اللهم استر عوراتي وامن روعاتي اللهم احفظني
من بين يدي ومن خلفي وعن يميني وعن شمالي ومن فوقي واعوذ بعظمتك ان اغتال من تحتي ومن حفظ
الله في صباه وقوته حفظه الله في حال كبره وضعف قوته ومتعه بسمعه وبصره وحوله وقوته وعقله
كان بعض العلماء قد جاوز المائة سنة وهو ممتع بقوته وعقله فوثب يوما وثبة شديدة فعوتب
في ذلك فقال هذه جوارح حفظناها عن المعاصي في الصغر فحفظها الله علينا في الكبر وعكس
هذا ان بعض السلف رأى شيخا يسأل الناس فقال ان هذا ضيع الله في صغره فضيعه الله في كبره
وقد يحفظ الله العبد بصلاحه بعد موته في ذريته كما قيل في قوله تعالى وكان ابوهما صالحا انهما
حفظا بصلاح ابيهما وقال سعيد بن المسيب لابنه لازيد في صلاتي من اجلك رجاء ان احفظ
فيك ثم تلا هذه الاية وكان ابوهما صالحا وقال عمر بن عبد العزيز رحمه الله ما من مؤمن يموت
الا حفظه الله في عقبه وعقب عقبه وقال ابن المنكدر ان الله ليحفظ بالرجل الصالح ولده وولد
ولده والدويرات التي حوله فما يزالون في حفظ من الله وستر ومتى كان العبد مشتغلا في طاعة الله
فان الله يحفظه في تلك الحال وفي مسند الامام احمد عن النبي صلى الله عليه وسلم قال كانت امراة في بيت
فخرجت في سرية من المسلمين وتركت اثنا عشر عنزا وصيصيتها كانت تنسج بها قال ففقدت
عنزا وصيصة فقالت يا رب انك قد ضمنت لمن خرج في سبيلك ان تحفظ عليه واني فقدت عنزا من غنمي
وصيصتي واني انشدك عنزي وصيصتي قال وجعل النبي صلى الله عليه وسلم يذكر مناشدتها لربها
عز وجل قال صلى الله عليه وسلم فاصبحت عنزها ومثلها وصيصتها ومثلها هي السنارة التي يغزل بها وينسج ومن
حفظ الله حفظه من كل اذى من اتقى الله حفظ نفسه ومن ضيع تقواه فقد ضيع نفسه والله الغني عنه
ومن عجيب حفظ الله لمن حفظه ان يجعل الحيوانات المؤذيات بالطبع حافظة له كما جرى لسفينة مولى رسول الله
صلى الله عليه وسلم حيث كسر به المركب وخرج الى جزيرة فراى الاسد فجعل يمشي معه حتى دله على

الطريق فلما اوقعه عليها جعل يضمهم كانه يذود عنه ثم رجع عنه وروي ابراهيم بن ادهم رحمه الله عليه
قائما في بستان وعنده حية في فمها طاقة نرجس فما زالت تذب عنه حتى استيقظ وعكس
هذا ان من ضيع الله ضيعه فضاع بين خلقه حتى يدخل عليه الضرر والاذى ممن يرجو نفعه
من اهله وغيرهم كما قال بعض السلف اني لاعصي الله فاعرف ذلك في خلق خادمي ودابتي النوع
الثاني من الحفظ وهو اشرف النوعين حفظ الله للعبد في دينه وايمانه فيحفظه في حياته من الشبهات النوع الثاني
المضلة ومن الشهوات المحرمة ويحفظ عليه دينه عند موته فيتوفاه على الايمان قال بعض السلف اذا
حضر الرجل الموت يقال للملك شم راسه قال اجد في راسه القرآن قال شم قلبه قال اجد في قلبه الصيام
قال شم قدميه قال اجد في قدميه القيام قال حفظ نفسه فحفظه الله وفي الصحيحين عن البراء بن
عازب رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه امره عند منامه ان يقول ان قبضت نفسي فارحمها
وان ارسلتها فاحفظها بما تحفظ به عبادك الصالحين وفي حديث عمر ان النبي صلى الله عليه وسلم علمه
ان يقول اللهم احفظني بالاسلام قائما واحفظني بالاسلام قاعدا واحفظني بالاسلام راقدا ولا تطمع
في عدوا ولا حاسدا خرجه ابن حبان في صحيحه وكان النبي صلى الله عليه وسلم يودع من اراد سفرا استودع
الله دينك وامانتك وخواتيم عملك وكان يقول ان الله اذا استودع شيئا حفظه خرجه النسائي
وغيره وفي الجملة فان الله عز وجل يحفظ على المؤمن الحافظ لحدوده دينه ويحول بينه وبين
ما يفسد عليه دينه بانواع من الحفظ وقد لا يشعر العبد ببعضها وقد يكون كارها له كما قال تعالى في
حق يوسف عليه الصلاة والسلام كذلك لنصرف عنه السوء والفحشاء انه من عبادنا المخلصين
وعن ابن عباس رضي الله عنهما في قوله عز وجل ان الله يحول بين المرء وقلبه قال يحول بين المؤمن وبين
المعصية التي تجره الى النار وقال الحسن وذكر اهل المعاصي هانوا عليه فعصوه ولو عزوا عليه
لعصمهم وقال ابن مسعود وقال غيره رضي الله ان العبد ليهم بالامر من التجارة والامارة حتى ييسر له
فينظر الله اليه فيقول للملائكة اصرفوه عنه فانه ان يسرته له ادخلته النار فيصرفه الله عنه
فيظل يتطير يقول سبقني فلان دهاني فلان وما هو الا فضل الله عز وجل وخرج الطبراني من
حديث انس رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم يقول الله عز وجل ان من عبادي من لا يصلح ايمانه
الا الفقر وان بسطت عليه افسده ذلك وان من عبادي من لا يصلح ايمانه الا الغنى ولو افقرته لا
فسده ذلك وان من عبادي من لا يصلح ايمانه الا الصحة ولو اسقمته لافسده ذلك وان من عبادي
من لا يصلح ايمانه الا السقم ولو صححته لافسده ذلك وان من عبادي من يطلب بابا من العبادة
فاكفه عنه لئلا يدخله العجب اني ادبر عبادي بعلمي ما في قلوبهم اني عليم خبير وقوله صلى الله عليه وسلم صح
احفظ الله تجده تجاهك وفي رواية امامك معناه ان من حفظ حدود الله وراعى حقوقه وجد الله
في كل احواله حيث توجه يحوطه وينصره ويحفظه ويوفقه ويسدده فان الله مع الذين اتقوا والذين
هم محسنون قال قتادة ومن يتق الله يكن معه ومن يكن الله معه فمعه الفئة التي لا تغلب والحارس
الذي لا ينام والهادي الذي لا يضل كتب بعض السلف الى اخ له اما بعد فان كان الله معك فمن تخاف
وان كان عليك فمن ترجوا وهذه المعية الخاصة هي المذكورة في قوله لموسى وهارون عليهما الصلاة
والسلام لا تخافا انني معكما اسمع وارى وقول موسى ان معي ربي سيهدين وفي قول النبي صلى الله عليه وسلم

لابي بكر

١٨

بلغ

المصراة فلم يذكر عنه جوابا واما بيع الحاضر للبادي فمن صححه جعله من هذا القبيل ومن ابطله
جعل الحق فيه لاهل البلد كلهم وهم غير منحصرين فلا يتصور اسقاط حقوقهم فصار كحق الله عز وجل
ومنها لو باع رقيقا يحرم التفريق بينهم وفرق بينهم كالام وولدها فهل يقع باطلا او [illegible]
يقف على رضاهم بذلك وقد روي ان النبي صلى الله عليه وسلم امر برد هذا البيع ونص احمد على انه لا
يجوز التفريق بينهم ولو رضوا بذلك وذهبت طائفة الى جواز التفريق بينهم برضاهم منهم النخعي وعبيد الله
بن الحسن العنبري فعلى هذا يتوجه ان يصح ويقف على الرضا ومنها لو خص بعض اولاده با
لعطية دون بعض فقد صح عن النبي صلى الله عليه وسلم انه امر بشير بن سعد لما خص ولده النعمان
بالعطية ان يرده ولم يدل ذلك على انه لم ينتقل الملك بذلك الى الولد فان هذه العطية تصح وتقع
مراعاة فان سوى بين الاولاد بالعطية او استرد ما اعطى الولد جاز وان مات ولم يفعل شيئا
من ذلك فقال مجاهد هي ميراث وحكي عن احمد نحوه وان العطية تبطل والجمهور على انها لا تبطل
وهل للورثة الرجوع فيها ام لا فيه قولان مشهوران هما روايتان عن احمد ومنها الطلاق
المنهي عنه كالطلاق في زمن الحيض فانه قد قيل نهي عنه لحق الزوج حيث كان يخشى عليه ان
يعقبه فيه الندم ومن نهي عن شيء رفقا به فلم ينته بل فعله وتجشم مشقته فانه لا يحكم ببطلان
ما اتى به كمن صام في المرض او السفر او واصل في الصيام او اخرج ماله كله وجلس يتكفف الناس
او صلى قائما مع تضرره بالقيام للمرض او اغتسل وهو يخشى على نفسه الضرر او التلف ولم يتيمم او صام
الدهر ولم يفطر او قام الليل ولم ينم وكذلك اذا جمع الطلاق الثلاث على القول بتحريمه وقيل انما
نهي عن طلاق الحائض لحق المراة لما فيه من الاضرار بها بتطويل العدة ولو رضيت بذلك بان سالته
الطلاق بعوض في الحيض فهل يزول بذلك تحريمه فيه قولان مشهوران للعلماء والمشهور من مذهبنا
ومذهب الشافعي انه يزول التحريم بذلك فان قيل ان التحريم فيه لحق الزوج خاصة فاذا قدم عليه فقد
اسقط حقه فسقط وان علل بانه لحق المراة لم يمنع نفوذه ووقوعه ايضا فان رضا المراة بالطلاق
غير معتبر لوقوعه عند جميع المسلمين لم يخالف فيه سوى شرذمة يسيرة من الروافض ونحوهم كما
ان رضى الرقيق بالعتق غير معتبر ولو تضرر به ولكن اذا تضررت المراة بذلك وكان قد بقي شيء
من طلاقها امر الزوج بارتجاعها كما امر النبي صلى الله عليه وسلم ابن عمر بارتجاع زوجته تلافيا منه
لضررها وتلافيا لما وقع منه من الطلاق المحرم حتى لا تصير بينونتها منه ناشئة عن طلاق محرم
وليتمكن من طلاقها على وجه مباح فتحصل ابانتها على هذا الوجه وقد روي عن ابي الزبير عن
ابن عمر ان النبي صلى الله عليه وسلم ردها عليه ولم يرها شيئا وهذا مما تفرد به ابو الزبير عن اصحاب
ابن عمر كلهم مثل ابنه سالم ومولاه نافع وانس بن سيرين وطاوس ويونس بن جبير وعبد الله بن
جبير وعبد الله بن دينار وسعيد بن جبير وميمون بن مهران وغيرهم وقد انكر ائمة العلماء هذه اللفظة
على ابي الزبير من المحدثين والفقهاء وقالوا انه تفرد بما خالف الثقات فلا يقبل تفرده فان في

في رواية الجماعة عن ابن عمر ما يدل على ان النبي صلى الله عليه وسلم حسب عليه الطلقة من وجوه كثيرة
وكان ابن عمر يقول لمن سأله عن الطلاق في الحيض ان كنت طلقت واحدة او اثنتين فان رسول الله
صلى الله عليه وسلم امرني بذلك يعني بارتجاع المراة وان كنت طلقت ثلاثا فقد عصيت ربك وبانت
منك امراتك وفي رواية ابي الزبير زيادة اخرى لم يتابع عليها وهو قوله ثم تلا رسول الله صلى
الله عليه وسلم يا ايها النبي اذا طلقتم النساء فطلقوهن لعدتهن ولم يذكره لا احد من الرواة عن ابن
عمر وانما رواه عبد الله بن دينار عن ابن عمر انه كان يتلو هذه الاية عند روايته للحديث وهذا هو
الصحيح وقد كان طوائف من الناس يعتقدون ان طلاق ابن عمر كان ثلاثا وان النبي صلى الله عليه وسلم
انما ردها عليه لانه لم يوقع الطلاق في الحيض وقد روي ذلك عن ابي الزبير ايضا من رواية محمد بن عمار الدهني
عنه فلعل ابا الزبير اعتقد هذا حقا فروى تلك اللفظة بالمعنى الذي فهمه وروى ابن لهيعة هذا الحديث
عن ابي الزبير فقال فيه عن جابر ان ابن عمر طلق امراته وهي حائض فقال النبي صلى الله عليه وسلم ليراجعها
فانها امراته واخطأ في ذكر جابر في هذا الاسناد وتفرد بقوله فانها امراته وهي لا تدل على عدم وقوع
الطلاق الا على تقدير ان يكون ثلاثا فقد اختلف هذا الحديث على ابي الزبير واصحاب ابن عمر الثقات
الحفاظ العارفون به الملازمون له لم يختلف عليهم فيه وروى ايوب عن ابن سيرين قال مكثت
عشرين سنة يحدثني من لا اتهم ان ابن عمر طلق امراته ثلاثا وهي حائض فامره النبي صلى الله عليه وسلم
ان يراجعها فجعلت لا اتهمهم ولا اعرف الحديث حتى لقيت ابا غلاب يونس بن جبير وكان ذا ثبت
فحدثني انه سأل ابن عمر فحدثه انه طلقها واحدة خرجه مسلم وفي رواية قال ابن سيرين فجعلت لا اعرف
الحديث وجها ولا افهمه وهذا يدل انه كان قد شاع بين الثقات من غير اهل الفقه والعلم ان ابن عمر
كان طلقها ثلاثا ولعل ابا الزبير من هذا القبيل ولذلك كان نافع يسأل كثيرا عن طلاق ابن عمر هل كان
ثلاثا او واحدة ولما قدم نافع مكة ارسلوا اليه من مجلس عطا يسألونه عن ذلك لهذه الشبهة و
استنكار ابن سيرين لرواية الثلاث يدل على انه لم يعرف قائلا معتبرا يقول ان الطلاق المحرم
غير واقع وان هذا القول لا وجه له قال الامام احمد في رواية ابي الحارث وسئل عمن قال لا يقع الطلاق
المحرم لانه يخالف ما امر به فقال هذا قول سوء رديء ثم ذكر قصة ابن عمر وانه احتسب بطلاقه في
الحيض وقال ابو عبيد الوقوع هو الذي عليه العلماء مجمعون في جميع الامصار حجازهم وتهامهم
وشامهم وعراقهم ومصرهم وحكى ابن المنذر ذلك عن كل من يحفظ قوله من اهل العلم الا ناسا من اهل البدع
لا يعتد بهم واما ما حكاه ابن حزم عن ابن عمر انه لا يقع الطلاق في الحيض مستندا الى ما رواه من
طريق محمد بن عبد السلام الخشني الاندلسي حدثنا محمد بن بشار حدثنا عبد الوهاب الثقفي عن
عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر في الرجل يطلق امراته وهي حائض قال لا يعتد بها وبالاسناد
عن خلاس نحوه فان هذا الاثر قد سقطت من اخره لفظة وهي قال لا يعتد بتلك الحيضة
كذلك رواه ابو بكر بن ابي شيبة في كتابه عن عبد الوهاب الثقفي وكذا رواه يحيى بن معين

عن عبد الوهاب

عن عبد الوهاب ايضا وقال هو غريب لم يحدث به الا عبد الوهاب ومراد ابن عمر ان الحيضة التي
طلق فيها لا تعتد بها المراة قرءا وهذا هو مراد خلاس وغيرهم وقد روي ذلك ايضا عن جماعة
من السلف منهم زيد بن ثابت وسعيد بن المسيب فوهم جماعة من المفسرين وغيرهم كما
وهم ابن حزم فحكوا عن بعض من سمينا ان الطلاق في الحيض لا يقع وهذا سبب وهمهم والله اعلم
وهذا الحديث انما رواه القاسم بن محمد لما سئل عن رجل له مساكن فاوصى بثلث كل مسكن
هل يجمع له في مسكن واحد فقال يجمع ذلك كله في مسكن واحد حدثتني عائشة رضي الله
ان النبي صلى الله عليه وسلم قال من عمل عملا ليس عليه امرنا فهو رد خرجه مسلم ومراده ان تغيير
وصية الموصي الى ما هو احب الى الله وانفع جائز وقد حكي هذا عن عطاء وابن جريج وربما استدل
بعض من ذهب الى هذا بقوله تعالى فمن خاف من موص جنفا او اثما فاصلح بينهم فلا اثم عليه ولعله
اخذ هذا من جمع العتق فانه صح ان رجلا اعتق ستة مملوكين له عند موته فدعاهم
النبي صلى الله عليه وسلم فجزاهم ثلاثة اجزاء فاعتق اثنين وارق اربعة خرجه مسلم وذهب فقهاء الحديث
الى هذا الحديث لان تكميل عتق العبد مهما امكن اولى من تشقيصه ولهذا شرعت السراية و
السعاية اذا اعتق احد الشريكين نصيبه من عبد وقال صلى الله عليه وسلم فيمن اعتق بعض عبد له
هو عتيق كله ليس لله شريك واكثر العلماء على خلاف قول القاسم هذا وان وصية الموصي
لا تجمع ويتبع بلفظه الا في العتق خاصة لان المعنى الذي جمع له في العتق غير موجود ههنا
في بقية الاموال فيعمل فيها بمقتضى وصية الموصي وذهب طايفة من الفقهاء في العتق الى
انه يعتق من كل عبد ثلثه ويستسعون في الباقي واتباع قضاء رسول الله صلى الله عليه وسلم احق
واولى والقاسم نظر الى ان في مشاركة الموصى له للورثة في المساكن كلها ضرر عليهم فيدفع عنهم
الضرر ويجمع الوصية في مسكن واحد فان الله قد شرط في الوصية عدم المضارة بقوله
تعالى غير مضار فمن ضار في وصيته كان عمله مردودا عليه لمخالفته ما شرطه الله تعالى في
الوصية وقد ذهب طايفة من الفقهاء الى انه لو وصى بثلث مساكنه كلها ثم تلف ثلثا المساكن
وقد بقي منها ثلث انه يعطى كله للموصى له وهذا قول طايفة من اصحاب ابي حنيفة وحكي
عن ابي يوسف ومحمد ووافقهم القاضي ابو يعلى من اصحابنا في خلافه وبنوا على ذلك على
ان المساكن المشتركة تقسم بين المشتركين فيها قسمة اجبار كما هو قول مالك وظاهر
كلام ابن ابي موسى من اصحابنا والمشهور عند اصحابنا ان المساكن المتعددة لا تقسم قسمة
اجبار وهو قول ابي حنيفة والشافعي وقد تأول بعض المالكية فتيا القاسم المذكورة
في هذا الحديث على ان احد الفريقين من الورثة او الموصى لهم طلب قسمة المساكن وكانت
متقاربة بحيث يضم بعضها الى بعض في القسمة فانه يجاب الى قسمتها على قولهم
وهذا التأويل بعيد مخالف للظاهر والله سبحانه وتعالى
اعلم

الحديث السادس عن ابي عبد الله النعمان بن بشير رضي الله عنهما قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان الحلال بين والحرام بين وبينهما مشتبهات لا يعلمهن كثير من الناس فمن اتقى الشبهات استبرأ لدينه وعرضه ومن وقع في الشبهات وقع في الحرام كالراعي يرعى حول الحمى يوشك ان يقع فيه الا وان لكل ملك حمى الا وان حمى الله محارمه الا وان في الجسد مضغة اذا صلحت صلح الجسد كله واذا فسدت فسد الجسد كله الا وهي القلب رواه البخاري ومسلم

خ ان يرتع

هذا الحديث صحيح متفق على صحته من رواية الشعبي عن النعمان بن بشير وفي الفاظه بعض الزيادة والنقص والمعنى واحد او متقارب وقد روي عن النبي صلى الله عليه وسلم من حديث ابن عمر وعمار بن ياسر وجابر وابن مسعود وابن عباس وحديث النعمان اصح احاديث الباب فقوله صلى الله عليه وسلم الحلال بين والحرام بين وبينهما امور مشتبهات لا يعلمهن كثير من الناس معناه ان الحلال المحض بين لا اشتباه فيه وكذلك الحرام المحض ولكن بين الامرين امور تشتبه على كثير من الناس هل هي من الحلال ام من الحرام واما الراسخون في العلم فلا يشتبه عليهم ذلك ويعلمون من اي القسمين هي فاما الحلال المحض فمثل اكل الطيبات من الزرع والثمار وبهيمة الانعام وشرب الاشربة الطيبة ولبس ما يحتاج اليه من القطن والكتان او الصوف او الشعر وكالنكاح والتسري وغير ذلك اذا كان اكتسابه بعقد صحيح كالبيع او بميراث او هبة او غنيمة والحرام المحض مثل اكل الميتة والدم ولحم الخنزير وشرب الخمر ونكاح المحارم ولباس الحرير للرجال ومثل الاكتساب المحرم كالربا والميسر وثمن ما لا يحل بيعه واخذ الاموال المغصوبة سرقة او غصبا ونحو ذلك واما المشتبه فمثل اكل بعض ما اختلف في حله وتحريمه اما من الاعيان كالخيل والبغال والحمير والضب وشرب ما اختلف في تحريمه من الانبذة التي يسكر كثيرها ولبس ما اختلف في اباحة لبسه من جلود السباع ونحوها واما من المكاسب المختلف فيها كمسائل العينة والتورق ونحو ذلك وبنحو هذا المعنى فسر المشتبهات احمد واسحاق وغيرهما من الائمة وحاصل الامر ان الله انزل على نبيه الكتاب وبين فيه للامة ما تحتاج اليه من حلال وحرام كما قال تعالى ونزلنا عليك الكتاب تبيانا لكل شيء قال مجاهد وغيره لكل شيء امروا به او نهوا عنه وقال الله تعالى في اخر سورة النساء التي بين فيها كثيرا من احكام الاموال والابضاع يبين الله لكم ان تضلوا والله بكل شيء عليم وقال تعالى وما لكم الا تاكلوا مما ذكر اسم الله عليه وقد فصل لكم ما حرم عليكم الا ما اضطررتم اليه وقال تعالى وما كان الله ليضل قوما بعد اذ هداهم حتى يبين لهم ما يتقون ووكل بيان ما اشكل من التنزيل الى الرسول كما قال تعالى وانزلنا اليك الذكر لتبين للناس ما نزل اليهم وما قبض رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى اكمل له ولامته الدين ولهذا انزل عليه بعرفة قبل موته بمدة يسيرة اليوم اكملت لكم دينكم واتممت عليكم نعمتي ورضيت لكم الاسلام دينا وقال النبي صلى الله عليه وسلم تركتكم على بيضاء نقية ليلها كنهارها لا يزيغ عنها الا هالك وقال ابو ذر توفي رسول الله صلى الله عليه وسلم وما طائر يحرك جناحيه في السماء الا قد ذكر لنا منه علما ولما شك الناس

بلغ

في موته

في موته صلى الله عليه وسلم قال عمه العباس والله ما مات رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى ترك السبيل نهجا واضحا واحل الحلال وحرم الحرام ونكح وطلق وحارب وسالم وما كان راعي غنم يتبع بها رؤوس الجبال يخبط عليها العضاه بمخبطه ويمدر حوضها بيده بانصب ولا ادأب من رسول الله صلى الله عليه وسلم كان فيكم وفي الجملة فما ترك الله ورسوله حلالا الا مبينا ولا حراما الا مبينا لكن بعضه كان اظهر بيانا من بعض فما ظهر بيانه واشتهر وعلم من الدين بالضرورة من ذلك لم يبق فيه شك ولا يعذر احد بجهله في بلد يظهر فيها الاسلام وما كان بيانه دون ذلك فمنه ما اشتهر بين حملة الشريعة خاصة فاجمع العلماء على حله او حرمته وقد يخفى على بعض من ليس منهم ومنه ما لم يشتهر بين حملة الشريعة ايضا فاختلفوا في تحليله وتحريمه وذلك لاسباب منها انه قد يكون النص عليه خفيا لم ينقله الا قليل من الناس فلم يبلغ جميع حملة العلم ومنها انه قد ينقل فيه نصان احدهما بالتحليل والاخر بالتحريم فيبلغ طائفة احد النصين دون الاخر فيتمسكون بما بلغهم او يبلغ النصان معا من لا يبلغه التاريخ فيقف لعدم معرفته بالناسخ ومنها ما ليس فيه نص صريح وانما يؤخذ من عموم او مفهوم او قياس فتختلف افهام العلماء في هذا كثيرا ومنها ما يكون فيه امر او نهي فتختلف العلماء في حمل الامر على الوجوب او الندب وفي حمل النهي على التحريم او التنزيه واسباب الاختلاف اكثر مما ذكرنا ومع هذا فلا بد في الامة من عالم يوافق قوله الحق فيكون هو العالم بهذا الحكم وغيره يكون الامر مشتبها عليه ولا يكون عالما بهذا فان هذه الامة لا تجتمع على ضلالة ولا يظهر اهل باطلها على اهل حقها فلا يكون الحق مهجورا غير معمول به في جميع الامصار والاعصار ولهذا قال النبي صلى الله عليه وسلم في المشتبهات لا يعلمهن كثير من الناس فدل على ان من الناس من يعلمها وانما هي مشتبهة على من لم يعلمها وليست مشتبهة في نفس الامر وهذا هو السبب المقتضي لاشتباه بعض الاشياء على كثير من العلماء وقد يقع الاشتباه في الحلال والحرام بالنسبة الى العلماء وغيرهم من وجه اخر وهو ان من الاشياء ما يعلم سبب حله وهو الملك المتيقن ومنها ما يعلم سبب تحريمه وهو ثبوت ملك الغير عليه فالاول لا تزول اباحته الا بيقين زوال الملك عنه اللهم الا في الابضاع عند من يوقع الطلاق بالشك فيه كمالك او اذا غلب على الظن وقوعه كاسحاق بن راهويه والثاني لا يزول تحريمه الا بيقين العلم بانتقال الملك فيه واما ما لا يعلم له اصل ملك كما يجده الانسان في بيته ولا يدري هل هو له او لغيره فهذا مشتبه ولا يحرم عليه تناوله لان الظاهر ان ما في بيته ملكه لثبوت يده عليه والورع اجتنابه فقد قال صلى الله عليه وسلم اني لانقلب الى اهلي فاجد التمرة ساقطة على فراشي فارفعها لاكلها ثم اخشى ان تكون صدقة فالقيها خرجاه في الصحيحين فان كان هناك من جنس المحظور وشك هل هو منه ولا قويت الشبهة وفي حديث عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده ان النبي صلى الله عليه وسلم اصابه ارق من الليل فقال له بعض نسائه ارقت الليلة فقال اني كنت اصبت تمرة تحت جنبي فاكلتها وكان عندنا تمر من تمر الصدقة فخشيت ان تكون منه ومن هذا ايضا ما اصله الاباحة كطهارة الماء

بلغ

والثوب والأرض اذا لم يتيقن زوال اصله فيجوز استعماله وما اصله الحظر كالابضاع ولحوم الحيوان
فلا يحل الا بيقين حله من التذكية والعقد فان تردد في شيء من ذلك لظهور سبب اخر رجع الى الاصل
فبني عليه فيبني فيما اصله الحرمة على التحريم ولهذا نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن اكل الصيد الذي
يجد فيه الصائد اثر سهم غير سهمه او كلب غير كلبه او وجده قد وقع في ماء وعلل بانه لا يدري
هل مات من السبب المبيح له او من غيره ويرجع فيما اصله الحل الى الحل فلا ينجس الماء والارض والثوب
بمجرد ظن النجاسة وكذلك البدن اذا تحقق طهارته وشك هل انتقضت بالحدث عند جمهور
العلماء خلافا لمالك رحمه الله اذا لم يكن قد دخل في الصلاة وقد صح عن النبي صلى الله عليه وسلم انه شكي
اليه الرجل يخيل انه يجد الشيء في الصلاة فقال لا ينصرف حتى يسمع صوتا او يجد ريحا وفي
بعض الروايات في المسجد بدل الصلاة وهذا يعم حال الصلاة وغيرها فان وجد سبب قوي
يغلب معه على الظن نجاسة ما اصله الطهارة مثل ان يكون الثوب يلبسه كافر لا يتحرز من
النجاسات فهذا موضع اشتباه فمن العلماء من رخص فيه اخذا بالاصل ومنهم من كرهه تنزيها
ومنهم من حرمه اذا قوي ظن النجاسة مثل ان يكون الكافر ممن لا تحل ذبيحته او يكون ملاقيا
لعورته كالسراويل والقميص وترجع هذه المسايل وشبهها الى قاعدة تعارض الاصل
والظاهر فان الاصل الطهارة والظاهر النجاسة وقد تعارضت الادلة في ذلك فالقايلون بالطهارة
يستدلون بان الله تعالى احل طعام اهل الكتاب وطعامهم انما يصنعونه بايديهم في اوانيهم وقد
اجاب النبي صلى الله عليه دعوة يهودي وكان هو واصحابه يلبسون ويستعملون ما يجلب اليهم مما
نسجه الكفار من الثياب والاواني وكانوا في المغازي يقتسمون ما وقع لهم من الاوعية والثياب و
يستعملونها وصح عنهم انهم استعملوا الماء من مزادة مشركة والقايلون بالنجاسة يستدلون
بانه صح عن النبي صلى الله عليه وسلم انه سئل عن انية اهل الكتاب الذين ياكلون الخنزير و
يشربون الخمر فقال ان لم تجدوا غيرها فاغسلوها بالماء ثم كلوا فيها وقد فسر الامام احمد رحمه
الله تعالى الشبهة بانها منزلة بين الحلال والحرام يعني الحلال المحض والحرام المحض وقال من اتقاها فقد
استبرا لدينه وفسرها تارة باختلاط الحلال والحرام ويتفرع على هذا معاملة من في ماله حلال وحرام
مختلط فان كان اكثر ماله الحرام فقال احمد ينبغي ان يجتنبه الا ان يكون شيئا يسيرا او شيئا لا يعرف
واختلف اصحابنا هل هو مكروه او محرم على وجهين وان كان اكثر ماله الحلال جازت معاملته
والاكل منه وقد روى الحارث عن علي انه قال في جوائز السلطان لا باس بها ما يعطيكم من الحلال
اكثر مما يعطيكم من الحرام وكان النبي صلى الله عليه وسلم واصحابه يعاملون المشركين واهل الكتاب
مع علمهم بانهم لا يجتنبون الحرام كله ~~النبي صلى الله عليه وسلم~~ وان اشتبه الامر فهو شبهة والورع
تركه قال سفيان لا يعجبني ذلك وتركه اعجب الي وقال الزهري ومكحول لا باس ان يوكل منه ما لم
يعرف انه حرام بعينه فان لم يعرف في ماله حرام بعينه ولكن علم ان فيه شبهة فلا باس بالاكل منه

نص عليه

نص عليه احمد في رواية حنبل وذهب اسحق بن راهويه الى ما روي عن ابن مسعود وسلمان وغيرهما
في الرخصة والى ما روي عن الحسن وابن سيرين في اباحة الاخذ بما يقضي من الربا والقمار نقله
عنه ابن منصور وقال الامام احمد في المال المشتبه حلاله بحرامه ان كان المال كثيرا اخرج منه قدر
الحرام وتصرف في الباقي وان كان المال قليلا اجتنبه كله وهذا لان القليل اذا تناول منه شيئا
فانه يبعد معه السلامة بخلاف الكثير ومن اصحابنا من حمل ذلك على الورع دون التحريم واباح التصرف
في القليل والكثير بعد اخراج قدر الحرام منه وهو قول الحنفية وغيرهم واخذ به قوم من اهل الورع
منهم بشر الحافي ورخص قوم من السلف في الاكل ممن يعلم في ماله حرام ما لم يعلم انه من الحرام بعينه
كما تقدم عن مكحول والزهري وروي مثله عن الفضيل بن عياض وروي في ذلك اثار عن السلف
فصح عن ابن مسعود انه سئل عمن له جار ياكل الربا علانية ولا يتحرج من مال خبيث ياخذه يدعوه
قال اجيبوه فانما المهنا لكم والوزر عليه وفي رواية انه قال لا اعلم له شيئا الا خبيثا وحراما
فقال اجيبوه وقد صحح الامام احمد عن ابن مسعود ولكنه عارضه بما روي عنه انه قال الاثم حواز
القلوب وروي عن سلمان مثل قول ابن مسعود الاول وعن سعيد بن جبير والحسن البصري ومورق العجلي
وابراهيم النخعي وابن سيرين وغيرهم والاثار في ذلك موجودة في كتاب الادب لحميد بن زنجويه
وبعضها في كتاب الجامع للخلال وفي مصنفي عبد الرزاق وابن ابي شيبة وغيرهم ومتى علم ان عين
الشيء حرام اخذ بوجه محرم فانه يحرم تناوله وقد حكى الاجماع على ذلك ابن عبد البر وغيره عن ابن سيرين
في الرجل يقضي من الربا قال لا باس به وعن الرجل يقضي من القمار قال لا باس به خرجه الخلال باسناد
صحيح وقد روي عن الحسن خلاف ذلك وانه قال ان هذه المكاسب قد فسدت فخذوا منها شبه المضطر
وعارض المروي عن ابن مسعود وسلمان ما روي عن ابي بكر الصديق رضي الله عنه انه اكل طعاما ثم
اخبر انه من حرام فاستقاء وقد يقع الاشتباه في الحكم لكون الفرع مترددا بين اصول تجتذبه
كتحريم الرجل زوجته فان هذا متردد بين تحريم الظهار الذي ترفعه الكفارة الكبرى وبين
تحريم الطلقة الواحدة بانقضاء عدتها الذي تباح معه الزوجة بعقد جديد وبين تحريم
الطلاق الثلاث الذي لا تباح معه الزوجة بدون زوج واصابة وبين تحريم الرجل عليه ما احله
الله له من الطعام والشراب الذي لا يحرمه وانما يوجب الكفارة الصغرى او لا يوجب شيئا على الاختلاف
في ذلك فمن ها هنا كثر الاختلاف في هذه المسالة في زمن الصحابة فمن بعدهم وبكل حال فالامور
المشتبهة التي لا يتبين انها حلال ولا حرام لكثير من الناس كما اخبر به النبي صلى الله عليه وسلم قد
يتبين لبعض الناس انها حلال او حرام لما عنده من ذلك من مزيد علم وكلام النبي صلى الله عليه وسلم يدل
على ان هذه المشتبهات من الناس من يعلمها وكثير لا يعلمها فدخل فيمن لا يعلمها نوعان
احدهما من يتوقف فيها لاشتباهها عليه والثاني من يعتقدها على غير ما هي عليه

ودل كلامه على ان غير هولاء يعلمها ومراده انه يعلمها على ما هي عليه في نفس الامر من تحليل وتحريم
وهذا من اظهر الادلة على ان المصيب عند الله في مسائل الحلال والحرام المشتبهة المختلف فيها واحد
عند الله عز وجل وغيره ليس بعالم بها بمعنى انه غير مصيب لحكم الله فيها في نفس الامر وان كان يعتقد
فيها ما يستند فيه الى شبهة يظنها دليلا ويكون ماجورا على اجتهاده ومغفورا له خطاؤه لعدم اعتقادا ما
اعتماده وقوله صلى الله عليه وسلم فمن اتقى الشبهات فقد استبرا لدينه وعرضه ومن وقع في الشبهات وقع
في الحرام قسم الناس في الامور المشتبهة الى قسمين وهذا انما هو بالنسبة الى من هي مشتبهة عليه وهو بلغ مقابلة
ممن لا يعلمها فاما من كان عالما بها واتبع ما دله علمه عليه فذلك قسم ثالث لم يذكره لظهور حكمه
فان هذا القسم افضل الاقسام الثلاثة لانه علم حكم الله في هذه الامور المشتبهة على الناس واتبع
علمه في ذلك واما من لم يعلم حكم الله فيها فهم قسمان احدهما من يتقي الشبهات لاشتباهها عليه فهذا
قد استبرا لدينه وعرضه ومعنى استبرا طلب البراءة لدينه وعرضه من النقص والشين والعرض
هو موضع المدح والذم من الانسان وما يحصل له بذكره بالجميل مدح وبذكره بالقبيح قدح وقد يكون
ذلك تارة في نفس الانسان وتارة في سلفه وفي اهله فمن اتقى الامور المشتبهة واجتنبها فقد حصن
عرضه من القدح والشين الداخل على من لم يجتنبها وفي هذا دليل على ان من ارتكب الشبهات فقد عرض
نفسه للقدح فيه والطعن كما قال بعض السلف من عرض نفسه للتهم فلا يلومن من اساء الظن به وفي
رواية للترمذي في هذا الحديث فمن تركها استبرا لدينه وعرضه فقد سلم والمعنى انه تركها بهذا القصد وهو
براءة دينه وعرضه من النقص لا لغرض فاسد من الرياء ونحوه وفيه دليل على ان طلب البراءة للعرض
ممدوح كطلب البرا للدين ولهذا ورد ان ما وقى المرء عرضه فهو صدقة وفي رواية في الصحيحين في هذا
الحديث فمن ترك ما يشتبه عليه من الاثم كان لما استبان اترك يعني ان من ترك الاثم مع اشتباهه
عليه وعدم تحققه فهو اولى بتركه اذا استبان له انه اثم وهذا اذا كان تركه له تحرزا من الاثم فاما
من يقصد التصنع للناس فانه لا يترك الا ما يظن انه ممدوح عندهم القسم الثاني من يقع في الشبهات تركه صح
مع كونها مشتبهة عنده فاما من اتى شيئا مما يظنه الناس شبهة لعلمه انه حلال في نفس الامر
فلا حرج عليه من الله في ذلك لكن اذا خشي عليه من طعن الناس كان تركها حينئذ استبراء لعرضه فيكون
حسنا وهذا كما قال النبي صلى الله عليه وسلم لمن راه واقفا مع صفية انها صفية بنت حيي وخرج انس
الى الجمعة فرأى الناس قد صلوا ورجعوا فاستحيا ودخل موضعا لا يراه الناس فيه وقال من لا يستحي
من الناس لا يستحي من الله وخرجه الطبراني مرفوعا ولا يصح وان اتى ذلك لاعتقاده انه حلال اما با
جتهاد سائغ او تقليد سائغ وكان مخطئا في اعتقاده فحكمه حكم الذي قبله فان كان الاجتهاد ضعيفا
او التقليد غير سائغ وانما حمل عليه مجرد اتباع الهوى فحكمه حكم من اتاه مع اشتباهه عليه والذي ياتي
الشبهات مع اشتباهها عليه قد اخبر النبي صلى الله عليه وسلم انه وقع في الحرام وهذا يفسر بمعنيين احدهما
ان يكون ارتكابه للشبهة مع اعتقاده انها شبهة ذريعة الى ارتكابه الحرام الذي يعتقد انه حرام
بالتدريج والتسامح وفي رواية في الصحيحين لهذا الحديث ومن اجترى على ما يشك فيه من الاثم اوشك ان يواقع

ما استبان

ما استبان وفي رواية من يخالط الريبة يوشك ان يجسر يقرب ان يقدم على الحرام المحض والجسور المقدام
الذي لا يهاب شيئا ولا يراقب احدا ورواه بعضهم يجشر بالشين اي يرتع والجشر الرعي وجشرت
الدابة اذا رعيتها وفي مراسيل ابي المتوكل الناجي عن النبي صلى الله عليه وسلم من يرعى بجنبات الحرام يوشك
ان يخالطه ومن تهاون بالمحقرات يوشك ان يخالط الكبائر والمعنى الثاني ان من اقدم على ما هو
مشتبه عنده لا يدري اهو حلال او حرام فانه لا يامن ان يكون حراما في نفس الامر فيصادف الحرام
وهو لا يدري انه حرام وقد روي من حديث ابن عمر رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم قال الحلال
بين والحرام بين وبينهما مشتبهات فمن اتقاها كان انزه لدينه وعرضه ومن وقع في الشبهات يوشك
ان يقع في الحرام كالمرتع حول الحمى يوشك ان يواقع الحمى وهو لا يشعر خرجه الطبراني وغيره واختلف
العلما هل يطيع والديه في الدخول في شي من الشبهة ام لا يطيعهما فروي عن بشر بن الحارث قال لا طاعة
لهما في الشبهة وعن محمد بن مقاتل العباداني قال يطيعهما وتوقف احمد في هذه المسالة وقال يداريهما و
ابى ان يجيب فيها وقال احمد لا يشبع الرجل من الشبهة ولا يشتري الثوب للتجمل من الشبهة وتوقف في حل
ما يوكل وما يلبس منها وقال في التمرة يلقيها الطير لا ياكلها ولا ياخذها ولا يتعرض لها وقال الثوري
في الرجل يجد في بيته الفلس او الدراهم احب الي ان يتنزه عنها اذا لم يدر من اين هي وكان بعض
السلف لا ياكل شيئا الا يعلم من اين هو ويسال عنه حتى يقف على اصله وقد روي في هذا الحديث مرفوع
الا ان فيه ضعفا وقوله صلى الله عليه وسلم كالراعي يرعى حول الحمى يوشك ان يرتع فيه الا وان لكل ملك
حمى الا وان حمى الله محارمه هذا مثل ضربه النبي صلى الله عليه وسلم لمن وقع في المشتبهات وانه يقرب
وقوعه للحرام المحض وفي بعض الروايات ان النبي صلى الله عليه وسلم قال وساضرب لكم ثم ذكر هذا الكلام
فجعل النبي صلى الله عليه وسلم مثل المحرمات كالحمى الذي تحميه الملوك ويمنعون غيرهم من قربانه وقد جعل النبي صلى الله عليه وسلم
حول مدينته اثنا عشر ميلا حمى لا يقطع شجره ولا يصاد صيده وحمى عمر وعثمان اماكن ينبت فيها محرما
الكلا لاجل ابل الصدقة والله عز وجل حمى هذه المحرمات ومنع عباده من قربانها وسماها حدودا فقال تعالى تلك حدود
الله فلا تقربوها كذلك يبين الله اياته للناس لعلهم يتقون وهذا فيه بيان انه حد لهم ما حرم عليهم فلا يقربوا الحرام
ولا يعتدوا الى الحلال وكذلك قال في اية اخرى تلك حدود الله فلا تعتدوها ومن يتعد حدود الله فاو
لئك هم الظالمون وجعل من يرعى حول الحمى قريبا منه جديرا بان يدخل الحمى ويرتع فيه فكذلك من تعدى
الحلال ووقع في الشبهات فانه قد قارب الحرام غاية المقاربة فما اخلقه بان يخالط الحرام المحض ويقع فيه
وفي هذا اشارة الى انه ينبغي التباعد عن المحرمات وان يجعل الانسان بينه وبينها حاجزا وقد خرج
الترمذي وابن ماجه من حديث عبد الله بن يزيد قال لا يبلغ العبد ان يكون من المتقين حتى يدع ما لا باس به
حذرا مما به باس تمام التقوى ان يتقي الله العبد حتى يتقيه من مثقال ذرة وحتى يترك بعض
ما يرى انه حلال خشية ان يكون حراما حجابا بينه وبين الحرام وقال الحسن ما زالت التقوى بالمتقين
وقال ابو الدرداء صح

حتى تركوا كثيرا من الحلال مخافة الحرام وقال الثوري انما سموا المتقين لانهم اتقوا ما لا يتقى وروي عن ابن عمر قال اني لاحب ان ادع بيني وبين الحرام سترة من الحلال لا اخرقها وقال ميمون بن مهران لا يسلم للرجل الحلال حتى يجعل بينه وبين الحرام حاجزا من الحلال وقال سفيان بن عيينة لا يصيب حقيقة الايمان حتى يجعل بينه وبين الحرام حاجزا من الحلال وحتى يدع الاثم وما تشابه منه ويستدل بهذا الحديث من ذهب الى سد الذرائع الى المحرمات وتحريم الوسائل اليها ويدل على ذلك ايضا من قواعد الشريعة تحريم قليل ما اسكر كثيره وتحريم الخلوة بالاجنبية وتحريم الصلاة بعد الصبح وبعد العصر سدا للذريعة عن الصلاة عند طلوع الشمس وعند غروبها ومنع الصائم من المباشرة اذا كانت تحرك شهوته ومنع كثير من العلما مباشرة الحائض فيما بين سرتها وركبتها الا من وراء حائل كما كان النبي صلى الله عليه وسلم يامر امراته اذا كانت حائضا ان تتزر فيباشرها من فوق الازار ومن امثلة ذلك وهو شبيه بالمثل الذي ضربه النبي صلى الله عليه وسلم من سيب دابته ترعى بقرب زرع غيره فانه ضامن لما افسدت من الزرع ولو كان ذلك نهارا هذا هو الصحيح لانه مفرط بارسالها في هذه الحالة وكذا الخلاف لو ارسل كلب الصيد قريبا من الحرم فدخل الحرم فصاد فيه ففي ضمانه روايتان عن احمد وقيل يضمنه بكل حال وقوله صلى الله عليه وسلم الا وان في الجسد مضغة اذا صلحت صلح الجسد كله واذا فسدت فسد الجسد كله الا وهي القلب فيه اشارة الى ان صلاح حركات العبد بجوارحه واجتنابه للمحرمات واتقائه الشبهات بحسب صلاح حركة قلبه فان كان قلبه سليما ليس فيه الا محبة الله ومحبة ما يحبه وخشية الله وخشية الوقوع فيما يكرهه صلحت حركات الجوارح كلها ونشا عن ذلك اجتناب المحرمات كلها وتوقي الشبهات حذرا من الوقوع في المحرمات وان كان القلب فاسدا قد استولى عليه اتباع هواه وطلب ما يحبه ولو كرهه الله فسدت حركات الجوارح وانبعثت الى كل المعاصي والمشتبهات بحسب اتباع هوى القلب ولهذا يقال القلب ملك الاعضا وبقية الاعضا جنوده وهم مع هذا جنود طائعون له منبعثون في طاعته وتنفيذ اوامره لا يخالفونه في شي من ذلك فان كان الملك صالحا كانت هذه الجنود صالحة وان كان فاسدا كانت جنوده بهذه المثابة فاسدة ولا ينفع عند الله الا القلب السليم كما قال تعالى يوم لا ينفع مال ولا بنون الا من اتى الله بقلب سليم وكان النبي صلى الله عليه وسلم يقول في دعائه واسالك قلبا سليما فالقلب السليم هو السالم من الافات والمكروهات كلها وهو القلب الذي ليس فيه سوى محبة الله وما يحبه الله وخشية الله وخشية ما يباعد منه وفي مسند الامام احمد عن انس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يستقيم ايمان عبد حتى يستقيم قلبه والمراد باستقامة ايمانه استقامة اعمال جوارحه فان اعمال جوارحه لا تستقيم الا باستقامة القلب ومعنى استقامة القلب ان يكون ممتليا من محبة الله ومحبة طاعته وكراهة معصيته قال الحسن لرجل داو قلبك فان حاجة الله الى العباد صلاح قلوبهم يعني ان مراده منهم ومطلوبه صلاح قلوبهم فلا صلاح للقلوب حتى تستقر فيها معرفة الله ومحبته وخشيته ومهابته ورجاؤه والتوكل عليه وتمتلي من ذلك وهذا هو حقيقة التوحيد وهو معنى لا اله الا الله فلا صلاح للقلوب حتى يكون الهها الذي تالهه وتعرفه وتحبه وتخشاه هو الله وحده لا شريك له ولو كان

والارض

والارض اله يؤله سوى الله لفسدت بذلك السموات والارض كما قال تعالى لو كان فيهما الهة الا الله لفسدتا فعلم بذلك انه لا صلاح للعالم العلوي والسفلي معا حتى تكون حركات اهلها كلها لله وحركات الجسد تابعة لحركات القلب وارادته فاذا كانت حركته وارادته لله وحده فقد صلح وصلحت حركات الجسد كلها وان كانت حركات القلب وارادته لغير الله فسد وفسدت حركات الجسد بحسب فساد حركة القلب وروى الليث عن مجاهد في قوله تعالى لا تشركوا به شيئا قال لا تحبوا غيري وفي صحيح الحاكم عن عايشة رضي الله عنها عن النبي صلى الله عليه وسلم قال الشرك اخفى من دبيب الذر على الصفا في الليلة الظلما وادناه ان تحب على شي من الجور وتبغض على شي من العدل وهل الدين الا الحب والبغض قال الله عز وجل قل ان كنتم تحبون الله فاتبعوني يحببكم الله فهذا يدل على ان محبة ما يكرهه الله وبغض ما يحبه الله متابعة للهوى والموالاة على ذلك والمعاداة عليه من الشرك الخفي ويدل على ذلك قوله تعالى قل ان كنتم تحبون الله فاتبعوني يحببكم الله فجعل الله علامة الصدق في محبته اتباع رسوله فدل على ان المحبة لا تتم بدون الطاعة والموافقة قال الحسن وقال اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم يا رسول الله انا نحب ربنا حبا شديدا فاحب الله ان يجعل لحبه علما فانزل الله هذه الاية قل ان كنتم تحبون الله فاتبعوني يحببكم الله ومن هنا قال الحسن اعلم انك لن تحب الله حتى تحب طاعته وسئل ذو النون المصري متى احب ربي قال اذا كان ما يبغضه عندك امر عندك من الصبر وقال بشر السري ليس من اعلام الحب ان تحب ما يبغضه حبيبك وقال ابو يعقوب النهرجوري كل من ادعى محبة الله عز وجل ولم يوافق في امره فدعواه باطلة وقال رويم المحبة الموافقة في كل الاحوال وقال يحيى بن معاذ ليس بصادق من ادعى محبة الله ولم يحفظ حدوده وعن بعض السلف قال قرات في بعض السالفة من احب الله لم يكن شي عنده اثر من مرضاته ومن احب الدنيا لم يكن عنده شي اثر من هوى نفسه وفي السنن عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من اعطى لله ومنع لله واحب لله وابغض لله فقد استكمل الايمان ومعنى هذا حركات القلب والجوارح فاذا كان القلب صالحا ليس فيه الا ارادة الله وارادة ما يريده لم تنبعث الجوارح الا فيما يريده فسارعت الى ما فيه رضاه وكفت عما يكرهه وعما يخشى ان يكون مما يكرهه وان لم يتيقن ذلك قال الحسن ما ضربت ببصري ولا نطقت بلساني ولا بطشت بيدي ولا نهضت على قدمي حتى انظر على طاعة او على معصية فان كانت طاعة تقدمت وان كانت معصية تاخرت قال محمد بن الفضل البلخي ما خطوت منذ اربعين سنة خطوة لغير الله عز وجل وقيل لداود الطائي لو تنحيت من الظل وقال هذه خطا ما ادري كيف تكتب فهؤلاء القوم لما صلحت قلوبهم فلم يبق فيها ارادة لغير الله صلحت جوارحهم فلم تتحرك الا لله عز وجل وبما فيه رضاه والله تعالى اعلم

الحديث السابع عن ابي رقية تميم بن اوس الداري رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال الدين النصيحة قلنا لمن قال لله ولكتابه ولائمة المسلمين وعامتهم رواه مسلم

هذا الحديث خرجه مسلم من رواية سهيل بن ابي صالح عن عطاء بن يزيد الليثي عن تميم الداري وقد روي عن سهيل وغيره عن ابي صالح عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم وخرجه الترمذي من هذا الوجه فمن العلماء من صححه من الطريقين ومنهم من قال ان الصحيح حديث تميم والاسناد الاخر وهم وقد روي عن النبي صلى الله عليه وسلم من حديث ابن عمر وثوبان وابن عباس

وغيرهم وقد ذكرنا في اول الكتاب عن ابي داود ان هذا الحديث احد الاحاديث التي يدور عليها الفقه
وقال الحافظ ابو نعيم هذا حديث له شأن ذكر محمد بن اسلم الطوسي انه احد ارباع الدين وخرج الطبراني
من حديث حذيفة بن اليمان عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من لا يهتم بامر المسلمين فليس منهم ومن لم يمس ويصبح
ناصحا لله ولرسوله ولكتابه ولائمة المسلمين وعامتهم فليس منهم وخرج الامام احمد من حديث ابي امامة
عن النبي صلى الله عليه وسلم قال قال الله عز وجل احب ما تعبدني به عبدي النصح لي وقد ورد في احاديث كثيرة النصح
للمسلمين عموما وفي بعضها النصح لولاة امورهم وفي بعضها نصح ولاة الامور لرعاياهم فاما الاول وهو النصح
للمسلمين عموما ففي الصحيحين عن جرير رضي الله عنه قال بايعت النبي صلى الله عليه وسلم على اقامة الصلاة
وايتاء الزكاة والنصح لكل مسلم وفي صحيح مسلم عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال حق المؤمن
على المؤمن ست فذكر منها واذا استنصحك فانصح له وروي هذا الحديث من وجوه اخر عن النبي صلى
الله عليه وسلم وفي المسند عن حكيم بن ابي يزيد عن ابيه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا استنصح احدكم اخاه
فلينصح له واما الثاني وهو النصح لولاة الامور ونصحهم لرعاياهم ففي صحيح مسلم عن ابي هريرة رضي
الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ان الله يرضى لكم ثلاثا ان تعبدوه ولا تشركوا به شيئا وان تعتصموا
بحبل الله جميعا وان تناصحوا من ولاه الله امركم وفي المسند وغيره عن جبير بن مطعم ان النبي صلى الله عليه وسلم
قال في خطبته بالخيف من منى ثلاث لا يغل عليهن قلب امرء مسلم اخلاص العمل لله ومناصحة ولاة
الامور ولزوم جماعة المسلمين وقد روى هذه الخطبة عن النبي صلى الله عليه وسلم جماعة منهم ابو سعيد
الخدري وقد روي حديث ابي سعيد بلفظ اخر خرجه الدارقطني في الافراد باسناد جيد ولفظه
ان النبي صلى الله عليه وسلم قال ثلاث لا يغل عليهن قلب امرء مسلم النصيحة لله ولرسوله ولكتابه
ولعامة المسلمين وفي الصحيحين عن معقل بن يسار عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ما من عبد يسترعيه الله رعية
لم يحطها بنصيحة الا لم يدخل الجنة وقد ذكر الله في كتابه عن الانبياء عليهم السلام انهم نصحوا لاممهم
كما اخبر بذلك عن نوح وعن صالح وقال تعالى ليس على الضعفاء ولا على المرضى ولا على الذين لا يجدون ما
ينفقون حرج اذا نصحوا لله ورسوله يعني ان من تخلف عن الجهاد لعذر فلا حرج عليه بشرط ان يكون
ناصحا لله ورسوله في تخلفه فان المنافقين كانوا يظهرون الاعذار كاذبين ويتخلفون عن الجهاد من
غير نصح لله ورسوله وقد اخبر النبي صلى الله عليه وسلم ان الدين النصيحة فهذا يدل ان النصيحة تشمل
خصال الاسلام والايمان والاحسان التي ذكرت في حديث جبريل عليه السلام وسمى ذلك كله دينا فان
النصح لله يقتضي القيام باداء واجباته على اكمل وجوهها وهو مقام الاحسان فلا يكمل لله بدون ذلك النصح ٢
ولا يتأتى ذلك بدون كمال المحبة الواجبة والمستحبة ويستلزم ذلك الاجتهاد في التقرب اليه بنوافل
الطاعات على هذا الوجه وترك المحرمات والمكروهات على هذا الوجه ايضا وفي مراسيل الحسن عن النبي صلى الله
عليه وسلم قال ارايتم لو كان لاحدكم عبدان فكان احدهما يطيعه والاخر يعصيه اذا ائتمنه ويغشه
اذا غاب عنه اكانا سوا قالوا لا قال فكذلكم انتم عند الله عز وجل خرجه ابن ابي الدنيا وخرج الامام
احمد معناه من حديث ابي الاحوص عن ابيه عن النبي صلى الله عليه وسلم وقال الفضيل بن عياض الحب
افضل من الخوف الا ترى اذا كان لك عبدان احدهما يحبك والاخر يخافك فالذي يحبك منهما ينصحك

شاهدا

شاهدا كنت او غائبا والذي يخافك عسى ان ينصحك اذا شهدت لما يخاف ويغشك اذا غبت ولا ينصحك
وقال عبد العزيز بن رفيع قال الحواريون لعيسى عليه السلام ما الخالص من العمل قال ما لا تحب ان يحمدك الناس عليه
قالوا فما النصح لله قال ان تبدا بحق الله قبل حق الناس واذا عرض لك امران احدهما لله والاخر للدنيا
بدات بحق الله تعالى قال الخطابي النصيحة كلمة يعبر بها عن جملة هي ارادة الخير للمنصوح له واصل النصح
في اللغة الخلوص يقال نصحت العسل اذا خلصته من الشمع فمعنى النصيحة لله تعالى صحة الاعتقاد
في وحدانيته واخلاص النية في عبادته والنصيحة لكتابه الايمان به والعمل بما فيه والنصيحة
لرسوله التصديق بنبوته وبذل الطاعة له فيما امر به ونهى عنه والنصيحة لعامة المسلمين ارشادهم
الى مصالحهم انتهى وقد حكى الامام ابو عبد الله محمد بن نصر المروزي في كتاب تعظيم قدر الصلاة عن
بعض اهل العلم انه فسر هذا الحديث بما لا مزيد على حسنه ونحن نحكيه هنا بلفظه قال محمد بن نصر قال
اهل اجماع تفسير النصيحة هو عناية القلب للمنصوح له كائنا من كان وهي على وجهين احدهما
فرض والاخر نافلة فالنصيحة المفترضة لله هي شدة العناية من الناصح باتباع محبة الله
في اداء ما فرض ومجانبة ما حرم واما النصيحة التي هي نافلة فهي ايثار محبته على محبة نفسه
وذلك ان يعرض امران احدهما لنفسه والاخر لربه فيبدا بما كان لربه ويؤخر ما كان لنفسه
فهذه جملة تفسير النصيحة لله الفرض منه والنافلة ولذلك تفسير وسنذكر بعضه ليفهم بالتفسير
من لا يفهم بالجملة فالفرض منها مجانبة نهيه واقامة فرضه بجميع جوارحه ما كان مطيقا له فان
عجز عن الاقامة لافة حلت به من مرض او حبس او غير ذلك عزم على اداء ما افترض عليه متى زالت
عنه العلة المانعة له قال الله عز وجل ليس على الضعفاء ولا على المرضى ولا على الذين لا يجدون
ما ينفقون حرج اذا نصحوا لله ورسوله ما على المحسنين من سبيل فسماهم محسنين لنصيحتهم لله بقلوبهم
لما منعوا من الجهاد بانفسهم وقد ترفع الاعمال كلها عن العبد في بعض الحالات ولا يرفع عنه النصح
به فلو كان من المرض بحال لا يمكنه عمل شيء من جوارحه بلسان او غيره غير ان عقله ثابت
لا يسقط عنه النصح لله بقلبه وهو ان يندم على ذنوبه وينوي ان صح ان يقوم بما افترض الله
عليه ويجتنب ما نهاه عنه والا كان غير ناصح لله بقلبه وكذلك النصح لرسوله فيما اوجبه على
الناس من امر ربه ومن النصح الواجب لله ان لا يرضى بمعصية العاصي ويحب طاعة من اطاع الله
ورسوله واما النصيحة التي نافلة لا فرض فبذل المجهود بايثار محبة الله على كل محبوب بالقلب
وسائر الجوارح حتى لا يكون في الناصح فضل على غيره لان الناصح اذا اجتهد لم يؤثر نفسه عليه
وقام بكل ما كان في القيام به سروره ومحبته فكذلك الناصح لربه ومن تنفل لله بدون الاجتهاد فهو ناصح
على قدر عمله غير مستحق للنصح بكماله واما النصيحة لكتاب الله فشدة حبه وتعظيم قدره اذ هو
كلام الخالق وشدة الرغبة في فهمه وشدة العناية لتدبره والوقوف عند تلاوته لطلب معاني
ما احب مولاه ان يفهمه عنه ويقوم به له بعد ما يفهمه ولذلك الناصح من العباد يفهم وصية من
ينصحه وان ورد عليه كتاب منه عني بفهمه ليقوم عليه بما كتب فيه فكذلك الناصح لكتاب ربه
يعني بفهمه ليقوم لله بما امر الله به كما يحب ويرضى ثم ينشر ما فهم في العباد ويديم دراسته بالمحبة

والتخلق باخلاقه والتادب بادابه واما النصيحة للرسول صلى الله عليه وسلم في حياته فبذل المجهود في
طاعته ونصرته ومعاونته وبذل المال اذا اراده والمسارعة الى محبته واما بعد وفاته فالعناية بطلب
سنته والبحث عن اخلاقه وادابه وتعظيم امره ولزوم القيام به وشدة الغضب والاعراض عن
من تدين بخلاف سنته والغضب على من ضيعها لاثرة الدنيا وان كان متدينا بها وحب من كان
منه بسبيل من قرابة او صهر او هجرة او نصرة او صحبة ساعة من ليل او نهار على الاسلام والتشبه به
في زيه ولباسه واما النصيحة لائمة المسلمين فحب صلاحهم ورشدهم وعدلهم وحب اجتماع الامة
عليهم وكراهة افتراق الامة عليهم والتدين بطاعتهم في طاعة الله عز وجل والبغض لمن راى
الخروج عليهم وحب اعزازهم في طاعة الله واما النصيحة للمسلمين فان يحب لهم ما يحب لنفسه لعامتهم
ويكره لهم ما يكره لنفسه ويشفق عليهم ويرحم صغيرهم ويوقر كبيرهم ويحزن لحزنهم ويفرح
لفرحهم وان ضره ذلك في دنياه كرخص اسعارهم وان كان في ذلك فوات ربح ما
يبيع من تجارته وكذلك جميع ما يضرهم عامة ويحب صلاحهم والفتهم ودوام النعم عليهم
ونصرهم ودفع كل اذى ومكروه عنهم وقال ابو عمرو بن الصلاح النصيحة كلمة جامعة
تتضمن قيام الناصح للمنصوح له بوجوه الخير ارادة وفعلا فالنصيحة لله تعالى توحيده
ووصفه بصفات الكمال والجلال وتنزيهه عما يضادها ويخالفها وتجنب معاصيه والقيام
بطاعته ومحابه بوصف الاخلاص والحب فيه والبغض فيه وجهاد من كفر به تعالى وما ضاهى ذلك
والدعا الى ذلك والحث عليه والنصيحة لكتابه والايمان به وتعظيمه وتنزيهه وتلاوته
حق تلاوته والوقوف مع اوامره ونواهيه وتفهم علومه وامثاله وتدبر اياته والدعا اليه
وذب تحريف الغالين وطعن الملحدين عنه والنصيحة لرسوله صلى الله عليه وسلم قريب من ذلك
الايمان به وبما جاء به وتوقيره وتبجيله والتمسك بطاعته واحيا سنته واستثارة علومها
ونشرها ومعاداة من عاداها وموالاة من والاها والتخلق باخلاقه والتادب بادابه ومحبة
اله وصحابته ونحو ذلك والنصيحة لائمة المسلمين معاونتهم على الحق وطاعتهم وتذكيرهم
وتنبيههم في رفق ولطف ومجانبة الوثوب عليهم والدعا لهم بالتوفيق وحث الاغيار على
ذلك والنصيحة لعامة المسلمين ارشادهم الى مصالحهم وتعليمهم امور دينهم ودنياهم وستر
عوراتهم وسد خلاتهم ونصرتهم والذب عنهم ومجانبة الغش والحسد لهم وان يحب لهم ما يحب
لنفسه وان يكره لهم ما يكره لنفسه وما شابه ذلك انتهى ما ذكره ومن انواع نصحهم بدفع الاذى
والمكروه عنهم وايثار فقيرهم وتعليم جاهلهم ورد من زاغ منهم عن الحق في قول او عمل بالتلطف
في ردهم الى الحق والرفق بهم في الامر بالمعروف والنهي عن المنكر ومحبة ازالة فسادهم ولو
بحصول ضرر له في دنياه كما قال بعض السلف وددت ان هذا الخلق اطاعوا الله وان لحمي قرض
بالمقاريض وكان عمر بن عبد العزيز يقول يا ليتني عملت فيكم بكتاب الله وعملتم به فكلما عملت
فيكم بسنة وقع مني عضو حتى يكون اخر شي منها خروج نفسي ومن انواع النصح لله وكتابه

ورسوله

ورسوله وهو مما يختص به العلماء رد الاهوى المضلة بالكتاب والسنة وبيان دلالتهما على ما يخالف الاهوا كلها
وكذلك رد الاقوال الضعيفة من زلات العلما وبيان دلالة الكتاب والسنة على ردها ومن ذلك بيان
ما صح من حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم وما لم يصح منه بتبيين حال رواته ومن تقبل رواياته منهم ومن لا
تقبل وبيان غلط من غلط من ثقاتهم الذين تقبل رواياتهم ومن اعظم انواع النصح ان ينصح لمن
استشاره في امره قال صلى الله عليه وسلم اذا استنصح احدكم اخاه فلينصح له وفي بعض الاحاديث ان من
حق المسلم على المسلم ان ينصح له اذا غاب ومعنى ذلك انه اذا ذكر في غيبته بالسوء ان ينصره ويرد عنه
واذا راى من يريد اذاه في غيبته كفه عن ذلك فان النصح في الغيب يدل على صدق النصح فانه قد يظهر
النصح في حضرته تملقا ويغشه في غيبته وقال الحسن انك لن تبلغ حق نصيحتك لاخيك حتى تامره بما
يعجز عنه قال الحسن وقال بعض السلف اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم والذي نفسي بيده ان شئتم لا
قسمن لكم بالله ان احب عباد الله الى الله الذين يحببون الله الى عباده ويحببون عباد الله الى الله ويسعون في الارض
بالنصيحة وقال فرقد السبخي قرات في بعض الكتب المحب لله عز وجل امير مؤمر على الامرا زمرته اول
الزمر يوم القيمة ومجلسه اقرب المجالس فيما هنالك والمحبة منتهى القربة والاجتهاد ولا يسام المحبون
من طول اجتهادهم لله عز وجل يحبونه ويحبون ذكره ويحببونه الى خلقه يمشون بين عباده بالنصائح
ويخافون عليهم من اعمالهم يوم تبدو الفضائح اولئك اوليا الله واحبابه وصفوته اولئك الذين لا راحة لهم
دون لقائه وقال ابن علية في قول ابي بكر المزني ما فاق ابو بكر اصحاب محمد بصوم ولا صلاة ولكن بشي
كان في قلبه قال الذي كان في قلبه الحب لله عز وجل والنصيحة لخلقه وقال ابن عياض ما ادرك عندنا اي الفضيل
من ادرك بكثرة الصلاة والصيام وانما ادرك عندنا بسخاوة الانفس وسلامة الصدور والنصح
للامة وسئل ابن المبارك اي الاعمال افضل قال النصح لله قال معمر كان يقال انصح الناس لك من خاف الله
فيك وكان السلف اذا ارادوا نصيحة احد وعظوه سرا حتى قال بعضهم من وعظ اخاه فيما بينه وبينه
فهي نصيحة ومن وعظه على رؤس الناس فانما وبخه وقال الفضيل المؤمن يستر وينصح والفاجر
يهتك ويعير وقال عبد العزيز بن ابي رواد كان من كان قبلكم اذا راى الرجل من اخيه شيا يامره برفق
فيؤجر في امره ونهيه وان احد هؤلاء يخرق بصاحبه فيستغضب اخاه ويهتك ستره وسئل ابن عباس
رضي الله عنهما عن امر السلطان ونهيه عن المنكر ان كنت فاعلا ولا بد ففيما بينك وبينه قال الامام
احمد ليس على المسلم نصح الذمي وعليه نصح المسلم قال النبي صلى الله عليه وسلم والنصح لكل مسلم وان ينصح لجماعة
المسلمين وعامتهم والله اعلم الحديث الثامن عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال امرت ان اقاتل الناس حتى يشهدوا ان لا اله الا الله وان محمدا رسول الله ويقيموا الصلاة
ويؤتوا الزكاة فاذا فعلوا ذلك عصموا مني دماءهم واموالهم الا بحق الاسلام وحسابهم
على الله تعالى رواه البخاري ومسلم هذا الحديث خرجاه في الصحيحين من رواية واقد بن محمد بن زيد
بن عبد الله بن عمر عن ابيه عن جده عبد الله بن عمر وقوله الا بحق الاسلام هذه اللفظة تفرد بها البخاري دون مسلم
وقد روي معنى هذا الحديث عن النبي صلى الله عليه وسلم من وجوه متعددة ففي صحيح البخاري عن انس
عن النبي صلى الله عليه وسلم قال امرت ان اقاتل المشركين حتى يشهدوا ان لا اله الا الله وان محمدا عبده ورسوله

فاذا شهدوا ان لا اله الا الله وان محمدا رسول الله وصلوا صلاتنا واستقبلوا قبلتنا واكلوا ذبيحتنا فقد حرمت
علينا دماؤهم واموالهم الا بحقها وخرج الامام احمد من حديث معاذ بن جبل رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم
قال انما امرت ان اقاتل الناس حتى يقيموا الصلاة ويؤتوا الزكاة ويشهدوا ان لا اله الا الله وحده لا شريك
اعتصموا له وان محمدا عبده ورسوله فاذا فعلوا ذلك فقد عصموا دماءهم واموالهم الا بحقها وحسابهم على الله عز وجل
وخرجه ابن ماجه مختصرا وخرج نحوه من حديث ابي هريرة ايضا ولكن المشهور من رواية ابي هريرة ليس
فيه ذكر اقام الصلاة ولا ايتاء الزكاة ففي الصحيحين عن ابي هريرة رضي الله عنه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال امرت ان
اقاتل الناس حتى يقولوا لا اله الا الله فمن قال لا اله الا الله عصم مني ماله ونفسه الا بحقه وحسابه على
الله عز وجل وفي رواية لمسلم حتى يشهدوا ان لا اله الا الله ويؤمنوا بي وبما جئت به ففي هذا الحديث
دلالة ظاهرة لمذهب المحققين والجماهير من السلف والخلف ان الانسان اذا اعتقد دين الاسلام
اعتقادا جازما لا تردد فيه كفاه ذلك ولا يجب عليه تعلم ادلة المتكلمين ومعرفة الله تعالى بها
خلافا لمن اوجب ذلك وجعله شرطا لكونه من اهل القبلة وهذا خطأ ظاهر فان المراد
التصديق الجازم وقد حصل ولان النبي صلى الله عليه وسلم اكتفى بالتصديق بما جاء به ولم يشترط
المعرفة بالدليل وقد تظاهرت بهذا احاديث في الصحيح يحصل بمجموعها التواتر باصلها والعلم
القطعي والله اعلم وخرج مسلم من حديث ابي سفيان عن جابر عن النبي صلى الله عليه وسلم بلفظ حديث ابي هريرة الاول وزاد فيه
في اخره فقرا فذكر انما انت مذكر لست عليهم بمسيطر وخرج ايضا من حديث ابي مالك الاشجعي عن
ابيه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من قال لا اله الا الله وكفر بما يعبد من دون الله حرم ماله
ودمه وحسابه على الله عز وجل وروي عن سفيان بن عيينة انه قال كان هذا في بدء الاسلام قبل
فرض الصلاة والصيام والزكاة والهجرة وهذا ضعيف جدا وفي صحته عن سفيان نظر فان رواة
هذه الاحاديث انما صحبوا النبي صلى الله عليه وسلم بالمدينة وبعضهم تأخر اسلامه وقوله منى دماءهم
واموالهم يدل على انه كان مأمورا بالقتال وبقتل من ابى الاسلام وهذا كله بعد هجرته الى المدينة ومن
المعلوم بالضرورة ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يقبل كل من جاءه يريد الدخول في الاسلام بالشهادتين
فقط ويعصم دمه بذلك ويجعله مسلما وقد انكر على اسامة بن زيد قتله لمن قال لا اله الا الله لما رفع عليه
السيف واشتد نكيره عليه ولم يكن النبي صلى الله عليه وسلم يشترط على من جاءه يريد الاسلام ان يلتزم
الصلاة والزكاة بل قد روي انه قبل من قوم الاسلام واشترطوا ان لا يزكوا ففي مسند الامام احمد
عن جابر قال اشترطت ثقيف على رسول الله صلى الله عليه وسلم ان لا صدقة ولا جهاد وان رسول الله صلى الله
عليه وسلم قال سيتصدقون ويجاهدون وفيه ايضا عن نصر بن عاصم الليثي عن رجل منهم انه اتى
النبي صلى الله عليه وسلم فاسلم على ان لا يصلي الا صلاتين فقبل منه واخذ الامام احمد بهذه
الاحاديث وقال يصح الاسلام على الشرط الفاسد ثم يلزم بشرائع الاسلام كلها واستدل ايضا بان
حكيم بن حزام قال بايعت رسول الله صلى الله عليه وسلم على ان لا اخر الا قائما قال احمد معناه ان يسجد
بغير ركوع وخرج محمد بن نصر المروزي باسناد ضعيف جدا عن انس قال لم يكن النبي صلى الله عليه وسلم
يقبل من اجابه الى الاسلام الا باقام الصلاة وايتاء الزكاة وكانتا فريضتين على من اقر بمحمد صلى الله عليه وسلم
وبالاسلام

وبالاسلام وفي ذلك قول الله عز وجل فاذ لم تفعلوا وتاب الله عليكم فاقيموا الصلاة واتوا الزكاة وهذا لا يثبت وعلى
تقدير ثبوته فالمراد منه انه لم يكن يقر احدا دخل في الاسلام على ترك الصلاة والزكاة وهذا حق
فانه صلى الله عليه وسلم امر معاذا لما بعثه الى اليمن ان يدعوهم اولا الى الشهادتين وقال فان هم اطاعوك
لذلك فاعلمهم بالصلاة ثم بالزكاة ومراده ان من صار مسلما بدخوله في الاسلام امر بعد ذلك باقام
الصلاة ثم بايتاء الزكاة وكان من سأله عن الاسلام يذكر له مع الشهادتين بقية اركان الاسلام كما قال
جبريل عليه السلام لما سأله عن الاسلام وكما قال للاعرابي الذي جاءه ثائر الرأس يسأل عن الاسلام و
بهذا الذي قررناه يظهر الجمع بين الفاظ احاديث الباب ويتبين انها كلها حق فان كلمتي الشهادتين
بمجردهما تعصم من اتى بهما ويصير بذلك مسلما فاذا دخل في الاسلام فان اقام الصلاة واتى الزكاة واقام
شرائع الاسلام فله ما للمسلمين وعليه ما عليهم وان اخل بشيء من هذه الاركان فان كانوا جماعة لهم
منعة قوتلوا وقد ظن بعضهم ان معنى الحديث ان الكافر يقاتل حتى يأتي بالشهادتين ويقيم
الصلاة ويؤتي الزكاة وجعلوا ذلك حجة على خطاب الكفار بالفروع وفي هذا نظر وسيرة النبي صلى
الله عليه وسلم في قتال الكفار تدل على خلاف هذا وفي صحيح مسلم عن ابي هريرة رضي الله عنه ان النبي
صلى الله عليه وسلم دعا عليا يوم خيبر فاعطاه الراية وقال امش ولا تلتفت حتى يفتح الله عليك
فسار علي شيئا ثم وقف فصرخ على ما اقاتل الناس فقال قاتلهم على ان يشهدوا ان لا اله الا الله وان
الاجابة لله محمدا رسول الله فاذا فعلوا ذلك فقد عصموا منك دماءهم واموالهم الا بحقها وحسابهم على الله عز وجل
فجعل مجرد الشهادتين عاصمة للنفوس والاموال الا بحقها ومن حقها الامتناع من الصلاة والزكاة بعد
الدخول في الاسلام كما فهمه الصحابة ومما يدل على قتال الجماعة الممتنعين من اقام الصلاة وايتاء الزكاة
من القرآن قوله تعالى فان تابوا واقاموا الصلاة واتوا الزكاة فخلوا سبيلهم وقوله تعالى فان تابوا و
اقاموا الصلاة واتوا الزكاة فاخوانكم في الدين وقوله تعالى وقاتلوهم حتى لا تكون فتنة مع قوله تعالى وما
امروا الا ليعبدوا الله مخلصين له الدين حنفاء ويقيموا الصلاة ويؤتوا الزكاة وذلك دين القيمة وثبت
ان النبي صلى الله عليه وسلم كان اذا غزا قوما لم يغر عليهم حتى يصبح فان سمع اذانا والا اغار مع احتمال
ان يكونوا قد دخلوا في الاسلام وكان يوصي سراياه ان اذا سمعتم مؤذنا او رأيتم مسجدا فلا تقتلوا
احدا وقد بعث عيينة بن حصن الى قوم من بني العنبر فاغار عليهم ولم يسمع اذانا ثم ادعوا انهم
النبي كانوا قد اسلموا قبل ذلك وبعث النبي صلى الله عليه وسلم الى اهل عمان كتابا فيه من محمد النبي الى اهل عمان
اما بعد فاقروا بشهادة ان لا اله الا الله واني رسول الله وادوا الزكاة وخطوا المساجد والا
غزوتكم خرجه البزار والطبراني وغيرهما فهذا كله يدل على انه كان يعتبر حال الداخلين في الاسلام
فان اقاموا الصلاة واتوا الزكاة والا لم يمتنع عن قتالهم وفي هذا وقع تناظر ابي بكر وعمر رضي الله عنهما
كما في الصحيحين عن ابي هريرة رضي الله عنه قال لما توفي رسول الله صلى الله عليه وسلم واستخلف ابو بكر رضي الله عنه
بعده وكفر من كفر من العرب قال عمر كيف تقاتل الناس وقد قال رسول الله صلى الله عليه وسلم امرت ان اقاتل
الناس حتى يقولوا لا اله الا الله فمن قال لا اله الا الله فقد عصم ماله ونفسه الا بحقه وحسابه على الله
عز وجل فقال ابو بكر والله لاقاتلن من فرق بين الصلاة والزكاة فان الزكاة حق المال والله

لو منعوني عقالا كانوا يؤدونه الى رسول الله صلى الله عليه وسلم لقاتلتهم عليه على منعه فقال عمر والله
ما هو الا ان رايت الله قد شرح صدر ابي بكر للقتال فعرفت انه الحق فابو بكر رضي الله عنه اخذ قتالهم
من قوله الا بحقها فدل على ان قتال من اتى بالشهادتين بحقه جائز ومن حقه اداء حق المال الواجب
وعمر رضي الله عنه ظن ان مجرد الاتيان بالشهادتين يعصم الدم في الدنيا بعموم الفاظ وردت وليس الامر
على ذلك ثم ان عمر رجع الى موافقة ابي بكر وقد خرج النسائي قصة تناظر ابي بكر وعمر بزيادة وهي ان
ابا بكر قال لعمر انما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم امرت ان اقاتل الناس حتى يشهدوا ان لا اله الا الله واني
رسول الله ويقيموا الصلوة ويؤتوا الزكوة وخرجه ابن خزيمة في صحيحه ولكن هذه الرواية خطا فيها عمران القطان
اسنادا ومتنا قاله ائمة الحفاظ منهم علي بن المديني وابو زرعة وابو حاتم والترمذي والنسائي ولم يكن
هذا الحديث عن النبي صلى الله عليه وسلم بهذا اللفظ عند ابي بكر وعمر وانما قال ابو بكر والله لاقاتلن من
من فرق بين الصلوة والزكاة حق المال وهذا اخذ والله اعلم من قوله في الحديث الا بحقها وفي الا بحق الاسلام
فجعل من حق الاسلام اقام الصلوة وايتاء الزكاة كما ان من حقه ان لا يرتكب الحدود وجعل ذلك مما استثنى
بقوله الا بحقها وقوله لاقاتلن من فرق بين الصلوة والزكوة فان الزكاة حق المال يدل على ان من ترك
الصلوة فانه يقاتل لانها حق البدن فكذلك من ترك الزكاة التي هي حق المال وفي هذا اشارة الى ان قتال
تارك الصلوة امر مجمع عليه لانه جعله اصله مقيسا عليه وليس هو مذكورا في الحديث الذي احتج
به عمر وانما اخذ بقوله الا بحقها فكذلك الزكاة لانها من حقها وكل ذلك من حقوق الاسلام ويستدل
ايضا على القتال على ترك الصلوة بما في صحيح مسلم عن ام سلمة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال يستعمل عليكم امرا
فتعرفون وتنكرون فمن انكر فقد برئ ومن كره فقد سلم ولكن من رضي وتابع فقالوا يا رسول الله الا نقاتلهم
قال لا ما صلوا وحكم من ترك سائر اركان الاسلام ان يقاتلوا عليها كما يقاتلوا على ترك الصلوة والزكاة وروى ابن سائرم
شهاب عن حنظلة بن علي بن الاسقع ان ابا بكر الصديق رضي الله عنه بعث خالد بن الوليد وامره
ان يقاتل الناس على خمس فمن ترك واحدة من الخمس فقاتله عليها كما تقاتله على الخمس شهادة ان لا اله
الا الله وان محمدا رسول الله واقام الصلوة وايتاء الزكاة وصوم رمضان وقال سعيد بن جبير قال عمر بن الخطاب
رضي الله عنه لو ان ناسا تركوا الحج لقاتلناهم عليه كما نقاتلهم على الصلوة والزكاة فهذا الكلام على قتال الطائفة
الممتنعة عن شيء من هذه الواجبات واما قتل الواحد الممتنع عنها فاكثر العلما على انه يقتل
الممتنع من الصلوة وهو قول مالك والشافعي واحمد وابو عبيد وغيرهم ويدل على ذلك ما في الصحيحين
عن ابي سعيد الخدري ان خالد بن الوليد استاذن النبي صلى الله عليه وسلم في قتل رجل فقال لعله
ان يكون يصلي فقال خالد وكم من مصل يقول بلسانه ما ليس بقلبه فقال صلى الله عليه وسلم اني لم
اومر ان انقب عن قلوب الناس ولا اشق بطونهم وفي مسند الامام احمد عن عبيد الله بن عدي بن
الخيار ان رجلا من الانصار حدثه انه اتى النبي صلى الله عليه وسلم فاستاذنه في قتل رجل من المنافقين
فقال النبي صلى الله عليه وسلم اليس يشهد ان لا اله الا الله قال بلى ولا شهادة له قال اليس يصلي قال بلى

ولا صلاة له

ولا صلاة له قال اولئك الذين نهاني الله عن قتلهم واما قتل الممتنع من اداء الزكاة ففيه قولان لمن يقتل
الممتنع من فعل الصلوة احدهما يقتل ايضا وهو المشهور عن احمد ويستدل له بحديث ابن عمر
هذا والثاني لا يقتل وهو قول مالك والشافعي واحمد في رواية واما الصوم فقال مالك واحمد في
رواية و~~اما الصوم فقال~~ عنه يقتل بتركه وقال الشافعي واحمد في رواية لا يقتل بذلك و
يستدل له بحديث ابن عمر وغيره مما في معناه فانه ليس في شيء منها ذكر الصوم ولهذا قال احمد في
رواية ابي طالب لم يجئ فيه شيء قلت وقد روي عن ابن عباس مرفوعا وموقوفا ان من ترك الشهاد
تين والصلاة والصيام فهو كافر حلال الدم بخلاف الزكاة والحج وقد سبق ذكره في شرح حديث بني
الاسلام على خمس واما الحج فعن احمد في القتل بتركه روايتان وحمل بعض اصحابنا رواية قتله
على من اخره عازما على تركه بالكلية او اخره وغلب على ظنه الموت في عامه فاما ان اخره معتقدا انه على
التراخي كما يقول كثير من الفقهاء فلا يقتل بذلك وقوله صلى الله عليه وسلم الا بحقها وقوله الا بحق الاسلام
وقد سبق ان ابا بكر ادخل في هذا الحق فعل الصلاة والزكاة وان من العلماء من ادخل فيه الصيام
والحج ايضا ومن حقها ارتكاب ما يبيح دم المسلم من المحرمات وقد ورد تفسير حقها بذلك خرجه الطبراني وابن
جرير الطبري من حديث انس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال امرت ان اقاتل الناس حتى يقولوا لا اله الا الله
فاذا قالوها عصموا مني دماءهم واموالهم الا بحقها وحسابهم على الله عز وجل قيل وما حقها قال زنا بعد
احصان وكفر بعد ايمان وقتل نفس فيقتل بها ولعل اخره من قول انس وقد قيل ان الصواب
وقف الحديث كله عليه ويشهد لهذا ما في الصحيحين عن ابن مسعود رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يحل
دم امرئ مسلم يشهد ان لا اله الا الله واني رسول الله الا باحدى ثلاث الثيب الزاني والنفس بالنفس
والتارك لدينه المفارق للجماعة وسياتي الكلام على هذا الحديث مستوفى عند ذكره في موضعه من هذا
الكتاب ان شاء الله تعالى وقوله صلى الله عليه وسلم وحسابهم على الله عز وجل يعني ان الشهادتين مع اقام الصلوة
وايتاء الزكاة تعصم دم صاحبها وماله في الدنيا الا ان ياتي بما يبيح دمه واما في الاخرة فحسابه على الله عز وجل
فان كان صادقا ادخله الله بذلك الجنة وان كان كاذبا فانه من جملة المنافقين في الدرك الاسفل من النار
وقد تقدم ان بعض الروايات في صحيح مسلم ثم تلى فذكر انما انت مذكر لست عليهم بمصيطر والمعنى انما عليك
تذكيرهم بالله ودعوتهم اليه ولست مسلطا على ادخال الايمان في قلوبهم قهرا ولا مكلفا بذلك ثم اخبر تعالى
ان مرجع العباد كلهم اليه وحسابهم عليه وفي مسند البزار عن عياض الانصاري عن النبي صلى الله عليه وسلم
قال ان لا اله الا الله كلمة كريمة على الله لها عند الله مكان وهي كلمة من قالها صادقا ادخله الله
بها الجنة ومن قالها كاذبا حقنت ماله ودمه ولقي الله غدا فحاسبه وقد استدل بهذا من
يرى قبول توبة الزنديق وهو المنافق اذا اظهر العود الى الاسلام ولم ير قتله بمجرد ظهور
نفاقه كما كان النبي صلى الله عليه وسلم يعامل المنافقين ويجريهم على احكام المسلمين في الظاهر
مع علمه بنفاق بعضهم في الباطن وهو قول الشافعي واحمد في رواية وحكاه الخطابي عن اكثر العلما
بلغ
الحديث التاسع عن ابي هريرة رضي الله عنه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ما نهيتكم عنه
فاجتنبوه وما امرتكم به فاتوا منه ما استطعتم فانما اهلك الذين من قبلكم كثرة مسائلهم واختلافهم على
انبيائهم رواه البخاري ومسلم هذا الحديث بهذا اللفظ خرجه مسلم من رواية الزهري عن سعيد بن المسيب

لو منعوني عقالا كانوا يؤدونه الى رسول الله صلى الله عليه وسلم لقاتلتهم على منعه فقال عمر رضي الله
عنه فما هو الا ان رايت الله قد شرح صدر ابي بكر للقتال فعرفت انه الحق فابو بكر رضي الله عنه اخذ قتالهم
من قوله الا بحقها فدل على ان قتال من اتى بالشهادتين بحقه جائز ومن حقه اداء حق المال الواجب
وعمر رضي الله عنه ظن ان مجرد الاتيان بالشهادتين يعصم الدم في الدنيا بعموم الفاظ وردت وليس الامر
على ذلك ثم ان عمر رجع الى موافقة ابي بكر وقد خرج النسائي قصة تناظر ابي بكر وعمر بزيادة وهي ان
ابا بكر قال لعمر انما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم امرت ان اقاتل الناس حتى يشهدوا ان لا اله الا الله واني
رسول الله ويقيموا الصلوة ويؤتوا الزكوة وخرجه ابن خزيمة في صحيحه ولكن هذه الرواية خطا فيها عمران القطان
اسنادا ومتنا قاله ائمة الحفاظ منهم علي بن المديني وابو زرعة وابو حاتم والترمذي والنسائي ولم يكن
هذا الحديث عن النبي صلى الله عليه وسلم بهذا اللفظ عند ابي بكر وعمر وانما قال ابو بكر والله لاقاتلن من
من فرق بين الصلوة والزكاة حق المال وهذا اخذ والله اعلم من قوله في الحديث الا بحقها وفي الا بحق الاسلام
فجعل من حق الاسلام اقام الصلوة وايتاء الزكاة كما ان من حقه ان لا يرتكب الحدود وجعل ذلك مما استثني
بقوله الا بحقها وقوله لاقاتلن من فرق بين الصلوة والزكوة فان الزكاة حق المال يدل على ان من ترك
الصلوة فانه يقاتل لانها حق البدن فكذلك من ترك الزكاة التي هي حق المال وفي هذا اشارة الى ان قتال
تارك الصلوة امر مجمع عليه لانه جعله اصلا مقيسا عليه وليس هو مذكورا في الحديث الذي احتج
به عمر وانما اخذ من قوله الا بحقها فكذلك الزكاة لانها من حقها وكل ذلك من حقوق الاسلام ويستدل
ايضا على القتال على ترك الصلوة بما في صحيح مسلم عن ام سلمة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال يستعمل عليكم امرا
فتعرفون وتنكرون فمن انكر فقد برئ ومن كره فقد سلم ولكن من رضي وتابع فقالوا يا رسول الله الا نقاتلهم
قال لا ما صلوا وحكم من ترك ساير اركان الاسلام ان يقاتلوا عليها كما يقاتلوا على ترك الصلوة والزكاة وروى ابن
شهاب عن حنظلة بن علي بن الاسقع ان ابا بكر الصديق رضي الله عنه بعث خالد بن الوليد وامره
ان يقاتل الناس على خمس فمن ترك واحدة من الخمس فقاتله عليها كما تقاتل على الخمس شهادة ان لا اله
الا الله وان محمدا رسول الله واقام الصلوة وايتاء الزكاة وصوم رمضان وقال سعيد بن جبير قال عمر بن الخطاب
رضي الله عنه لو ان ناسا تركوا الحج لقاتلناهم عليه كما نقاتلهم على الصلوة والزكاة فهذا الكلام على قتال الطا
يفة الممتنعة عن شي من هذه الواجبات واما قتل الواحد الممتنع عنها فاكثر العلما على انه يقتل
الممتنع من الصلوة وهو قول مالك والشافعي واحمد وابو عبيد وغيرهم ويدل على ذلك ما في الصحيحين
عن ابي سعيد الخدري ان خالد بن الوليد استاذن النبي صلى الله عليه وسلم في قتل رجل فقال لعله
ان يكون يصلي فقال خالد وكم من مصل يقول بلسانه ما ليس بقلبه فقال صلى الله عليه وسلم اني لم
اومر ان انقب عن قلوب الناس ولا اشق بطونهم وفي مسند الامام احمد عن عبيد الله بن عدي بن
الخيار ان رجلا من الانصار حدثه انه اتى النبي صلى الله عليه وسلم فاستاذنه في قتل رجل من المنافقين
فقال النبي صلى الله عليه وسلم اليس يشهد ان لا اله الا الله قال بلى ولا شهادة له قال اليس يصلي قال بلى

ولا صلاة له

ولا صلاة له قال اولئك الذين نهاني الله عن قتلهم واما قتل الممتنع من اداء الزكاة ففيه قولان لمن يقتل
الممتنع من فعل الصلوة احدهما يقتل ايضا وهو المشهور عن احمد ويستدل له بحديث ابن عمر
هذا والثاني لا يقتل وهو قول مالك والشافعي واحمد في رواية واما الصوم فقال مالك واحمد في
رواية ~~واما الصوم فقال مالك عنه~~ يقتل بتركه وقال الشافعي واحمد في رواية لا يقتل بذلك و
يستدل له بحديث ابن عمر وغيره مما في معناه فانه ليس في شي منها ذكر الصوم ولهذا قال احمد في
رواية ابي طالب لم يجي فيه شي قلت وقد روي عن ابن عباس مرفوعا وموقوفا ان من ترك الشهاد
تين والصلاة والصيام فهو كافر حلال الدم بخلاف الزكاة والحج وقد سبق ذكره في شرح حديث بني
الاسلام على خمس واما الحج فعن احمد في القتل بتركه روايتان وحمل بعض اصحابنا رواية قتله
على من اخره عازما على تركه بالكلية او اخره وغلب على ظنه الموت في عامه فاما ان اخره معتقدا انه على
التراخي كما يقوله كثير من الفقها فلا قتل بذلك وقوله صلى الله عليه وسلم الا بحقها وقوله الا بحق الاسلام
وقد سبق ان ابا بكر ادخل في هذا الحق فعل الصلاة والزكاة وان من العلما من ادخل فيه الصيام
والحج ايضا ومن حقها ارتكاب ما يبيح دم المسلم من المحرمات وقد ورد تفسير حقها بذلك خرجه الطبراني وابن
جرير الطبري من حديث انس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال امرت ان اقاتل الناس حتى يقولوا لا اله الا الله
فاذا قالوها عصموا مني دماءهم واموالهم الا بحقها وحسابهم على الله عز وجل قيل وما حقها قال زنا بعد
احصان وكفر بعد ايمان وقتل نفس فيقتل بها ولعل اخره من قول انس وقد قيل ان الصواب
وقف الحديث كله عليه ويشهد لهذا ما في الصحيحين عن ابن مسعود رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يحل
دم امرئ مسلم يشهد ان لا اله الا الله واني رسول الله الا باحدى ثلاث الثيب الزاني والنفس بالنفس
والتارك لدينه المفارق للجماعة وسياتي الكلام على هذا الحديث مستوفى عند ذكره في موضعه من هذا
الكتاب ان شاء الله تعالى وقوله صلى الله عليه وسلم وحسابهم على الله عز وجل يعني ان الشهادتين مع اقام الصلوة
وايتاء الزكاة تعصم دم صاحبها وماله في الدنيا الا ان ياتي بما يبيح دمه واما في الاخرة فحسابه على الله عز وجل
فان كان صادقا ادخله الله الجنة بذلك وان كان كاذبا فانه من جملة المنافقين في الدرك الاسفل من النار
وقد تقدم ان بعض الروايات في صحيح مسلم ثم تلا فذكر انما انت مذكر لست عليهم بمصيطر والمعنى انما عليك
تذكيرهم بالله ودعوتهم اليه ولست مسلطا على ادخال الايمان في قلوبهم قهرا ولا مكلفا بذلك ثم اخبر تعالى
ان مرجع العباد كلهم اليه وحسابهم عليه وفي مسند البزار عن عياض الانصاري عن النبي صلى الله عليه وسلم
قال ان لا اله الا الله كلمة كريمة على الله لها عند الله مكان وهي كلمة من قالها صادقا ادخله الله
بها الجنة ومن قالها كاذبا حقنت ماله ودمه ولقي الله غدا فحاسبه وقد استدل بهذا من
يرى قبول توبة الزنديق وهو المنافق اذا اظهر العود الى الاسلام ولم ير قتله بمجرد ظهور
نفاقه كما كان النبي صلى الله عليه وسلم يعامل المنافقين ويجريهم على احكام المسلمين في الظاهر
مع علمه بنفاق بعضهم في الباطن وهو قول الشافعي واحمد في رواية وحكاه الخطابي عن اكثر العلما

الحديث التاسع عن ابي هريرة رضي الله عنه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ما نهيتكم عنه
فاجتنبوه وما امرتكم به فاتوا منه ما استطعتم فانما اهلك من كان قبلكم كثرة مسائلهم واختلافهم على
انبيائهم رواه البخاري ومسلم هذا الحديث بهذا اللفظ خرجه مسلم من رواية الزهري عن سعيد بن المسيب

بلغ

وابي سلمة كلاهما عن ابي هريرة وخرجاه من رواية ابي الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم
قال دعوني ما تركتكم انما اهلك من كان قبلكم كثرة سوالهم واختلافهم على انبيائهم فاذا نهيتكم عن
شيء فاجتنبوه واذا امرتكم بامر فاتوا منه ما استطعتم وخرجه مسلم من طريقين اخرين عن ابي هريرة بمعناه
وفي رواية له ذكر سبب هذا الحديث من رواية محمد بن زياد عن ابي هريرة قال خطبنا رسول الله صلى الله عليه وسلم
فقال يا ايها الناس قد فرض الله عليكم الحج فحجوا فقال رجل يا رسول الله اكل عام فسكت حتى قالها ثلاثا
فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لو قلت نعم لوجبت ولما استطعتم ثم قال ذروني ما تركتكم فانما هلك
من كان قبلكم بسوالهم واختلافهم على انبيائهم فاذا امرتكم بشيء فاتوا منه ما استطعتم واذا نهيتكم
عن شيء فدعوه وخرجه الدارقطني من وجه اخر مختصرا وقال فيه فنزل قوله تعالى يا ايها الذين امنوا
لا تسئلوا عن اشياء ان تبد لكم تسؤكم وقد روي من غير وجه ان هذه الاية نزلت لما سالوا النبي صلى الله عليه وسلم
عن الحج وقالوا افي كل عام وفي الصحيحين عن انس رضي الله عنه قال خطبنا النبي صلى الله عليه وسلم
فقال رجل من ابي فقال فلان فنزلت هذه الاية لا تسالوا عن اشياء وفيهما ايضا عن قتادة عن
انس قال سالوا النبي صلى الله عليه وسلم حتى احفوه بالمسئلة فغضب وصعد المنبر فقال لا تسالوني اليوم
عن شيء الا بينته فقام رجل وكان اذا لاحى الرجال دعي الى غير ابيه فقال يا رسول الله صلى الله عليه وسلم من
ابي قال ابوك حذافة ثم انشا عمر فقال رضينا بالله ربا وبالاسلام دينا وبمحمد رسولا نعوذ بالله
من الفتن وكان قتادة يذكر عند هذا الحديث هذه الاية يا ايها الذين امنوا لا تسالوا عن اشياء الاية
وفي صحيح البخاري عن ابن عباس رضي الله عنهما قال كان قوم يسالون رسول الله صلى الله عليه وسلم استهزاء فيقول
الرجل من ابي ويقول الرجل تضل ناقته اين ناقتي فانزل الله هذه الاية يا ايها الذين امنوا لا تسالوا
عن اشياء وخرج ابن جرير الطبري في تفسيره من حديث ابي هريرة رضي الله عنه قال خرج علينا رسول الله
صلى الله عليه وسلم وهو غضبان محمار وجهه حتى جلس على المنبر فقام رجل فقال اين انا قال في النار
فقام اخر فقال من ابي فقال حذافة فقام عمر رضي الله عنه فقال رضينا بالله ربا وبالاسلام دينا وبمحمد
نبيا وبالقران اماما انا يا رسول الله حديث عهد بجاهلية وشرك والله اعلم من اباؤنا فسكن غضبه
وانزل الله هذه الاية يا ايها الذين امنوا لا تسئلوا عن اشياء وقال ان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذن في الناس
فقال يا قوم كتب عليكم الحج فقام رجل فقال يا رسول الله افي كل عام فاغضب رسول الله صلى الله عليه وسلم
غضبا شديدا فقال والذي نفسي بيده لو قلت نعم لوجبت ولو وجبت ما استطعتم واذا
لكفرتم فاتركوني ما تركتكم فاذا امرتكم بشيء فافعلوه واذا نهيتكم عن شيء فانتهوا عنه فانزل
الله يا ايها الذين امنوا لا تسالوا عن اشياء نهاهم ان يسالوا مثل الذي سالت النصارى في المائدة فا
صبحوا بها كافرين فنهى الله عن ذلك ولكن انتظروا فاذا انزل القران فانكم لا تسالون عن شيء الا وجدتم
تبيانه وقد دلت هذه الاحاديث على النهي عن السوال عما لا يحتاج اليه مما يسوء السائل جوابه مثل
سوال السائل هل هو في الجنة او في النار وهل ابوه من ينسب اليه او غيره وعلى النهي عن السوال على
التعنت كما كان يفعله كثير من المنافقين وغيرهم وقريب من ذلك سوال الايات واقتراحها
والعبث

علي وجه

على وجه التعنت كما كان يسئله المشركون واهل الكتاب وقد قال عكرمة وغيره ان الاية نزلت
في ذلك ويقرب من ذلك السوال عما اخفاه الله عن عباده ولم يطلعهم عليه كالسوال عن
وقت الساعة وعن الروح ودلت ايضا على نهي المسلمين عن السوال عن كثير من الحلال والحرام
مما يخشى ان يكون السوال سببا لنزول التشديد فيه كالسوال عن الحج هل يجب كل عام ام لا وفي
الصحيح عن سعد عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال ان اعظم المسلمين في المسلمين جرما من سئل عن شيء لم يحرم
فحرم من اجل مسئلته ولما سئل النبي صلى الله عليه وسلم عن اللعان كره المسائل وعابها حتى ابتلي السائل
عنه قبل وقوعه بذلك في اهله وكان النبي صلى الله عليه وسلم يرخص في المسائل للاعراب ونحوهم من الوفود
القادمين عليه يتألفهم بذلك فاما المهاجرون والانصار المقيمون بالمدينة الذين رسخ الايمان في
قلوبهم فنهوا عن المسئلة كما في صحيح مسلم عن النواس بن سمعان رضي الله عنه قال اقمت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم
بالمدينة سنة ما يمنعني من الهجرة الا المسئلة كان احدنا اذا هاجر لم يسئل النبي صلى الله عليه وسلم
وفيه ايضا عن انس رضي الله عنه قال نهينا ان نسئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن شيء وكان يعجبنا ان يجيء
الرجل من اهل البادية فيسئله ونحن نسمع وفي المسند عن ابي امامة قال كان الله قد انزل يا ايها الذين
امنوا لا تسئلوا عن اشياء ان تبد لكم تسؤكم قال فكنا قد كرهنا كثيرا من مسئلته واتقينا
ذلك حين انزل الله على نبيه صلى الله عليه وسلم قال فاتينا اعرابيا فرشوناه بردا ثم قلنا له سل النبي
صلى الله عليه وسلم وذكر حديثا وفي مسند ابي يعلى عن البراء بن عازب قال ان كان ليأتي علي السنة اريد ان اسأل
رسول الله صلى الله عليه وسلم عن شيء فاتهيب منه وان كنا لنتمنى الاعراب وفي مسند البزار عن ابن عباس رضي الله عنهما قال
ما رايت قوما خيرا من اصحاب محمد صلى الله عليه وسلم ما سألوه الا عن اثنتي عشرة مسئلة كلها في القران
يسئلونك عن الخمر والميسر يسئلونك عن الشهر الحرام يسئلونك عن اليتامى وذكر الحديث وقد كان
اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم احيانا يسئلونه عن حكم حوادث قبل وقوعها لكن للعمل بها عند
وقوعها كما قالوا له انا لاقوا العدو غدا وليس معنا مدى افنذبح بالقصب وسألوه
عن الامراء الذين اخبر بعده وعن طاعتهم وقتالهم وسأل حذيفة عن الفتن وما يصنع
فيها فهذا الحديث وهو قوله صلى الله عليه وسلم ذروني ما تركتكم فانما هلك من كان قبلكم
بكثرة سوالهم واختلافهم على انبيائهم وهو يدل على كراهة المسائل وذمها ولكن
بعض الناس يزعم ان ذلك كان مختصا بزمان النبي صلى الله عليه وسلم لما يخشى حينئذ
من تحريم ما لم يحرم او ايجاب ما يشق القيام به وهذا قد امن بعد وفاته صلى الله عليه وسلم
ولكن ليس هذا وحده هو سبب كراهة المسائل بل له سبب اخر وهو الذي اشار
اليه ابن عباس في كلامه الذي ذكرناه بقوله ولكن انتظروا فاذا نزل القران فانكم
لا تسئلون عن شيء الا وجدتم تبيانه ومعنى هذا ان جميع ما يحتاج المسلمون اليه
في دينهم لا بد ان يبينه الله في كتابه ويبلغ ذلك رسوله عنه فلا حاجة بعد هذا
لاحد في السؤال فان الله تعالى اعلم بمصالح عباده منهم فما كان فيه هدايتهم ونفعهم
فان الله لا بد ان يبينه لهم ابتداء من غير سوال كما قال يبين الله لكم ان تضلوا وحينئذ

لانه نهى عن [illegible] النبي صلى الله عليه وسلم [illegible]

فلا حاجة الى السؤال عن شيء ولا سيما قبل وقوعه والحاجة اليه وانما الحاجة المهمة الى فهم ما اخبر الله
به ورسوله ثم اتباع ذلك والعمل به وقد كان النبي صلى الله عليه وسلم يسال عن المسائل فيحيل على القران كما سأله
عمر عن الكلالة فقال يكفيك اية الصيف واشار صلى الله عليه وسلم في هذا الحديث الى ان في الاشتغال
بامتثال امره واجتناب نهيه شغلا عن المسائل فقال ذروني ما تركتكم فانما اهلك من كان قبلكم كثرة مسائلهم واختلافهم
على انبيائهم فاذا نهيتكم عن شيء فاجتنبوه واذا امرتكم بامر فاتوا منه ما استطعتم فالذي يتعين على المسلم الاعتناء به والاهتمام ان يبحث عما جاء عن الله وعن رسوله
ثم يجتهد في فهم ذلك والوقوف على معانيه ثم يشتغل بالتصديق بذلك ان كان من الامور العلمية
وان كان من الامور العملية بذل وسعه في الاجتهاد في فعل ما يستطيعه من الاوامر واجتناب ما ينهى عنه
فتكون همته مصروفة بالكلية الى ذلك لا الى غيره وهكذا كان حال اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم
والتابعين لهم باحسان في طلب العلم النافع من الكتاب والسنة فاما ان كانت همة السامع مصروفة
عند سماع الامر والنهي الى فرض امور قد تقع وقد لا تقع فان هذا مما يدخل في النهي ويثبط عن الجد
في متابعة الامر وقد سأل رجل ابن عمر عن استلام الحجر فقال له رايت النبي صلى الله عليه وسلم يستلمه ويقبله
فقال له الرجل ارايت ان غلبت عليه ارايت ان زوحمت فقال له ابن عمر اجعل ارايت باليمن رايت
النبي صلى الله عليه وسلم يستلمه ويقبله خرجه الترمذي ومراد ابن عمر انه لا يكن لك هم الا في الاقتداء بالنبي صلى الله عليه وسلم
ولا حاجة الى فرض العجز عن ذلك او تعسره قبل وقوعه فانه قد يفتر العزم على التصميم على المتابعة
فان التفقه في الدين والسؤال عن العلم انما يحمد اذا كان للعمل لا للمراء والجدال وقد روي عن علي
انه ذكر فتنا تكون في اخر الزمان فقال له عمر متى ذلك يا علي قال اذا تفقه لغير الدين وتعلم لغير العمل
والتمست الدنيا بعمل الاخرة وعن ابن مسعود انه قال كيف بكم اذا لبستكم فتنة يربو فيها الصغير
ويهرم فيها الكبير وتتخذ سنة فان غيرت يوما قيل هذا منكر قالوا ومتى ذلك قال اذا قلت
امناؤكم وكثرت امراؤكم وقلت فقهاؤكم وكثرت قراؤكم وتفقه لغير الدين والتمست الدنيا بعمل الاخرة ع
خرجهما عبد الرزاق في كتابه ولهذا المعنى كان كثير من الصحابة والتابعين يكرهون السؤال عن الحوادث
قبل وقوعها ولا يجيبون عن ذلك قال عمرو بن مرة خرج عمر على الناس فقال احرج عليكم ان تسالونا
عما لم يكن فان لنا فيما كان شغلا وعن ابن عمر قال لا تسالوا عما لم يكن فاني سمعت عمر يلعن السائل
عما لم يكن وكان زيد بن ثابت اذا سئل عن الشيء يقول كان هذا فان قالوا لا قال دعوه حتى يكون
وقال مسروق سالت ابي بن كعب عن شيء فقال اكان بعد فقلت لا فقال اجمنا حتى يكون فاذا اي ارحنا
كان اجتهدنا لك راينا وقال الشعبي سئل عمار عن مسالة فقال هل كان هذا بعد قالوا لا قال فدعونا حتى يكون فاذا كان تجشمناه لكم وعن الصلت بن راشد قال سالت طاوسا عن شيء
فانتهرني وقال اكان هذا قلت نعم قال الله قلت الله قال ان اصحابنا اخبرونا عن معاذ
بن جبل انه قال ايها الناس لا تعجلوا بالبلاء قبل نزوله فيذهب بكم ههنا وههنا فانكم ان لم
تعجلوا بالبلاء قبل نزوله لم ينفك المسلمون ان يكون فيهم من اذا سئل سدد او قال وفق
وقد خرجه ابو داود في كتاب المراسيل مرفوعا من طريق ابن عجلان عن طاوس عن معاذ قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تعجلوا بالبلية قبل نزولها فانكم ان لم تفعلوا لم ينفك المسلمون منهم من اذا قال سدد او وفق وانكم ان عجلتم تشتت بكم السبل ههنا وههنا [illegible]

قال سمعت اشياخنا يحدثون ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا يزال الذي من اذا سئل سدد وارشد حتى
يتسائلوا عما لم ينزل يبينه فاذا فعلوا ذلك ذهب بهم هاهنا وهاهنا وقد روي عن الصنابحي عن معاوية وههنا
عن النبي صلى الله عليه وسلم انه نهى عن الاغلوطات خرجه الامام احمد وفسرها الاوزاعي قال شداد المسائل
وقال عيسى بن يونس هي ما لا يحتاج اليه من كيف وكيف ويروى من حديث ثوبان عن النبي صلى الله عليه
وسلم قال سيكون اقوام من امتي يغلطون فقهاءهم بعضل المسائل اولئك شرار نخ
امتي وقال الحسن شرار عباد الله الذين يتبعون شرار المسائل يغمون بها عباد الله وقال الاوزاعي ان
الله اذا اراد ان يحرم عبده بركة العلم القى على لسانه المغاليط فلقد رايتهم اقل الناس علما وقال
ابن وهب عن مالك ادركت هذه البلدة وانهم ليكرهون هذا الاكثار الذي فيه الناس اليوم يريد
المسائل وقال ايضا سمعت مالكا وهو يعيب كثرة الكلام وكثرة الفتيا ثم قال يتكلم كانه جمل
مغتلم يقول هو كذا هو كذا يهدر في كلامه وسمعت مالكا يكره الجواب في كثرة المسائل وقال قال
الله عز وجل ويسالونك عن الروح قل الروح من امر ربي فلم ياته في ذلك جواب وقال كان مالك رحمه الله
يكره المجادلة عن السنن ايضا قال الهيثم بن جميل قلت لمالك يا ابا عبد الله الرجل يكون عالما
بالسنن يجادل عنها قال لا ولكن يخبر بالسنة فان قبلت منه والا سكت قال اسحاق بن عيسى كان مالك
يقول المراء والجدال في العلم يذهب بنور العلم من قلب الرجل وقال ابن وهب سمعت مالكا يقول المراء في العلم
يقسي القلب ويورث الضغن وكان ابو شريح الاسكندراني يوما في مجلسه فكثرت المسائل فقال تقلب
قد درنت قلوبكم منذ اليوم فقوموا الى ابي حميد خالد بن حميد اصقلوا قلوبكم وتعلموا هذه الرغائب فانها قلوبكم
تجدد العبادة وتورث الزهادة وتجر الصداقة واقلوا المسائل الا ما نزل فانها تقسي القلوب وتورث
العداوة وقال الميموني سمعت ابا عبد الله يعني احمد يسئل عن مسالة فقال وقعت هذه المسالة
بليتم بها بعد وقد انقسم الناس في هذا الباب اقساما فمن اتباع اهل الحديث من سد باب المسائل حتى
قل فقهه وعلمه بحدود ما انزل الله على رسوله وصار حامل فقه غير فقيه ومن فقهاء
اهل الراي من توسع في توليد المسائل قبل وقوعها ما يقع في العادة منها وما لا يقع واشتغلوا
بتكلف الجواب عن ذلك وكثرة الخصومات فيه والجدال عليه حتى يتولد من ذلك افتراق القلوب
ويستقر فيها بسببه الاهواء والشحناء والعداوة والبغضاء ويقترن ذلك كثيرا بنية المغالبة
وطلب العلو والمباهاة وصرف وجوه الناس وهذا مما ذمه العلماء الربانيون ودلت السنة على
قبحه وتحريمه واما فقهاء اهل الحديث العاملون به فان معظم همهم البحث عن معاني كتاب الله عز وجل
وما يفسره من السنن الصحيحة وكلام الصحابة والتابعين لهم باحسان وعن سنة رسول الله صلى الله
عليه وسلم ومعرفة صحيحها وسقيمها ثم التفقه فيها وتفهمها والوقوف على معانيها ثم معرفة كلام
الصحابة والتابعين لهم باحسان في انواع العلوم من التفسير والحديث ومسائل الحلال والحرام واصول
السنة والزهد والرقائق وغير ذلك وهذا هو طريقة الامام احمد ومن وافقه من علماء الحديث و

وفي معرفة هذا شغل شاغل عن التشاغل بما احدث من الراي مما لا ينتفع به ولا يقع وانما يورث التجادل
والخصومات والجدال وكثرة القيل والقال وكان الامام احمد كثيرا اذا سئل عن شيء من المسائل المولدة التي
لا تقع يقول دعونا من هذه المسائل المحدثة وما احسن ما قال يونس بن سليمان السقطي نظرت في
الامر فاذا هو الحديث والراي فوجدت في الحديث ذكر الرب عز وجل وربوبيته وجلاله وعظمته
وذكر العرش وصفة الجنة والنار وذكر النبيين والمرسلين والحلال والحرام والحث على صلة الارحام
وجماع الخير فيه ونظرت في الراي فاذا فيه المكر والحيل وقطيعة الارحام وجماع الشر فيه وقال احمد
بن شبويه من اراد علم القبر فعليه بالاثار ومن اراد الخبز فعليه بالراي ومن سلك طريقة طلب العلم على
ما ذكرناه تمكن من فهم جواب الحوادث الواقعة غالبا لان اصولها توجد في تلك الاصول المشار اليها ولا بد
ان يكون سلوك هذه الطريق خلف ائمة اهلها المجمع على هدايتهم ودرايتهم كالشافعي واحمد واسحاق
وابي عبيد ومن سلك مسلكهم فان من ادعى سلوك هذه الطريق على غير طريقهم وقع في مفاوز ومهالك
واخذ ما لا يجوز الاخذ به وترك ما يجب العمل به وملاك الامر كله ان يقصد بذلك وجه الله والتقرب
اليه بمعرفة ما انزله على رسوله وسلوك طريقه والعمل بذلك ودعا الخلق اليه ومن كان كذلك وفقه الله
وسدده والهمه رشده وعلمه ما لم يكن يعلم وكان من العلما الممدوحين في الكتاب في قوله تعالى انما
يخشى الله من عباده العلما ومن الراسخين في العلم فقد خرج ابن ابي حاتم في تفسيره من حديث ابي
الدرداء ان رسول الله صلى الله عليه وسلم سئل عن الراسخين في العلم فقال من برت يمينه وصدق لسانه
واستقام قلبه ومن عف بطنه وفرجه فذلك من الراسخين في العلم وقال نافع بن يزيد يقال
الراسخون في العلم المتواضعون لله المتذللون لله في مرضاته لا يتعاظمون على من فوقهم ولا يحقرون
من دونهم ويشهد لهذا قول النبي صلى الله عليه وسلم اتاكم اهل اليمن ابر قلوبا وارق افئدة الايمان
يمان والفقه والحكمة يمانية وهذا اشارة الى ابي موسى الاشعري ومن كان على طريقه من علما
اهل اليمن ثم الى ابي مسلم الخولاني واويس القرني وطاوس ووهب بن منبه وغيرهم من علماء
اهل اليمن وكل هولاء من العلماء الربانيين الخائفين لله فكلهم علما بالله يخشونه ويخافونه
وبعضهم اوسع علما باحكام الله وشرايع دينه من بعض ولم يكن تمييزهم على الناس بكثرة
قيل وقال ولا بحث ولا جدال وكذلك معاذ بن جبل رضي الله عنه اعلم الناس بالحلال والحرام وهو
الذي يحشر يوم القيمة امام العلما برتوة بحجر ولم يكن علمه بتوسعة المسائل وتكثيرها بل
سبق عنه كراهة الكلام فيما لم يقع وانما كان عالما بالله وباصول دينه وقد قيل للامام احمد
من نسال بعدك قال عبد الوهاب الوراق قيل له انه ليس له اتساع في العلم قال انه رجل
صالح مثله يوفق لاصابة الحق وسئل عن معروف الكرخي فقال كان معه اصل العلم خشية
الله وهذا يرجع الى قول بعض السلف كفى بخشية الله علما وكفى بالاغترار بالله جهلا وهذا باب
واسع يطول استقصايه ولنرجع الى شرح حديث ابي هريرة رضي الله عنه فنقول من لم يشتغل بكثرة

المسائل

المسائل التي لا يوجد مثلها في كتاب ولا سنة بل اشتغل بفهم كلام الله ورسوله وقصد بذلك امتثال الاوامر
واجتناب النواهي فهو ممن امتثل امر رسول الله صلى الله عليه وسلم في هذا الحديث وعمل بمقتضاه ومن لم يكن
اهتمامه بفهم ما انزل الله على رسوله واشتغل بكثرة توليد المسائل قد تقع وقد لا تقع وتكلف اجوبتها
بمجرد الراي خشي عليه ان يكون مخالفا لهذا الحديث مرتكبا لنهيه تاركا لامره واعلم ان كثرة وقوع
الحوادث التي لا اصل لها في الكتاب والسنة انما هو من ترك الاشتغال بامتثال اوامر الله ورسوله و
اجتناب نواهي الله ورسوله فلو ان من اراد ان يعمل عملا سال عما شرعه الله في ذلك فامتثله وعما نهى
عنه فيه فاجتنبه وقعت الحوادث مقيدة بالكتاب والسنة وانما يعمل العامل بمقتضى
رايه وهواه فتقع الحوادث عامتها مخالفة لما شرعه الله وربما عسر ردها الى الاحكام المذكورة
في الكتاب والسنة لبعدها عنه وفي الجملة فمن امتثل ما امر به النبي صلى الله عليه وسلم في هذا
الحديث وانتهى عما نهى عنه وكان مشتغلا بذلك عن غيره حصل له النجاة في الدنيا والاخرة ومن خالف
ذلك واشتغل بخواطره وما يستحسنه وقع فيما حذر منه النبي صلى الله عليه وسلم من حال اهل الكتاب
الذين هلكوا من كثرة مسائلهم واختلافهم على انبيائهم وعدم انقيادهم وطاعتهم رسلهم قوله
صلى الله عليه وسلم اذا نهيتكم عن شيء فاجتنبوه واذا امرتكم بامر فاتوا منه ما استطعتم و
قال بعض العلما هذا يوخذ منه ان النهي اشد من الامر لان النهي لم يرخص في ارتكاب شيء منه
والامر قيد بحسب الاستطاعة وروي هذا عن الامام احمد ويشبه هذا قول بعضهم اعمال البر
يعملها البر والفاجر واما المعاصي فلا يتركها الا صديق وروي عن ابي هريرة انه قال له
النبي صلى الله عليه وسلم اتق المحارم تكن اعبد الناس وقالت عايشة رضي الله عنها من سره ان يسبق
الدائب المجتهد فليكف عن الذنوب وروي عنها مرفوعا وقال الحسن ما عبد العابدون بشيء افضل
من ترك ما نهاهم الله عنه والظاهر ان ما ورد من تفضيل ترك المحرمات على فعل الطاعات انما اريد به
على نوافل الطاعات والا فجنس الاعمال الواجبات افضل من جنس ترك المحرمات لان الاعمال
مقصودة لذاتها والمحارم المطلوب عدمها ولذلك لا تحتاج الى نية بخلاف الاعمال ولذلك كان
جنس ترك الاعمال قد يكون كفرا كترك التوحيد وكترك اركان الاسلام او بعضها على ما سبق بخلاف ارتكاب
المنهيات فانه لا يقتضي الكفر بنفسه ويشهد لذلك قول ابن عمر رضي الله عنهما لرد دانق من حرام افضل
من مائة الف تنفق في سبيل الله وعن بعض السلف قال ترك دانق مما يكره الله احب الي من
خمسمائة حجة وقال ميمون بن مهران ذكر الله باللسان حسن وافضل منه ان يذكر الله العبد عند
المعصية فيمسك عنها وقال ابن المبارك لان ارد درهما من شبهة احب الي من ان اتصدق بمائة الف ومائة
الف وقال عمر بن عبد العزيز ليست التقوى قيام الليل وصيام النهار والتخليط فيما بين ذلك التقوى اداء
ما افترض الله وترك ما حرم الله فان كان مع ذلك عمل فهو خير الى خير او كما قال وقال ايضا وددت اني لا
اصلي غير الصلاة الخمس سوى الوتر وان اودي الزكاة ولا اتصدق بعدها بدرهم وان اصوم رمضان

ثم لا اصوم بعده يوما ابدا وان احج حجة الاسلام ثم لا احج بعدها ابدا ثم احمل عمد فضل قوتي فاجعله فيما
حرم الله علي فامسك عنه وحاصل كلامهم يدل على ان اجتناب المحرمات وان قلت افضل من الاكثار من نوا
فل الطاعات فان ذلك فرض وهذا نفل وقالت طائفة من المتاخرين انما قال صلى الله عليه وسلم اذا نهيتكم
عن شيء فاجتنبوه واذا امرتكم بامر فاتوا منه ما استطعتم لان امتثال الامر لا يحصل الا
بعمل والعمل يتوقف وجوده على شروط واسباب وبعضها قد لا يستطاع فلذلك قيدها بالاستطا
عة كما قيد الله الامر بالتقوى بالاستطاعة قال الله عز وجل فاتقوا الله ما استطعتم وقال في الحج ولله
على الناس حج البيت من استطاع اليه سبيلا واما النهي فالمطلوب عدمه وذلك هو الاصل فا
لمقصود استمرار العدم الاصلي وذلك ممكن وليس فيه ما لا يستطاع وهذا ايضا فيه نظر فان
الداعي الى فعل المعاصي قد يكون قويا لا صبر معه للعبد على الامتناع من فعل المعصية مع
القدرة عليها فيحتاج الكف عنها حينئذ الى مجاهدة شديدة ربما كانت اشق على النفوس
من مجرد مجاهدة النفس على فعل الطاعات ولهذا يوجد كثيرا من يجتهد في الطاعات ولا يقوى على
ترك المحرمات وقد سئل عمر عن قوم يشتهون المعصية ولا يعملون بها فقال اولئك الذين امتحن الله
قلوبهم للتقوى لهم مغفرة واجر عظيم وقال يزيد بن ميسرة يقول الله في بعض الكتب ايها
الشاب التارك شهوته المتبذل شبابه من اجلي انت عندي كبعض ملائكتي وقال ما اشدها
في الجسد انها مثل حريق النار وكيف ينجوا منها الحصوريون والتحقيق في هذا ان الله لا يكلف العباد
من الاعمال ما لا طاقة لهم به وقد اسقط عنهم كثيرا من الاعمال بمجرد المشقة رخصة عليهم ورحمة
لهم واما المناهي فلم يعذر احدا في ارتكابها بقوة الداعي والشهوات بل كلفهم تركها على كل حال وان
ما اباحه ان يتناول من المطاعم المحرمة عند الضرورة ما تبقى معه الحياة لا لاجل التلذذ والشهوة
ومن يعلم صحة ما قاله الامام احمد ان النهي اشد من الامر وقد روي عن النبي صلى الله عليه وسلم
من حديث ثوبان وغيره انه قال استقيموا ولن تحصوا يعني لن تقدروا على الاستقامة كلها
وروى الحكم بن حزن الكلفي قال وفدت الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فشهدت معه الجمعة فقام رسول الله
صلى الله عليه وسلم متوكيا على عصا او قوس فحمد الله واثنى عليه بكلمات خفيفات طيبات مباركات ثم قال
ايها الناس انكم لن تطيقوا ولن تفعلوا كلما امرتكم ولكن سددوا وابشروا اخرجه الامام احمد وابو
داود وفي قوله صلى الله عليه وسلم اذا امرتكم بامر فاتوا منه ما استطعتم دليل على ان من عجز عن فعل
المامور به وقدر على بعضه فانه ياتي بما امكنه منه وهذا مطرد في مسائل منها الطهارة فاذا قدر على
بعضها وعجز عن الباقي اما لعدم الماء او لمرض في بعض اعضائه دون بعض فانه ياتي من ذلك بما قدر
عليه ويتيمم للباقي وسواء في ذلك الوضوء والغسل على المشهور ومنها الصلاة فمن عجز عن الفريضة
قائما صلى قاعدا فان عجز صلى مضطجعا وفي صحيح البخاري عن عمران بن حصين ان النبي صلى الله عليه وسلم

قال صل

قال صل قائما فان لم تستطع فقاعدا فان لم تستطع فعلى جنب ولو عجز عن ذلك كله اومى بطرفه
وصلى بنيته ولم تسقط عنه الصلاة على المشهور ومنها زكاة الفطر فاذا قدر على اخراج بعض صاع
لزمه ذلك على الصحيح فاما من قدر على صيام بعض النهار دون تكملته فلا يلزمه ذلك بغير خلاف
لان صيام بعض اليوم ليس بقربة في نفسه وكذا لو قدر على عتق بعض رقبة في الكفارة لم يلزمه
لان تبعيض العتق غير محبوب للشارع بل يامر بتكميله بكل طريق واما من فاته
الوقوف بعرفة في الحج فهل ياتي بما بقي منه من المبيت بمزدلفة ورمي الجمار ام لا بل يقتصر
على الطواف والسعي ويتحلل بعمرة على روايتين عن احمد اشهرهما انه يقتصر على الطواف
والسعي لان المبيت والرمي من لواحق الوقوف بعرفة وتوابعه وانما امر الله بذكره عند
المشعر الحرام ويذكره في الايام المعدودات لمن افاض من عرفات فلا يؤمر به من لا يقف بعرفة
كما لا يؤمر بها المعتمر

الحديث العاشر عن ابي هريرة رض قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
ان الله طيب لا يقبل الا طيبا وان الله امر المؤمنين بما امر به المرسلين فقال يا ايها الرسل كلوا من الطيبات
واعملوا صالحا وقال تعالى يا ايها الذين امنوا كلوا من طيبات ما رزقناكم ثم ذكر الرجل يطيل
السفر اشعث اغبر يمد يديه الى السماء يا رب يا رب ومطعمه حرام ومشربه حرام وملبسه حرام
وغذي بالحرام فانى يستجاب لذلك رواه مسلم هذا الحديث من رواية فضيل بن مرزوق عن
عدي بن ثابت عن ابي حازم عن ابي هريرة وخرجه الترمذي وقال حسن غريب وفضيل
بن مرزوق ثقة وسط خرج له مسلم دون البخاري وقوله صلى الله عليه وسلم ان الله طيب لا يقبل
الا طيبا هذا قد جاء ايضا من حديث سعد بن ابي وقاص عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ان الله
طيب يحب الطيب نظيف يحب النظافة جواد يحب الجود خرجه الترمذي وفي اسناده مقال
والطيب هنا معناه الطاهر والمعنى انه تعالى مقدس منزه عن النقائص والعيوب
كلها وهذا كما في قوله تعالى والطيبات للطيبين والطيبون للطيبات الاية والمراد المنزهون
من ادناس الفواحش واوضارها وقوله لا يقبل الا طيبا قد ورد معناه في حديث
الصدقة ولفظه لا يتصدق احد بصدقة من كسب طيب ولا يقبل الله الا الطيب والمراد
انه تعالى لا يقبل من الصدقات الا ما كان طيبا حلالا وقد قيل ان المراد في هذا الحديث
الذي نتكلم فيه الان بقوله لا يقبل الله الا طيبا اعم من ذلك وهو انه لا يقبل من الاعمال
الا ما كان طيبا طاهرا من المفسدات كلها كالرياء والعجب ولا من الاموال الا ما كان
طيبا حلالا فان الطيب يوصف به الاعمال والاقوال والاعتقادات فكل هذه
تنقسم الى طيب وخبيث وقد قيل انه يدخل في قوله تعالى قل لا يستوي الخبيث
والطيب ولو اعجبك كثرة الخبيث هذا كله وقد قسم الله تعالى الكلام الى طيب
وخبيث فقال ضرب الله مثلا كلمة طيبة كشجرة طيبة ومثل كلمة خبيثة
كشجرة خبيثة وقال تعالى اليه يصعد الكلم الطيب ووصف الرسول صلى الله عليه وسلم
بانه يحل الطيبات ويحرم الخبائث وقد قيل انه يدخل في ذلك الاعمال والاقوال
والاعتقادات ايضا ووصف الله تعالى المؤمنين بالطيب في قوله الذين تتوفاهم

الملائكة طيبين وان الملائكة تقول عند الموت اخرجي ايتها النفس الطيبة كانت في الجسد الطيب
وان الملائكة تسلم عليهم عند دخول الجنة ويقولون لهم طبتم وقد ورد في حديث ان المؤمن اذا زار اخاله
في الله عز وجل تقول له الملائكة طبت وطاب ممشاك وتبوأت من الجنة منزلا فالمؤمن كله طيب قلبه و
لسانه وجسده بما سكن في قلبه من الايمان وظهر على لسانه من الذكر وعلى جوارحه من الاعمال الصالحة
التي هي ثمرة الايمان وداخلة في اسمه فهذه الطيبات كلها يقبلها الله عز وجل ومن اعظم ما يحصل
به طيبة الاعمال للمؤمن طيب مطعمه وان يكون من حلال فبذلك يزكوا عمله وفي هذا الحديث
اشارة الى انه لا يقبل العمل ولا يزكوا الا باكل الحلال وان اكل الحرام يفسد العمل ويمنع قبوله فانه قال
بعد تقرير ان الله لا يقبل الا طيبا ان الله امر المؤمنين بما امر به المرسلين فقال تعالى يا ايها الرسل كلوا من
الطيبات واعملوا صالحا وقال يا ايها الذين امنوا كلوا من طيبات ما رزقناكم والمراد بهذا ان الرسل وامهم مامورون بالاكل من الطيبات التي هي الحلال و
بالعمل الصالح فما دام الاكل حلالا فالعمل صالح مقبول فاذا كان الاكل غير حلال فكيف يكون العمل
مقبولا وما ذكره بعد ذلك من الدعا وانه كيف يتقبل مع الحرام فهو مثال لاستبعاد قبول
الاعمال مع التغذية بالحرام وقد خرج الطبراني باسناد فيه نظر عن ابن عباس رضي الله عنه قال تليت هذه الاية
عند رسول الله صلى الله عليه وسلم يا ايها الناس كلوا مما في الارض حلالا طيبا فقام سعد بن ابي وقاص رضي الله عنه
فقال يا رسول الله ادع الله ان يجعلني مستجاب الدعوة فقال له النبي صلى الله عليه وسلم يا سعد اطب
مطعمك تكن مستجاب الدعوة والذي نفس محمد بيده ان العبد ليقذف اللقمة الحرام
في جوفه ما يتقبل منه عمل اربعين يوما وايما عبد نبت لحمه من سحت فالنار اولى به وفي
مسند الامام احمد باسناد فيه نظر ايضا عن ابن عمر قال من اشترى ثوبا بعشرة دراهم في ثمنه
درهم حرام لم يقبل الله له صلاة ما كان عليه ثم ادخل اصبعيه في اذنيه فقال صمتا
ان لم اكن سمعته من رسول الله صلى الله عليه وسلم ويروى من حديث علي رضي الله عنه مرفوعا
معناه ايضا خرجه البزار وغيره باسناد ضعيف جدا وخرج الطبراني باسناد فيه
ضعف من حديث ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا خرج الرجل حاجا
بنفقة طيبة ووضع رجله في الغرز فنادى لبيك اللهم لبيك ناداه مناد من
السما لبيك وسعديك زادك حلال وراحلتك حلال وحجك مبرور غير مازور واذا
خرج الرجل بالنفقة الخبيثة فوضع رجله في الغرز فنادى لبيك ناداه مناد من
السما لا لبيك ولا سعديك زادك حرام ونفقتك حرام وحجك غير مبرور
ويروى من حديث عمر نحوه باسناد ضعيف ايضا وروى ابو يحيى القتات
عن مجاهد عن ابن عباس قال لا يقبل الله صلاة امرئ في جوفه حرام
وقد اختلف العلماء في حج من حج بمال حرام ومن صلى في ثوب حرام هل
يسقط المذكورة عنه فرض الصلاة والحج بذلك وفيه عن الامام
احمد روايتان وهذه الاحاديث المذكورة تدل على انه لا يتقبل العمل
مع مباشرة

مع مباشرة الحرام لكن القبول قد يراد به الرضا بالعمل ومدح فاعله والثنا عليه بين الملائكة والمباهاة به
وقد يراد به حصول الثواب والاجر عليه وقد يراد به الرضا بالعمل ومدح فاعله والثنا عليه سقوط
الفرض من الذمة كما ورد انه لا تقبل صلاة الابق ولا المراة التي زوجها عليها ساخط المعنى الاول
والثاني هو المراد والله اعلم في قوله عز وجل انما يتقبل الله من المتقين ولهذا كانت هذه الاية يشتد
منها خوف السلف على نفوسهم فخافوا ان لا يكونوا من المتقين الذين يتقبل الله منهم وسئل الامام
احمد عن المتقين فيها فقال يتقي الاشيا فلا يقع فيما لا يحل له وقال ابو عبد الله الناجي
الزاهد رحمه الله خمس خصال بها تمام العمل الايمان بمعرفة الله عز وجل ومعرفة الحق واخلاص
العمل لله والعمل على السنة واكل الحلال فاذا فقدت واحدة لم يرتفع العمل وذلك انك اذا عرفت
الله عز وجل ولم تعرف الحق لم تنتفع واذا عرفت الحق ولم تعرف الله لم تنتفع واذا عرفت الله وعرفت
الحق واخلصت العمل ولم تكن على السنة لم تنتفع وان تمت الاربع ولم يكن الاكل من الحلال لم
تنتفع وقال وهيب بن الورد لو قمت مقام هذه السارية لم ينفعك شي حتى تنظر ما يدخل
بطنك حلال او حرام واما الصدقة بالمال الحرام فغير مقبولة كما في صحيح مسلم عن ابي هريرة
رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ما تصدق عبد بصدقة من طيب ولا يقبل الله الا
الطيب الا اخذها الرحمن بيمينه وذكر الحديث وفي مسند الامام احمد عن ابن مسعود رضي الله عنه عن
النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يكسب عبد مالا حراما فيبارك فيه ولا يتصدق به فيقبل منه
ولا يتركه خلف ظهره الا كان زاده الى النار ان الله لا يمحو السيئ بالسيئ ولكن يمحو السيئ بالحسن
ان الخبيث لا يمحو الخبيث ويروى من حديث دراج عن ابن حجيرة عن ابي هريرة رضي الله عنه عن
النبي صلى الله عليه وسلم قال من كسب مالا حراما فتصدق به لم يكن فيه اجر وكان اصره عليه خرجه
ابن حبان في صحيحه ورواه بعضهم موقوفا على ابي هريرة وفي مراسيل القاسم بن مخيمرة قال قال رسول الله صلى
الله عليه وسلم من اصاب مالا من ماثم فوصل به رحمه او تصدق به او انفقه في سبيل الله جمع ذلك
جميعا ثم قذف به في نار جهنم ويروى عن ابي الدردا ويزيد بن ميسرة انهما جعلا مثل من
اصاب مالا حراما من غير حله فتصدق به مثل من اخذ مال يتيم وكسى به ارملة وسئل ابن عباس
رضي الله عنهما عمن كان على عمل فكان يظلم وياخذ الحرام ثم تاب فهو يحج ويعتق ويتصدق منه
فقال ان الخبيث لا يكفر الخبيث وكذا قال ابن مسعود ان الخبيث لا يكفر الخبيث ولكن الطيب
يكفر الخبيث وقال الحسن ايها المتصدق على المسكين ترحمه ارحم من قد ظلمت واعلم بان
الصدقة بالمال الحرام تقع على وجهين احدهما ان يتصدق به الخائن او الغاصب ونحوهما عن
نفسه فهذا هو المراد من هذه الاحاديث انه لا يتقبل منه بمعنى انه لا يوجر عليه بل ياثم بتصرفه

ولا من اشترى ثوبا بعشرة دراهم ولم تقبل له صلاة اربعين يوما والمراد والله اعلم نفي القبول المعهود فان كان المراد هنا القبول بالمعنى الاول او الثاني...

في مال غيره بغير اذنه ولا يحصل للمالك بذلك اجر لعدم قصده ونيته كذا قال جماعة من العلماء منهم
ابن عقيل من اصحابنا وفي كتاب عبد الرزاق من رواية زيد بن الاخنس الخزاعي انه سأل سعيد
بن المسيب قال وجدت لقطة افاتصدق بها قال لا تؤجر انت ولا صاحبها ولعل مراده
اذا تصدق بها قبل تعريفها الواجب ولو اخذ السلطان او بعض نوابه من بيت المال ما لا يستحق
فتصدق منه او اعتق او بنى به مسجدا او غيره مما ينتفع به الناس فالمنقول عن ابن عمر انه
كالغاصب اذا تصدق بما غصبه كذلك قال لعبد الله بن عامر امير البصرة وكان الناس قد
اجتمعوا عنده في حال موته وهم يثنون عليه ببره واحسانه وابن عمر ساكت فطلب منه ان يتكلم
فروى له حديث لا يقبل الله صدقة من غلول ثم قال له وكنت اميرا على البصرة وقال اسد بن موسى
في كتاب الورع حدثنا الفضيل بن عياض عن منصور عن تميم ابو سلمة قال قال ابن عامر لعبد الله
بن عمر ارايت هذه العقاب التي نسهلها والعيون التي نفجرها الا فيها اجر فقال ابن عمر اما
علمت ان خبيثا لا يكفر خبيثا قط حدثنا عبد الرحمن بن زياد عن ابي المليح عن ميمون بن مهران
قال قال ابن عمر لابن عامر وقد سأله عن العتق فقال مثلك مثل رجل سرق ابل حاج ثم تصدق
بها في سبيل الله فانظر هل يقبل منه وقد كان طائفة من اهل التشديد في الورع كطاوس ووهيب
بن الورد يتوقون الانتفاع بما احدثه مثل هولاء الملوك واما الامام احمد فانه رخص احدثه
فيما فعلوه من المنافع العامة كالمساجد والقناطر والمصانع فان هذه ينفق عليها من مال
الفيء اللهم الا ان يتيقن انهم فعلوا ذلك بمال الحرام كالمكوس والمغصوب ونحوهما فحينئذ يتوقى
الانتفاع بما عمل بالمال الحرام ولعل ابن عمر انما انكر عليهم اخذهم بيت المال لانفسهم ودعواهم
انما فعلوه منها بعد ذلك فهو صدقة منهم وان هذا شبيه بالمغصوب وعلى مثل هذا يحمل انكار
من انكر من العلماء على الملوك بنيان المساجد قال ابو الفرج بن الجوزي رايت بعض المتقدمين
سئل عن من كسب حلالا وحراما من السلاطين والامراء ثم بنى به الاربطة والمساجد هل له
ثواب فافتى بما يوجب طيب نفس المنفق وان له في انفاق ما لا يملكه نوع ثواب لانه لا
يعرف اعيان المغصوبين فيرد عليهم قال فقلت واعجبا من متصدرين للفتوى لا يعرفون
اصول الشريعة ينبغي ان ينظر في حال هذا المنفق اولا فان كان سلطانا فما يخرج من بيت
المال قد عرفت وجوه مصارفه فكيف يمنع مستحقيه ويشغله بما لا يفيد من بناء مدرسة
او رباط وان كان من الامراء ونواب السلاطين فيجب ان يرد ما يجب رده الى بيت المال وان كان
حراما او غصبا فكل شيء يصرف فيه حرام والواجب رده الى من اخذ منه او ورثته فان لم يعرف رد
الى بيت المال وصرف في المصالح ولم يجز اخذه بغير الاثم انتهى وانما كلامه في السلاطين الذين عملوا هم

في وقته

في وقته الذين يمنعون المستحقين من الفيء حقوقهم ويتصرفون فيه لانفسهم تصرف الملاك ببناء ما
ينسبونه اليهم من مدارس واربطة ونحوها مما قد لا يحتاج اليه ويخص به قوم دون قوم فاما
لو فرض امام عادل يعطي الناس حقوقهم من الفيء ثم يبني لهم ما يحتاجون اليه من مسجد ومدرسة
او مارستان ونحو ذلك كان ذلك جائزا ولو كان بعض من ياخذ المال لنفسه من بيت المال بنى
بما اخذه بناء يحتاج اليه في حال يجوز البناء فيه من بيت المال لكنه نسبه الى نفسه فقد يتخرج
على الخلاف في الغاصب اذا رد المال على المغصوب منه على وجه الصدقة والهبة هل يبرأ
بذلك ام لا وهذا كله اذا بنى على قدر الحاجة من غير سرف ولا زخرفة وقد امر عمر بن عبد العزيز
بترميم مسجد البصرة من بيت المال ونهاهم ان يتجاوزوا ما تصدع منه لم اجد للبنيان وقال اني لم
في مال الله حقا وروي انه قال لا حاجة للمسلمين فيما اضر ببيت مالهم واعلم ان من العلماء
من جعل تصرف الغاصب ونحوه في مال غيره موقوفا على اجازة المالك فان اجاز تصرفه
فيه جاز وقد حكى بعض اصحابنا رواية عن احمد ان من اخرج زكاته من مال مغصوب ثم اجازه
له المالك جاز وسقطت عنه الزكاة وكذلك خرج ابن ابي موسى رواية عن احمد انه اذا اعتق عبد
غيره عن نفسه ملتزما ضمانه في ماله ثم اجازه المالك جاز ونفذ عتقه وهو خلاف نص احمد
وحكي عن الحنفية انه لو غصب شاة فذبحها لمتعته وقرانه ثم اجازها المالك اجزأت
عنه الوجه الثاني من تصرفات الغاصب في المال المغصوب انه يتصدق به
عن صاحبه اذا عجز عن رده اليه والى ورثته فهذا جائز عند اكثر العلماء منهم مالك وابو
حنيفة واحمد وغيرهم قال ابن عبد البر ذهب الزهري ومالك والثوري والاوزاعي والليث
الى ان الغال اذا تفرق اهل العسكر ولم يصل اليهم انه يدفع الى الامام خمسه ويتصدق
بالباقي روي ذلك عن عبادة بن الصامت ومعاوية والحسن البصري وهو يشبه مذهب
ابن مسعود وابن عباس رضي الله عنهما لانهما كانا يريان ان يتصدق بالمال الذي لا
يعرف صاحبه وقد اجمعوا في اللقطة على جواز الصدقة بها بعد التعريف وانقطاع
صاحبها وجعلوه اذا جاء مخيرا بين الاجر والضمان وكذلك المغصوب انتهى وروي
عن مالك بن دينار قال سالت عطاء بن ابي رباح عمن عنده مال حرام ولا يعرف اربابه ويريد
الخروج منه قال يتصدق به ولا اقول ان ذلك يجزئ عنه قال مالك كان هذا القول من عطاء احب
الي من وزنه ذهبا وقال سفيان فيمن اشترى من قوم شيئا مغصوبا يرده اليهم فان لم يقدر عليهم
تصدق به كله ولا ياخذ راس ماله وقال فيمن باع شيئا ممن تكره معاملته لشبهة ماله قال
يتصدق بالثمن وخالفه ابن المبارك وقال يتصدق بالربح خاصة وقال احمد يتصدق بالربح
وكذا قال فيمن ورث مالا من ابيه وكان ابوه يبيع ممن تكره معاملته انه يتصدق منه
بمقدار الربح وياخذ الباقي وقد روي عن طائفة من الصحابة نحو ذلك منهم عمر بن الخطاب

وعبد الله بن يزيد الانصاري والمشهور عن الشافعي في الاموال الحرام انها تحفظ ولا يتصدق بها
حتى يظهر مستحقها وكان الفضيل بن عياض يرى ان من عنده مال حرام لا يعرف اربابه انه يتلفه
ويلقيه في البحر ولا يتصدق به وقال لا يتقرب الى الله الا بالطيب والصحيح الصدقة به لان اتلاف
المال واضاعته منهي عنه وارصاده ابدا تعريض له للاتلاف واستيلاء الظلمة عليه والصدقة به
ليست عن مكتسبه حتى تكون تقربا منه بالخبيث وانما هي صدقة عن مالكه ليكون نفعه له في
الاخرة حيث تعذر به الانتفاع في الدنيا وقوله ثم ذكر الرجل يطيل السفر اشعث اغبر
يمد يديه الى السماء يا رب يا رب ومطعمه حرام ومشربه حرام وملبسه حرام وغذي بالحرام فانى يستجاب
لذلك هذا الكلام اشار فيه صلى الله عليه وسلم الى اداب الدعا والى الاسباب التي تقتضي
اجابة الدعا اربعة احدها اطالة السفر والسفر بمجرده يقتضي اجابة الدعا كما في حديث ابي
هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال ثلاث دعوات مستجابات لا شك فيهن دعوة
المظلوم ودعوة المسافر ودعوة الوالد لولده خرجه ابو داود وابن ماجة و
الترمذي وعنده دعوة الوالد على ولده وروي مثله عن ابن مسعود من قوله ومتى طال
السفر كان اقرب لاجابة الدعا لانه مظنة حصول انكسار النفس بطول الغربة عن الاوطان وتحمل
المشاق والانكسار من اعظم الاسباب لاجابة الدعا الثاني حصول التبذل في اللباس والهيئة
بالشعث والاغبرار وهو ايضا من المقتضيات لاجابة الدعا كما في الحديث رب اشعث اغبر ذي
طمرين مدفوع بالابواب لو اقسم على الله لابره ولما خرج النبي صلى الله عليه وسلم للاستسقا خرج متبذلا
متواضعا متضرعا وكان مطرف بن عبد الله قد حبس له ابن اخ فلبس خلقان ثيابه واخذ
عكازا بيده فقيل ما هذا قال استكين لربي لعله ان يشفعني في ابن اخي الثالث مد
يديه الى السماء وهو من اداب الدعا التي يرجى بسببها اجابته وفي حديث سلمان رضي الله
عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ان الله تعالى حيي كريم يستحيي اذا رفع الرجل اليه يديه ان
يردهما صفرا خائبتين خرجه الامام احمد وابو داود والترمذي وابن ماجة وروي نحوه
من حديث انس وجابر وغيرهما وكان النبي صلى الله عليه وسلم يرفع يديه في الاستسقا حتى
يرى بياض ابطيه ورفع يديه يوم بدر يستنصر على المشركين حتى سقط رداوه عن منكبيه
وقد روي عن النبي صلى الله عليه وسلم في صفة رفع يديه في الدعا انواع متعددة فمنها
انه كان يشير باصبعه السبابة فقط وروي عنه انه كان يفعل ذلك على المنبر وفعله اذا
ركب راحلته وذهب جماعة من العلما الى ان دعا القنوت في الصلاة يشير فيه باصبعه منهم
الاوزاعي وسعيد بن عبد العزيز واسحق بن راهويه وقال ابن عباس وغيره هذا هو الاخلاص في
الدعا وعن ابن سيرين اذا اثنيت على الله فاشر باصبع واحدة ومنها انه رفع يديه وجعل ظهورهما الى جهة القبلة وهو مستقبلها وجعل بطونهما مما يلي وجهه وقد روي هذه الصفة

عن النبي صلى الله عليه وسلم

عن النبي صلى الله عليه وسلم في دعا الاستسقا ايضا واستحب بعضهم الرفع في الاستسقا على هذه
الصفة منهم الجوزجاني وقال بعض السلف الرفع على هذا الوجه تضرع ومنها عكس ذلك
وقد روي عن النبي صلى الله عليه وسلم في الاستسقا ايضا وروي عن جماعة من السلف انهم كانوا يدعون
كذلك وقال بعضهم الرفع على هذا الوجه استجارة بالله واستعاذة به منهم ابن عمر وابن عباس
وابي هريرة وروي عن النبي صلى الله عليه وسلم انه كان اذا استعاذ رفع يديه على هذا الوجه
ومنها رفع يديه وجعل كفيه الى السماء وظهورهما الى الارض وقد ورد الامر بذلك في سوال
الله عز وجل ومنها عكس ذلك وهو قلب كفيه وجعل ظهورهما الى السماء وبطونهما مما يلي الارض
وفي صحيح مسلم عن انس رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم استسقى فاشار بظهر كفيه الى السماء
وخرجه الامام احمد ولفظه فبسط كفيه وجعل ظاهرهما مما يلي السماء وخرجه ابو داود ولفظه
استسقى هكذا يعني مد يديه وجعل بطونهما مما يلي الارض وخرج الامام احمد من حديث ابي سعيد
الخدري رضي الله عنه قال كان النبي صلى الله عليه وسلم واقفا بعرفة يدعو هكذا ورفع يديه حيال
ثندوتيه وجعل بطون كفيه مما يلي الارض وهكذا وصف حماد بن سلمة رفع النبي صلى الله عليه وسلم
يديه بعرفة وروي عن ابن سيرين ان هذا هو الاستجارة وقال الحميدي هذا هو الابتهال
الرابع الالحاح على الله بتكرير ذكر ربوبيته وهو من اعظم ما يطلب به اجابة الدعا وخرج
البزار من حديث عائشة رضي الله عنها مرفوعا اذا قال العبد يا رب اربعا قال الله لبيك عبدي
سل تعطه وخرج الطبراني من حديث سعد الخير(؟) ان قوما شكوا الى النبي صلى الله عليه وسلم قحوط
المطر فقال اجثوا على الركب وقولوا يا رب يا رب ورفع السبابة الى السماء فسقوا حتى احبوا
ان يكشف عنهم وفي المسند وغيره عن الفضل بن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال
الصلاة مثنى مثنى وتشهد في كل ركعتين وتضرع وتخشع وتمسكن وتقنع بيديك تقول
ترفعهما الى ربك مستقبلا بهما وجهك وتقول يا رب يا رب فمن لم يفعل ذلك فهي خداج وقال
يزيد الرقاشي عن انس ما من عبد يقول يا رب يا رب الا قال له ربه لبيك لبيك وروي عن ابي
الدرداء وابن عباس انهما كانا يقولان اسم الله الاكبر رب رب وعن عطاء قال ما قال عبد يا رب يا رب ثلاث
مرات الا نظر الله اليه فذكر ذلك للحسن فقال اما تقرون القران ثم تلا قوله تعالى الذين يذكرون
الله قياما وقعودا وعلى جنوبهم ويتفكرون في خلق السموات والارض ربنا ما خلقت هذا باطلا
سبحانك فقنا عذاب النار ربنا انك من تدخل النار فقد اخزيته وما للظالمين من انصار ربنا
اننا سمعنا مناديا ينادي للايمان ان امنوا بربكم فامنا ربنا فاغفر لنا ذنوبنا وكفر عنا سيئاتنا
وتوفنا مع الابرار ربنا واتنا ما وعدتنا على رسلك ولا تخزنا يوم القيمة انك لا تخلف الميعاد
فاستجاب لهم ربهم اني لا اضيع عمل عامل منكم من ذكر او انثى بعضكم من بعض ومن تامل الادعية
المذكورة في القران وجدها غالبا تفتتح باسم الرب كقوله تعالى ربنا اتنا في الدنيا حسنة وفي الاخرة
حسنة وقنا عذاب النار ربنا لا تواخذنا ان نسينا او اخطانا ربنا ولا تحمل علينا اصرا كما حملته

علي الذين من قبلنا ربنا ولا تحملنا ما لا طاقة لنا به وقوله ربنا لا تزغ قلوبنا بعد اذ هديتنا وهب لنا
من لدنك رحمة ومثل هذا في القرآن كثير وسئل مالك وسفيان عمن يقول في الدعا يا سيدي فقالا
يقول يا رب زاد مالك كما قالت الانبيا في دعائهم واما ما يمنع اجابة الدعا فقد اشار النبي صلى
الله عليه وسلم الى انه التوسع في الحرام اكلا وشربا وملبسا وتغذية وقد سبق حديث ابن عباس في هذا
المعنى ايضا وان النبي صلى الله عليه وسلم قال لسعد اطب مطعمك تكن مستجاب الدعوة فاكل الحلال و
شربه ولبسه والتغذي به سبب موجب لاجابة الدعا وروى عكرمة بن عمار حدثنا الاصفر قال
قيل لسعد بن ابي وقاص تستجاب دعوتك من بين اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ما رفعت الى في
لقمة الا وانا عالم من اين مجيئها ومن اين خرجت وعن وهب بن منبه قال من سره ان يستجيب الله دعوته
فليطيب طعمته وعن ~~يوسف بن اسباط قال بلغنا~~ سهل بن عبد الله قال من اكل الحلال اربعين صباحا
اجيبت دعوته وعن يوسف بن اسباط قال بلغنا ان دعا العبد يحبس عن السموات بسو المطعم
وقوله صلى الله عليه وسلم فانى يستجاب لذلك معناه كيف يستجاب له فهو استفهام وقع على وجه التعجب
والاستبعاد وليس صريحا في استحالة الاجابة ومنعها بالكلية فيؤخذ من هذا ان التوسع
في الحرام والتغذي به من جملة موانع الاجابة وقد يوجد ما يمنع هذا المانع من منعه
وقد يكون ارتكاب المحرمات الفعلية مانعا من الاجابة ايضا وكذلك ترك الواجبات كما في الحديث
ان ترك الامر بالمعروف والنهي عن المنكر يمنع استجابة دعاء الاخيار وفعل الطاعات
يكون موجبا لاستجابة الدعا ولهذا لما توسل الذين دخلوا الغار وانطبقت عليهم الصخرة
باعمالهم الصالحة التي اخلصوا فيها لله ودعوا الله بها اجيبت دعوتهم وقال وهب بن منبه
مثل الذي يدعو بغير عمل كمثل الذي يرمي بغير وتر وعنه قال العمل الصالح يبلغ الدعا
ثم تلى قوله تعالى اليه يصعد الكلم الطيب والعمل الصالح يرفعه وعن عمر رضي الله عنه قال
بالورع عما حرم الله يقبل الله الدعا والتسبيح وعن ابي ذر رضي الله عنه قال يكفي مع البر من الدعا
ما يكفي الطعام من الملح وقال محمد بن واسع يكفي من الدعا مع الورع اليسير وقيل لسفيان لو دعوت
الله فقال ان ترك الذنوب هو الدعا وقال الليث راى موسى عليه السلام رجلا رافعا يديه وهو
يسال الله مجتهدا فقال موسى عليه السلام اي رب عبدك دعاك حتى رحمته وانت ارحم
الراحمين فما صنعت في حاجته فقال يا موسى لو رفع يديه حتى تنقطع ما نظرت في حاجته
حتى ينظر في حقي وخرج الطبراني باسناد ضعيف عن ابن عباس مرفوعا معناه وقال مالك
بن دينار اصاب بني اسرائيل بلاء فخرجوا مخرجا فاوحى الله الى نبيهم ان اخبرهم انكم تخرجون
الى الصعيد بابدان نجسة وترفعون الي اكفا قد سفكتم بها الدما وملاتم بها بيوتكم من الحرام
الان اشتد غضبي عليكم ولن تزدادوا مني الا بعدا وقال بعض السلف لا تستبطا الاجابة و
قد سددت طريقها بالمعاصي واخذ بعض الشعرا هذا المعنى فقال ∴ نحن ندعو الاله في كل كرب
ثم ننساه عند كشف الكروب ∴ كيف نرجو اجابة لدعاء ∴ وقد سددنا طريقها بالذنوب ∴
الحديث الحادي عشر عن الحسن بن علي سبط رسول الله صلى الله عليه وسلم وريحانته قال حفظت	بلغ مقابلة

من رسول الله

من رسول الله صلى الله عليه وسلم دع ما يريبك الى ما لا يريبك رواه الترمذي والنسائي وقال
الترمذي حديث حسن صحيح هذا الحديث خرجه الامام احمد والترمذي والنسائي وابن حبان
في صحيحه والحاكم من حديث بريد بن ابي مريم عن ابي الحوراء السعدي قال الاكثرون اسمه ربيعة بن شيبان
ووثقه النسائي وابن حبان وتوقف احمد في انه اسمه ربيعة بن شيبان ومال الى التفرقة بينهما وقال	ابو الجوزاء
الجوزجاني مجهول لا يعرف وهذا الحديث قطعة من حديث طويل فيه ذكر القنوت وعند الترمذي وغيره زيادة
في هذا الحديث وهي فان الصدق طمانينة والكذب ريبة ولفظ ابن حبان فان الخير طمانينة وان
الشر ريبة وقد خرجه الامام احمد باسناد فيه جهالة عن انس وخرجه الطبراني من رواية مالك
عن نافع عن ابن عمر مرفوعا قال الدارقطني وانما يروى هذا من قول ابن عمر وعن عمرو بن عمر عن مالك
من قوله انتهى ويروى باسناد ضعيف عن عثمان بن عطا الخراساني وهو ضعيف عن ابيه عن
الحسن عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال لرجل دع ما يريبك الى ما لا يريبك
قال وكيف لي بالعلم بذلك قال اذا اردت امرا فضع يدك على صدرك فان القلب يضطرب للحرام
ويسكن للحلال وان المسلم الورع يدع الصغيرة مخافة الكبيرة وقد روي عن عطا الخراساني
مرسلا وخرج الطبراني بنحوه باسناد ضعيف عن واثلة بن الاسقع رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه
وسلم وزاد فيه قيل له فمن الورع قال الذي يقف عند الشبهة وقد روي هذا الكلام موقوفا على
جماعة من الصحابة منهم عمر وابن عمر وابو الدرداء وعن ابن مسعود قال ما تريد الى ما يريبك و
حولك اربعة الاف لا تريبك وقال دعوا الربا والريبة يعني ما ارتبتم فيه وان لم تحققوا انه ربا
ومعنى هذا الحديث يرجع الى الوقوف عند الشبهات واتقائها فان الحلال المحض لا يحصل للمؤمن في قلبه منه ريب
والريب بمعنى القلق والاضطراب الموجب للشك وقال ابو عبد الرحمن العمري الزاهد اذا كان
العبد ورعا ترك ما يريبه الى ما لا يريبه وقال الفضيل يزعم الناس ان الورع شديد وما ورد علي
امران الا اخذت باشدهما فدع ما يريبك الى ما لا يريبك وقال حسان بن ابي سنان ما شي اهون
من الورع اذا رابك شي فدعه وهذا انما يسهل على مثل حسان رحمه الله قال ابن المبارك كتب غلام
لحسان بن ابي سنان اليه من الاهواز ان قصب السكر اصابته آفة فاشتر السكر فيما قبلك
فاشتراه من رجل فلم يات عليه الا قليل فاذا فيما اشتراه ربح ثلاثين الفا قال فاتى صاحب السكر فقال
يا هذا ان غلامي كان قد كتب الي فلم اعلمك فاقلني فيما اشتريت منك فقال له الاخر قد اعلمتني الان
وقد طيبته لك قال فرجع فلم يحتمل قلبه فاتاه فقال يا هذا اني لم آت هذا الامر من قبل وجهه فاحب
ان تسترد هذا البيع قال فما زال به حتى رد عليه وكان يونس بن عبيد اذا طلب المتاع ونفق وارسل
يشتريه يقول لمن يشتري له اعلم من تشتري منه ان المتاع قد طلب وقال هشام بن حسان ترك
محمد بن سيرين اربعين الفا فيما لا ترون به باسا وكان الحجاج بن دينار قد بعث طعاما الى البصرة مع
رجل وامره ان يبيعه يوم يدخل بسعر يومه فاتاه كتابه اني قدمت البصرة فوجدت الطعام
منقصا فحبسته فزاد الطعام فازددت فيه كذا وكذا فكتب اليه الحجاج انك قد خنتنا وعملت بخلاف
ما امرناك به فاذا اتاك كتابي فتصدق بجميع ثمن ذلك على فقراء البصرة فليتني اسلم اذا فعلت ذلك

وتنزه يزيد بن زريع عن خمسمائة الف من ميراث ابيه فلم ياخذه وكان ابوه يلي الاعمال للسلاطين وكان يزيد يعمل
الخوص ويتقوت منه الى ان مات وكان المسور بن مخرمة قد احتكر طعاما كثيرا فرأى سحابا في الخريف فكرهه
فقال الا اني كرهت ما ينفع المسلمين فآلى ان لا يربح فيه شيئا فاخبر بذلك عمر بن الخطاب رضي الله عنه فقال لا اراني
له عمر جزاك الله خيرا وفي هذا ان المحتكر ينبغي له التنزه عن ربح ما احتكره احتكارا منهيا عنه وقد نص
الامام احمد على التنزه عن ربح ما لم يدخل في ضمانه لدخوله في ربح ما لم يضمن وقد نهى عنه النبي صلى الله عليه وسلم
فقال احمد في رواية عنه فيمن اخذ ما استاجره بربح انه يتصدق بالربح وقال في رواية عنه فيمن اشترى
ثمرة قبل بدو صلاحها بشرط القطع ثم تركها حتى بدا صلاحها انه يتصدق بالزيادة وحمله طائفة
من اصحابنا على الاستحباب لان الصدقة بالشبهات مستحبة وروي عن عائشة رضي الله عنها
انها سئلت عن اكل الصيد للمحرم فقالت انما هي ايام قلائل فما رابك فدعه تعني ما اشتبه
عليك هل هو حلال او حرام فاتركه فان الناس اختلفوا في اباحة اكل الصيد للمحرم اذا لم يصده
هو وقد يستدل بهذا على ان الخروج من اختلاف العلماء افضل لانه ابعد عن الشبهة
ولكن المحققون من العلماء من اصحابنا وغيرهم على ان هذا ليس هو على اطلاقه فان من مسائل
الاختلاف ما ثبت فيه عن النبي صلى الله عليه وسلم رخصة ليس لها معارض فاتباع الرخصة
اولى من اجتنابها وان لم تكن تلك الرخصة بلغت بعض العلماء فامتنع منها لذلك وهذا كمن
يتيقن الطهارة وشك في الحدث فانه صح عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال لا ينصرف حتى
يسمع صوتا او يجد ريحا ولا سيما ان كان شكه في الصلاة فانه لا يجوز له قطعها لصحة النهي
وان كان لبعض العلماء يوجب ذلك وان كان للرخصة معارض اما من سنة اخرى او من عمل
الامة فالاولى ترك العمل بها وكذا لو كان قد عمل بها شذوذ من الناس واشتهر في الامة العمل بخلافها م
بخلافها ~~في عصر العلما~~ في امصار المسلمين من عهد الصحابة رضي الله عنهم فان الاخذ بما عليه
عمل المسلمين هو المتعين فان هذه الامة قد اجارها الله ان يظهر اهل باطلها على اهل حقها فما
ظهر العمل به في القرون الثلاثة المفضلة فهو الحق وما عداه فهو باطل وهاهنا امر ينبغي التفطن
له وهو ان التدقيق في التوقف عن الشبهات انما يصلح لمن استقامت احواله كلها وتشابهت اعماله في التقوى
والورع واما من يقع في انتهاك المحرمات الظاهرة ثم يريد ان يتورع عن شيء من دقائق الشبهة
فانه لا يحتمل له ذلك بل ينكر عليه كما قال ابن عمر لمن ساله عن دم البعوض من اهل العراق
يسالونني عن دم البعوض وقد قتلوا الحسين وسمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول هما ريحانتاي
من الدنيا وسأل رجل بشر بن الحارث عن رجل له زوجة وامه تامره بطلاقها فقال ان كان
بر امه في كل شيء ولم يبق من برها الا طلاق زوجته فليفعل وان كان يبرها بطلاق زوجته ثم يقوم الى امه
فيضربها فلا يفعل وسئل الامام احمد عن رجل يشتري بقلا ويشترط الخوصة يعني التي تربط بها
حزمة البقل فقال احمد ايش هذه المسائل قيل له ان ابراهيم بن ابي نعيم يفعل هذا فقال احمد ان كان ابراهيم
بن ابي نعيم فنعم هذا يشبه ذاك وانما انكر هذه المسائل ممن لا يشبه حاله واما اهل التقوى
والورع فهذا يشبه حالهم وقد كان احمد يستعمل في نفسه هذا الورع فانه امر من يشتري له
سمنا فجاء به على ورقة فامر برد الورقة على البائع وكان احمد لا يستمد من محابر اصحابه وانما يخرج

معه محبرة

معه محبرة يستمد منها واستاذنه رجل ان يكتب من محبرته فقال له اكتب فهذا ورع مظلم و
استاذنه اخر فتبسم وقال لم يبلغ ورعي ولا ورعك هذا وهذا قاله على وجه التواضع والا فهو
كان في نفسه يستعمل هذا الورع وكان ينكره على من لم يصل الى هذا المقام بل يتسامح في المكروهات
الظاهرة ويقدم على الشبهات من غير توقف وقوله صلى الله عليه وسلم فان الخير طمانينه والشر ريبة
يعني ان الخير تطمان به القلوب والشر ترتاب به ولا تطمئن اليه وفي هذا اشارة الى الرجوع الى القلوب
عند الاشتباه وسياتي مزيد لهذا في الكلام على حديث النواس بن سمعان ان شاء الله تعالى وخرج
ابن جرير باسناده عن قتادة عن بشير بن كعب انه قرا هذه الاية فامشوا في مناكبها ثم قال لجاريته
ان دريت ما مناكبها فانت حرة لوجه الله قالت مناكبها جبالها فكانما سفع في وجهه
ورغب في جاريته فسالهم فمنهم من امره ومنهم من نهاه فسال ابا الدرداء فقال الخير طمانينه والشر
ريبة فذر ما يريبك الى ما لا يريبك وقوله في الرواية الاخرى ان الصدق طمانينه وان
الكذب ريبة يشير الى انه لا ينبغي الاعتماد على قول كل قائل بل كما قال في حديث وابصة
وان افتوك الناس وافتوك وانما تعتمد على قول من يقول الصدق وعلامة الصدق انه
تطمئن به القلوب وعلامة الكذب انه تحصل به الريبة فلا تسكن القلوب اليه بل تنفر
منه ومن هنا كان العقلا في عهد النبي صلى الله عليه وسلم اذا سمعوا كلامه وما يدعو اليه عرفوا انه
صادق وانه جاء بالحق واذا سمعوا كلام مسيلمة عرفوا انه كاذب وانه جاء بالباطل وقد روي
ان عمرو بن العاص رضي الله عنه سمعه قبل اسلامه يدعي انه انزل عليه يا وبر يا وبر لك
اذنان وصدر وانك لتعلم يا عمرو فقال والله اني لاعلم والله انك لتكذب وقال بعض المتقدمين
صور ما شئت في قلبك وتفكر فيه ثم قسه الى ضده فانك اذا ميزت بينهما عرفت الحق من
الباطل والصدق من الكذب قال كانك تصور محمدا صلى الله عليه وسلم ثم تتفكر فيما جاء به من
القران فتقرا ان في خلق السموات والارض واختلاف الليل والنهار والفلك التي تجري في البحر بما
ينفع الناس الاية ثم تصور ضد محمد صلى الله عليه وسلم فتجده مسيلمة فتتفكر فيما جاء به من
القران فتقرا الا يا ربة الخدر قد هيئ لك المضجع يعني قوله لسجاح تزوج بها قال
فترى هذا يعني القران رصينا عجيبا يلوط بالقلب ويحسن في الطبع وترى ذا يعني
قول مسيلمة باردا غثا فاحشا فتعلم ان محمدا حق يوحى اليه ومسيلمة كذاب اتى بالباطل

الحديث الثاني عشر عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من حسن 12
اسلام المرء تركه ما لا يعنيه حديث حسن رواه الترمذي وغيره هذا الحديث

خرجه الترمذي وابن ماجه من رواية الاوزاعي عن قرة بن عبد الرحمن عن الزهري عن ابي
سلمة عن ابي هريرة رضي الله عنه وقال الترمذي حديث غريب وقد حسنه المصنف رحمه الله
لان رجال اسناده ثقات وقرة بن عبد الرحمن بن حيويل وثقه قوم وضعفه اخرون وقال

اخوه بن عبد الرحمن هذا الحديث محفوظ عن الزهري بهذا الاسناد من رواية الثقات وهذا موافق لتحسين
الشيخ رضي الله عنه له واما اكثر الائمة فقالوا ليس هو بمحفوظ بهذا الاسناد وانما هو محفوظ عن الزهري
عن علي بن الحسين عن النبي صلى الله عليه وسلم كذلك رواه الثقات عن الزهري منهم مالك في الموطا
ويونس ومعمر وابراهيم بن سعد الا انه قال من ايمان المرء تركه ما لا يعنيه وممن قال انه لا
يصح الا عن علي بن الحسين مرسلا الامام احمد ويحيى بن معين والبخاري والدارقطني وقد خلط
الضعفا في اسناده على الزهري تخليطا فاحشا والصحيح فيه المرسل ورواه عبد الله بن عمر العمري
عن الزهري عن علي بن الحسين عن ابيه عن النبي صلى الله عليه وسلم فوصله وجعله من مسند الحسين
وخرجه الامام احمد في مسنده من هذا الوجه والعمري ليس بالحافظ وخرجه ايضا من وجه اخر
عن الحسين عن النبي صلى الله عليه وسلم وضعفه البخاري في تاريخه من هذا الوجه ايضا وقال لا يصح
الا عن علي بن الحسين وقد روي عن النبي صلى الله عليه وسلم من وجوه اخر وكلها ضعيفة وهذا الحديث
اصل عظيم من اصول الادب وقد حكى الامام ابو عمرو بن الصلاح عن ابي محمد بن ابي زيد امام الما
لكية في زمانه انه قال جماع اداب الخير وازمته يتفرع من اربعة احاديث قول النبي صلى الله عليه وسلم
من كان يومن بالله واليوم الاخر فليقل خيرا او ليصمت وقوله صلى الله عليه وسلم من حسن اسلام المرء
تركه ما لا يعنيه وقوله للذي اختصر في الوصية لا تغضب وقوله المومن يحب لاخيه ما يحب
لنفسه ومعنى هذا الحديث ان من حسن اسلامه تركه ما لا يعنيه من قول وفعل واقتصر على ما يعنيه
من الافعال والاقوال ومعنى يعنيه انه يتعلق عنايته به ويكون من مقصده ومطلوبه والعناية
شدة الاهتمام بالشي عناه يعنيه اذا اهتم به وطلبه وليس المراد انه يترك ما لا عناية له و
لا ارادة بحكم الهوى وطلب النفس بل بحكم الشرع والاسلام ولهذا جعله من حسن الاسلام فاذا حسن
اسلام المرء ترك ما لا يعنيه في الاسلام من الاقوال والافعال فان الاسلام يقتضي فعل الواجبات
كما سبق ذكره في شرح حديث جبريل عليه السلام وان الاسلام الكامل الممدوح يدخل فيه ترك المحرمات
كما قال صلى الله عليه وسلم المسلم من سلم المسلمون من لسانه ويده واذا حسن الاسلام اقتضى ترك
ما لا يعنيه كله من المحرمات والمشتبهات والمكروهات وفضول المباحات التي لا يحتاج اليها فان هذا
كله لا يعني المسلم اذا كمل اسلامه وبلغ الى درجة الاحسان وهو ان يعبد الله كانه يراه فان
لم يكن يراه فان الله يراه فمن عبد الله على استحضار قربه ومشاهدته بقلبه او على استحضار
قرب الله منه واطلاعه عليه فقد حسن اسلامه ولزم من ذلك ترك كل ما لا يعنيه في الاسلام و
يشتغل بكل ما يعنيه فيه فانه يتولد من هذين المقامين الاستحيا من الله وترك كل ما يستحيى منه
كما وصى صلى الله عليه وسلم رجلا ان يستحيي من الله كما يستحيي من رجل من صالح عشيرته لا يفارقه
وفي المسند والترمذي عن ابن مسعود مرفوعا الاستحيا من الله ان تحفظ الراس وما حوى و
تحفظ البطن وما وعى ولتذكر الموت والبلا فمن فعل ذلك فقد استحيا من الله حق الحيا قال بعضهم
استحي من الله على قدر قربه منك وخف من الله على قدر قدرته عليك وقال بعض

العارفين

العارفين اذا تكلمت فاذكر سمع الله لك واذا سكت فاذكر نظره اليك وقد وقعت الاشارة في القران
العظيم الى هذا المعنى في مواضع كقوله تعالى ولقد خلقنا الانسان ونعلم ما توسوس به نفسه ونحن اقرب
اليه من حبل الوريد اذ يتلقى المتلقيان عن اليمين وعن الشمال قعيد ما يلفظ من قول الا لديه ر
قيب عتيد وقوله تعالى وما تكون في شان وما تتلو منه من قران ولا تعملون من عمل الا كنا عليكم شهودا
اذ تفيضون فيه وما يعزب عن ربك من مثقال ذرة في الارض ولا في السماء ولا اصغر من ذلك ولا اكبر
الا في كتاب مبين وقال تعالى ام يحسبون ~~الناس على ما لم~~ انا لا نعلم سرهم ونجواهم بلى ورسلنا
لديهم يكتبون واكثر ما يراد بترك ما لا يعني حفظ اللسان من لغو الكلام كما اشير الى ذلك في
الايات الاول التي في سورة ق وفي المسند من حديث الحسين رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال
من حسن اسلام المرء قلة الكلام فيما لا يعنيه وخرج الخرايطي من حديث ابن مسعود رضي الله عنه قال اتى
النبي صلى الله عليه وسلم رجل فقال يا رسول الله اني مطاع في قومي فما امرهم قال امرهم بافشا السلام وقلة الكلام الا فيما
يعنيهم وفي صحيح ابن حبان عن ابي ذر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال كان في صحف ابراهيم عليه السلام وعلى
العاقل ما لم يكن مغلوبا على عقله ان يكون له ساعات ساعة يناجي فيها ربه وساعة يحاسب
فيها نفسه وساعة يتفكر فيها في صنع الله وساعة يخلو فيها لحاجته من المطعم والمشرب وعلى
العاقل ان لا يكون ظاعنا الا لثلاث تزود لمعاد او مرمة لمعاش او لذة في غير محرم وعلى العاقل
ان يكون بصيرا بزمانه مقبلا على شانه حافظا للسانه ومن حسب كلامه من عمله قل كلامه الا فيما لا
يعنيه وقال عمر بن عبد العزيز رحمه الله من عد كلامه من عمله قل كلامه الا فيما يعنيه وهو كما قال
فان كثيرا من الناس لا يعد كلامه من عمله فيجازف فيه ولا يتحرى وقد خفي هذا على معاذ بن جبل رضي الله
عنه حتى سال عنه النبي صلى الله عليه وسلم فقال انؤاخذ بما نتكلم به فقال ثكلتك امك يا معاذ
وهل يكب الناس في النار على مناخرهم الا حصائد السنتهم وقد نفى الله الخير عن كثير مما يتناجى به
الناس بينهم فقال لا خير في كثير من نجواهم الا من امر بصدقة او معروف او اصلاح بين الناس وخرج
الترمذي وابن ماجه من حديث ام حبيبة رضي الله عنها عن النبي صلى الله عليه وسلم قال كل كلام ابن ادم
عليه لا له الا الامر بالمعروف والنهي عن المنكر وذكر الله عز وجل وقد تعجب قوم من هذا الحديث عند سفيان
الثوري فقال سفيان وما تعجبكم من هذا اليس قد قال الله عز وجل لا خير في كثير من نجواهم الا من امر بصد
قة او معروف او اصلاح بين الناس اليس قد قال الله تعالى يوم يقوم الروح والملائكة صفا لا
يتكلمون الا من اذن له الرحمن وقال صوابا وخرج الترمذي من حديث انس رضي الله عنه قال توفي
رجل من اصحابه يعني النبي صلى الله عليه وسلم فقال رجل يعني ابشر بالجنة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم
او لا تدري فلعله تكلم بما لا يعنيه او بخل بما لا ينقصه وقد روي معنى هذا الحديث من وجوه متعددة
عن النبي صلى الله عليه وسلم وفي بعضها انه قتل شهيدا وخرج الخرائطي ابو القاسم البغوي في

ان من عمل سيئة واحدة وتاب منها تبدل الف حسنة ومن عمل الف سيئة تبدل الف حسنة فيكون
حينئذ من قلت سيئاته احسن حالا قلت هذا القول وهو التبدل في الآخرة قد انكره ابو العالية وتلى
قوله تعالى يوم تجد كل نفس ما عملت من خير محضرا وما عملت من سوء تود لو ان بينها وبينه امدا بعيدا
ورد بعضهم بقوله تعالى فمن يعمل مثقال ذرة خيرا يره ومن يعمل مثقال ذرة شرا يره وقوله ووضع الكتاب
فترى المجرمين مشفقين مما فيه ويقولون يا ويلتنا ما لهذا الكتاب لا يغادر صغيرة ولا كبيرة
الا احصاها ووجدوا ما عملوا حاضرا ولا يظلم ربك احدا ولكن قد اجيب عن هذا بان التائب
يوقف على سيئاته ثم تبدل حسنات قال ابو عثمان النهدي ان المؤمن يؤتى كتابه في ستر من
الله فيقرأ سيئاته فاذا قرأها تغير لها لونه حتى يمر بحسناته فيقرأها فيرجع اليه لونه ثم ينظر فاذا
سيئاته قد بدلت حسنات فعند ذلك يقول هاؤم اقرؤا كتابيه ورواه بعضهم عن ابي عثمان
عن ابن مسعود وقال بعضهم عن ابي عثمان عن سلمان وفي صحيح مسلم عن ابي ذر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال
اني لاعلم آخر اهل الجنة دخولا وآخر اهل النار خروجا منها رجل يؤتى به يوم القيمة فيقال
اعرضوا عليه صغار ذنوبه فيقال له عملت يوم كذا وكذا كذا وكذا وعملت يوم كذا وكذا كذا وكذا فيقول نعم
لا يستطيع ان ينكر وهو مشفق من كبار ذنوبه ان تعرض عليه فيقال له فان لك مكان كل سيئة
حسنة فيقول يا رب عملت اشياء لا اراها ها هنا قال فلقد رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم
ضحك حتى بدت نواجذه فاذا بدلت السيئات بالحسنات في حق من عوقب على ذنوبه بالنار
ففي حق من يمحى سيئاته بالاسلام والتوبة النصوح اولى لان محوها بذلك احب الى الله
من محوها بالعقاب وخرج الحاكم من طريق الفضل بن موسى عن ابي العنبس عن ابي هريرة رضي الله
عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ليتمنين اقوام انهم اكثروا من السيئات قالوا من يا رسول الله قال الذين
يبدل الله سيئاتهم حسنات وخرجه ابن ابي حاتم من طريق سليمان بن داود الزهري عن ابي العنبس
عن ابيه عن ابي هريرة رضي الله عنه موقوفا وهو اشبه من المرفوع وروي مثل هذا عن الحسن
البصري ايضا وهو يخالف قوله المشهور ان التبديل في الدنيا واما ما ذكره الحربي في التبديل
وان من قلت سيئاته يزاد في حسناته ومن كثرت سيئاته يقل من حسناته فحديث ابي ذر صريح
في رد هذا وانه يعطى مكان كل سيئة حسنة واما قوله يلزم من ذلك ان يكون من كثرت سيئاته
احسن حالا ممن قلت سيئاته فيقال انما التبديل في حق من ندم على سيئاته وجعلها
نصب عينيه فكلما ذكرها ازداد خوفا ووجلا وحياء من الله تعالى ومسارعة الى الاعمال الصالحة المكفرة
كما قال تعالى الا من تاب وآمن وعمل عملا صالحا فاولئك يبدل الله سيئاتهم حسنات وما ذكرناه كله داخل في
في العمل الصالح ومن كانت هذه حاله فانه يتجرع من مرارة الاسف والندم على ذنوبه اضعاف

وارفعوا عنه كبارها [illegible]

ما ذاق من حلاوتها عند فعلها ويصير كل ذنب من ذنوبه سببا لاعمال صالحة ماحية له فلا يستنكر
بعد هذا تبديل هذه الذنوب حسنات وقد وردت هذه احاديث صريحة في ان الكافر اذا
اسلم وحسن اسلامه تبدلت سيئاته في الشرك حسنات فخرج الطبراني من حديث عبد الرحمن بن جبير
بن نفير عن ابي فروة شطب انه اتى النبي صلى الله عليه وسلم فقال ارأيت رجلا عمل الذنوب كلها ولم يترك حاجة
ولا داجة فهل له من توبة فقال اسلمت قال نعم قال فافعل الخيرات واترك السيئات فيجعلها الله لك
حسنات كلها قال وغدراتي وفجراتي قال نعم قال فما زال يكبر حتى توارى وخرجه من وجه آخر باسناد ضعيف
عن سلمة بن نفيل عن النبي صلى الله عليه وسلم وخرج ابن ابي حاتم نحوه من حديث مكحول مرسلا وخرجه
البزار الحديث الاول وعنده عن ابي طويل شطب الممدود انه اتى النبي صلى الله عليه وسلم فذكره بمعناه
وكذا خرجه ابو القاسم البغوي في معجمه وذكر ان الصواب عن عبد الرحمن بن جبير بن نفير مرسلا ان
رجلا اتى النبي صلى الله عليه وسلم طويل شطب والشطب في اللغة الممدود وصحفه بعض الرواة وظن انه
١٣ اسم رجل الحديث الثالث عشر عن انس بن مالك رضي الله عنه عن النبي صلى الله
عليه وسلم قال لا يؤمن احدكم حتى يحب لاخيه المسلم ما يحب لنفسه رواه البخاري
ومسلم هذا الحديث خرجاه في الصحيحين من حديث قتادة عن انس ولفظ مسلم حتى يحب
لجاره او لاخيه المسلم ما يحب لنفسه على الشك وخرجه الامام احمد ولفظه لا يبلغ عبد حقيقة
الايمان حتى يحب للناس ما يحب لنفسه من الخير وهذه الرواية تبين معنى الرواية المخرجة في
الصحيحين وان المراد بنفي الايمان نفي بلوغ حقيقته ونهايته فان الايمان كثيرا ما ينفى لانتفاء
بعض اركانه او واجباته كقوله صلى الله عليه وسلم لا يزني الزاني حين يزني وهو مؤمن ولا يسرق
السارق حين يسرق وهو مؤمن ولا يشرب الخمر حين يشربها وهو مؤمن وقوله لا يؤمن من لا يأمن
جاره بوائقه وقد اختلف في مرتكب الكبائر هل يسمى مؤمنا ناقص الايمان ام لا يسمى مؤمنا
وانما يقال هو مسلم وليس بمؤمن على قولين هما روايتان عن احمد فاما من ارتكب الصغائر
فلا يزول اسم الايمان بالكلية بل هو مؤمن ناقص الايمان ينقص من ايمانه بحسب ما ارتكب من ذلك
والقول بان من ارتكب الكبائر يقال له مؤمن ناقص الايمان مروي عن جابر بن عبد الله وهو قول ابن المبارك
واسحق وابي عبيد وغيرهم والقول بانه مسلم ليس بمؤمن مروي عن ابي جعفر محمد بن علي وذكر
نور بعضهم ان المختار عند اهل السنة وقال ابن عباس رضي الله عنهما الزاني ينزع منه الايمان وقال
ابو هريرة رضي الله عنه ينزع منه الايمان فيكون فوقه كالظلة فاذا تاب عاد اليه وقال عبد الله بن رواحة
وابو الدرداء الايمان كالقميص يلبسه الانسان تارة ويخلعه اخرى وكذا قال الامام احمد وغيره والمعنى
انه اذا كمل خصال الايمان لبسه فاذا انتقص منها شيئا نزعه وكل هذا اشارة الى ان الايمان

الكامل التام الذي لا ينقص من واجباته شيء والمقصود ان من جملة خصال الايمان الواجب
ان يحب المرء لاخيه المؤمن ما يحب لنفسه ويكره له ما يكره لنفسه فاذا زال ذلك عنه فقد نقص
ايمانه بذلك وقد روي عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال لابي هريرة رضي الله عنه احب للناس ما تحب
لنفسك تكن مسلما خرجه الترمذي وابن ماجة وخرج الامام احمد من حديث بن جبل رضي الله عنه انه
سأل النبي صلى الله عليه وسلم عن افضل الايمان قال افضل الايمان ان تحب لله وتبغض لله
وتعمل لسانك في ذكر الله قال وماذا يا رسول الله قال ان تحب للناس ما تحب لنفسك وتكره لهم
ما تكره لنفسك وان تقول خيرا او تصمت وقد رتب دخول الجنة على هذه الخصلة ففي مسند
الامام احمد عن يزيد [illegible] بن اسد القشيري رضي الله قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اتحب ان
تدخل الجنة قال نعم قال فاحب لاخيك ما تحب لنفسك وفي صحيح مسلم من حديث عبد الله بن عمرو
بن العاص رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من احب ان يزحزح عن النار ويدخل الجنة
فلتدركه منيته وهو يؤمن بالله واليوم الاخر ويأتي الى الناس الذي يحب ان يؤتى اليه وفيه ايضا
عن ابي ذر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يا ابا ذر اني اراك ضعيفا واني احب لك ما احب لنفسي
لا تأمرن ولو على اثنين ولا تولين مال يتيم وانما نهاه عن ذلك لما رأى من ضعفه وهو صلى الله
عليه وسلم يحب هذا لكل ضعيف وانما كان يتولى امور الناس لان الله قواه على ذلك وامره بدعاء
الخلق كلهم الى طاعته وان يتولى سياسة دينهم ودنياهم وقد روي عن علي رضي الله عنه
قال قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم اني ارضى لك ما ارضى لنفسي واكره لك ما اكره لنفسي لا
تقرأ القرآن وانت جنب ولا وانت راكع ولا ساجد وكان محمد بن واسع رحمه الله يبيع
حمارا فقال رجل اترضاه لي قال لو رضيته لم ابعه وهذا اشارة منه الى انه لا يرضى لاخيه الا ما
يرضى لنفسه وهذا كله من جملة النصيحة لعامة المسلمين التي هي من جملة الدين كما سبق تفسير
ذلك في مواضعه وذكرنا فيما تقدم حديث النعمان بن بشير رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم
قال مثل المؤمنين في توادهم وتعاطفهم وتراحمهم كمثل الجسد الواحد اذا اشتكى منه عضو
تداعى له سائر الجسد بالحمى والسهر خرجاه في الصحيحين وهذا يدل على ان المؤمن يسره ما
يسر اخاه المؤمن ويريد لاخيه المؤمن ما يريد لنفسه من الخير وهذا كله انما يأتي من سلامة
الصدر من الغل والغش والحسد فان الحسد يقتضي ان يكره الحاسد ان يفوقه احد او
يساويه فيه لانه يحب ان يمتاز على الناس بفضائله وينفرد بها عنهم والايمان يقتضي
خلاف ذلك وهو ان يشركه المؤمنين كلهم فيما اعطاه الله من الخير من غير ان ينقص عليه منه شيء وقد
مدح الله تعالى في كتابه من لا يريد العلو في الارض ولا الفساد فقال تعالى تلك الدار الاخرة نجعلها
للذين لا يريدون علوا في الارض ولا فسادا والعاقبة للمتقين وروى ابن جرير باسناد فيه نظر عن
علي رضي الله قال ان الرجل ليعجبه من شراك نعله ان يكون اجود من شراك صاحبه فيدخل في قوله
تلك الدار الاخرة نجعلها للذين لا يريدون علوا في الارض ولا فسادا والعاقبة للمتقين وكذا عن الفضيل
بن عياض في هذه الاية قال لا يحب ان يكون نعله اجود من نعل غيره وقد قيل ان هذا محمول على

انه اراد الفخر على غيره لا مجرد التجمل قال عكرمة وغيره من المفسرين في هذه الاية العلو في الارض التكبر
وطلب الشرف والمنزلة عند ذي سلطانها والفساد العمل بالمعاصي وقد ورد ما يدل على انه لا يأثم
من كره ان يفوقه من الناس احد في الجمال فخرج الامام احمد والحاكم في صحيحه من حديث ابن مسعود
رضي الله عنه قال اتيت النبي صلى الله عليه وسلم وعنده مالك بن مرارة الرهاوي فادركته وهو يقول
يا رسول الله قد قسم لي من الجمال ما ترى فما احب ان احدا من الناس فضلني بشراكين فما فوقهما اليس
ذلك هو البغي فقال لا ليس ذلك بالبغي ولكن البغي من بطر او قال سفه الحق وغمص الناس وخرج
ابو داود من حديث ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم معناه وفي حديثه الكبر بدل
البغي فنفى ان يكون كراهته لان يفوقه احد في الجمال بغيا او كبرا وفسر البغي والكبر ببطر الحق
وهو التكبر عليه والامتناع من قبوله اذا خالف هواه ومن هنا قال بعض السلف التواضع
ان تقبل الحق من كل من جاء به وان كان صغيرا فمن قبل الحق ممن جاء به سواء كان كبيرا او صغيرا وسواء
كان يحبه او لا يحبه فهو متواضع ومن ابى قبول الحق تعاظما عليه فهو متكبر وغمص الناس هو
احتقارهم وازدراؤهم وذلك يحصل من النظر الى النفس بعين الكمال والى غيره بعين النقص
وفي الجملة فينبغي للمؤمن ان يحب للمؤمنين ما يحب لنفسه ويكره لهم ما يكره لنفسه فان رأى في اخيه
نقصا في دينه اجتهد في اصلاحه قال بعض الصالحين من السلف اهل المحبة لله نظروا بنور
الله وعطفوا على اهل معاصي الله مقتوا اعمالهم وعطفوا عليهم ليزيلوهم بالمواعظ عن فعالهم واشفقوا
على ابدانهم من النار لا يكون المؤمن مؤمنا حقا حتى يرضى للناس ما يرضى لنفسه فان رأى في غيره
فضيلة فاق بها عليه يتمنى لنفسه مثلها فان كانت تلك الفضيلة دينية فحسن وقد تمنى
النبي صلى الله عليه وسلم لنفسه منزلة الشهادة وقال لا حسد الا في اثنتين رجل اتاه الله مالا فهو
ينفقه اناء الليل واطراف النهار ورجل اتاه الله القرآن فهو يقرأه اناء الليل واناء النهار وقال
في الذي رأى من ينفق ماله في طاعة الله فقال لو ان لي مالا لفعلت فيه كما فعل فهما في الاجر سواء
وان كانت دنيوية فلا خير في تمنيها كما قال تعالى فخرج على قومه في زينته قال الذين يريدون
الحياة الدنيا يا ليت لنا مثل ما اوتي قارون انه لذو حظ عظيم وقال الذين اوتوا العلم ويلكم
ثواب الله خير لمن امن وعمل صالحا واما قوله عز وجل ولا تتمنوا ما فضل الله به بعضكم على بعض
فقد فسر ذلك بالحسد وهو تمني الرجل نفس ما اعطي اخوه من اهل ومال وان ينتقل ذلك اليه
وفسر ايضا بتمني ما هو ممتنع شرعا او قدرا كتمني النساء ان يكن رجالا او يكون لهن مثل ما للرجال
من الفضائل الدينية كالجهاد والدنيوية كالميراث والعقل والشهادة ونحو ذلك وقيل ان الاية
تشمل ذلك كله ومع هذا كله فينبغي للمؤمن ان يحزن لفوات الفضائل الدينية ولهذا امر
ان ينظر في الدين الى من فوقه وان ينافس في طلب ذلك جهده وطاقته كما قال تعالى وفي ذلك فليتنافس
المتنافسون ولا يكره ان احدا يشاركه في ذلك بل يحب للناس كلهم المنافسة فيه ويحثهم على ذلك
وهو من تمام اداء النصيحة للاخوان قال الفضيل ان كنت تحب ان يكون الناس مثلك فما اديت

النصيحة لهم لك كيف وانت تحب ان يكونوا دونك بشبر الى ان اداء النصيحة لهم ان يجب ان يكونوا
فوقه وهذه منزلة عالية ودرجة رفيعة في النصح وليس ذلك بواجب وانما المامور به في الشرع
ان يحب ان يكونوا مثله ومع هذا فاذا فاقه احد في فضيلة دينية اجتهد على لحاقه و
حزن على تقصير نفسه وتخلفه عن لحاق السابقين لا حسدا لهم على ما اتاهم الله بل منافسة
لهم وغبطة وحزنا على النفس بتقصيرها وتخلفها عن درجات السابقين وينبغي للمومن
ان لا يزال يرى نفسه مقصرا عن الدرجات العالية فيستفيد بذلك امرين نفيسين الاجتهاد
في طلب الفضائل والازدياد منها والنظر الى نفسه بعين النقص وينشا من هذا ان
يحب للمومنين ان يكونوا خيرا منه لانه لا يرضى ان يكونوا على مثل حاله كما انه لا يرضى
لنفسه بما هي عليه بل هو مجتهد في اصلاحها وقد قال محمد بن واسع لابنه اما ابوك فلا كثر
الله في المسلمين مثله فمن كان لا يرضى عن نفسه فكيف يحب للمسلمين ان يكونوا خيرا منه ويحب
لنفسه ان يكون خيرا مما هو عليه وان علم المرء ان الله قد خصه على غيره بفضل فاخبر به
لمصلحة دينية وكان اخباره على وجه التحدث بالنعم ويرى نفسه مقصرا في الشكر كان
جائزا فقد قال ابن مسعود رضي الله عنه ما اعلم احدا اعلم بكتاب الله مني ولا يمنع هذا ان يحب
للناس ان يشاركوه فيما خصه الله به فقد قال ابن عباس رضي الله عنهما اني لامر على الاية من
كتاب الله فاوددت ان الناس كلهم يعلمون منها ما اعلم وقال الشافعي رحمه الله وددت ان الناس
تعلموا هذا العلم ولم ينسب الي منه شي وكان عتبة الغلام اذا اراد ان يفطر يقول
لبعض اخوانه المطلعين على اعماله اخرج الي ماء وتمرات افطر عليها ليكون لك مثل اجري
١٤ الحديث الرابع عشر عن ابن مسعود رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يحل
دم امرئ مسلم الا باحدى ثلاث الثيب الزاني والنفس بالنفس والتارك لدينه
المفارق للجماعة رواه البخاري ومسلم هذا الحديث خرجاه في الصحيحين من رواية الاعمش
عن عبد الله بن مرة عن مسروق عن ابن مسعود رضي الله عنه وفي رواية لمسلم التارك للاسلام
بدل قوله لدينه وفي هذا المعنى احاديث متعددة فخرج مسلم من حديث عايشة رضي
الله عنها عن النبي صلى الله عليه وسلم مثل حديث ابن مسعود وخرج الترمذي والنسائي وابن ماجه
من حديث عثمان رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يحل دم امرئ مسلم الا باحدى ثلاث
رجل كفر بعد اسلامه او زنا بعد احصانه او قتل نفسا بغير نفس وفي رواية للنسائي رجل
زنا بعد احصانه فعليه الرجم او قتل عمدا فعليه القود او ارتد بعد اسلامه فعليه القتل قد
روي هذا المعنى عن النبي صلى الله عليه وسلم من رواية ابن عباس وابي هريرة وانس وغيرهم رضي الله
عنهم وقد ذكرنا حديث انس فيما تقدم وفيه تفسير ان هذه الثلاث خصال هي حق
الاسلام التي يستباح بها دم من شهد ان لا اله الا الله وان محمدا رسول الله والقتل بكل واحدة من
الخصال الثلاث متفق عليه بين المسلمين فاما زنا الثيب فاجمع المسلمون على ان حده

الرجم حتى يموت وقد رجم النبي صلى الله عليه وسلم ماعزا والغامدية وكان في القران الذي نسخ
لفظه والشيخ والشيخة اذا زنيا فارجموهما البتة نكالا من الله والله عزيز حكيم وقد
استنبط ابن عباس الرجم من القران من قوله تعالى يا اهل الكتاب قد جاءكم رسولنا يبين لكم كثيرا
مما كنتم تخفون من الكتاب ويعفو عن كثير قال فمن كفر بالرجم فقد كفر بالقران من
حيث لا يحتسب ثم تلا هذه الاية قال وكان الرجم مما اخفوا خرجه النسائي والحاكم وقال صحيح
الاسناد ويستنبط ايضا من قوله تعالى انا انزلنا التوراة فيها هدى ونور يحكم بها النبيون الذين
اسلموا للذين هادوا الى قوله وان احكم بينهم بما انزل الله قال الزهري بلغنا انها نزلت في
اليهوديين الذين رجمهما النبي صلى الله عليه وسلم وقال اني احكم بما في التوراة وامر بهما فرجما وخرج
مسلم في صحيحه من حديث البراء بن عازب قصة رجم اليهوديين وقال في حديثه فانزل الله
عز وجل يا ايها الرسول لا يحزنك الذين يسارعون في الكفر وانزل ومن لم يحكم بما انزل الله فا
ولئك هم الكافرون في الكفار كلها وخرجه الامام احمد وعنده فانزل الله ولا يحزنك الذين يسارعون
في الكفر الى قوله ان اوتيتم هذا فخذوه يعني الجلد فان افتاكم بالتحميم والجلد فخذوه وان
افتاكم بالرجم فاحذروا الى قوله ومن لم يحكم بما انزل الله فاولئك هم الكافرون قال في اليهود
وروي من حديث جابر قصة رجم اليهوديين وفي حديثه قال فانزل الله فان جاؤوك فاحكم
بينهم او اعرض عنهم الى قوله وان حكمت فاحكم بينهم بالقسط وكان الله تعالى قد امر اولا
بحبس النساء الزواني الى ان يتوفاهن الموت او يجعل الله لهن سبيلا ثم جعل الله لهن السبيلا
وفي صحيح مسلم عن عبادة بن الصامت رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال خذوا عني خذوا
عني قد جعل الله لهن سبيلا البكر بالبكر جلد مائة وتغريب عام والثيب بالثيب جلد مائة
والرجم وقد اخذ بظاهر هذا الحديث جماعة من العلماء واوجبوا جلد الثيب مائة ثم رجمه
كما فعل علي بشراحة الهمدانية وقال جلدتها بكتاب الله ورجمتها بسنة رسول الله صلى الله عليه وسلم
يشير الى ان كتاب الله فيه جلد الزانيين من غير تفصيل بين ثيب وبكر وجاءت السنة برجم الثيب
خاصة مع استنباطه من القران ايضا وهذا القول هو المشهور عن الامام احمد رحمه الله واسحق
وهو قول الحسن وطائفة من السلف وقالت طائفة ان كان الثيبان شيخين رجما وجلدا وان كانا
شابين رجما بغير جلد لان ذنب الشيخ اقبح لا سيما بالزنا وهو قول ابي بن كعب روي عنه مرفوعا
ولا يصح رفعه وهو رواية عن احمد واسحق ايضا واما النفس بالنفس فمعناه ان المكلف
اذا قتل نفسا بغير نفس عمدا فانه يقتل بها وقد دل القران على ذلك بقوله تعالى وكتبنا عليهم فيها
ان النفس بالنفس وقال تعالى يا ايها الذين امنوا كتب عليكم القصاص في القتلى الحر بالحر والعبد بالعبد
والانثى بالانثى ويستثنى من عموم قوله تعالى النفس بالنفس صور منها ان يقتل الوالد ولده فالجمهور
على انه لا يقتل به وصح ذلك عن عمر رضي الله عنه وروي عن النبي صلى الله عليه وسلم من وجوه متعددة وقد تكلم في
اسنادها وقال مالك ان تعمد قتله تعمدا لا يشك فيه مثل ان يذبحه فانه يقتل به وان حذفه

بسيفوا وعصا لم يقتل به وقال النبي يقتل بقتله بجميع وجوه العمد للعمومات ومنها ان يقتل الحر
عبدا فالاكثرون على انه لا يقتل به وقد وردت بذلك احاديث في اسانيدها مقال وقيل يقتل
بعبد غيره وهو قول ابي حنيفة واصحابه وقيل يقتل بعبده وعبد غيره وقالت طائفة من اهل الحديث دون عبده
لحديث سمرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من قتل عبده قتلناه ومن جدع عبده جدعناه وقد وهو رواية عن الثوري
طعن فيه الامام احمد وغيره وقد اجمعوا على انه لا قصاص بين العبيد والاحرار في الاطراف
وهذا يدل على ان هذا الحديث مطروح لا يعمل به وهذا مما يستدل به على ان المراد بقوله النفس
بالنفس الاحرار لانه ذكر بعده القصاص في الاطراف وهو يختص بالاحرار ومنها ان يقتل
المسلم كافرا فان كان حربيا لم يقتل به بلا خلاف لان قتل الحربي مباح بلا ريب وان كان ذميا
او معاهدا فالجمهور انه لا يقتل به ايضا وفي صحيح البخاري عن علي عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يقتل مسلم
بكافر وقال ابو حنيفة وجماعة من فقهاء الكوفيين يقتل به وقد روى ربيعة عن ابن البيلماني
عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قتل رجلا من اهل القبلة برجل من اهل الذمة وقال انا احق من وفى
بذمته وهذا مرسل ضعيف قد ضعفه الامام احمد رحمه الله وابو عبيد وابراهيم الحربي والجوزجاني
وابن المنذر والدارقطني وقال ابن البيلماني ضعيف لا تقوم به حجة اذا وصل الحديث فكيف اذا
وصل الحديث ارسله وقال الجوزجاني انما اخذه ربيعة عن ابراهيم بن ابي يحيى عن ابن المنكدر عن
ابن البيلماني وابن ابي يحيى متروك الحديث وفي مراسيل ابي داود حديث اخر مرسل ان النبي صلى
الله عليه وسلم قتل مسلما يوم خيبر مسلما بكافر قتله غيلة لا يشترط له المكافات فيقتل فيه المسلم
بالكافر وعلى هذا حملوا حديث ابن البيلماني على تقدير صحته ومنها ان يقتل الرجل امراة
فيقتل بها بغير خلاف وفي كتاب عمرو بن حزم عن النبي صلى الله عليه وسلم ان الرجل يقتل بالمراة
وصح انه صلى الله عليه وسلم قتل يهوديا بقتل جارية واكثر العلماء على انه لا يدفع الى اولياء الرجل شيئا
وروي عن علي رضي الله عنه انه يدفع اليهم نصف الدية لان دية المراة نصف دية الرجل
وهو قول طائفة من السلف واحمد في رواية عنه واما التارك لدينه المفارق للجماعة
فالمراد به من ترك الاسلام وارتد عنه وفارق جماعة المسلمين كما جاء التصريح بذلك في
حديث عثمان وانما استثناه مع من يحل دمه من اهل الشهادتين باعتبار ما كان عليه قبل
الردة وحكم الاسلام لازم له بعدها ولهذا يستتاب ويطلب منه العود الى الاسلام وفي الزامه
بقضاء ما فاته في زمن الردة من العبادات اختلاف مشهور بين العلماء وايضا فقد يترك
دينه ويفارق الجماعة وهو مقر بالشهادتين ويدعي الاسلام كما اذا جحد شيئا من اركان الاسلام
او سب الله ورسوله او كفر ببعض الملائكة او النبيين او الكتب المذكورة في القران مع العلم بذلك
وفي صحيح البخاري عن ابن عباس رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من بدل دينه فاقتلوه
ولا فرق في هذا بين المراة والرجل عند اكثر العلماء ومنهم من قال لا تقتل المراة اذا ارتدت كما لا تقتل
نساء اهل الحرب في الحرب وانما تقتل رجالهم وهذا قول ابي حنيفة واصحابه وجعلوا الكفر
الطارئ كالاصلي والجمهور فرقوا بينهما وجعلوا الطارئ اغلظ لسبقه من الاسلام ولهذا يقتل

بالردة عند من لا يقتل من اهل الحرب كالشيخ الفاني والزمن والاعمى ولا يقتلون في الحرب وقوله
صلى الله عليه وسلم التارك لدينه المفارق للجماعة يدل على انه لو تاب ورجع الى الاسلام لم يقتل لانه
ليس بتارك لدينه بعد رجوعه ولا مفارق للجماعة فان قيل بل استثنى هذا ممن يعصم دمه
من اهل الشهادتين يدل على انه يقتل ولو كان مقرا بالشهادتين كما يقتل الزاني المحصن
وقاتل النفس وهذا يدل على ان المرتد لا تقبل توبته وانما تقبل توبة من كان كافرا ثم اسلم
ثم ارتد على قول طائفة من العلماء منهم الليث بن سعد واحمد في رواية له عنه واسحق قيل
ان ما استثناه من المسلمين باعتبار ما كان عليه قبل مفارقة دينه كما سبق تقريره وليس
هذا كالثيب الزاني وقاتل النفس لان قتلهما وجب عقوبة لجرمهما الماضي ولا يمكن تلافي ذلك
واما المرتد فانه قتل لوصف قائم به في الحال وهو ترك دينه ومفارقة الجماعة فاذا عاد الى دينه
والى موافقته الجماعة فالوصف الذي ابيح به دمه قد انتفى فتزول اباحة دمه فان قيل فقد خرج
النسائي من حديث عائشة رضي الله عنها عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يحل دم امرئ مسلم الا باحدى ثلاث
خصال زان محصن يرجم ورجل قتل متعمدا فيقتل او رجل يخرج من الاسلام حارب الله
ورسوله فيقتل او يصلب او ينفى من الارض او يقتل نفسا فيقتل بها وهذا يدل على ان المراد
من جمع بين الردة والمحاربة قتل فقد خرج ابو داود حديث عائشة بلفظ اخر وهو ان النبي صلى الله عليه وسلم
قال لا يحل دم امرئ مسلم يشهد ان لا اله الا الله وان محمدا رسول الله الا باحدى ثلاث زنا بعد احصان
فانه يرجم ورجل خرج محاربا لله ورسوله فانه يقتل او يصلب او ينفى من الارض او يقتل نفسا
فيقتل بها وهذا يدل على ان من وجد منه الحرب من المسلمين خير الامام فيه مطلقا كما يقوله علماء المدينة
مالك وغيره والرواية الاولى قد تحمل على ان المراد بخروجه عن الكلام خروجه عن احكام الاسلام
وقد تحمل على ظاهرها ويستدل بذلك من يقول ان اية المحاربة تختص بالمرتدين فمن ارتد
وحارب فعل به ما في الاية ومن حارب من غير ردة اقيمت عليه احكام المسلمين من القصاص والقطع في السرقة
وهذه رواية عن احمد لكنها غير مشهورة عنه وكذا قالت طائفة من السلف ان اية
المحاربة تختص بالمرتدين منهم ابو قلابة وغيره وبكل حال فحديث عائشة الفاظه مختلفة
وقد روي عنها ايضا مرفوعا وروي عنها موقوفا وحديث ابن مسعود لفظه لا اختلاف فيه وهو ثابت
متفق على صحته ولكن يقال على هذا انه قد ورد قتل المسلم بغير احدى هذه الثلاث الخصال فمنها
في اللواط وقد جاء من حديث ابن عباس رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اقتلوا الفاعل و
المفعول به واخذ به كثير من العلماء كمالك واحمد وقالوا انه موجب للقتل بكل حال محصنا كان
او غير محصن وقد روي عن عثمان رضي الله عنه انه قال لا يحل دم امرئ مسلم الا باربع فذكر الثلاث
المتقدمة وزاد ورجل عمل عمل قوم لوط ومنها ان من اتى ذات محرم وقد ورد الامر بقتله

وروي عن النبي صلى الله عليه وسلم قتل من تزوج بامراة ابيه واخذ بذلك طائفة من العلما واوجبوا
قتله مطلقا محصنا او غير محصن ومنها قتل الساحر في الترمذي من حديث جندب حد الساحر ضربه
بالسيف وذكر ان الصحيح وقفه على جندب وهو مذهب جماعة من العلما منهم عمر بن عبد العزيز وما
لك واسحق ولكن هولاء يقولون انه يكفر بسحره فيكون حكمه حكم المرتدين ومنها قتل من وقع على
بهيمة وقد ورد فيه حديث مرفوع وقال به طائفة من العلما ومنها من ترك الصلوة فانه يقتل
عند كثير من العلما مع قولهم انه ليس بكافر وقد سبق ذكر ذلك مستوفى ومنها قتل شارب الخمر
في المرة الرابعة وقد ورد الامر به عن النبي صلى الله عليه وسلم من وجوه متعدده واخذ بذلك عبد الله بن عمرو
بن العاص وغيره واكثر العلما على ان القتل نسخ وروي ان النبي صلى الله عليه وسلم اتي بالشارب في المرة
الرابعة فلم يقتله وفي صحيح البخاري ان رجلا كان يوتى به النبي صلى الله عليه وسلم في الخمر فلعنه رجل
وقال ما اكثر ما يوتى به فقال النبي صلى الله عليه وسلم لا تلعنه فانه يحب الله ورسوله ولم يقتله بذلك وقد
روي قتل السارق في المرة الخامسة فقيل ان بعض الفقها ذهب اليه ومنها ما روي ان النبي صلى الله
عليه وسلم قال اذا بويع لخليفتين فاقتلوا الاخر منهما خرجه مسلم من حديث ابي سعيد وقد ضعف العقيلي
احاديث هذا الباب كلها ومنها قول النبي صلى الله عليه وسلم من اتاكم وامركم جميع على رجل
واحد فاراد ان يشق عصاكم ويفرق جماعتكم فاقتلوه وفي رواية فاضربوا راسه بالسيف
كائنا من كان وقد خرجه مسلم ايضا من رواية عرفجة ومنها من شهر السلاح ثم وضعه فدمه هدر
وقد روي عن ابن الزبير مرفوعا وموقوفا وقال البخاري انه موقوف وسئل احمد عن هذا الحديث فقال
ما ادري ما هذا وقال اسحق بن راهويه انما يريد من شهر سلاحه ثم وضعه في الناس حتى استعرض
الناس فقد حل قتله وهو مذهب الحرورية يستعرضون الرجال والنسا والذرية وقد روي
عن عايشة رضي الله عنها ما يخالف تفسير اسحاق فخرج الحاكم من رواية علقمة بن ابي علقمة عن
امه ان غلاما شهر السيف على مولاه في امارة سعيد بن العاص وتفلت به عليه فا
مسكه الناس عنه فدخل المولا على عايشة رضي الله عنها فقالت سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم
يقول من اشار بحديدة الى احد من المسلمين يريد قتله فقد وجب دمه فاخذه مولاه فقتله
فقال صحيح على شرط الشيخين وقد صح عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال من قتل دون ماله فهو شهيد
وفي رواية من قتل دون دمه فهو شهيد فاذا اريد مال المرء او دمه دافع عنه بالاسهل هذا مذهب
الشافعي واحمد وهل يجب عليه ان ينوي انه لا يريد قتله ام لا فيه روايتان عن احمد وذهب
طائفة الى ان من اراد ماله او دمه ابيح له قتله ابتداء ودخل على ابن عمر رضي الله عنهما لص فقام اليه
بالسيف صلتا فلولا انهم حالوا بينه وبينه لقتله وسئل الحسن عن لص دخل بيت رجل ومعه
حديدة قال اقتله باي قتلة قدرت عليه وهولا اباحوا قتله وان ولى هاربا من غير جناية منهم

ايوب السختياني وخرج الامام احمد من حديث عبادة بن الصامت عن النبي صلى الله عليه وسلم قال
الدار حرمك فمن دخل عليك فاقتله ولكن في اسناده ضعف ومنها قتل الجاسوس المسلم
اذا تجسس للكفار على المسلمين وقد توقف فيه احمد واباح قتله طائفة من اصحاب مالك
وابن عقيل من اصحابنا ومن المالكية من قال ان تكرر ذلك منه ابيح قتله واستدل من اباح قتله
بقول النبي صلى الله عليه وسلم في حق حاطب بن ابي بلتعة لما كتب الكتاب الى اهل مكة يخبرهم
بمسير رسول الله صلى الله عليه وسلم اليهم ويامرهم باخذ حذرهم فاستاذن عمر في قتله فقال انه شهد
بدرا ولم يقل انه لم يات بما يبيح دمه وانما علل بوجود مانع من قتله وهو شهوده بدرا ومغفرة
الله لاهل بدر وهذا المانع منتف في حق من بعده ومنها ما خرجه ابو داود في المراسيل من رواية
بن المسيب ان النبي صلى الله عليه وسلم قال من ضرب اباه فاقتلوه وروي مسندا من وجه اخر لا يصح
واعلم ان من هذه الاحاديث المذكوره ما لا يصح ولا يعرف به قائل معتبر كحديث من ضرب
اباه فاقتلوه وحديث قتل السارق في المرة الخامسة وباقي النصوص كلها يمكن ردها الى حديث
بن مسعود وذلك ان حديث ابن مسعود انه لا يستباح دم المسلم الا باحدى ثلاث خصال اما ان يترك دينه
ويفارق جماعة المسلمين واما ان يزني وهو محصن واما ان يقتل نفسا بغير حق فيوخذ منه
ان قتل المسلم لا يستباح الا باحدى ثلاثة انواع ترك الدين واراقة الدم المحرم وانتهاك الفرج المحرم
فهذه الانواع الثلاثه التي تبيح دم المسلم دون غيرها فاما انتهاك الفرج المحرم فقد ذكر في الحديث
انه الزنا بعد الاحصان وهذا والله اعلم على وجه المثال فان المحصن قد تمت عليه النعمة بنيل هذه
الشهوة بالنكاح فاذا اتاها بعد ذلك من فرج يحرم عليه ابيح دمه وقد ينتفي شرط الاحصان فيخلفه
شرطا اخر وهو كون الفرج لا يستباح بحال اما مطلقا كاللواط او في حق الواطي كمن وطي
ذات المحرم بعقد او غيره فهذا الوصف هل يكون قايما مقام الاحصان وخلفا عنه هذا هو
محل النزاع بين العلما والاحاديث دالة على انه يكون خلفا ويكتفي به في اباحة الدم واما
سفك الدم الحرام فهل يقوم مقامه اثارة الفتن المؤدية الى سفك الدما كتفريق جماعة المسلمين
وشق العصا والمبايعة لامام ثاني ودل الكفار على عورات المسلمين هذا هو محل النزاع بينه وقد روي
عن عمر رضي الله عنه ما يدل على اباحة القتل بمثل هذا وكذلك شهر السلاح لطلب القتل هل يقوم
مقام القتل في اباحة الدم ام لا فابن الزبير وعايشة راياه قايما مقام القتل الحقيقي
في ذلك وكذلك قطع الطريق بمجرده هل يبيح القتل ام لا لانه مظنة لسفك الدما المحرمه وقول الله
عز وجل من قتل نفسا بغير نفس او فساد في الارض فكانما قتل الناس جميعا يدل على انه انما يبيح
قتل النفس بشيئين احدهما بالنفس والثاني بالفساد في الارض ويدخل في الفساد في
الارض الحراب والردة والزنا فان ذلك كله فساد في الارض وكذلك تكرر شرب الخمر والاصرار
عليه هو مظنة سفك الدما المحرمه وقد اجتمع الصحابة في عهد عمر على حده ثمانين جلدة

وجعلوا السكر مظنة الافتراء والقذف الموجب لجلد الثمانين ولما قدم وفد عبد القيس على
النبي صلى الله عليه وسلم ونهاهم عن الاشربة والانتباذ في الظروف قال ان احدكم ليقوم الى ابن عمه يعني
اذا شرب فيضربه بالسيف وكان فيهم رجل قد اصابته جراحة من ذلك وكان يخبأها حياء
من النبي صلى الله عليه وسلم فهذا كله يرجع الى اباحة الدم بالقتل اقامة المظان القتل مقام
حقيقته لكن هل نسخ ذلك ام حكمه باق هذا هو محل النزاع واما ترك الدين ومفارقة الجماعة
فمعناه الارتداد عن دين المسلمين ولو اتى بالشهادتين فلو سب الله ورسوله وهو مقر بالشهادتين
ابيح دمه لانه قد ترك بذلك دينه وكذلك لو استهان بالمصحف والقاه في القاذورات او جحد
ما يعلم بالضرورة من الدين كالصلاة وما اشبه ذلك مما يخرج من الدين وهل يقوم مقام ذلك
من ترك شيئا من اركان الاسلام الخمس هذا ينبني على انه هل يخرج من الدين بالكلية بذلك ام لا فمن
راه خروجا من الدين كان عنده كترك الشهادتين وانكارهما ومن لم يره خروجا عن الدين فاختلفوا
هل يلحق بتارك الدين في القتل لكونه ترك احد مباني الاسلام ام لا لكونه لم يخرج عن الدين ومن
هذا الباب ما قاله كثير من العلماء في قتل الداعية الى البدع فانهم نظروا الى ان ذلك شبيه بالخروج
عن الدين وهو ذريعة ووسيلة اليه فان استخفى بذلك ولم يدع غيره كان حكمه حكم المنافقين اذا
استخفوا واذا دعي الى ذلك تغلظ جرمه بافساد دين الامة وقد صح عن النبي صلى الله عليه وسلم الامر
بقتل الخوارج وقتلهم وقد اختلف العلماء رضي الله عنهم في حكمهم فمنهم من قال كفار مرتدون فيكون
قتلهم لكفرهم ومنهم من قال انما يقتلون لفسادهم بسفك دماء المسلمين وتكفيرهم وهو قول مالك وطائفة
من اصحابنا واجازوا الابتداء بقتالهم والاجهاز على جريحهم ومنهم من قال ان دعوا الى ما هم عليه قوتلوا
وان اظهروه ولم يدعوا اليه لم يقاتلوا وهو نص احمد واسحق وهو يرجع الى قتال من دعى الى بدعة
مغلظة ومنهم من لم ير البداءة بقتالهم حتى يبدءوا بقتال او بما يبيح قتالهم من سفك دم ونحوه كما
روي عن علي وهو قول الشافعي وكثير من اصحابنا وقد روي من وجوه متعددة ان النبي صلى الله عليه
وسلم امر بقتل رجل كان يصلي وقال لو قتل لكان اول فتنة واخرها وفي رواية لو قتل
لم يختلف رجلان من امتي حتى يخرج الدجال خرجه الامام احمد وغيره فيستدل بهذا على قتل
المبتدع اذا كان قتله يكف شره عن المسلمين ويحسم مادة الفتن وقد حكى ابن عبد البر وغيره
عن مذهب مالك جواز قتل الداعي الى البدعة فرجعت نصوص القتل كلها الى ما في حديث ابن مسعود
بهذا التقرير ولله الحمد وكثير من العلماء يقول في كثير من هذه النصوص التي ذكرناها انها منسوخة
بحديث ابن مسعود وفي هذا نظر من وجهين احدهما انه لا يعلم ان حديث ابن مسعود كان متاخرا عن
تلك النصوص كلها لا سيما وابن مسعود من قدماء المهاجرين وكثير من تلك النصوص يرويها من تاخر اسلامه
كابي هريرة وجرير بن عبد الله ومعاوية فان هؤلاء كلهم رووا قتل شارب الخمر في المرة الرابعة والثاني
ان الخاص لا ينسخ بالعام ولو كان العام متاخرا عنه في الصحيح الذي عليه جمهور العلماء لان دلالة

الخاص

الخاص على معناه بالنص ودلالة العام عليه بالظاهر عند الاكثرين فلا يبطل الظاهر حكم النص
وقد روي عن النبي صلى الله عليه وسلم انه امر بقتل رجل كذب عليه في حياته وقال للحي من العرب
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم امرني ان احكم في اموالكم ودمائكم وهذا روي من وجوه متعددة كلها ارسلني وامرني
ضعيفة وفي بعضها ان هذا الرجل قد خطب امرأة في الجاهلية فابوا ان يزوجوه وانهم قالوا له هذه
المقالة ونزل على تلك المرأة وحينئذ فهذا الرجل قد زنى ونسب اباحة ذلك الى النبي صلى الله عليه وسلم وهذا كفر
وردة عن الدين وفي صحيح مسلم عن النبي صلى الله عليه وسلم امر عليا بقتل القبطي الذي كان يدخل على ام ولده
مارية وكان الناس يتحدثون بذلك فلما وجده علي مجبوبا تركه وقد حمله بعضهم على ان القبطي
لم يكن اسلم بعد وان المعاهد اذا فعل ما يؤذي المسلمين انتقض عهده فكيف اذاء النبي صلى الله عليه وسلم
قال بعضهم بل كان مسلما ولكنه نهي عن ذلك فلم ينته حتى تكلم الناس بسببه في فراش رسول الله صلى الله عليه وسلم
واذى النبي صلى الله عليه وسلم في فراشه مبيح للدم لكن لما ظهرت براءته بالعيان تبين للناس براءة مارية فزال السبب
المبيح للقتل وقد روي عن الامام احمد ان النبي صلى الله عليه وسلم كان له ان يقتل بغير هذه الاسباب الثلاثة
التي في حديث ابن مسعود وغيره ليس له ذلك كانه يشير الى انه صلى الله عليه وسلم كان له ان يعزر بالقتل
اذا راى ذلك مصلحة لانه صلى الله عليه وسلم معصوم من التعدي والحيف واما غيره فليس له ذلك لانه غير
مأمون عليه التعدي بالهوى وقال ابو داود سمعت احمد سئل عن حديث ابي بكر رضي الله عنه قال
ما كانت لاحد بعد النبي صلى الله عليه وسلم قال لم يكن لابي بكر يقتل رجلا الا باحدى ثلاث والنبي صلى الله عليه وسلم
كان له ذلك ان يقتل وحديث ابي بكر المشار اليه هو ان رجلا كلم ابا بكر فاغلظ له فقال له ابو برزة
الا اقتله يا خليفة رسول الله فقال ابو بكر ما كانت لاحد بعد النبي صلى الله عليه وسلم وعلى هذا يتخرج حديث
الامر بقتل هذا القبطي ويتخرج عليه ايضا حديث الامر بقتل السارق ان كان صحيحا فان فيه
ان النبي صلى الله عليه وسلم امر بقتله في اول مرة فراجعوه فيه فقطعه ثم فعل ذلك اربع مرات وهو يامر
بقتله فيراجع فيه فيقطع حتى قطعت اطرافه الاربع ثم قتل في الخامسة والله سبحانه وتعالى اعلم

١٥ الحديث الخامس عشر عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من كان
يؤمن بالله واليوم الاخر فليقل خيرا او ليصمت ومن كان يؤمن بالله واليوم الاخر
فليكرم جاره ومن كان يؤمن بالله واليوم الاخر فليكرم ضيفه رواه البخاري ومسلم

هذا الحديث خرجاه من طرق عن ابي هريرة وفي بعض الفاظها فلا يؤذي جاره وفي
بعضها فليحسن قرى ضيفه وفي بعضها فليصل رحمه بدل ذكر الجار وخرجاه ايضا بمعناه من حديث
ابي شريح الخزاعي عن النبي صلى الله عليه وسلم وقد روي هذا الحديث عن النبي صلى الله عليه وسلم من حديث عائشة وابن مسعود

وعبد الله بن عمرو وابي ايوب الانصاري وبن عباس وغيرهم من الصحابة رضي الله عنهم اجمعين وقوله صلى
الله عليه وسلم من كان يؤمن بالله واليوم الاخر فليفعل كذا وكذا يدل على ان هذه الخصال من خصال الايمان
وقد سبق ان الاعمال تدخل في الايمان وقد فسر النبي صلى الله عليه وسلم الايمان بالصبر والسماحة قال الحسن المراد
بالصبر عن المعاصي والسماحة بالطاعة واعمال الايمان تارة تتعلق بحقوق الله كاداء الواجبات وترك المحرمات
ومن ذلك قول الخير والصمت عن غيره وتارة تتعلق بحقوق عباده كاكرام الضيف واكرام الجار والكف عن
اذاه فهذه ثلاثة اشيا يؤمر بها المومن احدها قول الخير والصمت عما سواه وقد روى الطبراني من
حديث اسود بن اصرم المحاربي قال قلت يا رسول الله اوصني قال هل تملك لسانك قلت ما املك اذا
لم املك لساني قال فهل تملك يدك قلت فما املك اذا لم املك يدي قال فلا تقل بلسانك الا معروفا ولا تبسط
يدك الا الى خير وقد ورد ان استقامة اللسان من خصال الايمان كما في المسند عن انس رضي الله عنه
عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يستقيم ايمان عبد حتى يستقيم قلبه ولا يستقيم قلبه حتى يستقيم لسانه وخرج
الطبراني من حديث انس بن مالك رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يبلغ عبد حقيقة الايمان حتى
يخزن من لسانه وخرج الطبراني من حديث معاذ بن جبل رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال انك لن تزال
سالما ما سكت فاذا تكلمت كتب لك او عليك وفي مسند الامام احمد عن عبد الله بن عمرو بن العاص عن النبي
صلى الله عليه وسلم قال من صمت نجا وفي الصحيحين عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ان
الرجل ليتكلم بالكلمة ما يتبين فيها يزل بها في النار ابعد مما بين المشرق والمغرب وخرج الامام احمد
من حديث ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ان الرجل ليتكلم بالكلمة من رضوان الله لا
يلقي لها بالا يرفع الله بها درجات وان العبد ليتكلم بالكلمة من سخط الله ما يلقي لها بالا يهوي بها
في جهنم وخرج الامام احمد من حديث سليمان بن سحيم عن امه قالت سمعت النبي صلى الله عليه وسلم
يقول ان الرجل ليدنو من الجنة حتى ما يكون بينه وبينها الا ذراع فيتكلم بالكلمة فيتباعد منها ابعد
من صنعا وخرج الامام احمد والترمذي والنسائي من حديث بلال بن الحارث قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم
يقول ان احدكم ليتكلم بالكلمة من رضوان الله ما يظن ان تبلغ ما بلغت فيكتب الله له بها رضوانه الى
يوم يلقاه وان احدكم ليتكلم بالكلمة من سخط الله ما يظن ان تبلغ ما بلغت فيكتب الله عليه بها
سخطه الى يوم يلقاه وقد ذكرناه فيما سبق من حديث ام حبيبة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال كل كلام
ابن ادم عليه لا له الا الامر بالمعروف والنهي عن المنكر وذكر الله عز وجل وقوله صلى الله عليه وسلم
فليقل خيرا او ليصمت امر بقول الخير وبالصمت عما عداه وهذا يدل على انه ليس هناك كلام يستوي
قوله والصمت عنه بل اما ان يكون خيرا فيكون مامورا بقوله واما ان يكون غير خير فيكون
مامورا بالصمت عنه وحديث معاذ وام حبيبة يدلان على هذا وخرج ابن ابي الدنيا من حديث معاذ
بن جبل ولفظه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال له يا معاذ ثكلتك امك وهل تقول شيئا الا وهو عليك

واذا قال الله

حتى انه ليكتب قوله اكلت وشربت ذهبت جئت حتى اذا كان يوم الخميس عرض قوله وعمله فاقر منه ما كان فيه من خير او شر والقى ٤٣

واذا قال الله عز وجل اذ يتلقى المتلقيان عن اليمين وعن الشمال قعيد ما يلفظ من قول الا لديه رقيب عتيد وقد
اجمع السلف الصالح ان الذي عن يمينه يكتب الحسنات والذي عن شماله يكتب السيئات وقد روي ذلك
مرفوعا من حديث ابي امامة باسناد ضعيف وفي الصحيح عن النبي صلى الله عليه قال اذا كان احدكم يصلي فانه ينا
جي ربه والملك عن يمينه وروي من حديث حذيفة مرفوعا ان عن يمينه كاتب الحسنات واختلفوا هل يكتب كل
ما يتكلم به او لا يكتب الا ما فيه ثواب او عقاب على قولين مشهورين وقال علي بن ابي طلحة عن ابن عباس يكتب
كل ما يتكلم به من خير وشر والغى سائره فذلك قول الله يمحو الله ما يشاء ويثبت وعنده ام الكتاب وعن يحيى
بن كثير قال ركب رجل حمارا فعثر به فقال تعس الحمار فقال صاحب اليمين ما هي حسنة اكتبها وقال صاحب
الشمال ما هي سيئة فاكتبها فاوحى الله الى صاحب الشمال ما ترك صاحب اليمين فاكتبه فاثبت في السيئات
تعس الحمار وظاهر هذا ان ما ليس بحسنة فهو سيئة وان كان لا يعاقب عليها فان بعض السيئات قد لا
يعاقب عليها وقد يقع مكفرا باجتناب الكبائر ولكن زمانها قد خسره صاحبها حيث ذهب باطلا
فيحصل له بذلك حسرة في القيمة واسف عليه وهو نوع عقوبة وخرج الامام احمد وابو داود والنسا
من حديث ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ما من قوم يقومون من مجلس لا يذكرون
الله فيه الا قاموا عن مثل جيفة حمار وكان لهم حسرة وخرجه الترمذي ولفظه ما جلس قوم مجلسا لم
يذكروا الله فيه ولم يصلوا على نبيهم الا كان عليهم ترة فان شا عذبهم وان شا غفر لهم وفي رواية
لابي داود والنسائي من قعد مقعدا لم يذكر الله فيه كانت عليه من الله ترة ومن اضطجع مضجعا لم يذكر الله
فيه كانت عليه من الله ترة زاد النسائي ومن قام مقاما لم يذكر الله فيه كانت عليه من الله ترة وخرج ايضا من
حديث ابي سعيد عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ما من قوم يجلسون مجلسا لا يذكرون الله فيه الا كانت
عليهم حسرة يوم القيمة وان دخلوا الجنة وقال مجاهد ما جلس قوم مجلسا فتفرقوا قبل ان يذكروا
الله الا تفرقوا عن انتن من ريح الجيفة وكان مجلسهم يشهد عليهم بغفلتهم وما جلس قوم مجلسا
فذكروا الله قبل ان يتفرقوا الا تفرقوا عن اطيب من ريح المسك وكان مجلسهم يشهد لهم بذكرهم
وقال بعض السلف يعرض على ابن ادم يوم القيمة ساعات عمره فكل ساعة لم يذكر الله فيها تتقطع
نفسه عليها حسرات وخرج الطبراني من حديث عائشة رضي الله عنها مرفوعا ما من ساعة تمر بابن
ادم لم يذكر الله فيها بخير الا حسر عندها يوم القيمة ومن هنا يعلم ان ما ليس بخير من الكلام فا
السكوت عنه افضل من التكلم به اللهم الا ما تدعو اليه الحاجة مما لا بد منه وقد روي عن ابن مسعود
رضي الله عنه قال اياكم وفضول الكلام حسب امرئ ما بلغ حاجته وعن النخعي رحمه الله قال يهلك الناس في
فضول المال والكلام وايضا فان الاكثار من الكلام الذي لا حاجة اليه يوجب قساوة القلب كما في التر
مذي من حديث ابن عمر مرفوعا لا تكثر الكلام بغير ذكر الله تعالى فان كثرة الكلام بغير ذكر الله تقسي القلب
وان ابعد الناس من الله القاسي وقال عمر من كثر كلامه كثر سقطه ومن كثر سقطه كثرت ذنوبه

ومن كثرت ذنوبه كانت النار اولى به وخرجه العقيلي من حديث ابن عمر مرفوعا باسناد ضعيف وقال محمد بن عجلان
انما الكلام اربعة ان تذكر الله وتقرا القران وتسال عن علم فتخبر به او تكلم فيما يعنيك من امر دنياك وقال رجل
لسلمان اوصني قال لا تكلم قال لا يستطيع من عاش في الناس ان لا يتكلم قال فان تكلمت فتكلم بحق او
اسكت وكان ابو بكر الصديق رضي الله عنه ياخذ بلسانه ويقول هذا اوردني الموارد وقال ابن مسعود
رضي الله عنه والله الذي لا اله الا هو ما على وجه الارض احق بطول سجن من لساني وقال وهب بن منبه اجمعت
الحكما على ان راس الحكمة الصمت وقال شميط بن عجلان انك يا ابن ادم ما سكت فانت سالم فاذا تكلمت
فخذ حذرك اما لك واما عليك وهذا باب يطول استقصاوه والمقصود ان النبي صلى الله عليه وسلم امر
بالكلام بالخير والسكوت عما ليس بخير وخرج الامام احمد وابن حبان من حديث البرا بن عازب ان
رجلا قال يا رسول الله علمني عملا يدخلني الجنة فذكر الحديث وفيه قال فاطعم الجايع واسق الظمان
وامر بالمعروف وانه عن المنكر فان لم تطق فكف لسانك الا من خير فليس الكلام مامورا به على الا
طلاق ولا السكوت كذلك بل لا بد من الكلام بالخير والسكوت عن الشر وكان السلف كثيرا يمدحون الصمت
عن الشر وعما لا يعني لشدته على النفس ولذلك يقع فيه كثير فكانوا يعالجون انفسهم ويجا
هدونها على السكوت عما لا يعنيها قال الفضيل بن عياض ما حج ولا رباط ولا جهاد اشد من
حبس اللسان ولو اصبحت يهمك لسانك اصبحت في غم شديد وقال سجن اللسان سجن المومن وسيل
ابن المبارك عن قول لقمان لابنه ان كان الكلام من فضة فالسكوت من ذهب فقال معناه لو كان الكلام
بطاعة الله من فضة كان الصمت عن المعاصي من ذهب وهذا يرجع الى ان الكف عن المعاصي افضل من
عمل الطاعات وقد سبق القول في هذا مستوفى وتذاكروا عند الاحنف بن قيس عما افضل الصمت ام
النطق فقال قوم الصمت افضل فقال الاحنف النطق افضل لان فضل الصمت لا يعدو صاحبه و
النطق الحسن ينتفع به من سمعه وقال رجل من العلما عند عمر بن عبد العزيز رحمه الله الصامت على علم كالمتكلم
على علم فقال عمر اني لارجو ان يكون المتكلم على علم افضلهما يوم القيمة حالا وذلك ان منفعته
للناس وهذا صمته لنفسه فقال له يا امير المومنين فكيف بفتنة المنطق فبكى عمر عند ذلك بكا شديدا
ولقد خطب عمر بن عبد العزيز يوما فرق الناس وبكوا فقطع خطبته فقيل له لو اتممت كلامك رجونا
ان ينفع الله به فقال عمر ان القول فتنة والفعل اولى بالمومن من القول وكنت من مدة طويلة قد رايت
امير المومنين عمر بن عبد العزيز في المنام رضي الله عنه وسمعته يتكلم في هذه المسالة واظن اني فاوضته
فيه وفهمت من كلامه ان التكلم بالخير افضل من السكوت واظن انه وقع في اثنا الكلام ذكر سليمان
بن عبد الملك وان عمر قال ذلك له وقد روي عن سليمان بن عبد الملك انه قال الصمت منام العقل والنطق
يقظته ولا يتم حال الا بهما يعني لا بد من الصمت والكلام وما احسن ما قال عبيد الله بن ابي جعفر
فقيه اهل مصر في وقته وكان احد الحكما اذا كان المر يحدث في مجلس فاعجبه الحديث فليسكت

فاذا كان

فاذا كان ساكتا فاعجبه السكوت فليحدث وهذا حسن فان من كان كذلك كان سكوته وحديثه في مخالفة
هواه واعجابه بنفسه ومن كان كذلك جدير بتوفيق الله اياه وتسديده في نطقه وسكوته لان كلامه
وسكوته يكون لله عز وجل وفي مراسيل الحسن عن النبي صلى الله عليه وسلم فيما يروي عن ربه عز وجل قال علامة
الطهر ان يكون قلب العبد معلقا عندي فاذا كان كذلك لم ينسني على حال فاذا كان كذلك مننت عليه
بالاشتغال بي كي لا ينساني فاذا نسيني حركت قلبه فاذا تكلم تكلم بي وان سكت سكت بي فذلك
الذي تاتيه المعونة من عندي خرجه ابرهيم بن الجنيد وبكل حال فالتزام الصمت مطلقا واعتقاده
قربة اما مطلقا او في بعض العبادات كالحج والاعتكاف والصيام نهي عنه وروي من حديث
ابي هريرة رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن صيام الصمت وخرج الاسمعيلي من حديث علي
قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الصمت في الاعتكاف وفي سنن ابي داود من حديث علي رضي الله عنه
عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا صمات يوم الى الليل قال ابو بكر رضي الله عنه لامراة حجت مصمتة ان هذا
لا يحل هذا من عمل الجاهلية وروي عن علي بن الحسين زين العابدين انه قال صوم الصمت
حرام الثاني ما امر به النبي صلى الله عليه وسلم في هذا الحديث للمومن من اكرام الجار وفي بعض
الروايات النهي عن اذى الجار فاما اذى الجار فمحرم فان الاذى بغير حق محرم لكل احد ولكن في حق
الجار اشد تحريما وفي الصحيحين عن ابن مسعود رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه سيل اي الذنب
اعظم قال ان تجعل لله ندا وهو خلقك قيل ثم اي قال ان تقتل ولدك مخافة ان يطعم معك قيل ثم اي
قال ان تزاني حليلة جارك وفي مسند الامام احمد عن المقداد بن الاسود عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ما
تقولون في الزنا قالوا حرام حرمه الله ورسوله فهو حرام الى يوم القيمة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لان
يزني الرجل بعشر نسوة ايسر من ان يزني بامراة جاره قال ما تقولون في السرقة قالوا حرمها الله ورسوله
فهي حرام الى يوم القيمة قال لان يسرق الرجل من عشرة ابيات ايسر عليه من ان يسرق من جاره وفي صحيح
البخاري عن ابي شريح عن النبي صلى الله عليه وسلم قال والله لا يومن والله لا يومن من لا يامن جاره بوايقه
وخرجه الامام احمد وغيره من حديث ابي هريرة رضي الله عنه وفي صحيح مسلم عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم
قال لا يدخل الجنة من لا يامن جاره بوايقه وخرج الامام احمد والحاكم من حديث ابي هريرة رضي الله عنه
قال قيل يا رسول الله ان فلانة تصلي الليل وتصوم النهار وفي لسانها شي توذي جيرانها سليطة قال
لا خير فيها هي في النار وقيل له ان فلانة تصلي المكتوبة وتصوم رمضان وتتصدق بالاثوار وليس لها
شي غيره ولا توذي احدا قال هي في الجنة ولفظ الامام احمد ولا توذي بلسانها جيرانها وخرج الحاكم من حديث
ابي جحيفة قال جا رجل الى النبي صلى الله عليه وسلم يشكو جاره فقال اطرح متاعك في الطريق فجعل
الناس يمرون به فيلعنونه فجا الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله ما لقيت من الناس قال وما لقيت
منهم قال يلعنوني قال فقد لعنك الله قبل الناس قال يا رسول الله فاني لا اعود وخرجه ابو داود بمعناه

قالت دخلت شاة

من حديث ابي هريرة ولم يذكر فيه فقد لعنك الله قبل الناس وخرج الخرائطي من حديث ام سلمة قالت دخلت شاة
لجارنا فاخذت قرصة لنا فقمت اليها فاخذتها من بين لحييها فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم انه لقليل من اذى
الجار واما اكرام الجار والاحسان اليه فمامور به وقد قال الله عز وجل واعبدوا الله ولا تشركوا به
شيئا وبالوالدين احسانا وبذي القربى واليتامى والمساكين والجار ذي القربى والجار الجنب والصاحب
بالجنب وابن السبيل وما ملكت ايمانكم ان الله لا يحب من كان مختالا فخورا فجمع الله تعالى في هذه الاية
بين حقه على العبد وحقوق العباد على العباد ايضا وجعل الله العباد الذين امر بالاحسان اليهم خمسة
انواع احدها من بينه وبين الانسان قرابة وخص منهم الوالدين بالذكر لامتيازهما عن سائر الاقارب
بما لم يشركوهما فيه فانهما كانا السبب في وجود الولد ولهما حق التربية والتاديب وغير ذلك الثاني
من هو ضعيف محتاج الى الاحسان وهو نوعان من هو محتاج لضعف بدنه وهو اليتيم ومن هو محتاج
لقلة ماله وهو المسكين والثالث من له حق القرب والمخالطة وجعلهم ثلاثة انواع جار
ذو قربى وجار جنب وصاحب بالجنب وقد اختلف المفسرون في ذلك فمنهم من قال الجار ذو القربى الجار الذي
له قرابة والجار الجنب الاجنبي ومنهم من قال المراة في الجار ذي القربى ومنهم من ادخلها في الجار الجنب ومنهم
من ادخل الرفيق في السفر في الجار الجنب وقد روي عن النبي صلى الله عليه وسلم انه كان يقول في دعائه اللهم
اني اعوذ بك من جار السوء في دار الاقامة فان جار البادية يتحول ومنهم من قال الجار ذو القربى الجار المسلم
والجار الجنب الكافر وفي مسند البزار من حديث جابر رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم مرفوعا
الجيران ثلاثة جار له حق واحد وهو ادنى الجيران وجار له حقان وجار له ثلاثة حقوق
وهو افضل الجيران حقا فاما الذي له حق واحد فجار مشرك لا رحم له حق الجوار واما الذي له حقان
فجار مسلم له حق الاسلام وحق الجوار واما الذي له ثلاثة حقوق فجار مسلم ذو رحم له حق الجوار
وحق الاسلام وحق الرحم وقد روي هذا الحديث من وجوه اخر متصلة ومرسلة ولا تخلو كلها من مقال وقيل
الجار ذو القربى هو القريب الجوار الملاصق والجار الجنب هو البعيد الجوار وفي صحيح البخاري عن
عائشة رضي الله عنها قالت قلت يا رسول الله ان لي جارين فالى ايهما اهدي قال الى اقربهما منك
بابا وقالت طائفة من السلف حد الجوار اربعين دارا وقيل مستدار اربعين دارا من كل جانب
وفي مراسيل الزهري ان رجلا اتى النبي صلى الله عليه وسلم يشكو جارا له فامر النبي صلى الله عليه وسلم ان
ينادي الا ان اربعين دارا جار قال الزهري اربعون هكذا واربعون هكذا واربعون هكذا
واربعون هكذا يعني من بين يديه ومن خلفه وعن يمينه وعن شماله وسئل الامام احمد عمن يطبخ
قدرا وهو في دار السبيل ومعه في الدار نحو ثلاثين او اربعين نفسا يعني انهم سكان معه في الدار
فقال يبدا بنفسه وبمن يعول فان فضل فضلة اعطى الاقرب اليه وكيف يمكنه ان يعطيهم كلهم

كلهم

كلهم قيل له لعل الذي هو جاره يتهاون بذلك القدر ليس له عنده موقع فرأى ان لا يبعث اليه واما
الصاحب بالجنب ففسره طائفة بالزوجة وفسره طائفة منهم ابن عباس رضي الله عنهما بالرفيق
في السفر ولم يريدوا اخراج الصاحب الملازم في الحضر وانما ارادوا ان صحبة السفر تكفي فالصحبة
الدائمة في الحضر اولى ولهذا قال سعيد بن جبير رضي الله عنه هو الرفيق الصالح وقال زيد بن اسلم هو
جليسك في الحضر ورفيقك في السفر وقال ابن زيد هو الرجل يعتريك ويلم بك لتنفعه وفي المسند
والترمذي عن عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم قال خير الاصحاب عند الله
خيرهم لصاحبه وخير الجيران عند الله خيرهم لجاره والرابع من هو وارد على الانسان غير مقيم
عنده وهو ابن السبيل يعني المسافر اذا ورد الى بلد اخر وفسره بعضهم بالضيف يعني به ابن
السبيل اذا نزل ضيفا على احد الخامس ملك اليمين وقد اوصى النبي صلى الله عليه وسلم بهم كثيرا
وامر بالاحسان اليهم وروي انه اخر ما اوصى به عند موته الصلاة وما ملكت ايمانكم وادخل
بعض السلف في هذه الاية ما يملكه الانسان من الحيوانات والبهائم ولنرجع الى شرح
حديث ابي هريرة رضي الله عنه في اكرام الجار وفي الصحيحين عن عائشة وابن عمر
رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ما زال جبريل يوصيني بالجار حتى ظننت انه سيورثه
فمن انواع الاحسان الى الجار مواساته عند حاجته وفي المسند عن عمر رضي الله عنه عن النبي صلى الله
عليه وسلم قال لا يشبع المؤمن دون جاره وخرج الحاكم من حديث ابن عباس رضي الله عنه عن النبي صلى الله
عليه وسلم قال ليس المؤمن الذي يشبع وجاره جائع وفي رواية اخرى عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم
قال ما امن بي من بات شبعانا وجاره طاويا وفي المسند عن عقبة بن عامر رضي الله عنه عن النبي صلى الله
عليه وسلم قال اول خصمين يوم القيامة جاران وفي كتاب الادب للبخاري رحمه الله عن ابن عمر رضي الله عنهما عن النبي صلى
الله عليه وسلم قال كم من جار متعلق بجاره يوم القيامة فيقول يا رب هذا اغلق بابه دوني فمنع معروفه
وخرج الخرائطي وغيره باسناد ضعيف من حديث عطا الخراساني عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده
عن النبي صلى الله عليه وسلم من اغلق بابه دون جاره مخافة على اهله وماله فليس ذلك بمؤمن وليس بمؤمن
من لا يامن جاره بوائقه اتدري ما حق الجار اذا استعانك اعنته واذا استقرضك اقرضته
واذا افتقر عدت اليه واذا مرض عدته واذا اصابه خير هنيته واذا اصابته مصيبة عزيته
واذا مات اتبعت جنازته ولا تستطل عليه بالبناء فتحجب عنه الريح الا باذنه ولا توذه بقتار قدرك
الا ان تغرف له منها فان اشتريت فاكهة فاهد له فان لم تفعل فادخلها سرا ولا يخرج بها
ولدك ليغيظ بها ولده ورفع هذا الكلام منكر ولعله من تفسير عطا الخراساني وقد روي ايضا
عن عطا الخراساني عن الحسن عن جابر مرفوعا ادنى حق الجوار ان لا تؤذيه بقتار قدرك

الا ان تقدح له منها وفي صحيح مسلم عن ابي ذر رضي الله عنه قال اوصاني خليلي صلى الله عليه وسلم قال اذا طبخت
مرقا فاكثر ماءه ثم انظر الى اهل بيت جيرانك فاصبهم منها بمعروف وفي رواية ان النبي صلى الله عليه وسلم
قال له يا ابا ذر اذا طبخت فاكثر ماءها وتعاهد جيرانك وفي المسند والترمذي عن عبد الله بن عمرو
بن العاص رضي الله عنهما انه ذبح شاة فقال اهل اهديتم منها لجارنا اليهودي ثلاث مرات ثم قال
سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول ما زال جبريل يوصيني بالجار حتى ظننت انه سيورثه
وفي الصحيحين عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يمنع احدكم جاره
ان يغرز خشبة في جداره فقال ثم يقول ابو هريرة ما لي اراكم عنها معرضين والله لارمين
بها بين اظهركم وكذا فكم ومذهب الامام احمد ان الجار يلزمه ان يمكن جاره من وضع خشبه
على جداره اذا احتاج الجار الى ذلك ولم يضر بجداره لهذا الحديث الصحيح وظاهر كلامه
انه يجب عليه ان يواسيه بفضل ما عنده مما لا يضر به اذا علم حاجته قال المروذي قلت لابي
عبد الله اني اسمع السائل في الطريق يقول اني جائع قال قد يصدق وقد يكذب قلت فاذا
كان لي جار اعلم انه يجوع قال تواسيه قلت اذا كان قوتي رغيفين قال تطعمه شيئا ثم قال
الذي جاء في الحديث انما هو الجار قال المروذي قلت لابي عبد الله الاغنياء يجب عليهم المواساة
قال اذا كان قوم يضعون شيئا على شيء كيف لا يجب عليهم قلت اذا كان للرجل قميصان او قلنسوتان او
جبتان يجب عليهم المواساة قال اذا كان يحتاج الى ان يكون فضلا وهذا نص منه في
وجوب المواساة من الفضائل ولم يخصه بالجار ونصه الاول يقتضي اختصاصه بالجار وفي رواية
ابن هانئ في السؤال يكذبون احب الينا لو صدقوا ما وسعنا الا مواساتهم وهذا يدل على وجوب
مواساة الجائع من الجيران وغيرهم وفي الصحيح عن ابي موسى عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اطعموا الجائع
وعودوا المريض وفكوا العاني وفي المسند وصحيح الحاكم عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال
ايما اهل عرصة اصبح فيهم امرؤ جائع فقد برئت منهم ذمة الله عز وجل ومذهب احمد و
مالك ان يمنع ان يتصرف في خاص ملكه بما يضر بجاره فيجب عنده كف الاذى عن الجار بمنع
احكام الانتفاع المضر به ولو كان المنتفع انما ينتفع بخاص ملكه ويجب عند احمد ان يبذل
لجاره ما يحتاج اليه ولا ضرر عليه في بذله واعلى من هذا ان يصبر على اذى جاره ولا يقابله بالاذى
قال الحسن ليس حسن الجوار كف الاذى ولكن حسن الجوار احتمال الاذى ويروى من حديث ابي ذر
يرفعه ان الله يحب الرجل يكون له الجار يؤذيه بجواره فيصبر على اذاه حتى يفرق بينهما
بموت او ظعن خرجه الامام احمد وفي مراسيل ابي عبد الرحمن الحبلي ان رجلا جاء الى النبي صلى الله
عليه وسلم يشكو اليه جاره فقال النبي صلى الله عليه وسلم كف اذاك عنه واصبر على اذاه فكفى بالموت مفرقا

خرجه

خرجه ابن ابي الدنيا **الثالث مما امر به النبي صلى الله عليه وسلم المؤمنين من اكرام الضيف**
والمراد احسان ضيافته وفي الصحيحين من حديث ابي شريح قال ابصرت عيناي رسول الله
صلى الله عليه وسلم وسمعته اذناي حين تكلم به قال من كان يؤمن بالله واليوم الاخر فليكرم ضيفه
جائزته قالوا وما جائزته قال يومه وليلته قال والضيافة ثلاثة ايام وما كان بعد ذلك
فهو صدقة ولا يحل له ان يثوي عنده حتى يؤثمه قالوا يا رسول الله وما يؤثمه قال يقيم عنده و
لا شيء له يقريه به وخرج الامام احمد من حديث ابي سعيد الخدري رضي الله عنه عن النبي صلى الله
عليه وسلم قال من كان يؤمن بالله واليوم الاخر فليكرم ضيفه قالها ثلاثا قالوا وما اكرام الضيف
يا رسول الله قال ثلاثة ايام فما جلس بعد ذلك فهو صدقة ففي هذه الاحاديث ان جائزة
الضيف يوم وليلة وان الضيافة ثلاثة ايام ففرق بين الجائزة والضيافة واكد الجائزة
وقد ورد في تاكيدها احاديث اخر فخرج ابو داود من حديث المعدي كرب رضي الله عنه عن النبي
صلى الله عليه وسلم قال ليلة الضيف حق على كل مسلم فمن اصبح بفنائه فهو عليه دين ان شاء
اقتضاه وان شاء ترك وخرجه ابن ماجه بلفظ ليلة الضيف حق على كل مسلم وخرج الامام احمد وابو داود
من حديث المقدام عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ايما رجل اضاف قوما فاصبح الضيف محروما فان نصره
حق على كل مسلم حتى يأخذ بقرى ليلة من زرعه وماله وفي الصحيحين عن عقبة بن عامر رضي الله عنه
قال قلنا يا رسول الله انك تبعثنا فننزل بقوم لا يقروننا فقال لنا رسول الله صلى الله عليه وسلم ان نزلتم
بقوم فامروا لكم بما ينبغي للضيف فاقبلوا فان لم يفعلوا فخذوا منهم حق الضيف الذي ينبغي
لهم وخرج الامام احمد والحاكم من حديث ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ايما ضيف
نزل بقوم فاصبح الضيف محروما فله ان يأخذ بقدر قراه ولا حرج وقال عبد الله بن عمرو رضي
الله عنهما من لم يضف فليس من محمد ولا من ابراهيم عليهما الصلاة والسلام وقال عبد الله بن
الحارث بن جزء من لم يكرم ضيفه فليس من محمد ولا من ابراهيم وقال ابو هريرة لقوم نزل عليهم فا
ستضافهم فلم يضيفوه فتنحى ونزل ودعاهم الى طعامه فلم يجيبوه فقال لهم لا تنزلون
الضيف ولا تجيبون الدعوة ما انتم من الاسلام على شيء فعرفه رجل منهم فقال له انزل عافاك الله
قال هذا شر واشر لا تنزلون الا من تعرفون وروي عن ابي الدرداء نحو هذه القصة الا انه قال
لهم ما انتم من الدين الا على مثل هذه واشار الى هدبة ثوبه وهذه النصوص تدل على وجوب الضيافة
يوم وليلة وهو قول الليث واحمد وقال احمد له المطالبة بذلك اذا منعه لانه حق له واجب وهل ياخذ
بيده من ماله اذا منعه او يرفعه الى الحاكم على روايتين منصوصتين عنه وقال حميد بن زنجويه

ليلة الضيف واجبة وليس له ان ياخذ قراه منهم قهرا الا ان يكون مسافرا في مصالح المسلمين العامة دون
مصلحة نفسه وقال الليث بن سعد لو نزل الضيف بالعبد اضافه من المال الذي بيده وللضيف ان ياكل وان
لم يعلم ان سيده اذن له لان الضيافة واجبة وهو قياس قول احمد لانه نص على انه يجوز اجابة دعوة
العبد الماذون له في التجارة وقد روي عن جماعة من الصحابة انهم اجابوا دعوة المملوك وروي ذلك
عن النبي صلى الله عليه وسلم ايضا فاذا جاز له ان يدعو الناس الى طعامه ابتداء وجاز لهم اجابة دعوته
فاضافته لمن نزل به اولى وقد منع مالك والشافعي وغيرهما من دعوة العبد الماذون له بدون اذن
سيده ونقل علي بن سعيد عن احمد ما يدل على وجوب الضيافة للغزاة خاصة بمن مروا بهم
ثلاثة ايام والمشهور عنه الاول وهو وجوبها لكل ضيف نزل بقوم واختلف قوله هل تجب على
اهل الامصار والقرى ام تختص باهل القرى ومن كان على طريق يمر به المسافرون على روايتين
منصوصتين عنه والمنصوص عنه انها تجب للمسلم والكافر وخص كثير من اصحابه الوجوب
للمسلم كما لا تجب نفقة الاقارب مع اختلاف الدين على احدى الروايتين عنه واما اليومان الاخران
وهما الثاني والثالث فهما تمام الضيافة والمنصوص عن احمد انه لا يجب الا الجائزة الاولى وقال قد فرق
بين الجائزة والضيافة والجائزة اكد ومن اصحابنا من اوجب الضيافة ثلاثة ايام بعد اليوم
والليلة الاولى ورده احمد بقوله صلى الله عليه وسلم الضيافة ثلاثة ايام فما زاد فهو صدقة ولو كان
كما ظن هذا لكانت اربعة قلت ونظير هذا قوله تعالى قل أئنكم لتكفرون بالذي خلق الارض في
يومين وتجعلون له اندادا ذلك رب العالمين الى قوله وبارك فيها وقدر فيها اقواتها في اربعة ايام
والمراد في تمام الاربعة وهذا الحديث الذي احتج به احمد من حديث ابي شريح وخرج البخاري من حديث
ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من كان يؤمن بالله واليوم الاخر فليحسن قرى
ضيفه قيل يا رسول الله وما قرى الضيف قال ثلاث فما كان بعد فهو صدقة قال حميد بن زنجويه عليه
ان يتكلف في اليوم والليلة من الطعام اطيب ما ياكله هو وعياله وفي تمام الثلاث يطعمه من طعامه
وفي هذا نظر وسنذكر حديث سلمان بالنهي عن التكلف للضيف ونقل اشهب عن مالك قال جائزته
يوم وليلة يكرمه ويتحفه ويخصه يوما وليلة وثلاثة ايام ضيافة وكان ابن عمر رضي الله عنهما يمتنع
من الاكل من مال من نزل عليه فوق ثلاثة ايام ويامر ان ينفق عليه من ماله ولصاحب المنزل ان يامر
الضيف بالتحول عنه بعد الثلاث لانه قد قضى ما عليه وفعل ذلك الامام احمد وقوله صلى الله عليه وسلم
لا يحل له ان يثوي عنده حتى يحرجه يعني يقيم عنده حتى يضيق عليه لكن هل هذا في الايام الثلاثة ام في
ما زاد عليها واما فيما ليس بواجب فلا شك في تحريمه واما فيما هو واجب وهو اليوم والليلة فينبني على
انه هل تجب الضيافة على من لم يجد شيئا ام لا تجب الا على من وجد ما يضيف به وهو قول طائفة
من اهل الحديث منهم حميد بن زنجويه لم يحل للضيف ان يستضيف من هو عاجز عن ضيافته وقد روي حديث

سلمان رض

سلمان رضي الله عنه قال نهانا رسول الله صلى الله عليه وسلم ان نتكلف للضيف ما ليس عندنا فاذا نهي
المضيف ان يتكلف للضيف ما ليس عنده دل على انه لا يجب عليه المواساة للضيف الا مما عنده فاذا
لم يكن عنده فضل لم يلزمه شيء واما اذا اثر على نفسه كما فعل الانصاري الذي نزل فيه
ويؤثرون على انفسهم ولو كان بهم خصاصة فذلك مقام فضل واحسان وليس بواجب ولو
علم الضيف انهم لا يضيفونه الا بقوتهم وقوت صبيانهم وان الصبية يتاذون بذلك لم يجز له
استضافتهم حينئذ عملا بقوله صلى الله عليه وسلم ولا يحل له ان يقيم عنده حتى يحرجه وايضا
فالضيافة نفقة واجبة فلا تجب الا على من عنده فضل عن قوته وقوت عياله كنفقة الاقارب
وزكاة الفطر وقد انكر الخطابي تفسير يؤثمه بان يقيم عنده ولا شيء له يقريه وقال اراه غلطا
وكيف ياثم في ذلك وهو لا يتسع لقراه ولا يجد سبيلا اليه وانما المكلف على قدر الطاقة قال وانما وجه
الحديث انه كره له المقام عنده بعد الثلاث لئلا يضيق صدره بمكانه فيكون الصدقة منه على
وجه المن والاذى فيبطل اجره وهذا الذي قاله فيه نظر فانه قد صح تفسيره في الحديث بما انكره
وانما وجهه اذا اقام عنده ولا شيء له يقريه به فربما دعاه ضيق صدره به وحرجه الى ما ياثم به
في قول او فعل وليس المراد انه ياثم بترك قراه مع عجزه والله اعلم

الحديث السادس عشر عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رجلا قال للنبي صلى الله عليه وسلم اوصني قال لا تغضب فردد
مرارا قال لا تغضب رواه البخاري

هذا الحديث خرجه البخاري من طريق ابي
حصين الازدي عن ابي صالح عن ابي هريرة رضي الله عنه ولم يخرجه مسلم لان الاعمش رواه عن
ابي صالح واختلف عليه في اسناده فقيل عنه عن ابي صالح عن ابي هريرة كقول ابي حصين وقيل عنه
عن ابي صالح عن ابي سعيد الخدري وعند يحيى بن معين ان هذا هو الصحيح وقيل عنه عن ابي صالح عن
ابي هريرة او جابر وقيل عنه عن ابي صالح عن رجل من الصحابة غير مسمى وخرج الترمذي هذا
الحديث من طريق ابي حصين ايضا ولفظه جاء رجل الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله
علمني شيئا ولا تكثر علي لعلي اعيه قال لا تغضب فردد مرارا كل ذلك يقول لا تغضب وفي رواية
لغير الترمذي قال قلت يا رسول الله دلني على عمل يدخلني الجنة ولا تكثر علي قال لا تغضب فهذا الرجل
طلب من النبي صلى الله عليه وسلم ان يوصيه وصية جامعة موجزة لخصال الخير ليحفظها عنه
خشية ان لا يحفظها لكثرتها فوصاه النبي صلى الله عليه وسلم ان لا تغضب ثم ردد هذه المسالة عليه
مرارا والنبي صلى الله عليه وسلم يردد عليه هذا الجواب فهذا يدل على ان الغضب جماع الشر وان التحرز منه
جماع الخير ولعل هذا الرجل الذي سال النبي صلى الله عليه وسلم هو ابو الدرداء فقد خرج الطبراني
من حديث ابي الدرداء رضي الله عنه قال قلت يا رسول الله دلني على عمل يدخلني الجنة قال لا تغضب
ولك الجنة وقد روى الاحنف بن قيس عن جارية بن قدامة ان رجلا قال للنبي صلى الله عليه وسلم قل لي

بلغ

قولا وقلل على لعلي اعقله قال لا تغضب قال فعاد عليه مرارا كل ذلك يقول لا تغضب خرجه الامام احمد
وفي رواية له ان جارية بن قدامة قال سألت النبي صلى الله عليه وسلم فذكره فهذا يغلب على الظن
ان السائل هو جارية بن قدامه ولكن ذكر الامام احمد عن يحيى القطان ان الله قال هكذا قال هشام
يعني ان هشاما ذكر ان جارية سال النبي صلى الله عليه وسلم قال يحيى وهم يقولون لم يدرك النبي صلى
الله عليه وسلم وكذلك قال العجلي وغيره انه تابعي ليس بصحابي وخرج الامام احمد من حديث الزهري
عن حميد بن عبد الرحمن عن رجل من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم قال قلت يا رسول الله اوصني قال
لا تغضب قال الرجل ففكرت حين قال النبي صلى الله عليه وسلم ما قال فاذا الغضب يجمع الشر كله ورواه
مالك في الموطا عن الزهري عن حميد مرسلا وخرج الامام احمد من حديث عبد الله بن عمرو انه سأل
النبي صلى الله عليه وسلم ماذا يباعدني من غضب الله عز وجل قال لا تغضب وقول الصحابي فكرت
فيما قال النبي صلى الله عليه وسلم فاذا الغضب يجمع الشر كله يشهد لما ذكرناه ان الغضب جماع
الشر قال جعفر بن محمد الغضب مفتاح كل شر وقيل لابن المبارك اجمع لنا حسن الخلق في كلمة واحدة
قال ترك الغضب ولذا فسر الامام احمد واسحق بن راهوية حسن الخلق بترك الغضب وقد روي
ذلك مرفوعا اخرجه محمد بن نصر المروزي في كتاب الصلاة من حديث ابي العلا الشخير ان رجلا
اتى النبي صلى الله عليه وسلم من قبل وجهه فقال يا رسول الله اي العمل افضل قال حسن الخلق ثم اتاه
عن بعده يعني من خلفه فقال يا رسول الله اي العمل افضل قال حسن الخلق ثم اتاه عن شماله
فقال يا رسول الله اي العمل افضل قال حسن الخلق ثم التفت اليه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال
مالك لا تفقه حسن الخلق هو ان لا تغضب ان استطعت وهذا مرسل وقوله صلى الله عليه
وسلم لمن استوصاه لا تغضب يحتمل امرين احدهما ان يكون مراده الامر بالاسباب التي توجب
حسن الخلق من الكرم والسخا والحلم والحيا والتواضع والاحتمال وكف الاذى والصفح والعفو
وكظم الغيظ والطلاقة والبشر ونحو ذلك من الاخلاق الجميلة فان النفس اذا تخلقت بهذه
الاخلاق وصارت لها عادة اوجب لها ذلك دفع الغضب عند حصول اسبابه والثاني
ان يكون المراد لا تعمل بمقتضى الغضب اذا حصل لك بل جاهد نفسك على ترك تنفيذه والعمل
بما يامر به فان الغضب اذا ملك ابن ادم كان كالامر الناهي له ولهذا المعنى قال الله عز وجل ولما
سكت عن موسى الغضب فاذا لم يمتثل الانسان ما يامر به غضبه وجاهد نفسه على ذلك اندفع
عنه شر الغضب وربما سكن غضبه وذهب عاجلا فكانه حينئذ لم يغضب ولهذا المعنى وقعت
الاشارة في القران بقوله عز وجل واذا ما غضبوا هم يغفرون وبقوله عز وجل والكاظمين الغيظ
والعافين عن الناس والله يحب المحسنين وكان النبي صلى الله عليه وسلم يامر من غضب بتعاطي اسباب
تدفع الغضب عنه وتسكنه ويمدح من ملك نفسه عند غضبه ففي الصحيحين عن سليمان بن صرد

رضي الله عنه

رضي الله عنه قال استب رجلان عند النبي صلى الله عليه وسلم ونحن عنده جلوس واحدهما يسب صاحبه مغضبا
قد احمر وجهه فقال النبي صلى الله عليه وسلم اني لاعلم كلمة لو قالها لذهب عنه ما يجد لو قال اعوذ بالله
من الشيطان الرجيم فقالوا للرجل الا تسمع ما يقول النبي صلى الله عليه وسلم فقال اني لست بمجنون وخرج
الامام احمد والترمذي من حديث ابي سعيد الخدري رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال في خطبته
الا ان الغضب جمرة في قلب ابن ادم افما رايتم الى حمرة عينيه وانتفاخ اوداجه فمن احس من ذلك شيئا
فليلزق بالارض وخرج الامام احمد وابو داود من حديث ابي ذر ان النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا
غضب احدكم وهو قائم فليجلس فان ذهب عنه الغضب والا فليضطجع وقد قيل ان المعنى في هذا
ان القائم متهيا للانتقام ويشهد لذلك انه روي من حديث سنان بن سعد عن انس عن النبي صلى الله
عليه وسلم قال الغضب جمرة في قلب الانسان توقد الا ترى الى حمرة عينيه وانتفاخ اوداجه فاذا
احس احدكم من ذلك شيئا فليجلس ولا يعدونه الغضب والمراد انه يحبسه في نفسه ولا يعديه
الى غيره بالاذى بالفعل ولهذا المعنى قال النبي صلى الله عليه وسلم في الفتن ان المضطجع فيها خير من القاعد
والقاعد فيها خير من القائم والقائم فيها خير من الماشي والماشي فيها خير من الساعي وان كان
على ضرب المثال في الاسراع في الفتن لان المعنى ان من كان اقرب الى الاسراع فيها فهو شر ممن
كان ابعد عن ذلك وخرج الامام احمد من حديث ابن عباس رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم
قال اذا غضب احدكم فليسكت قالها ثلاثا وهذا ايضا دوا عظيم للغضب لان الغضبان يصدر
منه في حال غضبه من القول ما يندم عليه في حال زوال غضبه كثيرا من السباب وغيره مما يعظم
ضرره فاذا سكت زال هذا الشر كله عنه وما احسن قول مورق العجلي رحمه الله ما امتلات
غيظا قط ولا تكلمت في غضب قط بما اندم عليه اذا رضيت وغضب يوما عمر بن عبد العزيز
فقال له ابنه عبد الملك رحمهما الله تعالى انت يا امير المومنين مع ما اعطاك الله وفضلك به تغضب
هذا الغضب فقال له او ما تغضب يا عبد الملك فقال عبد الملك وما يغني عني سعة جوفي اذا لم
اردد فيه الغضب حتى لا يظهر فهولاء قوم ملكوا انفسهم عند الغضب رضي الله عنهم وخرج الامام
احمد وابي داود من حديث عروة بن محمد السعدي انه كلمه رجل فاغضبه فقام فتوضا ثم قال
حدثني ابي عن جدي عطية قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الغضب من الشيطان وان الشيطان خلق
من النار وانما تطفى النار بالماء فاذا غضب احدكم فليتوضا وروى ابو نعيم باسناده عن ابي مسلم الخولاني
انه كلم معاوية بشيء وهو على المنبر فغضب ثم نزل فاغتسل ثم عاد الى المنبر وقال
سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان الغضب من الشيطان وان الشيطان خلق من النار
وانما يطفي النار وفي الصحيحين عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ليس الشديد

[illegible]

الما فاذا غضب احدكم فليغتسل

بالصرعة انما الشديد الذي يملك نفسه عند الغضب وفي صحيح مسلم عن ابن مسعود رضي الله عنه عن النبي صلى الله
عليه وسلم قال ما تعدون الصرعة فيكم قلنا الذي لا يصرعه الرجال قال ليس ذلك ولكنه الذي يملك نفسه
عند الغضب وخرج الامام احمد وابو داود والترمذي وابن ماجة من حديث معاذ بن انس الجهني
رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من كظم غيظا وهو يقدر ان يستطيع ان ينفذه دعاه
الله يوم القيمة على رؤس الخلائق حتى يخيره في اي الحور شاء وخرج الامام احمد من حديث ابن
عمر رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ما تجرع عبد جرعة افضل عند الله من جرعة غيظ يكظمها
ابتغاء وجه الله تعالى ومن حديث ابن عباس رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ما من جرعة
احب الى الله من جرعة غيظ يكظمها عبد ما كظم عبد لله غيظا الا ملأ الله جوفه ايمانا وخرج ابو
داود معناه من رواية بعض الصحابة عن النبي صلى الله عليه وسلم وقال ملأه الله امنا وايمانا وقال
ميمون بن مهران جاء رجل الى سلمان فقال يا ابا عبد الله اوصني قال لا تغضب قال امرتني ان لا
اغضب وانه ليغشاني ما لا املك قال فان غضبت فاملك لسانك ويدك خرجه ابن ابي الدنيا
وملك لسانه ويده هو الذي اشار اليه النبي صلى الله عليه وسلم بامره لمن غضب ان يجلس وان
يضطجع وبامره له ان يسكت وقال عمر بن عبد العزيز قد افلح من عصم من الهوى والغضب
والطمع وقال الحسن اربع من كن فيه عصمه الله من الشيطان وحرمه على النار من ملك نفسه عند
الرغبة والرهبة والشهوة والغضب والطمع فهذه الاربع التي ذكرها الحسن هي مبدأ الشر كله فان
الرغبة في الشيء هي ميل النفس اليه لاعتقاد نفعه فمن حصل له رغبة في شيء حملته
تلك الرغبة على طلب الشيء من كل وجه يظن انه موصل اليه وقد يكون كثير محرما منها وقد يكون
ذلك الشيء المرغوب فيه محرما والرهبة هي الخوف من الشيء وقد يكون ... واذا خاف
الانسان من شيء تسبب في دفعه عنه بكل طريق يظنه دافعا له وقد يكون كثير
منها محرما والشهوة هي ميل النفس الى ما يلائمها وتلتذ به وقد تميل كثيرا منها الى ما هو محرم
كالزنا والسرقة وشرب الخمر بل والى الكفر والسحر والنفاق والبدع والغضب هو غليان دم القلب
لدفع المؤذي عنه خشية وقوعه وطلبا للانتقام ممن حصل منه الاذى بعد وقوعه وينشأ
من ذلك كثير من الافعال المحرمة كالقتل والضرب وانواع الظلم والعدوان وكثير من الاقوال
المحرمة كالقذف والسب والفحش وربما ارتقى الى درجة الكفر كما جرى لجبلة بن الايهم وكالايمان
التي لا يجوز التزامها شرعا وكطلاق الزوجة التي يعقب الندم والواجب على المؤمن ان يكون
شهوته مقصورة على طلب ما اباحه الله وربما تناولها بنية صالحة فاثيب عليها وان يكون غضبه
دفعا للاذى في الدين له او لغيره وانتقاما ممن عصى الله ورسوله كما قال تعالى قاتلوهم حتى لا تكون فتنة
ويكون الدين كله لله وقال تعالى قاتلوهم يعذبهم الله بايديكم ويخزهم وينصركم عليهم ويشف صدور
قوم مؤمنين ويذهب غيظ قلوبهم وهذه كانت حالة النبي صلى الله عليه وسلم فانه كان لا ينتقم لنفسه

ولكن اذا

ولكن اذا انتهكت حرمات الله لم يقم لغضبه شيء ولم يضرب بيده خادما ولا امرأة الا ان يجاهد
في سبيل الله وخدمه انس عشر سنين فما قال له اف قط ولا قال له لشيء فعله لم فعلت كذا ولا لشيء
لم يفعله الا فعلت كذا وفي رواية انه كان اذا لامه بعض اهله قال صلى الله عليه وسلم دعوه فلو
قضي بشيء كان وفي رواية للطبراني قال انس خدمت رسول الله صلى الله عليه وسلم عشر سنين فما دريت
شيئا قط وافق هواه ولا شيء قط خالفه رضي من الله بما كان وسئلت عائشة رضي الله عنها عن
خلق رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت كان خلقه القران يعني انه كان يتادب باداب القران ويتخلق
باخلاقه فما مدحه القران كان فيه رضاه وما ذمه كان فيه سخطه وجاء في رواية عنها
قالت كان خلقه القران يرضى لرضاه ويسخط لسخطه وكان صلى الله عليه وسلم لشدة حيائه
لا يواجه احدا بما يكره بل تعرف الكراهة في وجهه وفي الصحيح عن ابي سعيد رضي الله عنه قال كان
النبي صلى الله عليه وسلم اشد حياء من العذراء في خدرها فاذا رأى شيئا يكرهه عرفناه في وجهه
ولما بلغه ابن مسعود رضي الله عنه قول القائل هذه قسمة ما اريد بها وجه الله شق عليه صلى الله عليه وسلم
وتغير وجهه وغضب ولم يزد على ان قال قد اوذي موسى باكثر من هذا فصبر وكان صلى الله عليه وسلم
اذا رأى او سمع ما يكرهه الله غضب لذلك وقال فيه ولم يسكت وقد دخل بيت عائشة فرأى
سترا فيه تصاوير فتلون وجهه وهتكه وقال ان من اشد الناس عذابا يوم القيمة الذين يصو
رون هذه الصور ولما شكي اليه الامام الذي يطيل بالناس الصلاة صلاته حتى يتاخر بعضهم
عن الصلاة معه غضب واشتد غضبه ووعظ الناس وامر بالتخفيف ولما رأى النخامة في قبلة المسجد
تغيظ وحكها وقال ان احدكم اذا كان في الصلاة فان الله حيال وجهه فلا يتنخمن حيال و
جهه في الصلاة وكان من دعائه اسئلك كلمة الحق في الغضب والرضا وهذا عزيز جدا وهو ان
الانسان لا يقول سوى الحق سواء غضب او رضا فان اكثر الناس اذا غضب لا يتوقف فيما
يقول وخرج الطبراني من حديث انس مرفوعا ثلاث من اخلاق الايمان من اذا غضب لم يدخله
غضبه في باطل ومن اذا رضي لم يخرجه رضاه من حق ومن اذا قدر لم يتعاط ما ليس له
وقد روي عن النبي صلى الله عليه وسلم انه اخبر عن رجلين ممن كان قبلنا كان احدهما عابدا وكان
الاخر مسرفا على نفسه فكان العابد يعظه فلا ينتهي فرآه يوما على ذنب استعظمه فقال
والله لا يغفر الله لك فغفر الله للمذنب واحبط عمل العابد فقال ابو هريرة يحذر الناس
ان يقولوا مثل هذه الكلمة في غضب وخرجه الامام وابو داود فهذا غضب لله ثم تكلم في
حال غضبه لله بما لا يجوز وحتم على الله بما لا يعلم فاحبط الله عمله فكيف بمن تكلم في غضبه
لنفسه ومتابعة هواه بما لا يجوز وفي صحيح مسلم عن عمران بن حصين انهم كانوا مع النبي
صلى الله عليه وسلم في بعض اسفاره وامرأة من الانصار على ناقة فضجرت فلعنتها فسمع النبي صلى
الله عليه وسلم فقال خذوها ودعوها ومتاعها وفيه ايضا عن جابر قال سرنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم

[illegible]

في غزوة ورجل من الأنصار على ناضح له فتلعثم عليه بعض التلدن فقال له سر لعنك الله فقال رسول الله
صلى الله عليه وسلم انزل عنه فلا تصحبنا ملعون لا تدعوا على أنفسكم ولا تدعوا على أولادكم ولا تدعوا
على أموالكم لا توافقوا من الله ساعة يسأل فيها عطاء فيستجيب لكم فهذا كله يدل على أن دعاء
الغضبان قد يجاب إذا صادف ساعة إجابة وأنه ينهى عن الدعاء على نفسه وماله وأهله
في الغضب وأما ما قاله مجاهد في قوله عز وجل ولو يعجل الله للناس الشر استعجالهم بالخير
لقضي إليهم أجلهم قيل هو الواصل لأهله وولده وماله إذا غضب عليه يقول اللهم لا تبارك فيه
اللهم العنه يقول لو عجل له ذلك لأهلك من دعاء عليه فأماته فهذا يدل على أنه لا يستجيب
ما يدعو به الغضبان على نفسه وأهله وماله والحديث دل على أنه يستجاب لمصادفته ساعة
الإجابة وأما ما روي عن الفضيل بن عياض قال ثلاثة لا يلامون على غضب الصائم والمريض
والمسافر وعن الأحنف بن قيس قال يوحي الله إلى الحافظين الذين مع ابن آدم أن لا تكتبا على
عبدي في ضجره شيئا وعن أبي عمران الجوني أن المريض إذا جزع فأذنب قال الملك الذي على اليمين
للملك الذي على الشمال لا تكتب خرجه ابن أبي الدنيا فهذا كله لا يعرف له أصل صحيح من الشرع
يدل عليه والأحاديث التي ذكرناها من قبل تدل على خلافه وقوله صلى الله عليه وسلم إذا غضب
فاسكت يدل على أن الغضبان مكلف في حال غضبه بالسكوت فيكون حينئذ مؤاخذا بالكلام
وقد صح عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه أمر من غضب أن يتلافى غضبه بما يسكنه من أقوال وأفعال
وهذا هو عين التكليف له بقطع الغضب فكيف يقال إنه غير مكلف في حال غضبه بما يصدر
منه وقال عطاء بن أبي رباح ما أبكى العلماء بكاء آخر العمر من غضبة يغضبها أحدهم فتهدم عمل
خمسين سنة أو ستين سنة أو سبعين سنة ورب غضبة أقحمت صاحبها مقحما ما استقاله خرجه
ابن أبي الدنيا ثم إن من قال من السلف إن الغضبان إذا كان سبب غضبه مباحا في السفر أو طاعة
كالصوم لا يلام عليه إنما مراده أنه لا إثم عليه إذا كان مما يقع منه في حال الغضب كثيرا من كلام
يوجب الضجر أو سب ونحوه كما قال صلى الله عليه وسلم إنما أنا بشر أرضى كما يرضى البشر و
أغضب كما يغضب البشر فأيما مسلم سببته أو جلدته فاجعلها له كفارة فأما ما كان من كفر
أو ردة أو قتل نفس أو أخذ مال بغير حق ونحو ذلك فهذا لا يشك مسلم أنهم لم يريدوا أن
الغضبان لا يؤاخذ به وكذلك ما يقع من الغضبان من طلاق وعتاق ويمين فإنه يؤاخذ بذلك
كله بغير خلاف وفي مسند الإمام أحمد عن خويلة بنت ثعلبة امرأة أوس بن الصامت
أنها راجعت زوجها فغضب فظاهر منها وكان شيخا كبيرا قد ساء خلقه وضجر وأنها جاءت إلى
النبي صلى الله عليه وسلم فجعلت تشكو إليه ما تلقى من سوء خلقه فأنزل الله آية الظهار وأمرها رسول الله
صلى الله عليه وسلم بكفارة الظهار في قصة طويلة وخرجها ابن أبي حاتم من وجه آخر عن أبي العالية
أن خويلة غضب زوجها فظاهر منها فأتت النبي صلى الله عليه وسلم فأخبرته بذلك وقالت إنه
لم يرد الطلاق فقال النبي صلى الله عليه وسلم ما أراك إلا قد حرمت عليه وذكر القصة بطولها

وفي آخرها

وفي آخرها قال فحول الله الطلاق فجعله ظهارا فهذا الرجل ظاهر في حال غضبه وكان النبي صلى الله عليه
وسلم يرى أن الظهار حينئذ طلاق وقال إنها حرمت عليه بذلك يعني لزمه الطلاق فلما جعله الله
ظهارا مكفرا لزمه بالكفارة ولم يلغه وروى مجاهد عن ابن عباس رضي الله عنهما أن رجلا قال له
إني طلقت امرأتي ثلاثا وأنا غضبان فقال ابن عباس لا أستطيع أن أحل ما حرم الله عليك عصيت
ربك وحرمت عليك امرأتك خرجه الجوزجاني والدارقطني بإسناد على شرط مسلم وخرج القاضي
إسماعيل بن إسحاق في كتاب أحكام القرآن بإسناد صحيح عن عائشة رضي الله عنها قالت اللغو
في اليمين الأيمان ما كان في المراء والهزل والمزاحة والحديث الذي لا يعقد عليه القلب وأيمان
الكفارة على كل يمين حلفت عليها على جد من الأمر في غضب أو غيره لتفعلن أو لتتركن فذلك عقد
الأيمان فيها الكفارة وكذلك رواه ابن وهب عن يونس عن الزهري عن عروة عن عائشة رضي
الله عنها وهذا من أصح الأسانيد وهذا يدل على أن الحديث المروي عنها مرفوعا لا طلاق ولا
عتاق في إغلاق أنه غير صحيح أو أن تفسيره بالغضب غير صحيح وقد صح عن غير واحد من
الصحابة أنهم أفتوا أن يمين الغضبان منعقدة وفيها الكفارة وما روي عن ابن عباس مما
يخالف ذلك فلا يصح إسناده وقال الحسن طلاق السنة أن يطلقها واحدة طاهرة من غير جماع
وهو بالخيار ما بينه وبين أن تحيض ثلاث حيض فإن بدا له أن يراجعها كان أملك بذلك
فإن كان غضبان ففي ثلاث حيض أو في ثلاثة أشهر إن كانت لا تحيض ما يذهب غضبه
وقال الحسن لقد بين الله أن لا يندم أحد في طلاق كما أمره الله خرجه القاضي إسماعيل وقد جعل
كثير من العلماء الكنايات مع الغضب كالصريح في أنه يقع بها الطلاق ظاهرا ولا يقبل
تفسيرها مع الغضب بغير الطلاق ومنهم من جعل الغضب مع الكنايات كالنية فأوقع بذلك
الطلاق في الباطن أيضا فكيف يجعل الغضب مانعا مع وقوع صريح الطلاق والله أعلم

الحديث السابع عشر عن شداد بن أوس رضي الله عنه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال إن
الله كتب الإحسان على كل شيء فإذا قتلتم فأحسنوا القتلة وإذا ذبحتم فأحسنوا الذبحة
وليحد أحدكم شفرته وليرح ذبيحته رواه مسلم هذا الحديث خرجه مسلم دون البخاري

بلغ

من رواية أبي قلابة عن أبي الأشعث الصنعاني عن شداد بن أوس وتركه البخاري لأنه لم يخرج
في صحيحه لأبي الأشعث شيئا وهو شامي ثقة وقد روي نحوه من حديث سمرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم
قال إن الله عز وجل محسن فأحسنوا فإذا قتل أحدكم فليكرم مقتوله وإذا ذبح فليحد شفرته وليرح ذبيحته
خرجه ابن عدي وخرج الطبراني من حديث أنس رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال إذا حكمتم فاعدلوا
وإذا قتلتم فأحسنوا فإن الله محسن يحب المحسنين. قوله صلى الله عليه وسلم إن الله كتب الإحسان
على كل شيء وفي رواية لأبي إسحاق الفزاري في كتاب السير عن خالد عن أبي قلابة عن النبي صلى الله عليه وسلم
قال إن الله كتب الإحسان على كل شيء أو قال على كل خلق هكذا خرجها مرسلة وبالشك في كل خلق

او كل شيء وظاهره يقتضي انه كتب على كل مخلوق الاحسان فيكون كل شيء او كل مخلوق هو المكتوب
عليه والمكتوب هو الاحسان وقيل ان المعنى ان الله كتب الاحسان الى كل شيء اي في كل شيء وكتب الاحسان
في الولاية على كل شيء فيكون المكتوب عليه غير مذكور وانما المذكور المحسن اليه ولفظ الكتابة يقتضي
هذا الوجوب عند اكثر الفقهاء والاصوليين خلافا لبعضهم وانما يعرف استعمال لفظ الكتابة في
القرآن فيما هو واجب حتم اما شرعا كقوله ان الصلاة كانت على المؤمنين كتابا موقوتا وقوله كتب
عليكم الصيام كتب عليكم القتال او فيما هو واقع قدرا لا محالة كقوله كتب الله لاغلبن انا ورسلي
وقوله ولقد كتبنا في الزبور من بعد الذكر ان الارض يرثها عبادي الصالحون وقوله اولئك كتب
في قلوبهم الايمان وقال صلى الله عليه وسلم في قيام شهر رمضان اني خشيت ان يكتب عليكم وقال
امرت بالسواك حتى خشيت ان يكتب علي وقال كتب على ابن ادم حظه من الزنا فهو مدرك ذلك
لا محالة وحينئذ فهذا الحديث نص في وجوب الاحسان وقد امر الله به فقال ان الله يامر بالعدل
والاحسان وهذا الاحسان تارة يكون للوجوب كالاحسان الى الوالدين والارحام بقدر ما
يحصل به البر والصلة والاحسان الى الضيف بقدر ما يحصل به قراه على ما سبق ذكره وتارة
يكون للندب كصدقة التطوع ونحوها وهذا الحديث يدل على وجوب الاحسان في كل شيء من الاعمال
لكن احسان كل شيء بحسبه والاحسان في الاتيان بالواجبات الظاهرة والباطنة الاتيان بها
على وجه كمال واجباتها فهذا القدر من الاحسان فيها واجب واما الاحسان فيها باكمال مستحبا
تها فليس بواجب والاحسان في ترك المحرمات الانتهاء عنها وترك ظاهرها وباطنها كما قال تعالى
وذروا ظاهر الاثم وباطنه فهذا القدر من الاحسان فيها واجب واما الاحسان في الصبر على
المقدورات بان ياتي بالصبر عليها على وجهه من غير تسخط ولا جزع والاحسان الواجب في معاملة
الخلق ومعاشرتهم القيام بما اوجب الله من حقوق ذلك كله والاحسان في ولايتهم وسياستهم القيام
بواجبات الولاية كلها والقدر الزائد على الواجب في ذلك كله احسان ليس بواجب والاحسان في قتل
ما يجوز قتله من الناس والدواب ازهاق نفسه على اسرع الوجوه واسهلها واوجاها من غير زيادة
في التعذيب فانه ايلام لا حاجة اليه وهذا النوع هو الذي ذكره صلى الله عليه وسلم في هذا الحديث ولعله
ذكره على سبيل المثال او الحاجة الى بيانه في تلك الحال فقال اذا قتلتم فاحسنوا القتلة واذا ذبحتم فا
حسنوا الذبحة والقتلة بالكسر اي الهيئة والمعنى فاحسنوا هيئة الذبح وهيئة القتل وهذا والنخع
يدل على وجوب الاسراع في ازهاق النفوس التي يباح ازهاقها على اسهل الوجوه وقد حكى ابن حزم الاجماع
على وجوب الاحسان في الذبيحة واسهل وجوه قتل الادمي ضربه بالسيف على العنق قال الله تعالى
في حق الكفار فاذا لقيتم الذين كفروا فضرب الرقاب وقال فاضربوا فوق الاعناق وقد قيل انه عنى
الموضع الذي يكون الضرب فيه اسهل على المقتول وهو فوق العظام ودون الدماغ ووصى دريد
بن الصمة قاتله ان يقتله كذلك وكان النبي صلى الله عليه وسلم اذا بعث سرية تغزو في سبيل الله قال لهم لا تمثلوا
ولا تقتلوا وليدا وخرج ابو داود وابن ماجه من حديث ابن مسعود رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اعف الناس

قتلة اهل

قتلة اهل الايمان وخرج الامام احمد وابو داود من حديث عمران بن حصين وسمرة بن جندب ان النبي صلى الله
عليه وسلم كان ينهى عن المثلة وخرج الامام احمد من حديث يعلى بن مرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا تمثلوا بعبادي
وخرج ايضا من حديث رجل من الصحابة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من مثل بذي روح
ثم لم يتب مثل الله به يوم القيامة واعلم ان القتل المباح يقع على وجهين احدهما ان يكون قصاصا
فلا يجوز التمثيل فيه بالمقتص منه بل يقتل كما قتل فان كان قد مثل بالمقتول فهل يمثل به كما فعل
ام لا يقتل الا بالسيف فيه قولان مشهوران للعلماء احدهما انه يفعل به كما فعل وهو قول مالك و
الشافعي واحمد في المشهور عنه وفي الصحيحين عن انس رضي الله عنه قال خرجت جارية عليها
اوضاح بالمدينة فرماها يهودي بحجر فجيء بها الى رسول الله صلى الله عليه وسلم وبها رمق فقال لها
رسول الله صلى الله عليه وسلم فلان قتلك فرفعت راسها فقال لها في الثالثة فلان قتلك فخفضت
راسها فدعا به رسول الله صلى الله عليه وسلم فرضخ راسه بين الحجرين وفي رواية لهما فاخذ فاعترف وفي رواية
لمسلم ان رجلا من اليهود قتل جارية من الانصار على حلي لها ثم القاها في القليب ورضخ راسها
بالحجارة فاتي به النبي صلى الله عليه وسلم فامر به ان يرجم حتى يموت فرجم حتى مات والقول
الثاني لا قود الا بالسيف وهو قول الثوري وابي حنيفة ورواية عن احمد وعن احمد رواية
يفعل به كما فعل الا ان يكون حرقه بالنار او مثل به فيقتل بالسيف للنهي عن المثلة وعن التحريق
بالنار نقلها عنه الاثرم وقد روي عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال لا قود الا بالسيف خرجه بن
ماجة واسناده ضعيف قال احمد يروى لا قود الا بالسيف وليس اسناده بجيد وحديث انس
يعني في قتل اليهودي بالحجارة اسند منه واجود ولو مثل به ثم قتله مثل ان قطع اطرافه ثم قتله فهل
يكتفي بقتله ام يصنع به كما صنع فتقطع اطرافه ثم يقتل على قولين احدهما يفعل به كما فعل
سواء وهو قول ابي حنيفة والشافعي واحمد في احدى الروايتين واسحق وغيرهم والثاني يكتفى بقتله
وهو قول الثوري واحمد في رواية وابي يوسف ومحمد وقال مالك ان فعل ذلك به على سبيل التمثيل والتعذيب
فعل به كما فعل وان لم يكن على هذا الوجه اكتفي بقتله والوجه الثاني ان يكون القتل للكفر اما
لكفر اصلي او لردة عن الاسلام فاكثر العلماء على كراهة المثلة فيه ايضا وانه يقتل فيه بالسيف وقد
روي عن طائفة من السلف جواز التمثيل فيه بالتحريق بالنار وغير ذلك كما فعله خالد بن الوليد و
غيره وروي عن ابي بكر رضي الله عنه انه حرق الفجاءة بالنار وروي ان ام قرفة الفزارية ارتدت
في عهد النبي صلى الله عليه وسلم فامر بها فشدت ذوائبها في اذناب قلوصين او فرسين ثم صيح بهما
فتقطعت المراة واسانيد هذه القصة منقطعة وقد ذكر ابن سعد في طبقاته بغير اسناد ان زيد
بن حارثة قتلها هذه القتلة على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فاخبر النبي صلى الله عليه وسلم بذلك وصح
عن علي رضي الله عنه انه حرق المرتدين وانكر ذلك ابن عباس عليه وقيل انه لم يحرقهم وانما دخن
عليهم حتى ماتوا وقيل انه قتلهم ثم حرقهم ولا يصح ذلك وروي عنه انه جيء بمرتد فامر به فوطئ

وروى البخاري من حديث عبد الله بن يزيد عن النبي صلى الله عليه وسلم انه نهى عن النهبى والمثلة

بالأرجل حتى مات واختار ابن عقيل من أصحابنا جواز القتل بالتمثيل للكفر لا سيما إذا تغلظ وحمل
النهي عن المثلة على القتل بالقصاص واستدل بذلك من أجاز ذلك بحديث العرنيين وقد خرجاه
في الصحيحين من حديث أنس رضي الله عنه أن ناسا من عرينة قدموا على رسول الله صلى الله عليه وسلم المدينة
واجتووها فقال لهم رسول الله صلى الله عليه وسلم إن شئتم أن تخرجوا إلى إبل الصدقة فتشربوا من ألبانها
وأبوالها ففعلوا فصحوا ثم مالوا على الرعاة فقتلوهم ثم ارتدوا عن الإسلام وساقوا ذود النبي صلى الله
عليه وسلم فبلغ ذلك النبي صلى الله عليه وسلم فبعث في أثرهم فأتي بهم فقطعت أيديهم وأرجلهم وسمر
أعينهم وألقوا في الحرة حتى ماتوا وفي رواية ثم نبذوا في الشمس حتى ماتوا وسمرت أعينهم وألقوا في
الحرة يستسقون فلا يسقون وفي رواية للترمذي قطع أيديهم وأرجلهم من خلاف وفي رواية
للنسائي وصلبهم وقد اختلف العلماء في وجه عقوبة هؤلاء فمنهم من قال من فعل مثل فعلهم فارتد
وحارب وأخذ المال صنع به كما صنع بهؤلاء وروي هذا عن طائفة منهم أبو قلابة وهو رواية عن
أحمد ومنهم من قال بل هذا يدل على جواز القتل بمن تغلظت جرائمه في الجملة وإنما النهي عن التمثيل
في القصاص وهو قول ابن عقيل من أصحابنا ومنهم من قال بل نسخ ما فعل بالعرنيين بالنهي عن المثلة
ومنهم من قال كان قبل نزول الحدود وآية المحاربة ثم نسخ بذلك وهذا قول جماعة منهم الأوزاعي
وأبو عبيد ومنهم من قال بل فعله النبي صلى الله عليه وسلم بهم إنما كان بآية المحاربة ولم ينسخ
شيء من ذلك وإنما قالوا إنما قتلهم النبي صلى الله عليه وسلم وقطع أيديهم لأنهم أخذوا المال ومن أخذ
المال وقتل قطع وقتل وصلب حتما فيقتل للقتل ويقطع لأخذ المال يده ورجله من خلاف
ويصلب لجمعه بين الجنايتين وهما القتل وأخذ المال وهذا قول الحسن ورواية
عن أحمد وإنما سمل أعينهم لأنهم سملوا أعين الرعاة كذا خرجه مسلم من حديث أنس وذكر
ابن شهاب أنهم قتلوا الراعي ومثلوا به وذكر ابن سعد أنهم قطعوا يده ورجله وغرسوا الشوك
في لسانه حتى مات وحينئذ فقد يكون قطعهم وسمل أعينهم وتعطيشهم قصاصا وهذا يتخرج
على قول من يقول إن المحارب إذا جنى جناية توجب القصاص استوفيت منه قبل قتله وهو
مذهب أحمد ولكن هل يستوفى منه تحتما كالقتل أم على وجه القصاص فيسقط بعفو الولي
على روايتين عنه ولكن رواية الترمذي أن قطعهم من خلاف يدل على أن قطعهم للمحاربة إلا أن
يكونوا قد قطعوا يد الراعي ورجله من خلاف والله أعلم وقد روي عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه
كان أذن في التحريق بالنار ثم نهى عنه كما في ~~الصحيحين~~ صحيح البخاري عن أبي هريرة رضي الله عنه قال
بعثنا رسول الله صلى الله عليه وسلم في بعث فقال إن وجدتم فلانا وفلانا الرجلين من قريش فأحر
قوهما بالنار ثم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم حين أردنا الخروج إني كنت أمرتكم أن تحرقوا فلانا
وفلانا بالنار وإن النار لا يعذب بها إلا الله عز وجل فإن وجدتموهما فاقتلوهما وفيه أيضا عن ابن
عباس رضي الله عنهما أن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا تعذبوا بعذاب الله عز وجل وخرج الإمام
أحمد وأبو داود والنسائي من حديث ابن مسعود رضي الله عنه قال كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فمررنا بقرية
نمل قد أحرقت فغضب النبي صلى الله عليه وسلم وقال إنه لا ينبغي لبشر أن يعذب بعذاب الله عز وجل

وقد حرق

وقد حرق خالد جماعة من أهل الردة وروي عن طائفة من الصحابة تحريق من عمل عمل قوم لوط وروي
عن علي أنه أشار على أبي بكر رضي الله عنه أن يقتله ثم يحرقه بالنار وفي مسند الإمام أحمد أن عليا
لما ضربه ابن ملجم قال افعلوا به كما أراد رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يفعل برجل أراد قتله قال اقتلوه
ثم حرقوه وأكثر العلماء على كراهة التحريق بالنار حتى الهوام وقال إبراهيم النخعي تحريق العقرب
بالنار مثلة ونهت أم الدرداء عن تحريق البرغوث بالنار وقال أحمد لا يشوى السمك بالنار وهو
حي وقال الجراد أهون لأنه لا دم له وقد ثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه نهى عن صبر البهائم وهو أن
تحبس ثم تضرب بالنبل ونحوه حتى تموت ففي الصحيحين عن أنس رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم نهى
أن تصبر البهائم وفيهما أيضا عن ابن عمر رضي الله عنهما أنه مر بقوم نصبوا دجاجة يرمونها فقال ابن
عمر من فعل هذا إن رسول الله صلى الله عليه وسلم لعن من فعل هذا وخرج مسلم من حديث ابن عباس رضي
الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه نهى أن يتخذ شيئا فيه الروح غرضا والغرض هو
الذي يرمى فيه بالسهام وفي مسند الإمام أحمد عن أبي هريرة رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن
الرمية التي ترمى بالدابة ثم تؤكل ولكن تذبح ثم يرمون إن شاءوا وفي هذا أحاديث كثيرة فلهذا
المعنى أمر النبي صلى الله عليه وسلم بإحسان القتل والذبح وأمر أن تحد الشفرة وأن تراح الذبيحة
يشير إلى أن الذبح بالآلة الحادة تريح الذبيحة بتعجيل زهوق نفسها وخرج الإمام أحمد وابن
ماجه من حديث ابن عمر قال أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم بحد الشفار وأن توارى عن
البهائم وقال إذا ذبح أحدكم فليجهز يعني فليسرع الذبح وقد ورد الأمر بالرفق بالذبيحة عند
ذبحها وخرج ابن ماجه من حديث أبي سعيد رضي الله عنه قال مر رسول الله صلى الله عليه وسلم برجل يجر
شاة بأذنها فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم دع أذنها وخذ بسالفتها والسالفة مقدم العنق
وخرج الخلال والطبراني من حديث عكرمة عن ابن عباس رضي الله عنهما قال مر رسول الله صلى الله عليه وسلم
برجل واضع رجله على صفحة شاة وهو يحد شفرته وهي تلحظ إليه ببصرها فقال أفلا قبل هذا
أتريد أن تميتها موتتان وقد روي عن عكرمة مرسلا خرجه عبد الرزاق وغيره وفيه زيادات هل
أحددت شفرتك قبل أن تضجعها وقال الإمام أحمد تقاد إلى الذبح قودا رفيقا وتوارى السكين
عنها ولا تظهر السكين إلا عند الذبح وأمر رسول الله صلى الله عليه وسلم بذلك وأن توارى الشفار وقال
ما أبهمت البهائم عليه فلم تبهم أنها تعرف ربها وتعرف أنها تموت وقال وروي عن ابن سابط أنه قال
إن البهائم جبلت على كل شيء إلا على أنها تعرف ربها وتخاف الموت وقد ورد الأمر بقطع الأوداج
عند الذبح كما خرجه أبو داود من حديث عكرمة عن ابن عباس وأبي هريرة رضي الله عنهم عن النبي صلى الله عليه
وسلم أنه نهى عن شريطة الشيطان وهي تذبح فيقطع الجلد ولا تفرى الأوداج وخرجه ابن حبان في صحيحه
وعنده قال عكرمة كانوا يقطعون منها الشيء اليسير ثم يدعونها حتى تموت ولا يقطعون الودج فنهى عن ذلك
وروى عبد الرزاق في كتابه عن محمد بن راشد عن الوضين بن عطاء قال إن جزارا فتح بابا على شاة ليذبحها
فانفلتت منه حتى جاءت إلى النبي صلى الله عليه وسلم فاتبعها فأخذ يسحبها برجلها فقال لها النبي صلى الله عليه وسلم
اصبري لأمر الله وأنت يا جزار فسقها إلى الموت سوقا رفيقا وبإسناده عن ابن سيرين أن عمر رأى رجلا يسحب شاة
برجلها ليذبحها فقال قدها إلى الموت قودا جميلا وروي عن محمد بن زياد أن ابن عمر رضي الله عنهما رأى قصابا

وتحبس ذا الروح حيا بين يدي [illegible] تعذيبا بالرمي

بحر شاة فقال سقها الى الموت سوقا جميلا وفي مسند الامام احمد عن معاوية بن قرة عن ابيه ان رجلا قال
للنبي صلى الله عليه وسلم اني لاذبح الشاة وانا ارحمها فقال له النبي صلى الله عليه وسلم والشاة ان رحمتها رحمك
الله وقال مطرف بن عبد الله ان الله ليرحم برحمة العصفور وقال نوف البكالي ان رجلا ذبح
عجلا بين يدي امه فخبل فبينما هو تحت شجرة فيها وكر فيه افرخ فوقع الفرخ الى الارض فرحمه
فاعاده في مكانه فرد الله عليه قوته وقد روي من غير وجه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه نهى ان توله والدة
عن ولدها وهو عام في بني ادم وغيرهم وفي سنن ابي داود ان النبي صلى الله عليه وسلم سئل عن الفرع
فقال هو حق وان تتركوه حتى يكون بكرا ابن مخاض او ابن لبون فتعطيه ارملة او تحمل عليه في سبيل
الله خير من ان تذبحه فيلصق لحمه بوبره وتكفئ اناءك وتوله ناقتك والمعنى ان ولد الناقة اذا ذبح
وهو صغير عند الولادة لم ينتفع بلحمه وتضرر صاحبه بانقطاع لبن ناقته فيكفئ اناءه وهو المحلب الذي
تحلب فيه الناقة وتوله الناقة على ولدها بفقدها اياه والله اعلم الحديث الثامن
عشر عن ابي ذر ومعاذ بن جبل رضي الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اتق الله
حيث ما كنت واتبع السيئة الحسنة تمحها وخالق الناس بخلق حسن رواه الترمذي
وقال حديث حسن وفي بعض النسخ صحيح هذا الحديث خرجه الترمذي من رواية سفيان وعن
الثوري عن حبيب بن ابي ثابت عن ميمون بن ابي شبيب عن ابي ذر وخرجه ايضا بهذا الاسناد عن ميمون
وذكر عن محمود بن غيلان انه قال حديث ابي ذر اصح فهذا الحديث قد اختلف في اسناده وقيل
فيه حبيب بن ميمون ان النبي صلى الله عليه وسلم وصى بذلك مرسلا ورجح الدارقطني هذا المرسل وقد
حسن الترمذي هذا الحديث وما وقع في بعض النسخ من تصحيحه فبعيد ولكن الحاكم خرجه وقال
صحيح على شرط الشيخين وهو وهم من وجهين احدهما ان ميمون بن ابي شبيب ويقال ابن شبيب لم
يخرج له البخاري في صحيحه شيئا ولا مسلما الا في مقدمة كتابه حديثا عن المغيرة بن شعبة والثاني
ان ميمون بن ابي شبيب لم يصح سماعه من احد من الصحابة قال الفلاس ليس في شيء من رواياته عن احد من
الصحابة سمعت ولم اخبر ان احدا يزعم انه سمع من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم وقال ابو حاتم الرازي
روايته عن ابي ذر وعائشة غير متصلة وقال ابو داود لم يدرك عائشة ولم يدرك عليا وحينئذ
فلم يدرك معاذا من طريق الاولى وروى البخاري وشيخه علي بن المديني وابي زرعة وابي حاتم وغيرهم ان الحديث
لا يصح الا بصحة اللقاء وكلام الامام احمد يدل على ذلك ونص عليه الشافعي في الرسالة وهذا كله خلاف لما ذكره مسلم
رحمه الله تعالى وقد روي عن النبي صلى الله عليه وسلم انه وصى بهذه الوصية معاذ بن جبل وابا ذر من وجوه
اخر فخرج البزار من حديث ابن لهيعة عن ابي الزبير عن ابي الطفيل عن معاذ ان النبي صلى الله عليه وسلم
بعثه الى قوم فقال يا رسول الله اوصني قال افش السلام وابذل الطعام واستحي من الله استحياءك من رجل ذا هيبة
من اهلك واذا اسات فاحسن ولتحسن خلقك ما استطعت وخرج الطبراني والحاكم من حديث عبد الله
بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما ان معاذ بن جبل رضي الله عنه اراد سفرا فقال يا رسول الله اوصني قال اعبد الله
ولا تشرك به شيئا قال يا رسول الله زدني قال اذا اسات فاحسن قال يا رسول الله زدني قال استقم ولتحسن
خلقك وخرج الامام احمد من حديث دراج عن ابي الهيثم عن ابي ذر رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال
له اوصيك بتقوى الله في سر امرك وعلانيتك واذا اسات فاحسن ولا تسألن احدا شيئا وان سقط
سوطك ولا تقبض امانة ولا تقض بين اثنين وخرج ايضا حديثا اخر عن ابي ذر قال قلت يا رسول الله

علمني علا

علمني عملا يقربني من الجنة ويباعدني من النار قال اذا عملت سيئة فاعمل حسنة فانها عشر امثالها
قال قلت يا رسول الله امن الحسنات لا اله الا الله قال هي احسن الحسنات وخرج ابن عبد البر في التمهيد
باسناد فيه نظر عن انس قال بعث النبي صلى الله عليه وسلم معاذا الى اليمن فقال يا معاذ اتق الله حيث
ما كنت واتبع السيئة الحسنة تمحها وخالق الناس بخلق حسن واذا عملت سيئة فاتبعها
حسنة فقال قلت يا رسول الله لا اله الا الله من الحسنات قال هي من اكبر الحسنات وقد رويت وصية
النبي صلى الله عليه وسلم لمعاذ من حديث ابن عمر وغيره بسياق مطول من وجوه فيها ضعف ويدخل
في هذا المعنى حديث ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه سئل ما يدخل الناس الجنة ما اكثر
قال تقوى الله وحسن الخلق خرجه الامام احمد وابن ماجه والترمذي وصححه وابن حبان في صحيحه فهذه
الوصية وصية عظيمة جامعة لحقوق الله وحقوق عباده فان حق الله على عباده ان يتقوه
حق تقاته والتقوى وصية الله للاولين والاخرين قال الله تعالى ولقد وصينا الذين اوتوا الكتاب
من قبلكم واياكم ان اتقوا الله واصل التقوى ان يجعل العبد بينه وبين الله ما يخافه ويحذره و
قاية تقيه منه فتقوى العبد لربه ان يجعل بينه وبين ما يخشاه من ربه وسخطه وعقابه و
قاية تقيه من ذلك وهو فعل طاعته واجتناب معاصيه وتارة تضاف التقوى الى اسم الله عز وجل
كقوله تعالى واتقوا الله الذي اليه تحشرون وقوله اتقوا الله ولتنظر نفس ما قدمت لغد واتقوا الله ان
الله خبير بما تعملون فاذا اضيفت التقوى اليه سبحانه فالمعنى اتقوا سخطه وعقابه غضبه وهو اعظم
ما يتقى به ومن ذلك ينشئ عقابه الدنيوي والاخروي قال الله تعالى ويحذركم الله نفسه وقال
تعالى هو اهل التقوى واهل المغفرة فهو سبحانه اهل ان يخشى ويهاب ويجل ويعظم في صدور عباده حتى ويجل
يعبدوه ويطيعوه لما يستحقه من الاجلال والاكرام وصفات الكبرياء والعظمة وقوة البطش وشدة
الباس وفي الترمذي عن انس رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم في هذه الاية هو اهل التقوى واهل
المغفرة قال قال الله تعالى انا اهل ان اتقى فمن اتقاني فلم يجعل معي الها اخر فانا اهل ان اغفر له و
تارة تضاف التقوى الى عقاب الله والى مكانه كالنار او الى زمانه كيوم القيامة كما قال تعالى واتقوا النار
التي اعدت للكافرين وقال تعالى فاتقوا النار التي وقودها الناس والحجارة اعدت للكافرين وقال تعالى
واتقوا يوما ترجعون فيه الى الله واتقوا يوما لا تجزي نفس عن نفس شيئا ويدخل في التقوى الكاملة
فعل الواجبات وترك المحرمات والشبهات وربما دخل فيها بعد ذلك فعل المندوبات وترك المكروهات
وهي اعلى درجات التقوى قال الله تعالى الم ذلك الكتاب لا ريب فيه هدى للمتقين الذين يؤمنون بالغيب
الى قوله وهم بالاخرة هم يوقنون وقال تعالى ولكن البر من امن بالله واليوم الاخر والملائكة والكتاب
والنبيين الى قوله واولئك هم المتقون قال معاذ بن جبل ينادي مناد يوم القيامة اين المتقون
فيقومون في كنف من الرحمن لا يحتجب منهم ولا يستتر قالوا له من المتقون قال قوم اتقوا الشرك وعبادة
الاوثان واخلصوا لله بالعبادة وقال ابن عباس رضي الله عنهما المتقون الذين يحذرون من الله
عقوبته في ترك ما يعرفون من الهدى ويرجون رحمته في التصديق بما جاء به وقال الحسن

المتقون اتقوا ما حرم الله واداء ما افترض الله عليهم وقال عمر بن عبد العزيز ليس تقوى الله
صيام النهار وقيام الليل والتخليط فيما بين ذلك ولكن تقوى الله ترك ما حرم الله واداء ما
افترض الله فمن رزق بعد ذلك خيرا فهو خير الى خير وقال طلق بن حبيب التقوى ان تعمل
بطاعة الله على نور من الله ترجو ثواب الله وان تترك معصية الله على نور من الله تخاف عقاب
الله وعن ابي الدرداء رضي الله عنه تمام التقوى ان يتقي الله العبد حتى يتقيه من مثقال ذرة
وحتى يترك بعض ما يرى انه حلال خشية ان يكون حراما يكون حجابا بينه وبين الحرام
فان الله قد بين للعباد الذي يصيرهم اليه فقال تعالى فمن يعمل مثقال ذرة خيرا يره ومن يعمل مثقال
ذرة شرا يره فلا تحقرن شيئا من الخير ان تفعله ولا شيئا من الشر ان تتقيه وقال الحسن
ما زالت التقوى بالمتقين حتى تركوا كثيرا من الحلال مخافة الحرام وقال الثوري انما سموا المتقين
لانهم اتقوا ما لا يتقى وقال موسى بن اعين المتقون تنزهوا عن اشياء من الحلال مخافة ان يقعوا في الحرام
فسماهم الله متقين وقد سبق حديث لا يبلغ العبد ان يكون من المتقين حتى يدع ما لا باس به حذرا مما به
الباس وحديث من اتقى الشبهات استبرأ لدينه وعرضه وقال ميمون بن مهران المتقي اشد محاسبة لنفسه
من الشريك الشحيح لشريكه وقال ابن مسعود في قوله تعالى اتقوا الله حق تقاته قال ان يطاع فلا يعصى
ويذكر فلا ينسى ويشكر فلا يكفر وخرجه الحاكم مرفوعا والموقوف اصح وشكره يدخل فيه جميع
الطاعات ومعنى ذكره فلا ينسى ذكر العبد بقلبه لاوامر الله في حركاته وسكناته وكلماته فيمتثلها
ونواهيه في ذلك كله فيجتنبها وقد يغلب استعمال التقوى على اجتناب المحرمات كما قال ابو هريرة
وسئل عن التقوى فقال هل اخذت طريقا ذا شوك قال نعم قال فكيف صنعت قال اذا رايت الشوك
عدلت عنه او جاوزته او قصرت عنه قال ذاك التقوى واخذ هذا المعنى ابن المعتز فقال

خل الذنوب صغيرها وكبيرها فهو التقى ... واصنع كماش فوق ارض الشوك يحذر ما يرى
لا تحقرن صغيرة من الذنوب ان الجبال من الحصى

واصل التقوى ان يعلم العبد ما يتقي ثم يتقي قال
عون بن عبد الله تمام التقوى ان تبتغي علم ما لم تعلم منها الى ما علمت منها وذكر معروف الكرخي عن بكر
بن خنيس قال كيف يكون تقيا من لا يدري ما يتقي ~~[illegible] بصري واذا كنت لا تحسن تتقي~~
ما يتقي ثم قال معروف اذا كنت لا تحسن ان تتقي اكلت الربا واذا كنت لا تحسن تتقي وضعت
سيفك على عاتقك وقد قال النبي صلى الله عليه وسلم لمحمد بن مسلمة اذا رايت امتي قد اختلفت فاعمد الى سيفك
فاضرب به احدا ثم قال معروف ومجلسي هذا لعله كان ينبغي لنا ان نتقيه قال ومجيئكم معي من المسجد
الى هاهنا كان ينبغي لنا ان نتقيه اليس جاء في الحديث انه فتنة للمتبوع ومذلة للتابع يعني مشي
الناس خلف الرجل وفي الجملة فالتقوى هي وصية الله لجميع خلقه ووصية رسول الله صلى الله عليه وسلم
لامته وكان صلى الله عليه وسلم اذا بعث اميرا على سرية اوصاه خاصة نفسه بتقوى الله وبمن معه
من المسلمين خيرا ولما خطب رسول الله صلى الله عليه وسلم في حجة الوداع يوم النحر وصى الناس بتقوى الله
وبالسمع والطاعة لائمتهم ولما وعظ الناس وقالوا له كانها موعظة مودع فاوصنا قال اوصيكم
بتقوى الله والسمع والطاعة وفي حديث ابي ذر الطويل الذي خرجه ابن حبان وغيره قال قلت

يا رسول الله

يا رسول الله اوصني قال اوصيك بتقوى الله فانها راس الامر كله وخرج الامام احمد من حديث
ابي سعيد الخدري رضي الله عنه قال قلت يا رسول الله اوصني قال اوصيك بتقوى الله فانها راس
الامر كله وعليك بالجهاد فانه رهبانية الاسلام وخرجه غيره ولفظه قال عليك بتقوى
الله فانها جماع كل خير وفي الترمذي عن يزيد بن سلمة انه سال النبي صلى الله عليه وسلم قال يا رسول الله اني
سمعت منك حديثا كثيرا اخاف ان ينسيني اوله اخره فحدثني بكلمة تكون جماعا قال اتق الله فيما
تعلم ولم يزل السلف الصالح يتواصون بها كان ابو بكر الصديق رضي الله عنه يقول في خطبته
اما بعد فاني اوصيكم بتقوى الله وان تثنوا عليه بما هو اهله وان تخلطوا الرغبة بالرهبة
وتجمعوا الالحاح بالمسالة فان الله عز وجل اثنى على زكريا واهل بيته فقال انهم كانوا يسارعون
في الخيرات ويدعوننا رغبا ورهبا وكانوا لنا خاشعين ولما حضرته الوفاة وعهد الى عمر دعاه
فوصاه بوصية واول ما قال له اتق الله يا عمر وكتب عمر الى ابنه عبد الله اما بعد فاني اوصيك بتقوى
الله عز وجل فانه من اتقاه وقاه ومن اقرضه جزاه ومن شكره زاده فاجعل التقوى نصب عينيك
وجلاء قلبك واستعمل علي بن ابي طالب رضي الله عنه رجلا على سرية فقال له اوصيك بتقوى الله عز وجل
الذي لا بد لك من لقائه ولا منتهى لك دونه وهو يملك الدنيا والاخرة وكتب عمر بن عبد العزيز الى رجل
اوصيك بتقوى الله عز وجل التي لا يقبل غيرها ولا يرحم الا اهلها ولا يثيب الا عليها فان الواعظين
بها كثير والعاملين بها قليل جعلنا الله واياكم من المتقين ولما ولي خطب فحمد الله واثنى عليه
وقال اوصيكم بتقوى الله عز وجل فان تقوى الله خلف من كل شيء وليس من تقوى الله خلف وقال رجل
ليونس بن عبيد اوصني فقال اوصيك بتقوى الله والاحسان فان الله مع الذين اتقوا والذين هم
محسنون وقال له رجل يريد الحج اوصني فقال له اتق الله فمن اتقى الله فلا وحشة عليه وقيل لرجل من التابعين
عند موته اوصنا فقال اوصيكم بخاتمة سورة النحل ان الله مع الذين اتقوا والذين هم محسنون
وكتب رجل من السلف الى اخ له اوصيك بتقوى الله فانها اكرم ما اسررت وازين ما اظهرت وافضل
ما ادخرت اعاننا الله واياك عليها واوجب لنا ولك ثوابها وكتب رجل منهم الى اخ له واوصيك وانفسنا
بتقوى الله فانها خير زاد الاخرة والاولى واجعلها الى كل خير سبيلك ومن كل شر مهربك فقد توكل الله
عز وجل لاهلها بالنجاة مما يحذرون والرزق من حيث لا يحتسبون وقال شعبة كنت اذا اردت الخروج
قلت للحكم الك حاجة قال اوصيك بما اوصى به النبي صلى الله عليه وسلم معاذ بن جبل اتق الله حيثما كنت
واتبع السيئة الحسنة تمحها وخالق الناس بخلق حسن وقد ثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم انه كان يقول
في دعائه اللهم اني اسالك الهدى والتقى والعفة والغنى وقال ابو ذر قرا رسول الله صلى الله عليه وسلم هذه
الاية ومن يتق الله يجعل له مخرجا ويرزقه من حيث لا يحتسب ثم قال يا ابا ذر لو ان الناس كلهم
اخذوا بها لكفتهم **فقوله صلى الله عليه وسلم اتق الله حيثما كنت** مراده في السر والعلانية حيث
يراه الناس وحيث لا يرونه وقد ذكرنا من حديث ابي ذر رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال له اوصيك
بتقوى الله في سر امرك وعلانيته وكان صلى الله عليه وسلم يقول في دعائه اللهم اني اسالك خشيتك

في الغيب والشهادة وخشية الله في الغيب والشهادة هي من المنجيات وقد سبق حديث أبي الطفيل عن
معاذ أن النبي صلى الله عليه وسلم قال استحي من الله استحياء رجل ذا هيبة من أهلك وهذا هو السبب الموجب
لخشية الله في السر فإن من علم أن الله يراه حيث كان وأنه مطلع على باطنه وظاهره وسره وعلانيته
واستحضر ذلك في خلواته أوجب ذلك له ترك المعاصي في السر وإلى هذا المعنى الإشارة في القرآن
واتقوا الله إن الله كان عليكم رقيبا كان بعض السلف يقول لأصحابه زهدنا الله وإياكم في الحرام زهد من
قدر عليه في الخلوة فعلم أن الله يراه فتركه من خشيته أو كما قال وقال الشافعي أعز الأشياء
ثلاثة الجود من قلة والورع في خلوة وكلمة الحق عند من يرجى ويخاف وكتب ابن السماك إلى أخ
له أما بعد أوصيك بتقوى الله الذي هو جليسك في سريرتك ورقيبك في علانيتك فاجعل
الله من بالك على كل حالك في ليلك ونهارك وخف الله بقدر قربه منك وقدرته عليك واعلم
أنك بعينه ليس تخرج من سلطانه إلى سلطان غيره ولا من ملكه إلى ملك غيره فليعظم منه
حذرك وليكثر منه وجلك والسلام وقال أبو الجلد أوحى الله إلى نبي من الأنبياء قل لقومك ما بالكم
تسترون الذنوب من خلقي وتظهرونها لي إن كنتم ترون أني لا أراكم فأنتم مشركون وإن كنتم ترون
أني أراكم فلا تجعلوني أهون الناظرين إليكم وكان وهيب بن الورد يقول خف الله على قدر قدرته
عليك واستحي منه على قدر قربه منك وقال له رجل عظني فقال اتق الله أن يكون أهون الناظرين
إليك كان بعض السلف يقول أتراك ترحم من لم تقر عينه بمعصيتك حتى علم أن لا عين تراه
غيرك وقال بعضهم ابن آدم إن كنت حيث ركبت المعصية لم تصف لك من عين ناظرة إليك
فلما خلوت بالله وحده صنعت لك معصية ولم تستحي منه حياءك من بعض خلقه ما أنت إلا أحد
رجلين إن كنت ظننت أنه لا يراك فقد كفرت وإن كنت قد علمت أنه يراك فلم يمنعك منه ما منعك
من أضعف خلقه لقد اجترأت دخل بعضهم غيضة ذات شجر فقال لو خلوت ها هنا بمعصية
من كان يراني فسمع هاتفا بصوت ملأ الغيضة ألا يعلم من خلق وهو اللطيف الخبير راود بعضهم
أعرابية وقال لها ما يرانا إلا الكواكب فقالت أين مكوكبها ورأى محمد بن المنكدر رجلا واقفا
مع امرأة يكلمها فقال إن الله يراكما سترنا الله وإياكما وقال الحارث المحاسبي المراقبة علم القلب
بقرب الرب وسئل الجنيد بما يستعان به على غض البصر فقال بعلمك أن نظر الله إليك أسبق من نظرك
إلى ما تنظر إليه وكان الإمام أحمد ينشد يقول

إذا ما خلوت الدهر يوما فلا تقل ... خلوت ولكن قل علي رقيب
ولا تحسبن الله يغفل ساعة ... ولا أن ما يخفى عليه يغيب

وكان ابن السماك ينشد

يا مدمن الذنب أما تستحي ... والله في الخلوة ثانيكا
غرك من ربك إمهاله ... وستره طول مساويكا

والمقصود أن النبي صلى الله عليه وسلم لما وصى معاذا بتقوى الله سرا وعلانية أرشده إلى ما يعينه
وهو أن يستحي من الله كما يستحي من رجل ذا هيبة من قومه ومعنى ذلك أن يستشعر دائما بقلبه قرب
الله منه واطلاعه عليه فيستحي من نظره إليه سبحانه وقد امتثل معاذ ما وصاه به النبي صلى الله عليه وسلم

وكان عمر

وكان عمر قد بعثه على عمل فقدم وليس معه شيء فعاتبته امرأته فقال كان معي ضاغط يعني من يضيق علي و
يمنعني من أخذ شيء وإنما أراد معاذ ربه عز وجل فظنت امرأته أن عمر بعث معه رقيبا فقامت تشكوه
إلى الناس ومن صار له هذا المقام حالا دائما أو غالبا فهو من المحسنين الذين يعبدون الله كأنهم يرونه ومن
المحسنين الذين يجتنبون كبائر الإثم والفواحش إلا اللمم وفي الجملة فتقوى الله في السر والعلانية هو
علامة كمال الإيمان وله تأثير عظيم في إلقاء الله لصاحبه الثناء في قلوب المؤمنين وفي الحديث ما أسر عبد
سريرة إلا ألبسه الله رداءها علانية إن خيرا فخير وإن شرا فشر روي هذا مرفوعا وروي عن ابن مسعود من قوله
وقال أبو الدرداء رضي الله عنه ليتق أحدكم أن تلعنه قلوب المؤمنين وهو لا يشعر يخلو بمعاصي الله فيلقي
الله له البغض في قلوب عباده المؤمنين وقال سليمان التيمي إن الرجل ليصيب الذنب في السر فيصبح وعليه
مذلته وقال غيره إن العبد ليذنب فيما بينه وبين الله ثم يجيء إلى إخوانه فيرون أثر ذلك عليه وهذا من
أعظم الأدلة على وجود الإله الحق المجازي بذرات الأعمال في الدنيا قبل الآخرة ولا يضيع عنده عمل عامل
ولا ينفع من قدرته حجاب ولا استتار فالسعيد من أصلح ما بينه وبين الله فإن من أصلح ما بينه وبين
الله أصلح الله ما بينه وبين الخلق ومن التمس محامد الناس بسخط الله عاد حامده من الناس له ذاما
قال أبو سليمان الخاسر من أبدى للناس صالح عمله وبارز بالقبيح من هو أقرب إليه من حبل الوريد ومن أعجب
ما روي في هذا ما روي عن أبي جعفر السائح قال كان حبيب أبو محمد تاجرا يكري الدراهم فمر ذات يوم فإذا
هو بصبيان يلعبون فقال بعضهم لبعض قد جاء آكل الربا فنكس رأسه فقال يا رب أفشيت
سري إلى الصبيان فرجع فجمع ماله كله فقال يا رب إني أسير وقد اشتريت نفسي منك بهذا المال فأعتقني فلما
أصبح تصدق بالمال كله وأخذ في العبادة ثم مر ذات يوم بأولئك الصبيان فقال بعضهم لبعض اسكتوا فقد
جاء حبيب العابد فبكى وقال يا رب أنت تذم مرة وتحمد مرة وكله من عندك قوله صلى الله عليه وسلم وأتبع
السيئة الحسنة تمحها لما كان العبد مأمورا بالتقوى في السر والعلانية مع أنه لا بد أن يقع منه أحيانا تفريط
في التقوى إما بترك بعض المأمورات أو بارتكاب بعض المحظورات فأمره أن يفعل ما يمحو به هذه السيئة وهو أن يتبعها بالحسنات
قال الله تعالى أقم الصلاة طرفي النهار وزلفا من الليل إن الحسنات يذهبن السيئات وفي الصحيحين عن ابن مسعود رضي الله
عنه أن رجلا أصاب من امرأة قبلة ثم أتى النبي صلى الله عليه وسلم فذكر ذلك له فسكت النبي صلى الله عليه وسلم
حتى نزلت هذه الآية فدعاه فقرأها عليه فقال رجل هذه له خاصة قال بل للناس عامة وقد وصف
المتقين في كتابه بمثل ما وصى به النبي صلى الله عليه وسلم في هذه الوصية في قوله عز وجل وسارعوا إلى مغفرة
من ربكم وجنة عرضها السموات والأرض أعدت للمتقين إلى قوله ونعم أجر العاملين فوصف الله المتقين بمعاملة
الخلق بالإحسان إليهم بالإنفاق وكظم الغيظ والعفو عنهم فجمع بين وصفهم ببذل الندى واحتمال الأذى وهذا
هو غاية حسن الخلق الذي وصى به النبي صلى الله عليه وسلم لمعاذ ثم وصفهم بأنهم إذا فعلوا فاحشة أو ظلموا أنفسهم
ذكروا الله فاستغفروا لذنوبهم فلم يصروا عليها فدل على أن المتقين قد يقع منهم أحيانا كبائر وهي الفواحش
والصغائر وهي ظلم النفس لكن لا يصرون عليها بل يذكرون الله عقب وقوعها ويستغفرونه ويتوبون
إليه منها والتوبة هي ترك الإصرار على الذنب ومعنى قوله ذكروا الله أي ذكروا عظمته وشدة بطشه وانتقامه وما
توعد به على المعصية من العقاب فيوجب ذلك لهم الرجوع في الحال والاستغفار وترك الإصرار وقال الله عز وجل

ان الذين اتقوا اذا مسهم طائف من الشيطان تذكروا فاذا هم مبصرون وفي الصحيحين عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اذنب
عبد ذنبا فقال رب اني عملت ذنبا فاغفر لي فقال الله علم عبدي ان له ربا يغفر الذنوب ويأخذ بالذنب قد غفرت
لعبدي ثم اذنب ذنبا اخر الى ان قال في الرابعة فليعمل ما شاء يعني ما دام على هذه الحال كلما اذنب ذنبا استغفر
منه وفي الترمذي من حديث ابي الصديق رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ما اصر من استغفر وان عاد
في اليوم سبعين مرة وخرج الحاكم من حديث عقبة بن عامر رضي الله عنه ان رجلا اتى النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله
احدنا يذنب قال يكتب عليه قال ثم يستغفر منه قال يغفر له ويتاب عليه قال فيعود فيذنب قال يكتب عليه
قال ثم يستغفر منه ويتوب قال يغفر له ويتاب عليه ولا يمل الله حتى تملوا وخرج الطبراني باسناد ضعيف
عن عائشة رضي الله عنها قالت جاء حبيب بن الحارث الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله اني رجل مقراف للذنوب
قال فتب الى الله عز وجل قال اتوب ثم اعود قال كلما اذنبت فتب فقال يا رسول الله اذا تكثر ذنوبي قال فكلما
اذنبت فتب قال يا رسول الله اذا تكثر ذنوبي قال فعفو الله اكثر من ذنوبك يا حبيب بن الحارث وخرجه بمعناه من حديث
انس مرفوعا باسناد ضعيف وباسناده عن عبد الله بن عمرو قال من ذكر خطيئة عملها فوجل قلبه منها
واستغفر الله لم يحبسها شيء حتى يمحاها وروى ابن ابي الدنيا باسناده عن علي رضي الله عنه قال
خياركم كل مفتن تواب قيل فان عاد قال يستغفر الله ويتوب قيل فان عاد قال يستغفر الله ويتوب
قيل حتى متى قال حتى يكون الشيطان هو المحسور وخرج ابن ماجة من حديث ابن مسعود مرفوعا قال
التائب من الذنب كمن لا ذنب له وقيل للحسن الا يستحيي احدنا من ربه يستغفر من ذنوبه ثم يعود فقال
ود الشيطان لو ظفر منكم بهذه فلا تملوا من الاستغفار وروي عنه انه قال ما ارى هذا الا من
اخلاق المؤمنين يعني ان المؤمن كلما اذنب تاب وقد روي المؤمن مفتن تواب وروي من حديث
جابر باسناد ضعيف المؤمن واه راقع فالسعيد من هلك على رقعه وقال عمر بن عبد العزيز من
احسن منكم فليحمد الله ومن اساء فليستغفر الله فانه لا بد لاقوام ان يعملوا اعمالا وظفها الله في رقابهم وكتبها
عليهم وفي رواية اخرى عنه انه قال ايها الناس من الم بذنب فليستغفر الله وليتب فان عاد فليستغفر
الله وليتب فان عاد فليستغفر الله وليتب فانما هي خطايا مطوقة في اعناق الرجال وان الهلاك
كل الهلاك لمن اصر عليها ومعنى هذا ان العبد لا بد ان يفعل ما قدر عليه قال النبي صلى الله عليه وسلم
كتب على ابن ادم حظه من الزنا فهو مدرك ذلك لا محاله ولكن الله جعل للعبد مخرجا مما وقع فيه من
الذنوب بالتوبة والاستغفار فان فعل فقد تخلص من شر الذنوب وان اصر على الذنب هلك
وفي المسند من حديث عبد الله بن عمرو ان النبي صلى الله عليه وسلم قال ارحموا ترحموا واغفروا يغفر لكم ويل
لاقماع القول ويل للمصرين على ما فعلوا وهم يعلمون وفسر اقماع القول بمن كانت اذنه كالقمع لما يسمع
من الحكمة والموعظة فاذا دخل شيء من ذلك في اذنه خرج من الاخرى ولم ينتفع بشيء مما سمع
قوله صلى الله عليه وسلم واتبع السيئة الحسنة تمحها قد يراد بالحسنة التوبة من تلك السيئة وقد ورد
ذلك صريحا في حديث مرسل خرجه ابن ابي الدنيا من مراسيل محمد بن جبير ان النبي صلى الله عليه وسلم لما بعث معاذ
بن جبل الى اليمن فقال يا معاذ اتق الله ما استطعت واعمل بقوتك لله ما اطقت واذكر الله عز وجل عند
كل شجر وحجر وان احدثت ذنبا فاحدث عنده توبة ان سرا فسر وان علانية فعلانية وخرج ابو نعيم
بمعناه من وجه اخر ضعيف عن معاذ وقال قتادة قال سلمان اذا اسأت سيئة في سريرة فاحسن حسنة

في سريرة

في سريرة واذا اسأت سيئة في علانية سريرة فاحسن حسنة في سريرة واذا اسأت سيئة في علانية فاحسن
حسنة في علانية لكي تكون هذه بهذه وهذا يحتمل انه اراد بالحسنة التوبة او اعم منها وقد اخبر الله في كتابه
ان من تاب من ذنبه انه يغفر له ويتاب عليه في مواضع كثيرة كقوله تعالى انما التوبة على الله للذين يعملون السوء
بجهالة ثم يتوبون من قريب فاولئك يتوب الله عليهم الاية وقوله تعالى ثم ان ربك للذين عملوا السوء بجهالة ثم تابوا
من بعد ذلك واصلحوا ان ربك من بعدها لغفور رحيم وقوله الا من تاب وامن وعمل عملا صالحا فاولئك يبدل
الله سيئاتهم حسنات وكان الله غفورا رحيما وقوله واني لغفار لمن تاب وامن الاية وقوله الا من تاب وامن وعمل
صالحا فاولئك يدخلون الجنة ولا يظلمون شيئا وقوله والذين اذا فعلوا فاحشة او ظلموا انفسهم ذكروا الله
الاية قال عبد الرزاق اخبرنا جعفر بن سليمان عن ثابت عن انس قال بلغني ان ابليس لما نزلت هذه
الاية والذين اذا فعلوا فاحشة او ظلموا انفسهم الاية بكى وروي عن ابن مسعود رضي الله عنه قال هذه الاية
خير لاهل الذنوب من الدنيا وما فيها وقال ابن سيرين اعطانا الله هذه الاية مكان ما جعل لبني اسرائيل في كفارة
ذنوبهم وقال ابو جعفر الرازي عن الربيع بن انس عن ابي العالية قال رجل يا رسول الله لو كانت كفاراتنا ككفارة تنا ككفارة
بني اسرائيل اللهم فقال النبي صلى الله عليه وسلم اللهم لا نبغيها ثلاثا ما اعطاكم الله خير مما اعطى بني
اسرائيل كانت بنو اسرائيل اذا اصاب احدهم الخطيئة وجدها مكتوبة على بابه وكفارتها
فان كفرها كانت له خزيا في الدنيا وان لم يكفرها كانت له خزيا في الاخرة فما اعطاكم الله خير مما
اعطى بني اسرائيل وقال تعالى ومن يعمل سوءا او يظلم نفسه ثم يستغفر الله يجد الله غفورا رحيما
وقال ابن عباس رضي الله عنهما في قوله تعالى ما جعل عليكم في الدين من حرج قال هو سعة الاسلام
وما جعل الله لامة محمد من التوبة والكفارة وظاهر هذه النصوص يدل على ان من تاب الى الله توبة
نصوحا واجتمعت شروط التوبة في حقه فانه يقطع بقبول الله توبته كما يقطع بقبول اسلام
الكافر اذا اسلم اسلاما صحيحا وهذا قول الجمهور وكلام ابن عبد البر يدل على انه اجماع ومن الناس
من قال انه لا يقطع بقبول التوبة بل يرجى وصاحبها تحت المشيئة وان تاب واستدل لقوله
تعالى ان الله لا يغفر ان يشرك به ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء فجعل الذنوب كلها تحت مشيئته وربما استدل
بقوله يا ايها الذين امنوا توبوا الى الله توبة نصوحا الاية وبقوله تعالى فاما من تاب وامن وعمل صالحا
فعسى ان يكون من المفلحين وقوله وتوبوا الى الله جميعا ايها المؤمنون لعلكم تفلحون وبقوله واخرون
واخرون اعترفوا بذنوبهم خلطوا عملا صالحا واخر سيئا عسى الله ان يتوب عليهم والظاهر ان هذه
في حق التائب لان الاعتراف يقتضي الندم وفي حديث عائشة رضي الله عنها ان النبي صلى الله عليه وسلم
قال ان العبد اذا اعترف بذنبه ثم تاب تاب الله عليه والصحيح قول الاكثرين وهذه الايات لا تدل
على عدم القطع فان الكريم اذا اطمع لم يقطع من رجائه المطمع ومن هنا قال ابن عباس ان عسى
من الله واجبة نقله عنه علي بن ابي طلحة وقد ورد جزاء الايمان والعمل الصالح بلفظ عسى ايضا ولم يدل
ذلك على انه غير مقطوع به كما في قوله تعالى انما يعمر مساجد الله من امن بالله الى قوله فعسى اولئك ان يكونوا
من المهتدين واما قوله ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء فان التائب ممن يشاء ان يغفر له كما اخبر بذلك في مواضع
كثيرة من كتابه وقد يراد بالحسنة في قول النبي صلى الله عليه وسلم اتبع السيئة الحسنة ما هو اعم من التوبة كما
في قوله تعالى اقم الصلاة طرفي النهار وزلفا من الليل ان الحسنات يذهبن السيئات وقد روي من حديث

معاذ ان النبي صلى الله عليه وسلم ~~البيهقي~~ علم الرجل الذي نزلت بسببه هذه الآية امره النبي صلى الله عليه وسلم ان يتوضأ
ويصلي وخرج الامام احمد وابو داود والترمذي والنسائي وابن ماجه من حديث ابي بكر الصديق رضي
الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ما من رجل يذنب ذنبا ثم يقوم فيتطهر ثم يصلي ثم يستغفر الله الا
غفر الله له ثم قرأ هذه الآية والذين اذا فعلوا فاحشة او ظلموا انفسهم ذكروا الله فاستغفروا لذنوبهم وفي
الصحيحين عن عثمان رضي الله عنه انه توضأ ثم قال اني رأيت النبي صلى الله عليه وسلم يتوضأ نحو وضوئي هذا ثم قال
من توضأ نحو وضوئي هذا ثم صلى ركعتين لا يحدث فيهما نفسه غفر الله له ما تقدم من ذنبه وفي مسند
الامام احمد عن ابي الدرداء رضي الله عنه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من توضأ فاحسن الوضوء
ثم قام فصلى ركعتين او اربعا يحسن فيهما الركوع والخشوع ثم استغفر الله عز وجل غفر له وفي
الصحيحين عن انس رضي الله عنه قال كنت عند النبي صلى الله عليه وسلم فجاءه رجل فقال يا رسول الله اني اصبت
حدا فاقمه علي قال ولم يسأله عنه فحضرت الصلاة فصلى مع النبي صلى الله عليه وسلم فلما قضى الصلاة قام اليه الرجل
فقال يا رسول الله اني اصبت حدا فاقم في كتاب الله فقال أليس قد صليت معنا قال نعم قال فان الله قد
غفر لك ذنبك او قال حدك وخرجه مسلم بمعناه من حديث ابي امامة وخرجه ابن جرير والطبراني من وجه آخر
عن ابي امامة وفي حديثه قال فانك من خطيئتك كما ولدتك امك فلا تعد وانزل الله واقم الصلاة طرفي
النهار وزلفا من الليل ان الحسنات يذهبن السيئات الآية وفي الصحيحين عن ابي هريرة رضي الله عنه عن
النبي صلى الله عليه وسلم قال أرأيتم لو ان نهرا بباب احدكم يغتسل فيه كل يوم خمس مرات هل يبقى من درنه
شيء قال فذلك الصلوات الخمس يمحو الله بهن الخطايا وفي صحيح مسلم عن عثمان عن النبي صلى الله عليه وسلم قال الا
ادلكم على ما يمحو الله به الخطايا ويرفع به الدرجات قالوا بلى يا رسول الله قال اسباغ الوضوء على المكاره وكثرة
الخطا الى المساجد وانتظار الصلاة بعد الصلاة فذلكم الرباط فذلكم الرباط وفي الصحيحين عن ابي هريرة
رضي الله عنه قال من صام رمضان ايمانا واحتسابا غفر له ما تقدم ومن قام رمضان ايمانا واحتسابا [في الهامش: من ذنبه ومن قام ليلة القدر ايمانا واحتسابا [illegible]]
غفر له ما تقدم من ذنبه وفيهما عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من حج هذا البيت
فلم يرفث ولم يفسق خرج من ذنوبه كيوم ولدته امه وفي صحيح مسلم عن عمرو بن العاص رضي الله عنه
عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ان الاسلام يهدم ما كان قبله وان الهجرة تهدم ما كان قبلها وان الحج يهدم
ما كان قبله وفيه من حديث ابي قتادة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من صام عاشوراء احتسب
على الله ان يكفر السنة التي قبله والتي بعده وخرج الامام احمد من حديث عقبة بن عامر عن النبي صلى الله عليه
وسلم قال مثل الذي يعمل السيئات ثم يعمل الحسنات كمثل رجل كانت عليه درع ضيقة قد خنقته ثم عمل حسنة
فانفكت حلقة ثم عمل حسنة فانفكت اخرى حتى يخرج الى الارض ومما يكفر الذنوب والخطايا ذكر الله
عز وجل وقد ذكرنا فيما تقدم ان النبي صلى الله عليه وسلم سئل عن قول لا اله الا الله أمن الحسنات هي قال هي احسن
الحسنات وفي الصحيحين عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من قال سبحان الله وبحمده في
يوم مائة مرة حطت خطاياه وان كانت مثل زبد البحر وفيهما عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من قال
لا اله الا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد يحيي ويميت وهو على كل شيء قدير في يوم مائة مرة
كانت له عدل عشر رقاب وكتب له مائة حسنة ومحيت عنه مائة سيئة وكانت له حرزا من
الشيطان يومه ذلك حتى يمسي ولم يأت احد بافضل مما جاء به الا احد عمل افضل من ذلك وفي المسند
وكتاب ابن ماجه عن ام هانئ عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا اله الا الله لا تترك ذنبا ولا يسبقها عمل وخرج الترمذي

[في الهامش: [illegible]]

عن انس بن مالك

عن انس بن مالك رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه مر بشجرة يابسة الورق فضربها بعصاه فتناثر
الورق فقال ان الحمد لله وسبحان الله ولا اله الا الله والحمد لله والله اكبر لتساقط من ذنوب العبد كما يساقط ورق
هذه الشجرة وخرجه الامام احمد بلفظ [illegible] عن انس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان سبحان الله والحمد لله
ولا اله الا الله والله اكبر تنفض الخطايا كما تنفض الشجرة ورقها والاحاديث كثيرة في هذا جدا ويطول الكتاب
بذكرها وسئل الحسن عن رجل لا يتحاشى من معصية الا ان لسانه لا يفتر من ذكر الله فقال ان ذلك لعون
حسن وسئل الامام احمد عن رجل اكتسب مالا من شبهة صلاته وتسبيحه يحط عنه شيئا من ذلك فقال ان صلى
وسبح يريد به ذلك فارجو قال الله تعالى خلطوا عملا صالحا وآخر سيئا وقال مالك بن دينار البكاء على
الخطيئة يحط الخطايا والاوزار كما يحط الريح الورق اليابس وقال عطاء من جلس مجلسا من مجالس
الذكر كفر به عشرة مجالس من مجالس الباطل وقال شويش العدوي وكان من قدماء التابعين
ان صاحب اليمين امير على صاحب الشمال وقال منه فاذا عمل ابن ادم سيئة فاراد صاحب الشمال ان
يكتبها قال له صاحب اليمين لا تعجل لعله يعمل حسنة فان عمل حسنة القى واحدة بواحدة وكتب له
تسع حسنات فيقول الشيطان يا ويلاه من يدرك تضعيف ابن ادم وخرج الطبراني باسناد فيه نظر
عن ابي مالك الاشعري رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا نام ابن ادم قال الملك للشيطان اعطني
صحيفتك فيعطيه اياها فما وجد في صحيفته من حسنة محى بها عشر سيئات من صحيفة الشيطان وكتبهن
حسنات فاذا اراد ان ينام احدكم فليكبر ثلاثا وثلاثين تكبيرة ويحمد الله ثلاثا وثلاثين تحميدة
ويسبح الله ثلاثا وثلاثين تسبيحة فتلك مائة وهذا غريب ومنكر وروى وكيع حدثنا الاعمش
عن ابي اسحاق عن ابي الاحوص قال قال عبد الله يعني ابن مسعود رضي الله عنه وددت اني صولحت ان اعمل
تسع خطيئات وحسنة وهذا اشارة منه الى ان الحسنة يمحى بها تسع خطيئات ويفضل له ضعف
واحد من ثواب الحسنة فيكتفي به والله اعلم وقد اختلف الناس في مسئلتين احدهما هل تكفر الا
عمال الصالحة الكبائر والصغائر او قد روي هذا عن عطاء وغيره من السلف في الوضوء انه يكفر الصغا[ير]
وقال سلمان الفارسي رضي الله عنه في الوضوء انه يكفر الجراحات الصغار والمشي الى المسجد يكفر اكثر
من ذلك والصلاة تكفر اكبر من ذلك خرجه محمد بن نصر المروزي واما الكبائر فلا بد لها من التوبة
لان الله امر العباد بالتوبة وجعل من لم يتب ظالما واتفقت الامة على ان التوبة فرض والفرائض
لا تؤدى الا بنية وقصد ولو كانت الكبائر تقع مكفرات بالوضوء والصلاة واداء بقية اركان الاسلام
لم يحتج الى التوبة وهذا باطل بالاجماع وهذا ايضا فلو كفرت الكبائر بفعل الفرائض لم يبق لاحد ذنب
يدخل به النار اذا اتى بالفرائض وهو يشبه قول المرجئة وهو باطل وهذا ما ذكره ابن عبد البر في
كتابه التمهيد وحكى اجماع المسلمين على ذلك واستدل عليه باحاديث منها قول النبي صلى الله عليه وسلم
الصلوات الخمس ورمضان الى رمضان والجمعة الى الجمعة مكفرات لما بينهن ما اجتنبت الكبائر وهو
مخرج في الصحيحين من حديث ابي هريرة رضي الله عنه وهذا يدل على ان الكبائر لا تكفرها هذه الفرائض وقد
حكى ابن عطية في تفسيره في معنى هذا الحديث قولين احدهما عن جمهور اهل السنة ان اجتناب الكبائر
شرط لتكفير هذه الفرائض للصغائر فان لم تجتنب لم تكفر هذه الفرائض بالكلية والثاني انها تكفر

[في الهامش: [illegible]]

الصغائر مطلقا ولا تكفر الكبائر وان وجدت لكن بشرط التوبة من الصغائر وعدم الاصرار عليها
ورجح هذا القول وحكاه عن الحذاق وبقوله بشرط التوبة من الصغائر وعدم الاصرار عليها ومراده انه
اذا اصر عليها صارت كبيرة فلم تكفرها الاعمال والقول الاول الذي حكاه غريب مع انه قد حكي عن ابي بكر
عبد العزيز بن جعفر من اصحابنا مثله وفي صحيح مسلم عن عثمان رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه
وسلم قال ما من امرئ مسلم تحضره صلاة مكتوبة فيحسن وضوءها وخشوعها وركوعها الا كانت كفارة لما
قبلها من الذنوب ما لم تؤت الكبائر وذلك الدهر كله وفي مسند الامام احمد عن عثمان رضي الله عنه
عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يتطهر الرجل يعني يوم الجمعة فيحسن طهوره ثم ياتي الجمعة فينصت
حتى يقضي الامام صلاته الا كان كفارة لما بينه وبين الجمعة المقبلة ما اجتنبت الكبائر وخرج
النسائي وابن حبان والحاكم من حديث ابي سعيد وابي هريرة رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم
قال والذي نفسي بيده ما من عبد يصلي الصلوات الخمس ويصوم رمضان ويخرج الزكاة ويجتنب
الكبائر السبع الا فتحت له ابواب الجنة ثم قيل له ادخل بسلام وخرج الامام احمد والنسائي
من حديث ابي ايوب الانصاري رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم معناه ايضا وخرج الحاكم معناه
من حديث عبيد بن عمير عن ابيه عن النبي صلى الله عليه وسلم ويروى من حديث ابن عمر مرفوعا يقول الله عز وجل
ابن ادم اذكرني من اول النهار ساعة ومن اخر النهار ساعة اغفر لك ما بين ذلك الا الكبائر او تتوب
منها وقال ابن مسعود رضي الله عنه الصلوات الخمس كفارات لما بينهن ما اجتنبت الكبائر وقال
سلمان حافظوا على هذه الصلوات الخمس فانهن كفارات لهذه الجراح ما لم تصب المقتلة وقال
ابن عمر لرجل اتخاف النار ان تدخلها وتحب الجنة ان تدخلها قال نعم قال بر امك فوالله لئن
النت لها الكلام واطعمتها الطعام لتدخلن الجنة ما اجتنبت الكبائر وذكر لنا ان رسول الله صلى الله
عليه وسلم قال اجتنبوا الكبائر وسددوا وابشروا وذهب قوم من اهل الحديث الى ان هذه
الاعمال تكفر الكبائر منهم ابن حزم الظاهري واياه عنى ابن عبد البر في كتابه التمهيد بالرد عليه
وقال لقد كدت ارغب بنفسي عن الكلام في هذا الباب لولا قول ذلك القائل وخشية ان يغتر به جاهل
فينهمك في الموبقات اتكالا على انها تكفرها الصلوات دون الندم والاستغفار والتوبة والله
نسأله العصمة والتوفيق قلت وقد وقع مثل هذا في كلام طائفة من اهل الحديث في الوضوء
ونحوه ووقع مثله في كلام ابن المنذر في قيام ليلة القدر قال يرجى لمن قامها ان يغفر له جميع ذنوبه
كبيرها وصغيرها فان كان مرادهم ان من اتى بفرائض الاسلام وهو مصر على الكبائر تغفر له الكبائر
قطعا فهذا باطل يعلم بالضرورة من الدين بطلانه وقد سبق قول النبي صلى الله عليه وسلم من اساء
في الاسلام اخذ بالاول والاخر يعني بعمله في الجاهلية والاسلام وهذا اظهر من ان يحتاج الى بيان
وان اراد هذا القائل ان من ترك الاصرار على الكبائر وحافظ على الفرائض من غير توبة ولا ندم على ما
سلف منه كفرت ذنوبه كلها بذلك واستدل بظاهر قوله تعالى ان تجتنبوا كبائر ما تنهون عنه نكفر
عنكم سيئاتكم لتشمل الكبائر والصغائر فكما ان الصغائر تكفر باجتناب الكبائر من غير قصد

وذهب

وغيرهم صح

وقال قتادة انما وعد الله المغفرة لمن اجتنب

ولانية

٥٩

ولانية فكذلك الكبائر وقد يستدل بذلك بان الله وعد المؤمنين بالمغفرة وتكفير السيئات وهذا مذكور
في غير موضع من القران وقد صار هذا من المتقين فانه فعل الفرائض واجتنب الكبائر واجتناب
الكبائر لا يحتاج الى نية وقصد فهذا القول يمكن ان يقال في الجملة والصحيح قول الجمهور ان
الكبائر لا تكفر بدون التوبة لان التوبة فرض على العباد وقد قال الله عز وجل ومن لم يتب فاولئك
هم الظالمون وقد فسرت الصحابة رضوان الله عليهم اجمعين كعمر وعلي وابن مسعود التوبة بالندم
ومنهم من فسرها بالعزم على ان لا يعود وقد روي ذلك مرفوعا من وجه فيه ضعف لكن لا يعلم مخالف من
الصحابة في هذا وكذلك التابعون ومن بعدهم كعمر بن عبد العزيز والحسن وغيرهما واما النصوص
الكثيرة المتضمنة مغفرة الذنوب وتكفير السيئات للمتقين كقوله تعالى ان تتقوا الله يجعل لكم فرقانا
ويكفر عنكم سيئاتكم ويغفر لكم وقوله ومن يؤمن بالله ويعمل صالحا يكفر عنه سيئاته ويدخله
جنات وقوله ومن يتق الله يكفر عنه سيئاته ويعظم له اجرا فانه لم يبين في هذه الايات خصال
التقوى ولا العمل الصالح ومن جملة ذلك التوبة النصوح ومن لم يتب فهو ظالم غير متق وقد
بين في سورة ال عمران خصال التقوى التي يغفر لاهلها ويدخلهم الجنة فذكر منها الا
ستغفار وعدم الاصرار فلم يضمن تكفير السيئات ومغفرة الذنوب الا لمن كان على هذه الصفة
والله اعلم ومما يستدل به على ان الكبائر لا تكفر بدون التوبة منها او العقوبة عليها حديث عبادة
بن الصامت رضي الله عنه قال كنا عند النبي صلى الله عليه وسلم فقال بايعوني على ان لا تشركوا بالله شيئا
ولا تسرقوا ولا تزنوا وقرا عليهم هذه الاية فمن وفى منكم فاجره على الله ومن اصاب من ذلك شيئا
فعوقب به فهو كفارة له ومن اصاب من ذلك شيئا فستره الله عليه فهو الى الله وان شاء عذبه
خرجاه في الصحيحين وفي رواية لمسلم من اتى منكم حدا فاقيم عليه فهو كفارته وهذا يدل على ان
الحدود كفارة لاهلها قال الشافعي لم اسمع في هذا الباب ان الحد يكون كفارة لاهله شيئا احسن
من حديث عبادة بن الصامت رضي الله عنه وقوله فعوقب به يعم العقوبات الشرعية وهي الحدود
المقدرة كالتعزيرات ويشمل العقوبات القدرية كالمصائب والاسقام والالام فانه صح عن
النبي صلى الله عليه وسلم انه قال لا يصيب المسلم نصب ولا وصب ولا هم ولا حزن حتى الشوكة يشاكها
الا كفر الله بها من خطاياه وروي عن علي رضي الله عنه ان الحد كفارة لمن اقيم عليه وذكر ابن جرير
الطبري في هذه المسالة خلافا بين الناس ورجح ان اقامة الحد بمجرده كفارة ووهم القول بخلاف
ذلك جدا قلت وقد روي عن سعيد بن المسيب وصفوان بن سليم ان اقامة الحد ليس بكفارة
ولا بد معه من التوبة ورجحه طائفة من المتاخرين منهم البغوي وابو عبد الله بن تيمية في تفسيرهما
وهو قول ابن حزم الظاهري والاول قول مجاهد وزيد بن اسلم والثوري واحمد واما حديث المرفوع
لا ادري الحدود طهارة لاهلها ام لا فقد خرجه الحاكم وغيره واعله البخاري وقال لا يثبت وانما هو من مراسيل
الزهري وهي ضعيفة وغلط عبد الرزاق فوصله قال وقد صح عن النبي صلى الله عليه وسلم ان الحد كفارة

بلغ

وان شاء غفر له صح

او غير مقدرة صح

ابي هريرة صح

ومما يستدل به من قال ليس الحد بكفارة قوله تعالى في المحاربين ذلك لهم خزي في الدنيا ولهم في الآخرة
عذاب عظيم إلا الذين تابوا الآية وظاهره أنه يجتمع لهم عقوبة الدنيا والآخرة ولا يلزم اجتماعهما وأما
استثناء من تاب فإنما استثناه من عقوبة الدنيا خاصة فإن عقوبة الآخرة تسقط بالتوبة قبل
القدرة وبعدها وقوله صلى الله عليه وسلم ومن أصاب شيئا من ذلك فستره الله عليه فهو إلى الله
إن شاء عذبه وإن شاء غفر له صريح في أن هذه الكبائر من لقي الله بها كانت تحت مشيئته وهذا يدل
على أن إقامة الفرائض لا تكفرها ولا تمحوها فإن عموم المسلمين يحافظون على الفرائض لا سيما من بايع
النبي صلى الله عليه وسلم وخرج من ذلك من لقي الله وقد تاب عنها بالنصوص الدالة من الكتاب على أن من
تاب إلى الله تاب الله عليه وغفر له وبقي من لم يتب داخلا تحت المشيئة وأيضا فيدل على أن الكبائر لا تكفرها
الأعمال أن الله لم يجعل للكبائر في الدنيا كفارة واجبة إنما جعل الكفارة للصغائر ككفارة وطء
المظاهر ووطء المرأة في الحيض على حديث ابن عباس الذي ذهب إليه الإمام أحمد وغيره وكفارة من
ترك شيئا من واجبات الحج وارتكاب بعض محظوراته وهي أربعة أجناس هدي وعتق وصدقة
وصيام ولهذا لا تجب الكفارة في قتل العمد عند جمهور العلماء ولا في اليمين الغموس أيضا عند أكثرهم وإنما
يؤمر القاتل بعتق رقبة استحبابا كما في حديث واثلة بن الأسقع رضي الله عنه أنهم جاؤوا إلى النبي
صلى الله عليه وسلم في صاحب لهم قد أوجب فقال أعتقوا عنه رقبة يعتقه الله بها من النار ومعنى
أوجب عمل عملا يوجب له النار ويقال إنه قتل قتيلا وفي صحيح مسلم عن ابن عمر أنه ضرب عبدا له
فأعتقه وقال ليس لي فيه من الأجر مثل هذا وأخذ عودا من الأرض وقال إني سمعت النبي صلى الله عليه وسلم
يقول من لطم مملوكه أو ضربه فإن كفارته أن يعتقه فإن قيل فالمجامع في رمضان يؤمر بالكفارة
والفطر في رمضان من الكبائر قيل ليست الكفارة للفطر ولهذا لا تجب عند الأكثرين على كل مفطر
في رمضان عمدا وإنما هي لهتك حرمة نهار رمضان بالجماع ولهذا لو كان مفطرا فطرا لا يجوز له
في نهار رمضان ثم جامع لزمته الكفارة عند الإمام أحمد ومما يدل على أن تكفير الواجبات مختص
بالصغائر ما خرجه البخاري عن حذيفة رضي الله عنه قال بينما نحن جلوس عند عمر رضي الله عنه إذ قال
أيكم يحفظ قول رسول الله صلى الله عليه وسلم في الفتنة قال قلت فتنة الرجل في أهله وماله وولده
وجاره تكفرها الصلاة والصدقة والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر قال ليس عن هذا نسألك وخرجه
مسلم بمعناه وظاهر هذا السياق يقتضي رفعه وفي رواية للبخاري أن حذيفة رضي الله عنه قال
سمعته يقول فتنة الرجل وهذا كالصريح في رفعه وفي رواية أن هذا من كلام عمر رضي الله عنه وأما
قول النبي صلى الله عليه وسلم للذي قال أصبت حدا فأقمه علي فتركه حتى صلى ثم قال له إن الله قد غفر لك حدك
فليس صريحا في أن المراد به شيء من الكبائر لأن حدود الله محارمه كما قال تعالى تلك حدود الله ومن يتعد
حدود الله فقد ظلم نفسه وقوله تلك حدود الله فلا تعتدوها وقوله تلك حدود الله ومن يطع الله
ورسوله يدخله جنات تجري من تحتها الأنهار الآية وفي حديث العرباض بن سارية عن النبي صلى الله عليه وسلم في ضرب مثل
الإسلام بالصراط المستقيم الذي على جنبتيه سوران قال والسوران حدود الله تعالى وقد سبق
ذكره بتمامه فكل من أصاب شيئا من محارم الله فقد أصاب حدوده وركبها وتعداها وعلى تقدير

أن يكون

أن يكون الحد الذي أصابه كبيرة فهذا الرجل جاء نادما تائبا وأسلم نفسه إلى إقامة الحد عليه والندم توبة
والتوبة تكفر الكبائر بغير تردد وقد روي ما يستدل به على أن الكبائر تكفر ببعض الأعمال الصالحة
فخرج الإمام أحمد والترمذي من حديث ابن عمر أن رجلا أتى النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله إني أصبت
ذنبا عظيما فهل لي من توبة قال هل لك من أم قال لا قال فهل لك من خالة قال نعم قال فبرها وخرجه
ابن حبان في صحيحه والحاكم وقال صحيح على شرط الشيخين لكن أخرجه الترمذي من وجه آخر
مرسلا وذكر أن المرسل أصح من الموصول وكذا قال علي بن المديني والدارقطني وروي عن عمر أن رجلا
قال له قتلت نفسا قال أمك حية قال لا قال أبوك قال نعم قال فبره وأحسن إليه ثم قال عمر لو كانت
لو كانت أمه حية فبرها وأحسن إليها رجوت أن لا تطعمه النار أبدا وعن ابن عباس معناه أيضا
وكذلك المرأة التي عملت بالسحر بدومة الجندل وقدمت المدينة تسأل عن توبتها فوجدت النبي صلى
الله عليه وسلم قد توفي فقال لها أصحابه لو كان أبواك حيين أو أحدهما كانا يكفيانك خرجه الحاكم وقال
فيه إجماع الصحابة حدثان وفاة الرسول صلى الله عليه وسلم على أن بر الوالدين يكفيانها وقال مكحول بر الوالدين
كفارة للكبائر وروي عن بعض السلف في حمل الجنائز إنما يحط الكبائر وروي مرفوعا من
وجوه لا تصح وقد صح من رواية أبي بردة أن أباه أبا موسى لما حضرته الوفاة قال يا بني اذكروا صاحب
الرغيف كان رجل يتعبد في صومعة أراه سبعين سنة فشبه الشيطان في عينه امرأة فكان معها
سبعة أيام وسبع ليال ثم كشف عن الرجل غطاؤه فخرج تائبا ثم ذكر أنه بات بين مساكين فتصدق
عليهم برغيف رغيف فأعطوه رغيفا ففقده صاحبه الذي كان يعطاه فلما علم بذلك أعطاه
الرغيف وأصبح ميتا فوزنت سبعون السنة بسبع الليالي فرجحت الليالي ووزن الرغيف بسبع الليالي
فرجح الرغيف وروى ابن المبارك بإسناده في كتاب البر والصلة عن ابن مسعود رضي الله عنه قال
عبد الله رجل سبعين سنة ثم أصاب فاحشة فأحبط الله عمله ثم أصابته زمنة فأقعد فرأى
رجلا يتصدق على مساكين فجاء إليه فأخذ منه رغيفا فتصدق به على مسكين فغفر الله له
ورد عليه عمل سبعين سنة وهذه كلها لا دلالة فيها على تكفير الكبائر بمجرد العمل لأن كل من ذكر فيها كان
نادما تائبا من ذنبه وإنما كان سؤاله عن عمل صالح يتقرب به إلى الله بعد التوبة حتى يمحو الله به أثر
الذنب بالكلية فإن الله شرط في قبول التوبة ومغفرة الذنوب بها العمل الصالح بقوله إلا من تاب
وآمن وعمل صالحا وقوله فأما من تاب وآمن وعمل صالحا فعسى أن يكون من المفلحين وفي هذا متعلق
لمن يقول إن التائب بعد التوبة في المشيئة وكان هذا حال كثير من الخائفين من السلف قال بعضهم لرجل
هل أذنبت ذنبا قال نعم قال فعلمت أن الله كتبه عليك قال نعم قال فاعمل حتى تعلم أن الله قد محاه ومن قول ابن
مسعود إن المؤمن يرى ذنوبه كأنه في أصل جبل يخاف أن يقع عليه وإن الفاجر يرى ذنوبه كأنها ذباب
طار على أنفه فقال به هكذا أخرجه البخاري وكانوا يتهمون أعمالهم وتوباتهم ويخافون أن لا يكون قد قبل
منهم ذلك فكان ذلك موجبا لهم شدة الخوف وكثرة الاجتهاد في الأعمال الصالحة قال الحسن أدركت
أقواما لو أنفق أحدهم ملء الأرض ما أمن لعظم الذنب في نفسه وقال ابن عون لا تثق بكثرة العمل
فإنك لا تدري يقبل منك أم لا ولا تأمن ذنوبك فإنك لا تدري أكفرت عنك أم لا إن عملك مغيب عنك

والاظهر والله اعلم في هذه المسألة اعني مسئلة تكفير الكبائر بالاعمال انه ان اريد ان الكبائر تمحى بمجرد الاتيان
بالفرائض وتقع الكبائر مكفرة بذلك كما تكفر الصغائر باجتناب الكبائر فهذا باطل وان اريد انه قد
يوازن يوم القيمة بين الكبائر وبين بعض الاعمال فيمحى الكبيرة بما يقابلها من العمل ويسقط العمل
فلا يبقى له ثواب فهذا قد يقع وقد تقدم عن ابن عمر انه لما اعتق مملوكه الذي ضربه قال ليس لي فيه شيء من الاجر
حيث كان كفارة لذنبه ولم يكن ذنبه من الكبائر فكيف بما كان من الاعمال مكفرا للكبائر وسبق ايضا قول
من قال من السلف ان السيئة تمحى ويسقط نظيرها حسنة من الحسنات التي هي ثواب العمل فاذا كان هذا
في الصغائر فكيف بالكبائر فان بعض الكبائر قد تحبط بعض الاعمال المنافية لها كما يبطل المن و
الاذى الصدقة وتبطل المعاملة بالربا الجهاد كما قالت عائشة رضي الله عنها وقال حذيفة قذف المحصنة
يهدم عمل مائة سنة وروي عنه مرفوعا خرجه البزار وكما يبطل ترك صلاة العصر العمل فلا يستنكر ان
يبطل ثواب العمل الذي يكفر الكبائر وقد خرج البزار في مسنده والحاكم من حديث ابن عباس رضي الله
عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم قال يؤتى بحسنات العبد وسيئاته يوم القيمة فيقص او يقضي بعضها
من بعض فان بقيت له حسنة وسع له بها في الجنة وخرج ابن ابي حاتم من حديث ابن لهيعة قال حدثني
عطاء بن دينار عن سعيد بن جبير في قول الله عز وجل فمن يعمل مثقال ذرة خيرا يره قال كان المسلمون يرون
انهم لا يوجرون على الشيء القليل اذا اعطوه فيجيء المسكين فيستقلون ان يعطوه تمرة او كسرة
او جوزة او نحو ذلك فيردونه ويقولون ما هذا بشيء انما نوجر على ما نعطي ونحن نحبه وكان اخرون يرون
انهم لا يلامون على الذنب اليسير الكذبة والغيبة والنظرة واشباه ذلك يقولون انما وعد الله النار
على الكبائر فرغبهم الله في القليل من الخير ان يعملوه فانه يوشك ان يكثر وحذرهم اليسير من الشر فانه يوشك
ان يكثر فنزلت فمن يعمل مثقال ذرة خيرا يره ومن يعمل مثقال ذرة شرا يره يعني وزن اصغر النمل خيرا
يره يعني في كتابه ويسره ذلك قال يكتب لكل بر وفاجر بكل سيئة واحدة وبكل حسنة عشر حسنات
فاذا كان يوم القيمة ضاعف الله حسنات المؤمن ايضا بكل واحدة عشرا فيمحو عنه بكل حسنة عشر
سيئات فمن زادت حسناته على سيئاته مثقال ذرة دخل الجنة وظاهر هذا انه تقع المقاصة
بين الحسنات والسيئات ثم تسقط الحسنات المقابلة للسيئات وينظر الى ما يفضل منها بعد المقاصة
وهذا يوافق قول من قال ان من رجحت حسناته على سيئاته بحسنة واحدة اثيب بتلك الحسنة
خاصة وتسقط باقي حسناته في مقابلة سيئاته خلافا لمن قال يثاب بالجميع وتسقط سيئاته
كانها لم تكن وهذا في الكبائر اما الصغائر فانها قد تمحى بالاعمال الصالحة مع بقاء ثوابها كما قال النبي
صلى الله عليه وسلم الا ادلكم على ما يمحو الله به الخطايا ويرفع به الدرجات اسباغ الوضوء على المكاره وكثرة
الخطا الى المساجد وانتظار الصلوة بعد الصلاة فاثبت لهذه الاعمال تكفير الخطايا ورفع الدرجات
وكذلك قوله صلى الله عليه وسلم من قال لا اله الا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد يحيي ويميت وهو على كل شيء
قدير مائة مرة كتب الله له مائة حسنة ومحيت عنه مائة سيئة وكانت له عدل عشر رقاب فهذا يدل

على ان

على ان الذكر يمحو السيئات ويبقى ثوابه لعامله مضاعفا وكذلك سيئة التائب توبة نصوحا تكفر عنه
وتبقى له حسنات كما قال حتى اذا بلغ اشده وبلغ اربعين سنة قال رب اوزعني ان اشكر نعمتك التي انعمت
علي الى قوله وعد الصدق الذي كانوا يوعدون وقال والذي جاء بالصدق وصدق به الى قوله ليكفر
الله عنهم اسوأ الذي عملوا ويجزيهم اجرهم باحسن الذي كانوا يعملون فلما وصف هؤلاء بالتقوى والا
حسان دل على انهم ليسوا مصرين على الذنوب بل هم تائبون منها وقوله ليكفر الله عنهم اسوأ الذي
عملوا يدخل فيه الكبائر لانها اسوأ الاعمال وقال تعالى ومن يتق الله يكفر عنه سيئاته ويعظم له اجرا فرتب
على التقوى المتضمنة بفعل الواجبات وترك المحرمات تكفير السيئات وتعظيم الاجر واخبر الله عز وجل عن
المؤمنين المتفكرين في خلق السموات والارض انهم قالوا ربنا اننا سمعنا مناديا ينادي للايمان ان
امنوا بربكم فامنا ربنا فاغفر لنا ذنوبنا وكفر عنا سيئاتنا وتوفنا مع الابرار ثم اخبر انه استجاب لهم
وانه كفر عنهم سيئاتهم وادخلهم الجنة وقوله فاغفر لنا ذنوبنا وكفر عنا سيئاتنا فخص الذنوب بالمغفرة
والسيئات بالتكفير وقد يقال السيئات تخص الصغائر والذنوب يراد بها الكبائر فالسيئات تكفر
لان الله تعالى جعل لها كفارة في الدنيا شرعية وقدرية والذنوب تحتاج الى مغفرة تقي صاحبها من
شرها والمغفرة والتكفير متقاربان فان المغفرة قد قيل انها ستر الذنوب وقيل وقاية شر الذنب مع ستره
ولهذا سمي ما ستر الرأس فوقاه في الحرب مغفرا ولا يسمى كل ساتر للرأس مغفرا وقد اخبر الله عز وجل عن
الملائكة انهم يدعون للمؤمنين التائبين بالمغفرة ووقاية السيئات والتكفير من هذا الجنس لان اصل
الكفر الستر والتغطية ايضا وقد فرق بعض المتاخرين بينهما بان التكفير محو اثر الذنب حتى كانه
لم يكن والمغفرة تتضمن مع ذلك افضال الله على العبد واكرامه وفي هذا نظر وقد يفسر بان مغفرة
الذنوب بالاعمال الصالحة تقلبها حسنات وتكفيرها بالمكفرات تمحوها فقط وفيه ايضا نظر فقد صح ان الذنب
المعاقب عليه بدخول النار تبدل حسنات فالمكفرات بعمل صالح تكون كفارة لها اولى ويحتمل معنيين
اخرين احدهما ان المغفرة لا تحصل الا مع عدم العقوبة والمؤاخذة لانها وقاية شر الذنب بالكلية
والتكفير قد يقع بعد العقوبة فان المصائب الدنيوية كلها مكفرات للخطايا وهي عقوبات وكذلك
العفو قد يقع مع العقوبة وبدونها وكذلك الرحمة والثاني ان الكفارة من الاعمال ما جعلها الله تمحوا
الذنوب المكفرات بها ويكون ثوابها ذلك ليس لها ثواب غيره والغالب عليها انها تكون من جنس مخا
لفة هوى النفس وتجشم المشقة فيه كاجتناب الكبائر الذي جعله الله كفارة للصغائر واما
الاعمال التي تغفر بها الذنوب فهي ما عدا ذلك ويجتمع فيه المغفرة والثواب عليها كالذكر الذي يكتب
به الحسنات ويمحى به السيئات وعلى هذا الوجه فيفرق بين الكفارات وغيرها واما تكفير الذنوب
ومغفرتها اذا اضيف ذلك الى الله تعالى فلا فرق بينهما على الوجه الاول ويكون بينهما فرق ايضا ويشهد
لهذا الوجه الثاني امران احدهما قول ابن عمر لما اعتق عبده الذي ضربه ليس لي في عتقه من الاجر شيء
والثاني ان المصائب الدنيوية كلها كفارة للذنوب وقد قال كثير من الصحابة وغيرهم من السلف انه لا ثواب
فيها مع التكفير وان كان بعضهم قد خالف ذلك ولا يقال فقد فسر الكفارات في حديث المنام باسباغ الوضوء في المكروهات

في الاعمال اصح

[illegible]

ونقل الاقدام الى الصلوات وقال من فعل هذا عاش بخير ومات بخير وكان من خطاياه كيوم ولدته امه
وهذه كلها مع تكفيرها للسيئات ترفع الدرجات ويحصل عليها الثواب لانا نقول قد يجتمع في العمل
الواحد شيئان احدهما يرفع به الدرجات ويكفر بالاخر السيئات فالوضوء نفسه يثاب عليه لكن
اسباغه في شدة البرد من جنس الالام التي تحصل للنفوس بها في الدنيا فيكون كفارة هذا في الحال
واما في غير الحال فتغفر به الخطايا كما تغفر بالذكر وغيره وكذلك المشي الى الجماعات هو قربة وطاعة
ويثاب عليه ولكن ما يحصل به للنفوس من المشقة والالم والتعب والنصب هو كفارة وكذلك حبس
النفس في المسجد لانتظار الصلوة وقطعها عن مالوفها من الخروج الى المواضع التي تميل النفوس
اليها اما لكسب الدنيا او للتنزه هو من هذه الجهة مولم للنفس فيكون كفارة وقد جاء في الحديث
ان احدى خطوتي الماشي الى المسجد ترفع له درجة والاخرى تحط عنه سيئة وهذا يقوي ما ذكرنا
انما حصل به التكفير غير ما حصل به رفع الدرجات والله اعلم وعلى هذا فيجتمع في العمل الواحد تكفير
السيئات ورفع الدرجات من جهتين يوصف في كل حال بكل الوصفين فلا تنافي بين تسميته كفارة
وبين الاخبار عنه بمضاعفة الثواب به او وصفه برفع الدرجات ولهذا قال النبي صلى الله عليه وسلم
الصلوات الخمس والجمعة الى الجمعة ورمضان الى رمضان مكفرات لما بينهن ما اجتنبت الكبائر
فان في حبس النفس على المواظبة على فعل الفرائض من مخالفة هواها وكفها عن ما تميل اليه يوجب
ذلك تكفير الصغائر وكذلك الشهادة في سبيل الله تكفر الذنوب بما يحصل بها من الالم ويرفع الدر
جات بما اقترن بها من الاعمال الصالحة بالقلب والبدن فتبين بهذا ان بعض الاعمال يجتمع فيها
ما يوجب رفع الدرجات وتكفير السيئات من جهتين ولا يكون بينهما منافاة وهذا ثابت في الذنوب
الصغائر بلا ريب واما الكبائر فقد تكفر بالشهادة مع حصول الاجر للشهيد لكن الشهيد ذو
الخطايا في رابع درجة من درجات الشهداء كذلك روي عن النبي صلى الله عليه وسلم من حديث فضالة بن
عبيد خرجه الامام احمد والترمذي واما مغفرة الذنوب ببعض الاعمال مع توفير اجرها وثوابها فقد
دل عليه الاحاديث الصحيحة في الذكر وقد قيل ان تلك السيئات تكتب حسنات ايضا كما في حديث ابي مالك
الاشعري الذي سبق ذكره وذكرنا عن بعض السلف انه يمحى بازاء السيئة الواحدة ضعف واحد
من اضعاف ثواب الحسنة ويبقى له تسع حسنات والظاهر ان هذا مختص بالصغائر واما في الاخرة
فيوازن بين الحسنات والسيئات ويقص بعضها من بعض فمن رجحت حسناته على سيئاته فقد
نجا ودخل الجنة سواء في هذا الصغائر والكبائر وهكذا من كانت له حسنات وعليه مظالم فا
ستوفى المظلومون حقوقهم من حسناته وبقي له حسنة دخل الجنة بها قال ابن مسعود
ان كان وليا لله فضل له مثقال ذرة ضاعفها الله حتى يدخل بها الجنة وان كان شقيا
قال الملك رب فنيت حسناته وبقي له طالبون كثير قال خذوا من سيئاتهم فضيفوها الى سيئاته
ثم صكوا له صكا الى النار خرجه ابن ابي حاتم وغيره والمراد ان التفضيل من مثقال الذرة من الحسنات
انما هو بفضل الله لمضاعفته لحسنة المؤمن وبركته فيها وهكذا حال من كانت له حسنات وسيئات
واراد الله رحمته فضل له من حسناته ما يدخله به الجنة وكله من فضل الله ورحمته فانه لا يدخل الجنة احد

الا بفضل

الا بفضل الله ورحمته وخرج ابو نعيم باسناده عن علي مرفوعا اوحى الله الى نبي من انبياء بني
اسرائيل قل لاهل طاعتي من امتك لا يتكلوا على اعمالهم فاني لا اقاصي عبدا الحساب يوم القيمة اشاء
ان اعذبه الا عذبته وقل لاهل معصيتي من امتك لا يلقوا بايديهم فاني اغفر الذنب العظيم ولا ابالي
ومصداق هذا قول النبي صلى الله عليه وسلم في الحديث الصحيح من نوقش الحساب عذب وفي رواية هلك
المسالة الثانية ان الصغائر هل تجب التوبة منها كالكبائر ام لا لانها تقع مكفرة باجتناب الكبائر
لقوله تعالى ان تجتنبوا كبائر ما تنهون عنه نكفر عنكم سيئاتكم الاية هذا مما اختلف الناس فيه
فمنهم من اوجب التوبة منها وهو قول اصحابنا وغيرهم من الفقهاء والمتكلمين وغيرهم وقد امر الله سبحانه
وتعالى بها عقيب ذكر الصغائر والكبائر فقال تعالى قل للمؤمنين يغضوا من ابصارهم ويحفظوا فروجهم
الى قوله وتوبوا الى الله جميعا ايها المؤمنون لعلكم تفلحون وامر بالتوبة من الصغائر بخصوصها في
قوله تعالى يا ايها الذين امنوا لا يسخر قوم من قوم الى قوله ومن لم يتب فاولئك هم الظالمون ومن الناس من
لم يوجب التوبة منها وحكي عن طائفة من المعتزلة ومن المتاخرين من قال يجب احد امرين اما التوبة
منها او الاتيان ببعض المكفرات للذنوب من الحسنات وحكى ابن عطية في تفسيره في تكفير الصغائر
بامتثال الفرائض واجتناب الكبائر قولين احدهما حكاه عن جماعة من الفقهاء واهل الحديث
انه يقطع بتكفيرها لذلك قطعا لظاهر الاية والحديث والثاني حكاه عن الاصوليين انه لا
يقطع بذلك بل يحمل على غلبة الظن وقوة الرجا وهو في مشية الله عز وجل اذ لو قطع بتكفيرها
لكانت الصغائر في حكم المباح الذي لا تبعة فيه وذلك نقض في عرى الشريعة قلت قد يقال لا
يقطع بتكفيرها لان احاديث التكفير المطلقة بالاعمال جاءت مقيدة بتحسين العمل كما ورد في
الوضوء والصلاة فحينئذ فلا يتحقق وجود حسن العمل الذي يوجب التكفير وعلى هذا الاختلاف
الذي ذكره ابن عطية ينبني الاختلاف في وجوب التوبة من الصغائر وقد خرج ابن جرير من رواية
الحسن ان قوما اتوا عمر رضي الله عنه فقالوا انا نرى اشياء من كتاب الله لا يعمل بها فقال الرجل منهم
اقرأت القران كله قال نعم قال فهل احصيته في نفسك هل احصيته في اثرك ثم تتبعهم حتى اتى على اخرهم
ثم قال عمر ثكلت عمر امه اتكلفونه ان يقيم على الناس كتاب الله قد علم ربنا انه ستكون سيئات قال
وتلا ان تجتنبوا كبائر ما تنهون عنه نكفر عنكم سيئاتكم الاية وباسناده عن انس بن مالك رضي الله
عنه قال لم ار مثل الذي بلغنا عن ربنا تعالى لم نخرج له عن كل اهل ومال ثم سكت ثم قال والله لما
كلفنا ربنا اهون من ذلك لقد تجاوز لنا عما دون الكبائر فما لنا ولها ثم تلا ان تجتنبوا كبائر ما
تنهون عنه الاية وخرجه البزار في مسنده مرفوعا والموقوف اصح وقد وصف المحسنين باجتناب
الكبائر قال تعالى ويجزي الذين احسنوا بالحسنى الذين يجتنبون كبائر الاثم والفواحش الا
اللمم ان ربك واسع المغفرة وفي تفسير اللمم قولان للسلف احدهما انه مقدمات الفواحش كاللمس
والقبلة وعن ابن عباس رضي الله عنهما هو ما دون الحدين وعيد الاخرة بالنار وحد الدنيا والثاني الالمام
بشيء من الفواحش والكبائر مرة واحدة ثم يتوب منه وروي عن ابن عباس وابي هريرة رضي الله عنهم

انهم

وروي عنه مرفوعا بالشك في رفعه قال اللمة من الزنا ثم يتوب ولا يعود واللمة من شرب الخمر ثم يتوب ولا يعود
واللمة من السرقة ثم يتوب ولا يعود ومن فسر الآية بهذا قال لا بد أن يتوب منه بخلاف ما فسره بالمقدمات
فإنه لم يشترط توبته والظاهر أن القولين صحيحان وأن كلاهما مراد من الآية وحينئذ فالمحسن
هو من لا يأتي بكبيرة إلا نادرا ثم يتوب منها ومن إذا أتى بصغيرة كانت مغمورة في حسناته المكفرة لها
ولا بد أن لا يكون مصرا عليها كما قال تعالى ولم يصروا على ما فعلوا وهم يعلمون وروي عن ابن عباس رضي الله
عنهما أنه قال لا صغيرة مع الإصرار ولا كبيرة مع الاستغفار وروي مرفوعا من وجوه ضعيفة فإذا
صارت الصغائر كبائر بالمداومة عليها فلا بد للمحسنين من اجتناب المداومة على الصغائر حتى
يكونوا مجتنبين كبائر الإثم والفواحش وقال تعالى وما عند الله خير وأبقى للذين آمنوا وعلى ربهم
يتوكلون والذين يجتنبون كبائر الإثم والفواحش إلى قوله إنه لا يحب الظالمين فهذه الآيات تضمنت
وصف المؤمنين بقيامهم بما أوجب الله عليهم من الإيمان والتوكل وإقام الصلاة والإنفاق مما رزقهم
والاستجابة لله في جميع طاعاته ومع هذا فهم يجتنبون كبائر الإثم والفواحش فهذا هو تحقيق
التقوى ووصفهم في معاملتهم للخلق بالمغفرة عند الغضب وندبهم إلى العفو والإصلاح وأما
قوله والذين إذا أصابهم البغي هم ينتصرون فليس منافيا للعفو فإن الانتصار يكون بإظهار
القدرة على الانتقام ثم يقع العفو بعد ذلك فيكون أتم وأكمل قال النخعي في هذه الآية كانوا يكرهون
أن يستذلوا فإذا قدروا عفوا وقال مجاهد كانوا يكرهون للمؤمن أن يذل نفسه فيجترئ عليه
الفساق فالمؤمن إذا بغي عليه يظهر القدرة على الانتقام ثم يعفو بعد ذلك وقد جرى مثل هذا لكثير
من السلف منهم قتادة وغيره فهذه الآية تتضمن جميع ما ذكره النبي صلى الله عليه وسلم في وصيته لمعاذ
فإنها تضمنت خصال أصول التقوى بفعل الواجبات والانتهاء عن فعل كبائر المحرمات ومعاملة الخلق
بالعفو والإحسان ولازم هذا أنه إن وقع منهم شيء من الإثم من غير الكبائر والفواحش يكون
مغمورا بخصال التقوى المقتضية لتكفيرها ونحوها وأما الآيات التي في سورة آل عمران فوصف
المتقين بالإحسان إلى الخلق وبالاستغفار من الفواحش وظلم النفس وعدم الإصرار على ذلك
وهذا هو الأكمل وهو إحداث التوبة والاستغفار عقيب كل ذنب من الذنوب صغيرا كان أو كبيرا كما روي
عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه أوصى معاذا بذلك وقد ذكرناه فيما سبق وإنما بسطنا القول في هذا لأن
حاجة الخلق إليه شديدة وكل أحد يحتاج إلى معرفة هذا ثم إلى العمل بمقتضاه والله الموفق و
المعين وقوله صلى الله عليه وسلم وأتبع السيئة الحسنة تمحها وخالق الناس بخلق حسن ظاهره
أن السيئة تمحى بالحسنة وقد تقدم ذكر الآثار التي فيها أن السيئة تمحى من صحف الملائكة إذا عملت
بعدها حسنة قال عطية العوفي بلغني أن من بكى على خطيئة محيت عنه وكتب له حسنة وعن ابن عمر رضي الله
عنهما قال من ذكر خطيئة عملها فوجل قلبه منها واستغفر الله عز وجل لم يحبسها شيء حتى يمحوها عنه الرحمن
وقال بشر الحارث بلغني عن الفضيل بن عياض قال بكاء النهار يمحو ذنوب العلانية وبكاء الليل
يمحو ذنوب السر وقد ذكرنا قول النبي صلى الله عليه وسلم ألا أدلكم على ما يمحو الله به الخطايا ويرفع به الدرجات

الحديث وقال

الحديث وقالت طائفة لا تمحى الذنوب من صحائف الأعمال بالتوبة ولا غيرها بل لا بد أن يوقف عليها صاحبها و
يقرأها يوم القيامة واستدلوا بقوله تعالى ووضع الكتاب فترى المجرمين مشفقين مما فيه ويقولون يا ويلتنا
ما لهذا الكتاب لا يغادر صغيرة ولا كبيرة إلا أحصاها وفي الاستدلال بهذه الآية نظر لأنه إنما ذكر حال
المجرمين وهم أهل الجرائم والذنوب العظيمة فلا يدخل فيهم المؤمنون التائبون من ذنوبهم أو المغمورة
ذنوبهم بحسناتهم وأحسن من هذا الاستدلال بقوله تعالى فمن يعمل مثقال ذرة خيرا يره ومن يعمل مثقال
ذرة شرا يره وقد ذكر بعض المفسرين أن هذا القول هو الصحيح عند المحققين وقد روي هذا القول عن
الحسن البصري وبلال بن سعد الدمشقي قال الحسن في العبد يذنب ثم يتوب فيستغفر فيغفر له ولكن لا
يمحاه من كتابه دون أن يوقفه عليه ثم يسأله عنه ثم بكى الحسن بكاء شديدا وقال لو لم نبك إلا للحياء من
ذلك المقام لكان ينبغي لنا أن نبكي وقال بلال بن سعد إن الله يغفر الذنوب جميعا ولكن لا يمحوها
من الصحيفة حتى يوقفه عليها يوم القيامة وإن تاب قال أبو هريرة رضي الله عنه يدني الله العبد يوم
القيامة فيضع عليه كنفه فيستره من الخلائق كلها ويدفع إليه كتابه في ذلك الستر ويقول يا ابن آدم
اقرأ كتابك فيقرأ فيمر بالحسنة فيبيض لها وجهه ويسر بها قلبه فيقول الله عز وجل أتعرف يا
عبدي فيقول نعم أي رب فيقول إني قبلتها منك فيسجد فيقول ارفع رأسك وعد في كتابك فيمر بالسيئة فيسود لها
وجهه ويوجل منها قلبه وترتعد منها فرائصه ويأخذه من الحياء من ربه ما لا يعلمه غيره فيقول أتعرف يا عبدي
فيقول نعم يا رب فيقول إني قد غفرتها لك فيسجد فلا يرى منه الخلائق إلا السجود حتى ينادي بعضهم بعضا
طوبى لهذا العبد الذي لم يعص الله قط ولا يدرون ما قد لقي فيما بينه وبين الله عز وجل مما قد
وقفه عليه وقال أبو عثمان النهدي عن سلمان الفارسي رضي الله عنه يعطى الرجل صحيفته يوم القيامة
فيقرأ أعلاها فإذا سيئاته فإذا كاد يسوء ظنه نظر في أسفلها فإذا حسناته ثم نظر في أعلاها فإذا
هي قد بدلت حسنات وروي عن أبي عثمان عن ابن مسعود وعن أبي عثمان من قوله وهو أصح وروى
ابن أبي حاتم بإسناده عن بعض أصحاب معاذ بن جبل رضي الله عنه قال يدخل أهل الجنة الجنة على
أربعة أصناف المتقين ثم الشاكرين ثم الخائفين ثم أصحاب اليمين قيل لم سموا أصحاب
اليمين قال لأنهم عملوا الحسنات والسيئات فأعطوا كتبهم بأيمانهم فقرؤوا سيئاتهم حرفا حرفا فقالوا يا ربنا
هذه سيئاتنا فأين حسناتنا فعند ذلك محا الله السيئات وجعلها حسنات فعند ذلك قالوا هاؤم اقرؤوا كتابيه
فهم أكثر أهل الجنة وأهل هذا القول قد يحملون أحاديث محو السيئات بالحسنات على محو عقوباتها دون محو
كتابتها من الصحف والله أعلم وقوله صلى الله عليه وسلم وخالق الناس بخلق حسن هذا من خصال التقوى
ولا تتم التقوى إلا به وإنما أفرده بالذكر للحاجة إلى بيانه فإن كثيرا من الناس يظنون أن التقوى هي القيام بحق
الله دون حقوق عباده فنص له على الأمر بإحسان العشرة للناس فإنه كان قد بعثه إلى اليمن
معلما لهم ومفقها وقاضيا ومن كان كذلك فإنه يحتاج إلى مخالقة الناس بخلق حسن ما لا يحتاج إليه غيره
ممن لا حاجة للناس به ولا يخالطهم وكثيرا ما يغلب على من يعتني بالقيام بحقوق الله والانعكاف على
محبته وخشيته وطاعته إهمال حقوق العباد بالكلية أو التقصير فيها والجمع بين القيام بحقوق الله

وحقوق عباده عزيز جدا التقوى على الكمال الا من الانبياء والصديقين وقال الحارث المحاسبي ثلاثة
اشياء عزيزة او معدومة حسن الوجه مع الصيانة وحسن الخلق مع الديانة وحسن الاخا
مع الامانة وقال بعض السلف جلس داود عليه الصلوة والسلام خاليا فقال الله عز وجل مالي اراك
خاليا قال هجرت الناس فيك يا رب العالمين فقال يا داود الا ادلك على ما تستبقي وتبلغ فيه
رضاي خالق الناس باخلاقهم واحتجز الايمان بيني وبينك وقد اعد الله في كتابه مخالقة الناس
بخلق حسن من خصال التقوى بل بدا بذلك في قوله تعالى اعدت للمتقين الذين ينفقون في السراء
والضراء والكاظمين الغيظ والعافين عن الناس الاية وروى ابن ابي الدنيا باسناده عن سعيد
المقبري قال بلغنا ان رجلا جاء الى عيسى بن مريم عليه الصلاة والسلام فقال يا معلم الخير كيف
اكون تقيا لله عز وجل كما ينبغي قال بيسير من الامر تحب الله بقلبك كله وتعمل بكدحك وقوتك
ما استطعت وترحم ابن جنسك كما ترحم نفسك قال من ابن جنسي يا معلم الخير قال ولد ادم كلهم
وما لا تحب ان يؤتى اليك فلا تأته لاحد وانت تقي لله كما ينبغي له وقد جعل النبي صلى الله عليه وسلم
احسن الخلق حسن خصال الايمان كما خرج الامام احمد وابو داود من حديث ابي هريرة رضي
الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اكمل المومنين ايمانا احسنهم خلقا وخرجه محمد بن نصر المروزي
وزاد فيه وان المرء ليكون مومنا وفي خلقه شيء فينقص ذلك من ايمانه وخرج الامام احمد وابو
داود والنسائي وابن ماجه من حديث اسامة بن شريك رضي الله عنه قال قالوا يا رسول الله ما
افضل ما اعطي المرء المسلم قال حسن الخلق واخبر النبي صلى الله عليه وسلم ان صاحب الخلق الحسن
يبلغ بخلقه درجة الصائم القائم لئلا يشتغل المريد للتقوى عن حسن الخلق بالصوم والصلاة
ويظن ان ذلك يقطع عن فضلهما فخرج الامام احمد وابو داود من حديث عايشة رضي الله عنها
عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ان المومن ليدرك بحسن خلقه درجة الصائم القائم واخبر ان حسن
الخلق اثقل ما يوضع في الميزان وان صاحبه احب الناس الى الله واقربهم من النبيين مجلسا فخرج
الامام احمد والترمذي من حديث ابي الدرداء رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ما من شيء يوضع
في الميزان اثقل من حسن الخلق ليبلغ به درجة صاحب الصوم والصلاة وخرج ابن حبان في
صحيحه من حديث عبد الله بن عمرو عن النبي صلى الله عليه وسلم قال الا اخبركم باحبكم الى الله واقربكم مني مجلسا
يوم القيمة قالوا بلى قال احسنكم خلقا وقد سبق حديث ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم
قال اكثر ما يدخل الناس الجنة تقوى الله والخلق الحسن وخرج ابو داود من حديث ابي امامة رضي الله عنه عن
النبي صلى الله عليه وسلم قال انا زعيم ببيت في اعلى الجنة لمن حسن خلقه وخرجه الترمذي وابن ماجه بمعناه
من حديث انس رضي الله عنه وقد روي عن السلف تفسير حسن الخلق فعن الحسن رحمه الله قال حسن الخلق
الكرم والبذلة والاحتمال وعن الشعبي قال حسن الخلق البذلة والعطية والبشر الحسن وكان
الشعبي كذلك وعن ابن المبارك قال هو بسط الوجه وبذل المعروف وكف الاذى وسئل سلام بن ابي مطيع عن
حسن الخلق فانشد … تراه اذا ما جئته متهللا … كانك تعطيه الذي انت سائله

وقال احمد

وقال احمد بن حنبل رحمه الله حسن الخلق ان لا تغضب ولا تحقد وعنه انه قال حسن الخلق ان تحتمل
من الناس ما يكون وقال اسحق بن راهوية هو بسط الوجه وان لا تغضب ونحو ذلك وقال محمد بن نصر
وقال بعض اهل العلم حسن الخلق كظم الغيظ لله واظهار الطلاقة والبشر الا للمبتدع والفاجر
والعفو عن الزالين الا ادبا واقامة حد وكف الاذى عن كل مسلم ومعاهد الا تغيير منكر واخذ
مظلمة المظلوم من غير تعد وفي مسند الامام احمد من حديث معاذ بن انس الجهني رضي الله
عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال افضل الفضايل ان تصل من قطعك وتعطي من حرمك وتصفح عن
من شتمك وخرج الحاكم من حديث عقبة بن عامر الجهني رضي الله عنه قال قال لي رسول الله صلى الله عليه
وسلم يا عقبة الا اخبرك بافضل اخلاق اهل الدنيا والاخرة تصل من قطعك وتعطي من حرمك و
تعفو عمن ظلمك وخرج الطبراني من حديث علي رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال الا ادلك
على اكرم اخلاق اهل الدنيا ان تصل من قطعك وتعطي من حرمك وتعفو عمن ظلمك

الحديث التاسع عشر عن ابن عباس رضي الله عنهما قال كنت خلف النبي صلى الله عليه وسلم
فقال يا غلام اني اعلمك كلمات احفظ الله يحفظك احفظ الله تجده تجاهك اذا سالت
فاسئل الله واذا استعنت فاستعن بالله واعلم ان الامة لو اجتمعوا على ان ينفعوك
بشيء لم ينفعوك الا بشيء قد كتبه الله لك وان اجتمعوا على ان ينفعوك وان اجتمعوا
على ان يضروك بشيء لم يضروك الا بشيء قد كتبه الله عليك رفعت الاقلام وجفت
الصحف رواه الترمذي وقال حديث حسن صحيح وفي رواية غير الترمذي احفظ الله
تجده امامك تعرف الى الله في الرخاء يعرفك في الشدة واعلم ان ما اخطاك لم يكن
ليصيبك وما اصابك لم يكن ليخطيك واعلم ان النصر مع الصبر وان الفرج مع
الكرب وان مع العسر يسرا هذا الحديث خرجه الترمذي من رواية
حنش الصنعاني عن ابن عباس وخرجه الامام احمد من حديث حنش الصنعاني واسنادين اخرين
منقطعين ولم يميز لفظ بعضها من بعض ولفظ حديثه يا غلام او يا غليم الا اعلمك كلمات ينفعك
الله بهن فقلت بلى فقال احفظ الله تجده امامك تعرف الى الله في الرخاء يعرفك في الشدة واذا
سالت فاسئل الله واذا استعنت فاستعن بالله قد جف القلم بما هو كاين فلو ان الخلق
اجتمعوا كلهم جميعا ارادوا ان ينفعوك بشيء لم يقدروا وان ينفعوك بشيء لم يقضه الله
لم يقدروا عليه وان ارادوا ان يضروك بشيء لم يقضه الله عليك لم يقدروا عليه واعلم ان في الصبر
على ما تكره خيرا كثيرا وان النصر مع الصبر وان الفرج مع الكرب وان مع العسر يسرا وهذا اللفظ
اتم من اللفظ الذي ذكره الشيخ وعزاه الى غير الترمذي واللفظ الذي ذكره الشيخ رواه عبد بن حميد
في مسنده باسناد ضعيف عن عطا عن ابن عباس وكذا عزاه ابن الصلاح في الاحاديث الكلية التي
هي اصل الاربعين الشيخ رحمه الله الى عبد بن حميد وغيره وقد روي هذا الحديث عن ابن عباس من
طرق كثيرة من رواية ابنه علي ومولاه عكرمة وعطا بن ابي رباح وعمرو بن دينار وعبيد الله بن
عبد الله وعمرو مولى غفرة وابن ابي مليكة وغيرهم واصح الطرق كلها طريق حنش الصنعاني

التي خرجها الترمذي وكذا قال ابن منده وغيره وقد روي عن النبي صلى الله عليه وسلم انه وصى ابن عباس
بهذه الوصية من حديث علي بن ابي طالب وابي سعيد الخدري وعبد الله بن جعفر رضي الله عنهم وفي
اسانيدها كلها ضعف وذكر العقيلي ان اسانيد الحديث كلها لينة وبعضها اصلح من بعض
وبكل حال فطريق حنش التي خرجها الترمذي حسنة جيدة وهذا الحديث يتضمن وصايا عظيمة
وقواعد كلية من اهم امور الدين حتى قال بعض العلماء تدبرت هذا الحديث فادهشني وكدت
هو ابن الجوزي
اطيش فوا اسفا من الجهل بهذا الحديث وقلة التفهم بمعناه قلت وقد افردت لشرحه
جزءا كبيرا ونحن نذكر ها هنا مقاصده على وجه الاختصار ان شاء الله تعالى وقوله صلى
الله عليه وسلم احفظ الله يعني احفظ حدوده وحقوقه واوامره ونواهيه وحفظ ذلك هو الوقوف
عند اوامره بالامتثال وعند نواهيه بالاجتناب وعند حدوده فلا يتجاوز ما امر الله به واذن
فيه الى ما نهى عنه فمن فعل ذلك فهو من الحافظين لحدود الله الذين مدحهم الله في
كتابه فقال عز وجل هذا ما توعدون لكل اواب حفيظ من خشي الرحمن بالغيب الاية وفسر
الحفيظ ها هنا بالحافظ لاوامر الله والحافظ لذنوبه ليتوب منها ومن اعظم ما يجب
حفظه من اوامر الله الصلاة وقد امر الله بالمحافظة عليها فقال حافظوا على الصلوات والصلاة
الوسطى ومدح المحافظين عليها بقوله والذين هم على صلاتهم يحافظون وقال النبي صلى الله عليه و
سلم من حافظ عليها كان له عند الله عهد ان يدخله الجنة وفي حديث اخر من حافظ
عليهن كن له نورا وبرهانا ونجاة يوم القيامة وكذلك الطهارة فانها مفتاح الصلاة وقال النبي صلى الله عليه وسلم
لا يحافظ على الوضوء الا مؤمن ومما يؤمر بحفظه الايمان قال الله عز وجل واحفظوا ايمانكم فان
الايمان يقع الناس فيها كثيرا ويهمل كثير منهم ما يجب بها فلا يحفظه ولا يلتزمه ومن ذلك
حفظ الراس والبطن كما في حديث ابن مسعود المرفوع الاستحياء من الله حق الحياء ان تحفظ
الراس وما وعى والبطن وما حوى خرجه الامام احمد والترمذي وحفظ الراس وما وعى يدخل
فيه حفظ السمع والبصر واللسان من المحرمات وحفظ البطن وما حوى يتضمن حفظ القلب عن الاصرار
على محرم من المحرمات قال الله عز وجل واعلموا ان الله يعلم ما في انفسكم فاحذروه وقد جمع الله ذلك
كله في قوله تعالى ان السمع والبصر والفؤاد كل اولئك كان عنه مسؤولا ويتضمن ايضا حفظ
البطن من ادخال الحرام اليه من المآكل والمشارب ومن اعظم ما يجب حفظه من نواهي الله عز وجل
اللسان والفرج وفي حديث ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من حفظ
ما بين لحييه وما بين رجليه دخل الجنة خرجه الحاكم وخرج الامام احمد من حديث ابي
موسى عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من حفظ ما بين فقميه وفرجه دخل الجنة وامر الله عز وجل
بحفظ الفروج ومدح الحافظين لها فقال تعالى قل للمؤمنين يغضوا من ابصارهم ويحفظوا فروجهم
وقال تعالى والحافظين فروجهم والحافظات وقال تعالى قد افلح المؤمنون الى قوله والذين هم لفروجهم حافظون

الا على ازواجهم

لا يعرفون لك حقا فلو اردت اهلك ان يجعلوا لك شيئا يلطفونك اذا رجعت اليهم قال ويحك
والله ما شبعت منذ احدى عشرة سنة ولا اثنتي عشرة سنة ولا ثلاث عشرة سنة ولا اربع عشرة
سنة مرة واحدة فكيف وانما بقي مني كظمء الحمار وباسناده عن عمرو بن الاسود العنسي انه
كان يدع كثيرا من الشبع مخافة الاشر وروى ابن ابي الدنيا في كتاب الجوع باسناده عن نافع عن ابن
عمر رضي الله عنهما قال ما شبعت منذ اسلمت وروى باسناده عن محمد بن واسع قال من قل طعمه
فهم وافهم وصفا ورق وان كثرة الطعام ليثقل صاحبه عن كثير مما يريد وعن ابي عبيدة الخواص
قال حتفك في شبعك وحظك في جوعك اذا انت شبعت ثقلت فنمت استمكن منك العدو
فجثم عليك واذا انت تجوعت كنت للعدو بمرصد وعن عمرو بن قيس قال اياكم والبطنة فانها تقسي
القلب وعن سالم بن سعد قال ان كان الرجل ليعير بالبطنة كما يعير بالذنب يعمله وعن بعض العلماء
قال اذا كنت بطينا فاعدد نفسك زمنا حتى تخمص وعن ابن الاعرابي قال كانت العرب تقول ما بات
رجل بطين فتم عزمه وعن ابي سليمان الداراني قال اذا اردت حاجة من حوائج الدنيا والاخرة فلا تاكل
حتى تقضيها فان الاكل يغير العقل وعن مالك بن دينار قال ما ينبغي للمؤمن ان يكون بطنه اكبر همه
وان تكون شهوته هي الغالبة عليه قال وحدثني الحسن بن عبد الرحمن قال قال الحسن او غيره كانت
بلية ابيكم آدم عليه السلام اكلة وهي بليتكم الى يوم القيامة قال وكان يقال من ملك بطنه
ملك الاعمال الصالحة كلها وكان يقال لا تسكن الحكمة معدة ملأى وعن عبد العزيز بن ابي داود
قال كان يقال قلة الطعم عون على التسرع الى الخيرات وعن قثم العابد قال كان يقال ما قل
طعم رجل قط الا رق قلبه ونديت عيناه وعن عبد الله بن مرزوق قال لم ير للاشر مثل دوام
الجوع فقال له ابو عبد الرحمن العمري الزاهد وما دوامه عندك قال دوامه عندي ان لا
تشبع ابدا قال وكيف يقدر من كان في الدنيا قال ما ايسر ذلك يا ابا عبد الرحمن على اهل ولايته
ومن وفقه الله لطاعته لا ياكل الا دون الشبع وهو دوام الجوع ويشبه هذا قول الحسن لما
عرض الطعام على بعض اصحابه فقال له اكلت حتى لا استطيع ان آكل فقال الحسن سبحان الله
ويأكل المسلم حتى لا يستطيع ان ياكل وروى ايضا باسناده عن ابي عمران الجوني قال كان يقال من

احب ان ينور قلبه فليقلل طعمه وعن عثمان بن زائدة قال كتب الي سفيان الثوري ان اردت ان يصح جسمك ويقل نومك فاقلل من الاكل وعن ابن السماك قال خلى رجل باخيه فقال اي اخي نحن اهون على الله من ان يجيعنا انما يجيع اولياءه وعن عبد الله بن الفرج قال قلت لابي سعيد التميمي الخائف يشبع قال لا قلت المشتاق يشبع قال لا وعن رياح القيسي انه قرب اليه طعام فاكل منه فقيل له ازدد فما اراك شبعت فصاح صيحة فقال كيف اشبع ايام الدنيا وشجرة الزقوم طعام الاثيم بين يدي ثم رفع الرجل الطعام من بين يديه وقال انت في شيء وعن ابي بكر المروذي قال لي رجل كيف ذاك الرجل المتنعم يعني احمد قلت وكيف هو متنعم قال ليس يجد خبزا يأكله وامراة يسكن اليها ويطأها فذكرت ذلك لابي عبد الله فقال صدق وجعل يسترجع وقال انا لا اشبع وقال بشر بن الحارث ما شبعت منذ خمسين سنة وما ينبغي لرجل ان يشبع اليوم من الحلال لانه اذا شبع من الحلال دعته نفسه الى الحرام فكيف من هذه الاقذار وعن ابراهيم بن ادهم رحمه الله قال من ضبط بطنه ضبط دينه ومن ملك جوعه ملك الاخلاق الصالحة وان معصية الله بعيدة من الجائع قريبة من الشبعان والشبع يميت القلب ومنه يكون الفرح والمرح والضحك وقال ثابت البناني رحمه الله بلغنا ان ابليس ظهر ليحيى بن زكريا عليهما الصلاة والسلام فرأى عليه معاليق من كل شيء فقال له يحيى يا ابليس ما هذه المعاليق التي ارى عليك قال هذه الشهوات التي اصيب بها من بني آدم قال فهل لي فيها شيء قال فربما شبعت فثقلناك عن الصلاة وعن الذكر قال فهل غير هذا قال لا قال لله علي ان لا املأ بطني من طعام ابدا قال فقال ابليس ولله علي ان لا انصح مسلما ابدا قال ابو سليمان الداراني رحمه الله ان النفس اذا جاعت وعطشت صفا القلب ورق واذا شبعت ورويت عمي القلب ونعق وقال مفتاح الدنيا الشبع ومفتاح الآخرة الجوع و أصل كل خير في الدنيا والآخرة الخوف من الله عز وجل وان الله يعطي الدنيا من يحب ومن لا يحب وان الجوع عنده في خزائن مدخرة فلا يعطيه الا من يحب خاصة ولان ادع من عشائي لقمة احب الي من ان آكلها ثم اقوم الليل من اوله الى آخره وقال

الحسن

وقال الحسن بن يحيى الخشني من اراد ان تغزر دموعه ويرق قلبه فليأكل وليشرب في نصف بطنه قال احمد بن ابي الحواري فحدثت بهذا ابا سليمان فقال انما جاء هذا الحديث ثلث طعام وثلث شراب واري هؤلاء قد حاسبوا انفسهم فربحوا سدسا وقال محمد بن نصر الحارثي الجوع يبعث على البر كما تبعث البطنة على الاشر وعن الشافعي رحمه الله تعالى قال ما شبعت منذ ست عشرة سنة الا شبعة اطرحها لان الشبع يثقل البدن ويزيل الفطنة ويجلب النوم ويضعف صاحبه عن العبادة *

وقد ندب صلى الله عليه وسلم الى التقلل من الاكل في حديث المقدام قال بحسب ابن آدم لقيمات يقمن صلبه وفي الصحيحين عنه صلى الله عليه وسلم انه قال المؤمن يأكل في معاء واحد والكافر يأكل في سبعة امعاء وندب صلى الله عليه وسلم مع التقلل من الاكل والاكتفاء ببعض الطعام الى الايثار بالباقي منه فقال طعام الواحد يكفي الاثنين وطعام الاثنين يكفي الثلاثة ويكفي الاربعة فاحسن ما اكل المؤمن في ثلث بطنه وشرب في ثلث وترك للنفس ثلثا كما ذكره صلى الله عليه وسلم في حديث المقدام فان كثرة الشرب تجلب النوم وتفسد الطعام قال سفيان كل ما شئت ولا تشرب فاذا لم تشرب لم يجئك النوم وقال بعض السلف كان شبابا يتعبدون في بني اسرائيل فاذا كان عند فطرهم قام عليهم قائم فقال لا تاكلوا كثيرا فتشربوا كثيرا فتناموا كثيرا فتخسروا كثيرا وقد كان النبي صلى الله عليه وسلم هو واصحابه يجوعون كثيرا ويتقللون من اكل الشهوات وان كان ذلك لعدم وجود لان الله لا يختار لرسوله الا اكمل الاحوال وافضلها ولهذا كان ابن عمر يتشبه به في ذلك على قدرته على الطعام وكذلك كان ابوه من قبله في الصحيحين عن عائشة رضي الله عنها قالت ما شبع آل محمد صلى الله عليه وسلم منذ قدم المدينة من خبز بر ثلاث ليال تباعا حتى قبض وخرج البخاري عن ابي هريرة رضي الله عنه قال ما شبع من طعام ثلاثة ايام حتى قبض وعنه قال خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم ولم يشبع من خبز الشعير وفي صحيح مسلم عن ابن عمر رضي الله عنهما انه خطب فذكر ما اصاب الناس من الدنيا فقال لقد رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يظل اليوم يلتوي ما يجد دقلا وخرج الترمذي وصححه من حديث انس رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لقد اوذيت وما يؤذى احد ولقد اخفت وما يخاف احد ولقد اتت علي ثلاث ليال من بين يوم وليلة وما لي طعام الا ما

ولمسلم قالت ما شبع رسول الله صلى الله عليه وسلم من خبز شعير يومين متتابعين حتى قبض

ما اوراه ابطاى بلال وخرج بن ماجة باسناده عن سليمان بن صرد رضي الله عنه قال اتانا رسول الله
صلى الله عليه وسلم فمكثنا ثلاثا لا نقدر ولا يقدر على طعام وباسناده عن ابي هريرة رضي الله عنه قال اتي ثلاث ليال
رسول الله صلى الله عليه وسلم بطعام سخن فاكل فلما فرغ قال الحمد لله ما دخل بطني طعام سخن منذ كذا وكذا
وقد ذم الله ورسوله من اتبع الشهوات قال الله تعالى فخلف من بعدهم خلف اضاعوا الصلاة واتبعوا
الشهوات الآية وصح عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال خير القرون قرني ثم الذين يلونهم ثم الذين يلونهم
ثم الذين يلونهم ثم ياتي قوم يشهدون ولا يستشهدون وينذرون ولا يوفون ويظهر فيهم
السمن وفي المسند ان النبي صلى الله عليه وسلم راى رجلا سمينا فجعل يومي بيده الى بطنه ويقول
لو كان هذا في غير هذا لكان خيرا لك وفيه عن ابي برزة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ان اخوف
ما اخاف عليكم شهوات الغي في بطونكم وفروجكم ومضلات الهوى وفي مسند البزار
وغيره عن فاطمة رضي الله عنها عن النبي صلى الله عليه وسلم قال شرار امتي الذين غذوا بالنعيم يا كلون
يا كلون الوان الطعام ويلبسون الوان الثياب ويتشدقون في الكلام وخرج الترمذي وابن ماجه
من حديث ابن عمر رضي الله عنهما قال تجشى رجل عند النبي صلى الله عليه وسلم فقال كف عنا جشاك فان
اكثركم شبعا في الدنيا اطولكم جوعا يوم القيمة وخرجه ابن ماجه من حديث سلمان الفارسي
وخرجه الحاكم من حديث ابي جحيفة وفي اسانيدها كلها مقال والله اعلم وروى يحيى بن
منده في كتاب مناقب الامام احمد باسناده عن الامام احمد انه سئل عن قول النبي صلى الله
عليه وسلم ثلث للطعام وثلث للشراب وثلث للنفس فقال ثلث للطعام هو القوت وثلث
للشراب هو القوى وثلث للنفس هو الروح

الحديث الثامن والاربعون عن عبد الله
بن عمر رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اربع من كن فيه كان منافقا خالصا ومن كا
نت فيه خصلة منهن كانت فيه خصلة من النفاق حتى يدعها اذا حدث كذب واذا
وعد اخلف واذا خاصم فجر واذا عاهد غدر خرجه البخاري ومسلم هذا الحديث خرجاه
في الصحيحين من رواية الاعمش عن عبد الله بن مرة عن مسروق عن عبد الله بن عمرو بن العاص
رضي الله عنهما وخرجاه في الصحيحين من رواية ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم
قال آية المنافق ثلاث اذا حدث كذب واذا وعد اخلف واذا اؤتمن خان وفي رواية
لمسلم

لمسلم وان صلى وصام وزعم انه مسلم وفي رواية له ايضا من علامات المنافق وقد روي هذا عن النبي صلى الله
عليه وسلم من وجوه اخر وهذا الحديث قد حمله طائفة ممن يميل الى الارجاء على المنافقين الذين كانوا
في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فانهم حدثوا النبي صلى الله عليه وسلم فكذبوه وائتمنهم فخانوه ووعدوه
ان يخرجوا معه في الغزو فاخلفوه وقد روى محمد المحرم هذا التاويل عن عطا وانه قال حدثني جابر
عن النبي صلى الله عليه وسلم وذكر ان الحسن رجع الى قول عطا هذا لما بلغه عنه وهذا كذب والمحرم هذا
شيخ كذاب معروف بالكذب وقد روي عن عطاء من وجهين آخرين ضعيفين انه انكر على الحسن
قوله ثلاث من كن فيه فهو منافق وقال قد حدث اخوة يوسف فكذبوا ووعدوا فاخلفوا
وائتمنوا فخانوا ولم يكونوا منافقين وهذا لا يصح عن عطا والحسن لم يقل هذا من عنده
وانما بلغه عن النبي صلى الله عليه وسلم فالحديث ثابت عن النبي صلى الله عليه وسلم لا شك في صحته
وثبوته والذي فسره به اهل العلم المعتبرون ان النفاق في اللغة هو من جنس الخداع و
المكر واظهار الخير وابطان خلافه وهو في الشرع ينقسم الى قسمين احدهما النفاق
الاكبر وهو ان يظهر الانسان الايمان بالله وملائكته وكتبه ورسله واليوم الآخر ويبطن
ما يناقض ذلك كله او بعضه وهذا هو النفاق الذي على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم و
نزل القرآن بذم اهله وتكفيرهم واخبر ان اهله في الدرك الاسفل من النار والثاني النفاق
الاصغر وهو نفاق العمل وهو ان يظهر الانسان علانية صالحة ويبطن ما يخالف ذلك
واصول هذا النفاق ترجع الى الخصال المذكورة في هذه الاحاديث وهي خمس
احدها ان يحدث بحديث يصدقه به وهو كاذب له وفي المسند عن النبي صلى الله عليه
وسلم قال كبرت خيانة ان تحدث اخاك حديثا هو لك مصدق وانت به كاذب قال
الحسن كان يقال النفاق اختلاف السر والعلانية والقول والعمل والمدخل والمخرج وكان
يقال اس النفاق الذي يبنى عليه الكذب والثاني اذا وعد اخلف وهو على نوعين احدهما
ان يعد ومن نيته ان لا يفي بوعده وهذا شر الخلق ولو قال افعل كذا ان شاء الله ومن نيته
ان لا يفعل كان كاذبا وخلفا قاله الاوزاعي والثاني ان يعد ومن نيته ان يفي ثم يبدو له فيخلف

من غير عذر له في الخلف وخرج ابو داود والترمذي من حديث زيد بن ارقم عن النبي صلى الله عليه وسلم
قال اذا وعد الرجل ونوى ان يفي فلم يف فلا جناح عليه وقال الترمذي ليس اسناده بالقوي وخرج
الاسماعيلي وغيره من حديث سلمان رضي الله عنه ان عليا لقي ابا بكر وعمر رضي الله عنهما فقال مالي اراكما ثقيلين
قالا حديثا سمعناه من رسول الله صلى الله عليه وسلم من خلال المنافق اذا وعد اخلف واذا حدث
كذب واذا ائتمن خان فما ينجو من هذه الخصال فدخلا على النبي صلى الله عليه وسلم فذكرا له ذلك فقال
حدثتهما ولم اضعه على الموضع الذي تضعونه ولكن المنافق اذا حدث وهو يحدث نفسه ان يكذب
واذا وعد وهو يحدث نفسه ان يخلف واذا ائتمن وهو يحدث نفسه ان يخون وقال ابو حاتم الرازي
في هذا الحديث من رواية سلمان وزيد بن ارقم الحديثان مضطربان وفي الاسناد مجهولان وقال الدار
قطني الحديث مضطرب غير ثابت والله اعلم وخرج الطبراني والاسماعيلي من حديث علي مرفوعا العدة
دين ويل لمن وعد ثم اخلف قالها ثلاثا وفي اسناده جهالة ويروى من حديث ابن مسعود قال لا يعد
احدكم صبيه ثم لا ينجز له فان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال العدة عطية وفي اسناده نظر ولعله
عن ابن مسعود رضي الله عنه من قوله صحيح وفي مراسيل الحسن عن النبي صلى الله عليه وسلم قال العدة هبة وفي
سنن ابي داود عن مولى لعبد الله بن عامر بن ربيعة عن عبد الله بن عامر بن ربيعة قال جاء النبي صلى
الله عليه وسلم الى بيتنا وانا صبي فخرجت لالعب فقالت امي يا عبد الله تعال اعطيك فقال رسول الله
صلى الله عليه وسلم ما اردت ان تعطيه قالت اردت ان اعطيه تمرا فقال اما انك لو لم تفعلي كتبت عليك
كذبة وفي اسناده من لا يعرف وذكر الزهري عن ابي هريرة رضي الله عنه قال من قال لصبي تعال
هاك تمرا وهو لا يعطيه شيئا فهي كذبة وقد اختلف العلماء رضي الله عنهم في وجوب الوفا
بالوعد فمنهم من اوجبه مطلقا وذكر البخاري في صحيحه ان ابن الاشوع قضى بالوعد وهو قول
طائفة من اهل الظاهر وغيرهم ومنهم من اوجب الوفاء به اذا اقتضى تغريما للموعود وهو يحكى عن مالك
وكثير من الفقهاء لا يوجبونه مطلقا والثالث اذا خاصم فجر ويعني بالفجور ان يخرج عن الحق
عمدا حتى يصير الحق باطلا والباطل حقا وهذا مما يدعو اليه الكذب كما قال النبي صلى الله عليه
وسلم اياكم والكذب فان الكذب يهدي الى الفجور وان الفجور يهدي الى النار وفي الصحيحين عن النبي
صلى الله عليه وسلم قال ان ابغض الرجال الى الله الالد الخصم وقد قال صلى الله عليه وسلم انكم لتختصمون
الي ولعل بعضكم ان يكون الحن بحجته من بعض وانما انا اقضي على نحو ما اسمع فمن قضيت له بشيء

من حق اخيه فانما اقطع له قطعة من النار وقال صلى الله عليه وسلم ان من البيان لسحرا فاذا كان الرجل
ذا قدرة على الخصومة سواء كانت خصومته في الدين او في الدنيا على ان ينتصر للباطل ويخيل للسامع
انه حق ويوهن الحق ويخرجه في صورة الباطل كان ذلك من اقبح المحرمات ومن اخبث خصال
النفاق وفي سنن ابي داود عن ابن عمر رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من خاصم في باطل و
هو يعلمه لم يزل في سخط الله حتى ينزع وفي رواية له ايضا ومن اعان على خصومة بظلم فقد
باء بغضب من الله الرابع اذا عاهد غدر ولم يف بالعهد وقد امر الله بالوفا بالعهد فقال تعالى
واوفوا بالعهد ان العهد كان مسئولا وقال واوفوا بعهد الله اذا عاهدتم الاية وقال ان
الذين يشترون بعهد الله وايمانهم ثمنا قليلا اولئك لا خلاق لهم في الاخرة الاية وفي الصحيحين
عن ابن عمر رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لكل غادر لواء يوم القيمة يعرف به وفي رواية
ان الغادر ينصب له لواء يوم القيمة فيقال الا هذه غدرة فلان وخرجاه ايضا من حديث
انس بمعناه وخرج مسلم من حديث ابي سعيد عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لكل غادر لواء
عند استه يوم القيمة والغدر حرام في كل عهد بين المسلم وغيره ولو كان المعاهد كافرا
ولهذا في حديث عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من قتل نفسا معاهدا
بغير حقه لم يرح رائحة الجنة وان ريحها ليوجد من مسيرة اربعين عاما خرجه البخاري
وقد امر الله سبحانه وتعالى في كتابه بالوفا بعهود المشركين اذا قاموا على عهودهم ولم ينقصوا
منها شيئا واما عهود المسلمين فيما بينهم فالوفاء بها اشد ونقضها اعظم ومن اعظمها
نقض عهد الامام على من بايعه ورضي به وفي الصحيحين عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي
صلى الله عليه وسلم قال ثلاثة لا يكلمهم الله يوم القيمة ولا يزكيهم ولهم عذاب اليم فذكر منهم
رجلا بايع اماما لا يبايعه الا للدنيا فان اعطاه ما يريد وفا له والا لم يف له ويدخل في العهود
التي يجب الوفاء بها ويحرم الغدر فيها جميع عقود المسلمين فيما بينهم اذا تراضوا عليها من المبا
يعات والمناكحات وغيرها قال الله عز وجل ان الله يامركم ان تؤدوا الامانات الى اهلها الاية
كذا وجدت عقود
ومن العقود اللازمة التي يجب الوفاء بها وكذلك ما يجب الوفاء به لله عز وجل مما يعاقد العبد
ربه عليه من نذر التبرر ونحوه الخامس الخيانة في الامانة فاذا اؤتمن الرجل امانة فالواجب
عليه ان يردها كما قال عز وجل في كتابه ان الله يامركم ان تؤدوا الامانات الى اهلها وقال صلى الله
عليه وسلم اد الامانة الى من ائتمنك وقال في خطبته في حجة الوداع من كانت عنده امانة فليؤدها

الى من ائتمنه عليها وقال الله عز وجل يا ايها الذين آمنوا لا تخونوا الله والرسول وتخونوا اماناتكم وانتم تعلمون فالخيانة في الامانة من خصال النفاق وفي حديث ابن مسعود رضي الله عنه من قوله وروي عنه مرفوعا القتل في سبيل الله يكفر كل ذنب الا الامانة يؤتى بصاحب الامانة فيقال له اد امانتك فيقول اي رب وقد ذهبت الدنيا فيقول اذهبوا به الى الهاوية فيهوي فيها حتى ينتهي الى قعرها فيجدها هناك كهيئتها فيحملها فيضعها في عنقه فيصعد بها في نار جهنم حتى اذا راى انه قد خرج منها زلت فهوت وهوى في اثرها ابد الابدين قال والامانة في الصلاة والامانة في الصوم والامانة في الحديث واشد ذلك الودائع وقد روي عن محمد بن كعب القرظي انه استنبط ما في هذا الحديث اعني حديث آية المنافق ثلاث من القرآن فقال مصداق ذلك في كتاب الله اذا جاءك المنافقون قالوا نشهد انك لرسول الله الى قوله ان المنافقين لكاذبون وقال تعالى ومنهم من عاهد الله لئن آتانا من فضله لنصدقن الى قوله وبما كانوا يكذبون وقوله انا عرضنا الامانة على السموات والارض والجبال الآيتين وروي عن ابن مسعود رضي الله عنه نحو هذا الكلام ثم تلا فاعقبهم نفاقا في قلوبهم بما اخلفوا الله ما وعدوه وبما كانوا يكذبون وحاصل الامر ان النفاق الاصغر كله يرجع الى اختلاف السريرة والعلانية كما قال الحسن وقال الحسن ايضا من النفاق اختلاف القلب واللسان واختلاف السر والعلانية واختلاف الدخول والخروج وقالت طائفة من السلف خشوع النفاق ان ترى الجسد خاشعا والقلب ليس بخاشع وقد روي معنى ذلك عن عمر رضي الله عنه وروي عنه انه قال على المنبر ان اخوف ما اخاف عليكم المنافق العليم قالوا كيف يكون المنافق عليما قال يتكلم بالحكمة ويعمل بالجور او قال المنكر وسئل حذيفة عن المنافق قال الذي يصف الايمان ولا يعمل به وفي صحيح البخاري عن ابن عمر رضي الله عنهما انه قيل له انا ندخل على سلاطيننا فنقول لهم بخلاف ما نتكلم به اذا خرجنا من عندهم قال كنا نعد هذا نفاقا وفي المسند عن حذيفة رضي الله عنه قال انكم لتكلمون كلاما كنا نعده على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم النفاق وفي رواية قال ان كان الرجل ليتكلم بالكلمة على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم يصير بها منافقا واني لاسمعها من احدكم اليوم في المجلس عشر مرار وقال بلال بن سعد المنافق يقول ما يعرف ويعمل ما ينكر ومن هنا كان الصحابة يخافون النفاق على انفسهم

وكان

وكان عمر رضي الله عنه يسال حذيفة رضي الله عنهما عن نفسه وسئل ابو رجاء العطاردي هل ادركت من ادركت من اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم يخشون النفاق فقال ادركت منهم بحمد الله صدرا حسنا نعم شديدا وقال البخاري في صحيحه وقال ابن ابي مليكة ادركت ثلاثين من اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم كلهم يخاف النفاق على نفسه ويروى عن الحسن انه قال ما خافه الا مؤمن ولا امنه الا منافق انتهى وذكر عن الحسن انه قال حلف ما مضى مؤمن ولا بقي الا وهو من النفاق مشفق ولا مضى منافق ولا بقي الا وهو من النفاق آمن وكان يقول من لم يخف النفاق فهو منافق وسمع رجل ابا الدرداء يتعوذ من النفاق في صلاته فلما سلم قال له ما شانك وشان النفاق فقال اللهم غفرا ثلاثا لا تامن البلاء والله ان الرجل ليفتن في ساعة واحدة فينقلب عن دينه والآثار عن السلف في هذا كثيرة جدا قال سفيان الثوري خلاف ما بيننا وبين المرجئة ثلاث فذكر منها قال نحن نقول النفاق وهم يقولون لا نفاق وقال الاوزاعي قد خاف عمر على نفسه النفاق وهم يقولون ان عمر لم يخف ان يكون يومئذ منافقا حتى سال حذيفة ولكن خاف ان يبتلى بذلك قبل ان يموت هذا قول اهل البدع يشير الى ان عمر رضي الله عنه كان يخاف النفاق على نفسه في الحال والظاهر انه اراد ان عمر كان يخاف على نفسه في الحال من النفاق الاصغر والنفاق الاصغر وسيلة وذريعة الى النفاق الاكبر كما ان المعاصي بريد الكفر فكما يخشى على من اصر على المعصية ان يسلب الايمان عند الموت كذلك يخشى على من اصر على خصال النفاق ان يسلب الايمان فيصير منافقا خالصا وسئل الامام احمد رحمه الله تعالى ما تقول فيمن لا يخاف على نفسه النفاق قال ومن يامن على نفسه النفاق وكان الحسن يسمي من ظهرت منه اوصاف النفاق العملي منافقا وروي نحوه عن حذيفة وقال الشعبي من كذب فهو منافق وحكى محمد بن نصر المروزي هذا القول عن فرقة من اهل الحديث وقد سبق في اول الكتاب الاختلاف عن احمد وغيره في مرتكب الكبائر هل يسمى كافرا كفرا لا ينقل عن الملة ام لا واسم الكفر اعظم من اسم النفاق ولعل هذا هو الذي انكره عطاء على الحسن ان صح ذلك عنه ومن اعظم خصال النفاق العملي ان يعمل الانسان عملا يظهر انه قصد به الخير وانما عمله ليتوصل به الى غرض له سيء فيتم له ذلك ويتوصل بهذه الخديعة الى غرضه ويفرح بمكره وخداعه وحمد الناس له على ما اظهره وتوصل به الى غرضه السيء الذي ابطنه وهذا قد حكاه الله في القرآن عن المنافقين واليهود فحكى عن المنافقين انهم

اتخذوا مسجدا ضرارا وكفرا وتفريقا بين المؤمنين وارصادا لمن حارب الله ورسوله من قبل وليحلفن
ان اردنا الا الحسنى والله يشهد انهم لكاذبون وانزل في اليهود ولا تحسبن الذين يفرحون بما اتوا
ويحبون ان يحمدوا بما لم يفعلوا الاية وهذه اليهود لما سالهم النبي صلى الله عليه وسلم عن شيء
فكتموه واخبروا بغيره فخرجوا وقد اروه ان قد اخبروه بما سالهم عنه واستحمدوا بذلك و
فرحوا بما اوتوا من كتمانهم وما سالوا عنه قال ذلك ابن عباس رضي الله عنه وحديثه مخرج
في الصحيحين وفيهما ايضا عن ابي سعيد رضي الله عنه انها نزلت في رجال من المنافقين كانوا
اذا خرج النبي صلى الله عليه وسلم الى الغزو وتخلفوا عنه وفرحوا بمقعدهم خلافه فاذا قدم رسول
الله صلى الله عليه وسلم اعتذروا اليه وحلفوا واحبوا ان يحمدوا بما لم يفعلوا وفي حديث ابن مسعود
رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم من غشنا فليس منا والمكر والخديعة في النار وقد وصف الله
المنافقين بالمخادعة وما احسن ما قال ابو العتاهية ليس دنيا الا بدين وليس الدين الا مكارم الاخلاق
انما المكر والخديعة في النار هما من خصال اهل النفاق ولما تقرر عند الصحابة رضي الله عنهم ان
النفاق هو اختلاف السر والعلانية خشي بعضهم على نفسه ان يكون اذا تغير عليه حضور قلبه
ورقته وخشوعه عند سماع الذكر برجوعه الى الدنيا والاشتغال بالاهل والاولاد والاموال
ان يكون ذلك منه نفاقا كما في صحيح مسلم عن حنظلة الاسيدي انه مر بابي بكر رضي الله عنه
وهو يبكي فقال ما لك قال نافق حنظلة يا ابا بكر نكون عند رسول الله صلى الله عليه وسلم يذكرنا
بالجنة والنار كانا رأي عين فاذا رجعنا عافسنا الازواج والضيعة فنسينا كثيرا قال ابو
بكر فوالله انا لكذلك فانطلقنا الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال نافق حنظلة يا رسول الله
وذكر له مثل ما قال لابي بكر فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لو تدومون على الحال التي تقو
مون بها من عندي لصافحتكم الملائكة في مجالسكم وفي طرقكم ولكن يا حنظلة ساعة
وساعة وفي مسند البزار عن انس رضي الله عنه قال قالوا يا رسول الله انا نكون عندك على حال
فاذا فارقناك كنا على غيرها قال كيف انتم قالوا الله ربنا في السر والعلانية قال ليس ذلكم نفاق
وروي من وجه اخر عن انس رضي الله عنه قال غدا اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالوا هلكنا
قال وما ذاك قالوا النفاق قال اليس تشهدون ان لا اله الا الله وان محمدا رسول الله قالوا
بلى قال فليس ذلكم بالنفاق ثم ذكر حديث حنظلة كما تقدم بمعناه الحديث التاسع ٤٩
والاربعون عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لو انكم توكلون على الله

حق

حق توكله لرزقتم كما يرزق الطير تغدو خماصا وتروح بطانا رواه الامام احمد والترمذي
والنسائي وابن ماجة وابن حبان في صحيحه والحاكم وقال الترمذي حسن صحيح هذا الحديث
خرجه هؤلاء كلهم من رواية عبد الله بن هبيرة سمع ابا تميم الجيشاني سمع عمر بن الخطاب رضي
الله عنه يحدث عن النبي صلى الله عليه وسلم وابو تميم وعبد الله بن هبيرة خرج لهما مسلم ووثقهما
غير واحد وابو تميم ولد في حياة النبي صلى الله عليه وسلم وهاجر الى المدينة في زمن عمر بن الخطاب
رضي الله عنه وروي هذا الحديث من حديث ابن عمر رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم ولكن
في اسناده من لا يعرف قاله ابو حاتم الرازي وهذا الحديث اصل في التوكل وانه من
اعظم الاسباب التي يستجلب بها الرزق قال الله عز وجل ومن يتق الله يجعل له مخرجا ويرزقه
من حيث لا يحتسب ومن يتوكل على الله فهو حسبه الاية وقد قرأ النبي صلى الله عليه وسلم
هذه الاية على ابي ذر وقال لو ان الناس كلهم اخذوا بها لكفتهم يعني انهم لو حققوا التقوى
والتوكل لاكتفوا بذلك في مصالح دينهم ودنياهم وقد سبق الكلام على هذا المعنى في حديث
ابن عباس رضي الله عنهما احفظ الله يحفظك قال بعض السلف بحسبك من التوسل اليه ان يعلم
من قلبك حسن توكلك عليه فكم من عبد من عباده فوض اليه امره فكفاه منه ما اهمه ثم
قرأ ومن يتق الله يجعل له مخرجا الاية وحقيقة التوكل هو صدق اعتماد القلب على الله في
استجلاب المصالح ودفع المضار من امور الدنيا والاخرة كلها وكلة الامور كلها اليه وتحقيق الايمان
بانه لا يعطي ولا يمنع ولا يضر ولا ينفع سواه قال سعيد بن جبير التوكل جماع الايمان وقال
وهب بن منبه الغاية القصوى التوكل قال الحسن ان توكل العبد على ربه ان يعلم ان الله هو ثقته
وفي حديث ابن عباس رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من سره ان يكون اقوى الناس فليتوكل على
الله وروي عنه صلى الله عليه وسلم انه كان يقول في دعائه اللهم اني اسالك صدق التوكل
عليك وانه كان يقول اللهم اجعلني ممن توكل عليك فكفيته واعلم ان حقيقة
التوكل لا ينافي السعي في الاسباب التي قدر الله سبحانه وتعالى المقدورات بها وجرت سنته في
خلقه بذلك فان الله تبارك وتعالى امر بتعاطي الاسباب مع امره بالتوكل والسعي في الا
سباب بالجوارح طاعة له والتوكل بالقلب عليه ايمان به قال الله عز وجل يا ايها الذين امنوا
خذوا حذركم وقال تعالى واعدوا لهم ما استطعتم من قوة الاية وقال تعالى فاذا قضيت الصلاة

فانتشروا في الارض وابتغوا من فضل الله قال سهل التستري من طعن في الحركة يعني في السعي والكسب فقد طعن في السنة ومن طعن في التوكل فقد طعن في الايمان والتوكل حال النبي صلى الله عليه وسلم والكسب سنته فمن عمل على حاله فلا يتركن سنته انتهى ان الاعمال التي يعملها العبد ثلاثة اقسام احدها الطاعة التي امر الله عباده بها وجعلها سببا للنجاة من النار ودخول الجنة فهذا لا بد من فعله مع التوكل على الله فيه والاستعانة به عليه فانه لا حول ولا قوة الا به وما شاء كان وما لم يشأ لم يكن فمن قصر في شيء مما وجب عليه من ذلك استحق العقوبة في الدنيا والاخرة شرعا وقدرا قال يوسف بن اسباط كان يقال اعمل عمل رجل لا ينجيه الا عمله وتوكل توكل رجل لا يصيبه الا ما كتب له والثاني ما اجرى الله العادة به في الدنيا وامر عباده بتعاطيه كالاكل عند الجوع والشرب عند العطش والاستظلال من الحر والتدفي من البرد ونحو ذلك فهذا ايضا واجب على المرء تعاطي اسبابه ومن قصر فيه حتى تضرر بتركه مع القدرة على استعماله فهو مفرط يستحق العقوبة لكن قد يكون الله سبحانه وتعالى يقوي بعض عباده من ذلك على غير ما يقوي عليه غيره فاذا عمل بمقتضى قوته التي اختص بها على غيره فلا حرج عليه ولهذا كان النبي صلى الله عليه وسلم يواصل في صيامه وينهى عن ذلك اصحابه ويقول لهم اني لست كهيئتكم اني اطعم واسقى وفي رواية اني اظل عند ربي يطعمني ويسقيني وفي رواية ان لي مطعما يطعمني وساقيا يسقيني والاظهر ان النبي صلى الله عليه وسلم اراد بذلك ان الله عز وجل يقويه ويغذيه بما يورده على قلبه من الفتوح القدسية والمنح الالهية والمعارف الربانية التي تغنيه عن الطعام والشراب برهة من الدهر كما قيل

لها احاديث من ذكراك تشغلها   عن الشراب وتلهيها عن الزاد
لها بوجهك نور تستضيء به   وقت المسير وفي اعقابها حادي
اذا اشتكت من كلال السير اوعدها   روح القدوم فتحيا عند ميعاد

وقد كان كثير من السلف لهم من القوة على ترك الطعام والشراب ما ليس لغيرهم ولا يتضررون بذلك وكان ابن الزبير يواصل ثمانية ايام وكان ابو الجوزاء يواصل في صومه بين سبعة ايام ثم يقبض على ذراع الشاب فيكاد يحطمها اي يكسرها وكان ابراهيم التيمي يمكث شهرين لا ياكل شيئا الا انه يشرب شربة حلو وكان حجاج بن فرافصة يبقى اكثر من عشرة ايام لا ياكل ولا يشرب ولا ينام وكان بعضهم لا يبالي بالحر ولا بالبرد كما كان علي رضي الله عنه يلبس لباس الصيف في الشتاء ولباس الشتاء في الصيف وكان النبي صلى الله عليه وسلم دعا له ان يذهب الله عنه الحر والبرد فمن كان له قوة على هذه الامور فعمل بمقتضى قوته ولم يضعفه عن طاعة

الله

٧١

لابي بكر وهما في الغار ما ظنك باثنين الله ثالثهما فهذه المعية الخاصة تقتضي النصر والتاييد والحفظ والاعانة بخلاف المعية العامة المذكورة في قوله تعالى ما يكون من نجوى ثلاثة الا هو رابعهم ولا خمسة الا هو سادسهم الاية وقوله يستخفون من الناس ولا يستخفون من الله وهو معهم اذ يبيتون ما لا يرضى من القول فان هذه المعية تقتضي علمه واطلاعه ومراقبته لاعمالهم فهي مقتضية لتخويف العباد منه والمعية الاولى تقتضي حفظ العبد وحياطته ونصرته فمن حفظ الله تعالى وراعى حقوقه وجده امامه وتجاهه على كل حال فاستانس به واستغنى به عن خلقه كما في حديث افضل الايمان ان يعلم العبد ان الله معه حيث كان وقد سبق وقد روي عن بنان الحمال انه دخل البرية على طريق تبوك فاستوحش فهتف به هاتف لم تستوحش اليس حبيبك معك وقيل لبعضهم الا تستوحش وحدك فقال كيف استوحش وهو يقول انا جليس من ذكرني وقيل لاخر الك وحدك فقال من يكن الله معه كيف يكون وحده وقيل لاخر ما معك من يونسك قال بلى قيل له اين هو قال امامي ومعي وخلفي وعن يميني وعن شمالي وفوقي وكان الشبلي ينشد

اذا نحن ادلجنا وانت امامنا   كفى لمطايانا بذكرك هاديا

وقوله صلى الله عليه وسلم تعرف الى الله في الرخاء يعرفك في الشدة يعني ان العبد اذا اتقى الله وحفظ حدوده وراعى حقوقه في حال رخائه فقد تعرف بذلك الى الله وصار بينه وبين ربه معرفة خاصة فعرفه ربه في الشدة وراعى له تعرفه اليه في الرخاء فنجاه من الشدائد بهذه المعرفة وهذه معرفة خاصة تقتضي قرب العبد من ربه ومحبته له واجابته لدعائه فمعرفة العبد لربه نوعان احدهما المعرفة العامة وهي معرفة الاقرار به والتصديق والايمان وهذه عامة للمؤمنين والثاني معرفة خاصة تقتضي ميل القلب الى الله بالكلية والانقطاع اليه والانس به والطمانينة بذكره والحياء منه والهيبة له وهذه المعرفة الخاصة التي يدور حولها العارفون كما قال بعضهم مساكين اهل الدنيا خرجوا منها وما ذاقوا اطيب ما فيها قيل له وما هو قال معرفة الله عز وجل وقال احمد بن عاصم الانطاكي احب ان لا اموت حتى اعرف مولاي وليس معرفة الاقرار به ولكن المعرفة التي اذا عرفته استحييت منه ومعرفة الله ايضا للعبد نوعان معرفة عامة وهي علمه سبحانه بعباده واطلاعه على ما اسروه وما اعلنوه كما قال تعالى ولقد خلقنا الانسان ونعلم ما توسوس به نفسه الاية وقال تعالى هو اعلم بكم اذ انشاكم من الارض واذ انتم اجنة في بطون امهاتكم والثاني معرفة خاصة وهي تقتضي محبته لعبده وتقريبه اليه واجابته دعاءه وانجاءه من الشدائد وهي المشار اليها بقوله صلى الله عليه وسلم فيما يحكي عن ربه تبارك وتعالى ولا يزال عبدي يتقرب الي بالنوافل حتى احبه فاذا احببته كنت سمعه الذي يسمع به وبصره الذي يبصر به ويده التي يبطش بها ورجله التي يمشي بها ولئن سالني لاعطينه ولئن استعاذني لاعيذنه وفي رواية ولئن دعاني لاجيبنه ولما هرب الحسن من الحجاج دخل بيت حبيب ابي محمد فقال له حبيب يا ابا سعيد ليس بينك وبين ربك ما تدعوه فيسترك من هؤلاء ادخل البيت فدخل ودخل الشرط على اثره فلم يروه فذكروا ذلك للحجاج فقال بل كان في البيت الا ان الله طمس اعينهم فلم يروه واجتمع الفضيل بن عياض بشعوانة العابدة فسالها الدعاء فقالت يا فضيل وما بينك وبينه ان دعوته اجابك فغشي على الفضيل وقال لمعروف ما الذي هيجك الى الانقطاع والعبادة وذكر له الموت والبرزخ والجنة والنار فقال معروف ان ملكا هذا كله بيده ان كان بينك وبينه معرفة كفاك جميع هذا وفي الجملة فمن عامل الله

بالتقوى والطاعة في حال رخائه عامله الله باللطف والاعانة في حال شدته وخرج الترمذي من حديث
ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من سره ان يستجيب الله له عند الشدائد فليكثر
الدعاء في الرخاء وخرج ابن ابي حاتم وغيره من رواية يزيد الرقاشي عن انس بن مالك يرفعه ان يونس عليه السلام
لما دعا في بطن الحوت قالت الملائكة يا رب هذا صوت معروف من بلاد غريبة فقال الله عز وجل اما تعرفون
ذلك قالوا ومن هو قال عبدي يونس قالوا عبدك يونس الذي لم يزل يرفع له عمل متقبل ودعوة
مستجابة قال نعم قالوا يا رب افلا ترحم ما كان يصنع في الرخاء فتنجيه من البلاء قال بلى فامر الله الحوت فطرحه بالعراء
وقال الضحاك بن قيس اذكروا الله في الرخاء يذكركم في الشدة ان يونس عليه السلام كان يذكر الله تعالى
فلما وقع في بطن الحوت قال الله تعالى فلولا انه كان من المسبحين للبث في بطنه الى يوم يبعثون وان
فرعون كان طاغيا ناسيا لذكر الله فلما ادركه الغرق قال آمنت فقال الله عز وجل الآن وقد عصيت
قبل وكنت من المفسدين وقال سلمان الفارسي رضي الله عنه اذا كان الرجل دعا الله في السراء فنزلت
به ضراء فدعا الله تعالى قالت الملائكة صوت معروف فشفعوا له واذا كان ليس يدعو الله في السراء فنزلت
به ضراء فدعا الله تعالى قالت الملائكة صوت ليس بمعروف فلا يشفعون له وقال رجل لابي الدرداء اوصني
فقال اذكر الله عز وجل في السراء يذكرك في الضراء وعنه انه قال ادع الله في يوم سرائك لعله ان
يستجيب لك في يوم ضرائك واعظم الشدائد التي تنزل بالعبد في الدنيا الموت وما بعده
اشد منه ان لم يكن مصير العبد الى خير فالواجب على المؤمن الاستعداد للموت وما بعده في حال
الصحة بالتقوى والاعمال الصالحة قال الله عز وجل اتقوا الله ولتنظر نفس ما قدمت لغد واتقوا الله
ان الله خبير بما تعملون ولا تكونوا كالذين نسوا الله فانساهم انفسهم الاية فمن ذكر الله في حال صحته ورخائه
واستعد حينئذ للقاء ربه وما بعده ذكره الله عز وجل عند هذه الشدائد وكان معه فيها و
لطف به واعانه وتولاه وثبته على التوحيد فلقيه وهو عنه راض ومن نسي الله في حال صحته
ورخائه ولم يستعد حينئذ للقائه نسيه الله في هذه الشدائد بمعنى انه اعرض عنه واهمله فاذا
نزل الموت بالمؤمن المستعد له احسن الظن به وجاءته البشرى من الله فاحب لقاء الله واحب الله
لقاءه والفاجر بعكس ذلك وحينئذ يفرح المؤمن ويستبشر بما قدمه وما هو قادم عليه ويندم
المفرط ويقول يا حسرتى على ما فرطت في جنب الله قال ابو عبد الرحمن السلمي قبل موته كيف لا ارجو
ربي وقد صمت له ثمانين رمضان وقال ابو بكر بن عياش لابنه عند موته اترى الله يضيع
لابيك اربعين سنة يختم القرآن كل ليلة وختم آدم بن ابي اياس القرآن وهو مسجى للموت ثم قال
بحبي لك الا رفقت بي في هذا المصرع كنت اؤملك لهذا اليوم كنت ارجوك لا اله الا الله ثم قضى
ولما احتضر زكريا بن عدي رفع يديه وقال اللهم اني اليك لمشتاق وقال عبد الصمد الزاهد
عند موته سيدي لهذه الساعة خبأتك ولهذا اليوم اقتنيتك حقق حسن ظني بك وقال قتادة في قوله تعالى
ومن يتق الله يجعل له مخرجا الآية قال من الكرب عند الموت وقال علي بن ابي طلحة عن ابن عباس في
هذه الآية ينجيه من كل كرب في الدنيا والاخرة وقال زيد بن اسلم في قوله عز وجل ان الذين قالوا ربنا الله ثم
استقاموا تتنزل عليهم الملائكة ان لا تخافوا الآية قال يبشر بذلك عند موته وفي قبره ويوم

يبعث

يبعث فانه لفي الجنة وما ذهبت فرحة البشارة من قلبه وقال ثابت البناني في هذه الآية بلغنا
ان المؤمن حيث يبعثه الله من قبره يتلقاه ملكاه اللذان كانا معه في الدنيا فيقولان له لا تخف ولا تحزن
فيؤمن الله خوفه ويقر الله عينه فما من عظيمة تغشى الناس يوم القيامة الا هي للمؤمن قرة عين
لما هداه الله ولما كان يعمل في الدنيا وقوله صلى الله عليه وسلم واذا سالت فاسال الله واذا استعنت
فاستعن بالله هذا منتزع من قوله تعالى اياك نعبد واياك نستعين فان السؤال لله هو دعاؤه و
الرغبة اليه والدعاء هو العبادة كذا روي عن النبي صلى الله عليه وسلم من حديث النعمان بن بشير رضي الله
عنهما وتلا قوله تعالى وقال ربكم ادعوني استجب لكم ان الذين يستكبرون عن عبادتي الآية خرجه
الامام احمد وابو داود والترمذي والنسائي وابن ماجة وخرج الترمذي من حديث انس رضي
الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال الدعاء مخ العبادة فتضمن هذا الكلام ان يسال الله عز وجل
ولا يسال غيره واما السؤال فقد امر الله بمسالته فقال واسالوا الله من فضله وفي الترمذي
عن ابن مسعود مرفوعا واسالوا الله من فضله فان الله يحب ان يسئل وفيه ايضا عن ابي هريرة رضي
الله عنه مرفوعا من لا يسال الله يغضب عليه وفي الحديث ليسال احدكم ربه حاجته حتى شسع نعله
اذا انقطع وفي النهي عن مسالة المخلوقين احاديث كثيرة صحيحة وقد بايع النبي صلى الله عليه وسلم
جماعة من اصحابه على ان لا يسالوا الناس شيئا منهم ابو بكر الصديق وابو ذر وثوبان وكان
احدهم يسقط سوطه او خطام ناقته فلا يسال احدا ان يناوله اياه وخرج ابن ابي الدنيا من حديث
ابي عبيدة بن عبد الله بن مسعود ان رجلا جاء الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله ان بني
فلان اغاروا علي فذهبوا بابلي وابني فقال له النبي صلى الله عليه وسلم ان آل محمد كذا وكذا اهل
بيت ما لهم مد من طعام او صاع فاسال الله عز وجل فرجع الى امراته فقالت ما قال لك فاخبرها
فقالت نعم ما رد عليك فما لبث ان رد الله عليه ابنه وابله اوفر ما كانت فاتى النبي صلى الله عليه وسلم
فاخبره فصعد المنبر فحمد الله واثنى عليه وامر الناس بمسالة الله عز وجل والرغبة اليه وقرا
قوله تعالى ومن يتق الله يجعل له مخرجا ويرزقه من حيث لا يحتسب وقد ثبت في الصحيحين عن
النبي صلى الله عليه وسلم ان الله تعالى يقول هل من داع فاستجيب له هل من سائل فاعطيه سؤاله هل
من مستغفر فاغفر له وخرج المحاملي وغيره من حديث ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم
قال قال الله تعالى من ذا الذي دعاني فلم اجبه وسالني فلم اعطه واستغفرني فلم اغفر له وانا ارحم الراحمين
واعلم ان سؤال الله عز وجل دون خلقه هو المتعين لان السؤال فيه اظهار الذلة من السائل و
المسكنة والحاجة والافتقار وفيه الاعتراف بقدرة المسؤول على دفع هذا الضر ونيل المطلوب وجلب
المنافع ودرء المضار ولا يصلح الذل والافتقار الا لله وحده لانه حقيقة العبادة وكان الامام احمد
يدعو ويقول اللهم كما صنت وجهي عن السجود لغيرك فصنه عن المسالة لغيرك ولا يقدر على
كشف الضر وجلب النفع سواه كما قال تعالى وان يمسسك الله بضر فلا كاشف له الا هو الآية وقال
تعالى ما يفتح الله للناس من رحمة فلا ممسك لها وما يمسك فلا مرسل له من بعده والله سبحانه يحب ان
يسال ويرغب اليه في الحوائج ويلح في سؤاله ودعائه ويغضب على من لا يسأله ويستدعي من عباده

سؤاله وهو قادر على اعطاء خلقه كلهم سؤالهم من غير ان ينقص من ملكه شيء والمخلوق بخلاف ذلك كله
يكره ان يسأل ويحب ان لا يسأل لعجزه وفقره وحاجته ولهذا قال ~~النبي صلى الله عليه وسلم~~ وهب بن منبه لرجل
كان يأتي الملوك ويحك تأتي من يغلق عنك بابه ويظهر لك فقره ويواري عنك غناه وتدع من يفتح
لك بابه نصف الليل ويظهر لك غناه ويقول ادعني استجب لك وقال طاوس لعطاء اياك ان تطلب حوائجك
الى من اغلق بابه دونك ويجعل دونها حجابه وعليك بمن بابه مفتوح الى يوم القيمة امرك ان تسأله وو
عدك ان يجيبك واما الاستعانة بالله دون غيره فلان العبد عاجز عن الاستقلال بجلب مصالحه
ودفع مضاره ولا معين له على مصالح دينه ودنياه الا الله عز وجل فمن اعانه الله فهو المعان ومن خذله فهو
المخذول وهذا تحقيق معنى قول لا حول ولا قوة الا بالله فان المعنى لا تحول للعبد من حال الى حال ولا قوة
له على ذلك الا بالله وهذه كلمة عظيمة وهي كنز من كنوز الجنة فالعبد محتاج الى الاستعانة بالله في فعل
المامورات وترك المحظورات والصبر على المقدورات كلها في الدنيا وعند الموت وبعده من اهوال البرزخ
ويوم القيمة ولا يقدرون على الاعانة على ذلك الا الله عز وجل فمن حقق الاستعانة عليه في ذلك كله اعانه
وفي الحديث الصحيح عن النبي صلى الله عليه وسلم قال احرص على ما ينفعك واستعن بالله ولا تعجزن ومن ترك الا
ستعانة بالله واستعان بغيره وكله الله الى من استعان به فصار مخذولا كتب الحسن الى عمر بن عبد العزيز
رحمهم الله لا تستعن بغير الله فيكلك الله اليه ومن كلام بعض السلف يا رب عجبت لمن يعرفك كيف يرجو
غيرك وعجبت لمن يعرفك كيف يستعين بغيرك وقوله صلى الله عليه وسلم جف القلم بما هو كائن الى يوم
القيمة وفي رواية اخرى رفعت الاقلام وجفت الصحف هو كناية عن تقدم كتابة المقادير كلها والفراغ
والفراغ منها من امد بعيد فان الكتاب اذا فرغ من كتابته رفعت الاقلام عنه وطال عهده فقد رفعت
عنه الاقلام وجفت الاقلام التي كتب بها من مداده وجفت الصحف التي كتب فيها بالمداد المكتوب به فيها
وهذا من احسن الكنايات وابلغها وقد دل الكتاب والسنة الصحيحة الكثيرة على مثل هذا المعنى قال الله عز وجل
ما اصاب من مصيبة في الارض ولا في انفسكم الا في كتاب من قبل ان نبرأها ان ذلك على الله يسير وفي صحيح
مسلم عن عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ان الله كتب مقادير الخلائق
قبل ان يخلق السموات والارض بخمسين الف سنة وفيه ايضا عن جابر رضي الله عنه ان رجلا قال يا رسول الله
فيم العمل اليوم افيما جفت به الاقلام وجرت به المقادير ام فيما يستقبل قال بل فيما جفت به الاقلام
وجرت به المقادير قال ففيم العمل قال اعملوا فكل ميسر لما خلق له وخرج الامام احمد وابو داود
والترمذي من حديث عبادة بن الصامت رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ان اول ما خلق الله القلم
ثم قال له اكتب فجرى في تلك الساعة بما هو كائن الى يوم القيمة والاحاديث في هذا كثيرة جدا يطول ذكرها
وقوله صلى الله عليه وسلم فلو ان الخلق جميعا ارادوا ان ينفعوك بشيء لم يقضه الله عليك لم يقدروا عليه
وان ارادوا ان يضروك بشيء لم يكتبه الله عليك لم يقدروا عليه هذه رواية الامام احمد ورواية الترمذي
بهذا المعنى ايضا والمراد ان ما يصيب العبد في دنياه مما يضره وينفعه فكله مقدر عليه ولا يصيب العبد
الا ما كتب له في الكتاب السابق ولو اجتهد على ذلك الخلق كلهم جميعا وقد دل القران على مثل هذا في قوله تعالى
قل لن يصيبنا الا ما كتب الله لنا وقوله ما اصاب من مصيبة في الارض ولا في انفسكم الا في كتاب من قبل ان نبرأها ان
ذلك على الله يسير وقوله تعالى قل لو كنتم في بيوتكم لبرز الذين كتب عليهم القتل الى مضاجعهم وخرج الامام

احمد من حديث

احمد من حديث ابي الدرداء رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ان لكل شيء حقيقة وما بلغ عبد حقيقة
الايمان حتى يعلم ان ما اصابه لم يكن ليخطئه وما اخطاه لم يكن ليصيبه وخرج ابو داود وابن ماجة من
حديث زيد بن ثابت عن النبي صلى الله عليه وسلم معنى ذلك ايضا واعلم ان مدار جميع هذه الوصية
على هذا الاصل وما ذكر قبله وبعده فهو متفرع عليه وراجع اليه فان العبد اذا علم انه لن يصيبه الا
ما كتب له من خير وشر ونفع وضر وان اجتهاد الخلق كلهم على خلاف المقدور غير مفيد البتة علم حينئذ
ان الله وحده هو النافع الضار المعطي المانع فاوجب ذلك للعبد توحيد ربه عز وجل وافراده
بالطاعة وحفظ حدوده فان المعبود انما يقصد بعبادته جلب المنافع ودفع المضار ولهذا
ذم الله تعالى من يعبد من لا ينفع ولا يضر ولا يغني عن عابده شيئا فمن علم ان الله لا ينفع ولا يضر ولا
يعطي ولا يمنع غير الله اوجب له ذلك افراده بالعبادة الخوف والرجاء والمحبة والسؤال والتضرع
والدعاء وتقديم طاعته على طاعة الخلق جميعا وان يتقي سخطه ولو كان فيه سخط الناس جميعا وافراده
بالاستعانة به والسؤال له واخلاص الدعاء له في حال الرخاء والشدة بخلاف ما كان المشركون عليه
من اخلاص الدعاء له عند الشدائد ونسيانه في الرخاء ودعاء من يرجون نفعه من دونه قال الله تعالى افرأيتم
ما تدعون من دون الله ان ارادني الله بضر هل هن كاشفات ضره الاية وقوله صلى الله عليه وسلم واعلم
ان في الصبر على ما تكره خيرا كثيرا يعني ان ما اصاب العبد من المصائب المؤلمة المكتوبة عليه
اذا صبر عليها كان له في الصبر خير كثير وفي رواية عمر مولى غفرة وغيره عن ابن عباس زيادة اخرى
قبل هذا الكلام وهي فان استطعت ان تعمل لله بالرضى في اليقين فافعل وان لم تستطع فان في
الصبر على ما تكره خيرا كثيرا وفي رواية اخرى من رواية علي بن عبد الله بن عباس عن ابيه رضي الله
عنهم رواية اخرى ولكن اسنادها ضعيف زيادة اخرى بعد هذا وهي قلت يا رسول الله كيف اصنع
باليقين قال ان تعلم ان ما اصابك لم يكن ليخطئك وما اخطاك لم يكن ليصيبك فاذا انت
احكمت باب اليقين ومعنى هذا ان حصول اليقين للقلب بالقضاء السابق والتقدير الماضي
يعين العبد على ان ترضى نفسه بما اصابه فمن استطاع ان يعمل لليقين بالقضاء والقدر على الرضا
بالمقدور فليفعل ومن لم يستطع الرضا فان في الصبر على المكروه خيرا كثيرا فهاتان درجتان للمؤمن
بالقضاء والقدر في المصائب احدهما ان يرضى بذلك وهذه درجة عالية رفيعة جدا قال الله عز وجل
ما اصاب من مصيبة الا باذن الله ومن يؤمن بالله يهد قلبه قال علقمة هي المصيبة تصيب الرجل فيعلم
انها من عند الله فيسلم لها ويرضى وخرج الترمذي من حديث انس رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال
ان الله تعالى اذا احب قوما ابتلاهم فمن رضي فله الرضا ومن سخط فله السخط وكان النبي صلى الله عليه وسلم
يقول في دعائه اسالك الرضا بعد القضاء ومما يدعو المؤمن الى الرضا بالقضاء تحقيق ايمانه بمعنى
قول النبي صلى الله عليه وسلم لا يقضي الله للمؤمن قضاء الا كان خيرا له ان اصابته سراء شكر كان خيرا له وان
اصابته ضراء صبر كان خيرا له وليس ذلك الا للمؤمن وجاء رجل الى النبي صلى الله عليه وسلم يسأله ان
يوصيه وصية جامعة موجزة فقال لا تتهم الله في قضائه قال ابو الدرداء رضي الله عنه ان الله اذا قضى
قضاء احب ان يرضى به قال ابن مسعود رضي الله عنه ان الله بقسطه وعدله جعل الروح والفرح في اليقين

والرضا وجعل الهم والحزن في الشك والسخط راضي لا يتمنى غير ما هو عليه من شدة ورخاء روي عن عمر وابن مسعود
وغيرهما وقال عمر بن عبد العزيز اصبحت ومالي سرور الا في مواقع القضا والقدر فمن وصل الى هذه
الدرجة كان عيشه كله في نعيم وسرور قال الله تبارك وتعالى من عمل صالحا من ذكر او انثى وهو مومن
فلنحيينه حياة طيبة قال بعض السلف الحياة الطيبة هي القناعة والرضا وقال عبد الواحد
بن زيد الرضا باب الله الاعظم وجنة الدنيا ومستراح العابدين واهل الرضا تارة يلاحظون حكمة
المبتلي وخيرته لعبده في البلا وانه غير متهم في قضائه وتارة يلاحظون ثواب الرضا بالقضا
فينسيهم الم المقضي به وتارة يلاحظون عظمة المبتلي وجلاله وكماله فيستغرقون في مشاهدة
ذلك حتى لا يشعرون بالالم وهذا يصل اليه خواص اهل المعرفة والمحبة حتى ربما تلذذوا بما اصابهم
لملاحظتهم صدوره عن حبيبهم كما قال بعضهم اوجدهم في عذابه عذوبة وسئل بعض التابعين
عن حاله في مرضه فقال احبه اليه احبه الي سل هل يجد المحب الم البلا فقال لا وقال بعضهم

عذابه فيك عذب ... وبعده فيك قرب ... وانت عندي كروحي ... بل انت منها احب
حسبي من الحب ... اني لما تحب احب

الدرجة ٢ — الدرجة الثانية ان يصبر على البلا وهذه لمن لم يستطع
الرضا بالقضا فالرضا افضل مندوب اليه مستحب والصبر واجب على المومن حتم وفي الصبر خير كثير فان
الله امر به ووعد عليه جزيل الاجر قال الله عز وجل انما يوفى الصابرون اجرهم بغير حساب وقال تعالى
وبشر الصابرين الذين اذا اصابتهم مصيبة قالوا انا لله وانا اليه راجعون اولئك عليهم صلوات من
ربهم ورحمة الاية قال الحسن الرضا عزيز ولكن الصبر معول المومن والفرق بين الرضا والصبر ان الصبر
كف النفس وحبسها عن التسخط مع وجود الالم وتمني زوال ذلك وكف الجوارح عن العمل بمقتضى الجزع
والرضى انشراح الصدر وسعته بالقضا وترك تمني زوال ذلك المولم وان وجد الاحساس بالالم لكن
الرضا يخففه لما يباشر القلب من روح اليقين والمعرفة واذا قوي الرضا فقد يزيل الاحساس
بالالم بالكلية كما سبق وقوله صلى الله عليه وسلم واعلم ان النصر مع الصبر هذا موافق لقول الله عز وجل قال (وقوله ٣)
الذين يظنون انهم ملاقوا الله كم من فئة قليلة غلبت فئة كثيرة باذن الله والله مع الصابرين
وقوله تعالى ان يكن منكم مائة صابرة يغلبوا مائتين وان يكن منكم الف يغلبوا الفين باذن الله
والله مع الصابرين وقال عمر لاشياخ من بني عبس بم قاتلتم الناس قالوا بالصبر لم نلق قوما الا صبرنا لهم
كما صبروا لنا وقال بعض السلف كلنا نكره الموت والم الجراح ولكن نتفاضل بالصبر وقال البطال الشجاع
صبر ساعة وهذا في جهاد العدو في الظاهر وهو جهاد الكفار وكذلك جهاد العدو الباطن وهو جهاد
النفس والهوى فان جهادهما من اعظم الجهاد كما قال النبي صلى الله عليه وسلم المجاهد من جاهد نفسه
وقال عبد الله بن عمرو لمن ساله عن الجهاد ابدا بنفسك فجاهدها وابدا بنفسك فاغزها وقال بقية
بن الوليد اخبرنا ابراهيم بن ادهم قال حدثنا الثقة عن علي بن ابي طالب رضي الله عنه قال اول ما
تنكرون من جهادكم جهادكم لانفسكم وقال ابراهيم بن ابي عبلة لقوم جاوا من الغزو وقد جئتم من
الجهاد الاصغر فما فعلتم في الجهاد الاكبر قالوا وما الجهاد الاكبر قال جهاد العبد لهواه وروي
من حديث سعد بن سنان عن انس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ليس عدوك الذي اذا قتلته ادخلك الجنة

واذا قتلته

واذا قتلته كان لك نورا اعدى عدوك نفسك التي بين جنبيك وقال ابو بكر الصديق رضي الله عنه في
وصيته لعمر حين استخلفه ان اول ما احذرك نفسك التي بين جنبيك فهذا الجهاد ايضا
يحتاج الى الصبر فمن صبر على مجاهدة نفسه وهواه وشيطانه غلبه وحصل له النصر والظفر
وملك نفسه فكان عزيزا ملكا ومن جزع ولم يصبر على مجاهدة ذلك غلب وقهر واسر وصار
عبدا ذليلا اسيرا في يدي شيطانه وهواه كما قيل

واذا المرء لم يغلب هواه اقامه ... بمنزلة فيها العزيز ذليل

وقال ابن المبارك من صبر فما اقل ما يصبر ومن جزع فما اقل ما
يتمتع وقوله صلى الله عليه وسلم فان النصر مع الصبر فيشمل النصر في الجهادين جهاد العدو الظاهر (وقوله ٢)
والعدو الباطن فمن صبر فيهما نصر وظفر بعدوه ومن لم يصبر فيهما وجزع قهر وصار اسير العدو
او قتيلا له وقوله صلى الله عليه وسلم وان الفرج مع الكرب هذا يشهد له قوله تعالى وهو الذي ينزل الغيث (وقوله)
من بعد ما قنطوا الاية وقول النبي صلى الله عليه وسلم ضحك ربنا من قنوط عباده وقرب غيره (غيره)
خرجه الامام احمد وخرجه ابنه عبد الله في حديث طويل وفيه علم الله يوم الغيث انه ليشرف عليكم
ازلين قانطين فيظل يضحك قد علم ان غيركم الى قرب والمعنى انه سبحانه يعجب من قنوط عباده
عند احتباس القطر عنهم وقنوطهم واياسهم من رحمته وقد اقترب وقت فرجه ورحمته لعباده
بانزال الغيث عليهم وتغييره لحالهم وهم لا يشعرون وقال تعالى فاذا اصاب به من يشاء من عباده
اذا هم يستبشرون وان كانوا من قبل ان ينزل عليهم من قبله لمبلسين وقال تعالى حتى اذا استيئس
الرسل وظنوا انهم قد كذبوا جاءهم نصرنا وقال تعالى حتى يقول الرسول والذين امنوا معه متى
نصر الله الا ان نصر الله قريب وقد حكى عن يعقوب انه قال لبنيه يا بني اذهبوا فتحسسوا من يوسف
واخيه ولا تياسوا من روح الله انه لا يياس من روح الله الا القوم الكافرون ثم قص قصة اجتماعهم
عقيب ذلك وكم قص سبحانه من قصص تفريج كربات انبيائه عند تناهي الكرب كانجاء نوح ومن
معه في الفلك وانجاء ابراهيم من النار وفدائه لولده الذي امر بذبحه وانجاء موسى وقومه من اليم
واغراق عدوهم وقصة ايوب ويونس وقصص محمد صلى الله عليه وسلم مع اعدائه وانجائه منهم
كقصته في الغار ويوم بدر ويوم احد ويوم الاحزاب ويوم حنين وغير ذلك وقوله صلى الله عليه وسلم (وقوله ٣)
وان مع العسر يسرا وهو منتزع من قوله تعالى سيجعل الله بعد عسر يسرا ان مع العسر يسرا وخرج البزار
في مسنده وابن ابي حاتم واللفظ له من حديث انس رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لو جاء العسر فدخل
هذا الجحر لجاء اليسر حتى يدخل عليه فيخرجه فانزل الله عز وجل فان مع العسر يسرا ان مع العسر يسرا وروى ابن
جرير وغيره من حديث الحسن مرسلا مثله وفي حديثه فقال النبي صلى الله عليه وسلم لن يغلب عسر يسرين
وروى ابن ابي الدنيا باسناده عن ابن مسعود رضي الله عنه قال لو ان العسر دخل في جحر لجاء اليسر حتى يدخل
معه ثم قال قال الله تعالى فان مع العسر يسرا ان مع العسر يسرا وباسناده ان ابا عبيدة حصر فكتب اليه عمر
مهما ينزل بامرئ من شدة يجعل الله له بعدها فرجا وانه لن يغلب عسر يسرين وانه يقول اصبروا
وصابروا ورابطوا الاية ومن لطائف اقتران الفرج بالكرب واليسر بالعسر ان الكرب اذا اشتد وعظم (اسرار)
وتناهى حصل للعبد الياس من كشفه من جهة المخلوقين وتعلق قلبه بالله وحده وهذا هو حقيقة

التوكل على الله وهو من اعظم الاسباب التي تطلب بها الحوايج فان الله تعالى يكفي من توكل عليه كما قال تعالى ومن
يتوكل على الله فهو حسبه وروى ادم بن ابي اياس في تفسيره باسناده عن محمد بن اسحق قال جا مالك
الاشجعي الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال اسر ابني عوف فقال ارسل اليه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم يامرك
ان تكثر من لا حول ولا قوة الا بالله فاتاه الرسول فاخبره فاكب عوف يقول لا حول ولا قوة الا بالله وكانوا
قد شدوه بالقد فسقط القد عنه فخرج فاذا بناقة لهم فركبها فاقبل فاذا هو بسرح القوم الذين
كانوا عقدوا شدوه فصاح بهم فاتبع اخرها اولها فلم يفاجي ابويه الا وهو ينادي بالباب فقال ابوه
عوف ورب الكعبة فقالت امه واسوأتاه وعوف كئيب بالم ما فيه من القد فاستبق الاب
والخادم اليه فاذا عوف قد ملا الفنا ابلا فقص على ابيه امره وامر الابل فاتى ابوه رسول الله صلى الله
عليه وسلم فاخبره بخبر عوف وخبر الابل فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم اصنع بها ما احببت وما
كنت صانعا بابلك ونزل ومن يتق الله يجعل له مخرجا ويرزقه من حيث لا يحتسب الايه وقال
الفضيل رحمة الله عليه لو يئست من المخلوقين حتى لا تريد منهم شيا لاعطاك مولاك كل ما تريد
وذكر ابراهيم بن ادهم رحمة الله عليه عن بعضهم قال ما سال السايلون مسالة هي انجح من ان يقول
العبد ما شاء الله قال يعني بذلك التفويض الى الله عز وجل وقال سعيد بن سالم القداح بلغني
ان موسى عليه السلام كانت له حاجة الى الله فطلبها فابطات عليه فقال موسى عليه السلام ما شاء
الله فاذا حاجته بين يديه فعجب فاوحى الله اليه اما علمت ان قولك ما شا الله انجح ما طلبت به
الحوايج وايضا فان المومن اذا استبطا الفرج وايس منه بعد كثرة دعايه وتضرعه ولم يظهر
عليه اثر الاجابة يرجع الى نفسه باللايمة وقال لها انما اوتيت من قبلك ولو كان فيك خير لاجبت
وهذا اللوم احب الى الله من كثير الطاعات فانه يوجب انكسار القلب لمولاه واعترافه بانه اهل لما
نزل به من البلا وانه ليس باهل لاجابة الدعا فلذلك حينئذ تسرع اليه اجابة الدعا وتفريج
الكرب فانه سبحانه وتعالى عند المنكسرة قلوبهم قال وهب تعبد رجل زمانا ثم بدت له الى الله حاجة
فصام سبعين سبتا ياكل في كل سبت احدى عشرة تمرة ثم يسال الله حاجته فلم يعطها فرجع الى
نفسه فقال منك اتيت لو كان فيك خير اعطيت حاجتك فنزل اليه عند ذلك ملك فقال يا ابن
ادم ساعتك هذه خير من عبادتك التي مضت وقد قضى الله حاجتك خرجه ابن ابي الدنيا ولبعض
المتقدمين ∴ عسى ما ترى الا يدوم وان ترى ∴ له فرجا مما الح به الدهر ∴
عسى فرج ياتي به الله ∴ انه له في كل يوم في خليقته امر ∴ اذا لاح عسر فارج يسرا فانه ∴
قضى الله ان العسر يتبعه اليسر ∴

الحديث العشرون عن ابي مسعود البدري رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان مما ادرك الناس من كلام النبوة الاولى اذا لم تستحي فاصنع ما شئت رواه البخاري

بلغ مقابلة

هذا الحديث خرجه
البخاري من رواية منصور بن المعتمر عن ربعي بن حراش عن ابي مسعود عن النبي صلى الله عليه وسلم وظن
ان مسلما لم يخرجه لانه قد رواه قوم فقالوا عن ربعي عن حذيفة عن النبي صلى الله عليه وسلم واختلف
في اسناده لكن اكثر الحفاظ حكموا بان القول قول من قال عن ابي مسعود منهم البخاري وابو زرعة الرازي

والدارقطني

والدارقطني وغيرهم ويدل على صحة ذلك انه قد روي من وجه اخر عن ابي مسعود من رواية مسروق
عنه خرجه الطبراني من رواية ابي الطفيل عن النبي صلى الله عليه وسلم فقوله صلى الله عليه وسلم ان مما ادرك
الناس من كلام النبوة الاولى يشير الى ان هذا ماثور عن الانبيا المتقدمين وان الناس تداولوه
بينهم وتوارثوه عنهم قرنا بعد قرن وهذا يدل على ان النبوة المتقدمة جاءت بهذا الكلام وانه
اشتهر بين الناس حتى وصل الى اول هذه الامة وفي بعض الروايات قال الحديث لم يدرك الناس من كلام
النبوة الاولى الا هذا خرجه حميد بن زنجويه وغيره وقوله صلى الله عليه وسلم اذا لم تستحي فاصنع ما شئت
في معناه قولان احدهما انه امر بمعنى التهديد والوعيد والمعنى اذا لم يكن لك حيا فاعمل ما
شئت فان الله يجازيك عليه كقوله تعالى اعملوا ما شئتم وقوله فاعبدوا ما شئتم من دونه وقول النبي
صلى الله عليه وسلم من باع الخمر فليشقص الخنازير يعني ليقطعها اما لبيعها او لاكلها وامثلة متعددة
وهذا اختيار جماعة منهم ابو العباس ثعلب والطريق الثاني انه امر ومعناه الخبر ومعنى من لم يستحي
صنع ما شاء فان المانع من فعل القبايح هو الحيا فمن لم يكن له حيا انهمك في كل فاحشة ومنكر وما
يمتنع من مثله من له حيا على قوله صلى الله عليه وسلم من كذب علي متعمدا فليتبوا مقعده من النار وهذا
اختيار ابي عبيد القاسم بن سلام وابن قتيبة ومحمد بن نصر المروزي وغيرهم وروى ابو داود عن الامام
احمد ما يدل على مثل هذا القول وروى ابن لهيعة عن ابي قبيل عن عبد الله بن عمرو عن النبي صلى الله عليه
وسلم قال اذا ابغض الله العبد عبدا نزع الحيا منه فاذا نزع منه الحيا لم تلقه الا
بغيضا متبغضا ونزع منه الامانة فاذا نزع منه الامانة نزع منه الرحمة فاذا نزع منه الرحمة
نزع منه ربقة الاسلام فاذا نزع منه ربقة الاسلام لم تلقه الا شيطانا خرجه حميد بن زنجويه وخرجه
ابن ماجه بمعناه باسناد ضعيف عن ابن عمر مرفوعا ايضا وعن سلمان الفارسي قال ان الله اذا اراد بعبد
هلاكا نزع منه الحيا فاذا نزع منه الحيا لم تلقه الا مقيتا ممقتا فاذا كان مقيتا ممقتا نزع منه الامانة
فاذا نزع منه الامانة لم تلقه الا خاينا مخونا فاذا كان خاينا مخونا نزع منه الرحمة فاذا نزع منه الرحمة
لم تلقه الا فظا غليظا فاذا كان فظا غليظا نزع ربقة الاسلام من عنقه فاذا نزع ربقة الاسلام من عنقه
لم تلقه الا شيطانا لعينا ملعنا وعن ابن عباس قال الحيا والايمان في قرن فاذا نزع الحيا تبعه
الايمان خرجه كله حميد بن زنجويه في كتاب الادب وقد جعل النبي صلى الله عليه وسلم الحيا من الايمان كما
في الصحيحين عن ابن عمر ان النبي صلى الله عليه وسلم مر على رجل وهو يعاتب اخاه بالحيا يقول انك لتستحي
كانه يقول قد اضر بك فقال النبي صلى الله عليه وسلم دعه فان الحيا من الايمان ولفظه للبخاري وفي الصحيحين
عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال الحيا شعبة من الايمان وفي الصحيحين عن عمران
بن حصين عن النبي صلى الله عليه وسلم قال الحيا لا ياتي الا بخير وفي رواية لمسلم قال الحيا خير كله او قال كله
خير وخرج الامام احمد والنسائي من حديث الاشج العصري قال قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم ان
فيك لخلقين يحبهما الله قلت ما هما قال الحلم والحيا قلت اقديما كان او حديثا قال بل قديما قلت
الحمد لله الذي جبلني على خلقين يحبهما الله وقال اسماعيل بن ابي خالد دخل عيينة بن حصن على النبي
صلى الله عليه وسلم وعنده رجل فاستسقى فاتي بماء فستره النبي صلى الله عليه وسلم فقال ما هذا
قال الحيا اوتوها ومنعتموها واعلم ان الحيا نوعان احدهما ما كان خلقا وجبلة غير مكتسب وهو

من اجل الاخلاق التي يمنحها الله العبد ويجبله عليها ولهذا قال النبي صلى الله عليه وسلم الحيا لا ياتي
الا بخير فانه يكف عن ارتكاب القبايح ودناءة الاخلاق ويحث على استعمال مكارم الاخلاق ومعا
ليها فهو من خصال الايمان بهذا الاعتبار وقد روي عن عمر من استحيي اختفى ومن اختفى اتقى ومن اتقى
وقي وقال الجراح بن عبد الله الحكمي وكان فارس اهل الشام تركت الذنوب حيا اربعين سنة
ثم ادركني الورع وعن بعضهم قال رايت المعاصي نذالة فتركتها مروة فاستحالت ديانة والثاني
ما كان مكتسبا من معرفة الله ومعرفة عظمته وقربه من عباده واطلاعه عليهم وعلمه بخائنة الاعين
وما تخفي الصدور فهذا من اعلى خصال الايمان بل هو من اعلا درجات الاحسان وقد تقدم
ان النبي صلى الله عليه وسلم قال للرجل استحيي من الله كما تستحيي رجلا من صالحي عشيرتك وفي حديث
بن مسعود الاستحيا من الله ان تحفظ الراس وما وعى والبطن وما حوى وان تذكر الموت والبلا من
اراد الاخرة ترك زينة الدنيا من فعل ذلك فقد استحيا من الله ~~من مطالعة نعمه ورؤية التقصير~~ خرجه — الامام احمد
والترمذي مرفوعا وقد يتولد الحيا من الله من مطالعة نعمه ورؤية التقصير في شكرها فاذا سلب
العبد الحيا المكتسب والغريزي لم يبق له ما يمنعه من ارتكاب القبيح والاخلاق الدنية فصار
كانه لا ايمان له وقد روي من مراسيل الحسن عن النبي صلى الله عليه وسلم قال الحيا حيان طرف من الا
يمان والاخر عجز ولعله من كلام الحسن وكذلك قال بشير بن كعب العدوي لعمران بن حصين انا نجد
في بعض الكتب ان منه سكينة ووقار لله ومنه ضعف فغضب عمران وقال احدثك عن رسول الله صلى الله عليه وسلم
وتعارضه فيه والامر كما قاله عمران فان الحيا الممدوح في كلام رسول الله صلى الله عليه وسلم انما يريد به الخلق
الذي يحث على فعل الجميل وترك القبيح فاما الضعف والعجز الذي يوجب التقصير في شي من
حقوق الله وحقوق عباده فليس من الحيا انما هو ضعف وعجز وخوف ومهانة والله اعلم والقول الثاني — والقول ٢
في معنى قوله اذا لم تستحي فاصنع ما شئت انه امر بفعل ما يشا على ظاهره وان المعنى اذا كان الذي
تريد فعله مما لا يستحيي من فعله لا من الله ولا من الناس لكونه من افعال الطاعات او من جميل الاخلاق
والاداب المستحسنة فاصنع منه حينيذ ما شئت وهذا قول جماعة من الايمة منهم ابو اسحاق
المروزي الشافعي وحكي مثله عن الامام احمد ووقع كذلك في بعض مسايل ابي داود المختصرة
عنه والذي في النسخ المعتمدة التامة كما حكيناه عنه من قبل وكذلك رواه عنه الخلال في كتاب
الادب ومن هذا قول بعض السلف وقد سيل عن المروة فقال ان لا تعمل شيا في السر تستحيي منه
في العلانية وسياتي قول النبي صلى الله عليه وسلم الاثم ما حاك في صدرك وكرهت ان يطلع عليه الناس
في موضعه من هذا الكتاب ان شاء الله وروى عبد الرزاق في كتابه عن ابي اسحاق عن رجل من مزينة — معمر عن
قال قيل يا رسول الله ما افضل ما اوتي الرجل المسلم قال الخلق الحسن قال فما شر ما اوتي المسلم قال اذا كرهت
ان يرى عليك شي في نادي القوم فلا تفعله اذا خلوت وفي صحيح ابن حبان عن اسامة بن شريك
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما كره منك شيا فلا تفعله اذا خلوت وخرج الطبراني من حديث ابي
مالك الاشعري قال قلت يا رسول الله ما تمام البر قال ان تعمل في السر عمل العلانية وخرج ايضا
من حديث ابي عامر السكوني قال قلت يا رسول الله فذكره وروى عبد الغني بن سعيد الحافظ في كتاب

ادب الحديث

الحديث باسناده عن حرملة بن عبد الله قال اتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم لازداد من العلم فقمت بين يديه
فقلت يا رسول الله ما تامرني ان اعمل به قال ايت المعروف واجتنب المنكر وانظر الذي سمعته
اذنك من الخير يقوله لك القوم فافعله اذا قمت من عندهم وانظر الذي تكره ان يقوله لك القوم
اذا قمت من عندهم فاجتنبه قال فنظرت فاذا هما امران عظيمان لم يتركا شيا اتيان المعروف
واجتناب المنكر واخرجه ابن سعد في طبقاته بمعناه وحكى ابو عبيد في معنى الحديث قولا اخر
حكاه عن جرير قال معناه ان يريد الرجل ان يعمل الخير فيدعه حياء من الناس كانه يخاف
الريا يقول فلا يمنعك الحيا من المضي لما اردت كما جاء في الحديث ~~ليس يجيء سياقه~~ اذا
جاءك الشيطان وانت تصلي فقال انك ترائي فزدها طولا قال ابو عبيد وهذا الحديث
ليس يجيء سياقه ولا لفظه على هذا التفسير ولا على هذا يحمله الناس قلت لو كان الامر على — بلغ
ما قاله جرير لكان لفظ الحديث اذا استحييت مما لا يستحيي منه فافعل ما شئت ولا
يخفى بعد هذا من لفظ الحديث ومعناه والله اعلم الحديث الحادي والعشرون عن
سفيان بن عبد الله رضي الله عنه قال قلت يا رسول الله قل لي في الاسلام قولا لا اسال
عنه احدا غيرك قال قل امنت بالله ثم استقم رواه مسلم هذا الحديث خرجه مسلم من
رواية هشام بن عروة عن ابيه عن سفيان وسفيان هو ابن عبد الله الثقفي الطايفي له صحبة وكان
عاملا لعمر بن الخطاب على الطايف وقد روي عن سفيان من وجوه شتى بزيادات فخرج الامام احمد
والترمذي وابن ماجة من رواية الزهري عن محمد بن عبد الرحمن بن ماعز وعند الترمذي عن عبد الرحمن
بن ماعز عن سفيان بن عبد الله قال قلت يا رسول الله حدثني بامر اعتصم به قال قل ربي الله ثم استقم
قال قلت يا رسول الله ما اخوف ما تخاف علي فاخذ بلسانه ثم قال هذا وقال الترمذي حسن صحيح
وخرجه الامام احمد والنسائي من رواية عبد الله بن سفيان الثقفي عن ابيه ان رجلا قال يا رسول الله
مرني بامر في الاسلام لا اسال عنه احدا بعدك قال قل امنت بالله ثم استقم قلت فما اتقي فاومأ
الى لسانه قول سفيان للنبي صلى الله عليه وسلم قل لي في الاسلام قولا لا اسال عنه احدا بعدك طلب
منه ان يعلمه كلاما جامعا لامر الاسلام كافيا حتى لا يحتاج بعده الى غيره فقال النبي صلى الله عليه وسلم
قل امنت بالله ثم استقم هذا منتزع من قوله تعالى ان الذين قالوا ربنا الله ثم استقاموا تتنزل عليهم
الملايكة الاية وقوله ان الذين قالوا ربنا الله ثم استقاموا فلا خوف عليهم ولا هم يحزنون وخرج
النسائي في تفسيره من رواية سهيل بن ابي حزم ثنا ثابت عن انس ان النبي صلى الله عليه وسلم قرا
ان الذين قالوا ربنا الله ثم استقاموا فقال قد قالها ~~الناس ثم كفر اكثرهم فمن مات عليها~~
~~فهو من اهل الاستقامة~~ الناس ثم كفروا فمن مات عليها فهو من اهل الاستقامة وخرجه الترمذي و
لفظه قد قالها ناس ثم كفر اكثرهم فمن مات عليها فهو ممن استقام وقال حسن غريب وسهيل تكلم فيه
من قبل حفظه وقال ابو بكر الصديق في تفسير ثم استقاموا قال لم يشركوا بالله شيا وعنه قال لم
يلتفتوا الى الهة غيره وعنه قال ثم استقاموا على ان الله ربهم وعن ابن عباس باسناد ضعيف قال هذه اية
ارخص اية في كتاب الله قالوا ربنا الله ثم استقاموا على شهادة ان لا اله الا الله وروي نحوه عن

وفي الرواية الاخرى قل ربي الله ثم استقم صح

انس ومجاهد والاسود بن هلال وزيد بن اسلم وعكرمة وغيرهم وروي عن عمر بن الخطاب انه قرا هذه الاية على المنبر ان الذين قالوا ربنا الله ثم استقاموا قال لم يروغوا روغان الثعلب وروى علي بن ابي طلحة عن ابن عباس في قوله تعالى ان الذين قالوا ربنا الله ثم استقاموا قال استقاموا على اداء فرائضه وعن ابي العالية ثم اخلصوا له الدين والعمل وعن قتادة ثم استقاموا على طاعة الله وكان الحسن اذا قرا هذه الاية قال اللهم انت ربنا فارزقنا الاستقامة ولعل من قال ان المراد استقاموا على التوحيد انما اراد التوحيد الكامل الذي يحرم صاحبه على النار وهو تحقيق معنى لا اله الا الله فان الاله هو الذي يطاع فلا يعصى خشية واجلالا وتعظيما ومهابة ومحبة ورجاء وتوكلا ودعاء والمعاصي كلها قادحة في هذا التوحيد لانها اجابة لداعي الهوى وهو الشيطان قال الله تعالى افرايت من اتخذ الهه هواه قال الحسن الذي لا يهوى شيئا الا ركبه فهذا ينافي الاستقامة على التوحيد واما على رواية من روى قل امنت بالله ثم استقم فالمعنى اظهر لان الايمان تدخل فيه الاعمال عند السلف ومن تابعهم من اهل الحديث قال الله عز وجل فاستقم كما امرت ومن تاب معك ولا تطغوا الاية فامره ان يستقيم هو ومن تابعه وان لا يجاوزوا ما امروا به وهو الطغيان واخبر انه بصير باعمالهم مطلع عليها قال تعالى فلذلك فادع واستقم كما امرت ولا تتبع اهواءهم قال قتادة امر محمد صلى الله عليه وسلم ان يستقيم على امر الله وقال الثوري على القران وعن الحسن قال لما نزلت هذه الاية شمر رسول الله صلى الله عليه وسلم فما رؤي ضاحكا خرجه ابن ابي حاتم وذكر القشيري عن بعضهم انه راى النبي صلى الله عليه وسلم في المنام فقال يا رسول الله قلت شيبتني هود واخواتها فما شيبك منها قال قوله تعالى فاستقم كما امرت وقال الله عز وجل قل انما انا بشر مثلكم يوحى الي انما الهكم اله واحد فاستقيموا اليه وقد امر الله باقامة الدين عموما كما قال تعالى شرع لكم من الدين ما وصى به نوحا الى قوله ان اقيموا الدين ولا تتفرقوا فيه وامر باقامة الصلاة في غير موضع من كتابه كما امر بالاستقامة على التوحيد في تلك الايتين والاستقامة هي سلوك الصراط المستقيم وهو الدين القويم من غير تعويج عنه يمنة ولا يسرة ويشمل ذلك فعل الطاعات كلها الظاهرة والباطنة وترك المنكرات كلها كذلك فصارت هذه الوصية جامعة لخصال الدين كلها وفي قوله فاستقيموا اليه واستغفروه اشارة الى انه لا بد من تقصير في الاستقامة المامور بها فيجبر ذلك بالاستغفار المقتضي للتوبة والرجوع الى الاستقامة فهو كقول النبي صلى الله عليه وسلم لمعاذ اتق الله حيثما كنت واتبع السيئة الحسنة تمحها وخالق الناس بخلق حسن وقد اخبر النبي صلى الله عليه وسلم ان الناس لن يطيقوا الاستقامة حق الاستقامة كما خرجه الامام احمد وابن ماجه عن ثوبان عن النبي صلى الله عليه وسلم قال استقيموا ولن تحصوا واعلموا ان خير اعمالكم الصلاة ولا يحافظ على الصلاة الا مؤمن وفي الصحيحين عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال سددوا وقاربوا فالسداد هو حقيقة الاستقامة وهو الاصابة في جميع الاقوال والاعمال والمقاصد كالذي يرمي الى غرض فيصيبه وقد امر النبي صلى الله عليه وسلم عليا ان يسال الله السداد والهدى وقال له اذكر بالسداد تسديدك السهم وبالهدى هدايتك الطريق والمقاربة ان يصيب ما قرب من الغرض اذا لم يصب الغرض نفسه ولكن بشرط ان يكون مصمما على قصد السداد واصابة الغرض فتكون مقاربته من غير عمد ويدل عليه قول النبي صلى الله عليه وسلم في حديث الحكم بن حزن الكلفي

وغيرهم

المنهيات

ايها الناس

٨٧

ايها الناس انكم لن تعملوا ولن تطيقوا كل ما امرتكم به ولكن سددوا وابشروا والمعنى اقصدوا التسديد والاصابة والاستقامة فانهم لو سددوا في العمل كله لكانوا قد فعلوا ما امروا به كله فاصل الاستقامة استقامة القلب على التوحيد كما فسر ابو بكر الصديق وغيره قوله ان الذين قالوا ربنا الله ثم استقاموا بانهم لم يلتفتوا الى غيره فمتى استقام القلب على معرفة الله وعلى خشيته واجلاله ومهابته ومحبته وارادته ورجائه ودعائه والتوكل عليه والاعراض عما سواه استقامت الجوارح كلها على طاعته فان القلب هو ملك الاعضاء وهي جنوده فاذا استقام الملك استقامت جنوده ورعاياه وكذلك فسر قوله فاقم وجهك للدين حنيفا باخلاص القصد لله وارادته وحده لا شريك له واعظم ما يراعى استقامته بعد القلب من الجوارح اللسان فانه ترجمان القلب والمعبر عنه ولهذا لما امره النبي صلى الله عليه وسلم وصاه بحفظ لسانه وفي مسند الامام احمد عن انس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يستقيم ايمان عبد حتى يستقيم قلبه ولا يستقيم قلبه حتى يستقيم لسانه وفي الترمذي عن ابي سعيد مرفوعا وموقوفا اذا اصبح ابن ادم فان الاعضاء كلها تكفر اللسان فتقول اتق الله فينا فانك ان استقمت استقمنا وان اعوججت اعوججنا

٢٢ الحديث الثاني والعشرون عن جابر بن عبد الله رضي الله عنه ان رجلا سال النبي صلى الله عليه وسلم فقال ارايت اذا صليت المكتوبات وصمت رمضان واحللت الحلال وحرمت الحرام ولم ازد على ذلك شيئا ادخل الجنة قال نعم رواه مسلم

هذا الحديث خرجه مسلم من رواية ابي الزبير عن جابر وزاد فيه قال والله لا ازيد على ذلك شيئا وخرجه ايضا من رواية الاعمش عن ابي صالح وابي سفيان عن جابر قال قال النعمان بن قوقل يا رسول الله ارايت اذا صليت المكتوبة وحرمت الحرام واحللت الحلال ولم ازد على ذلك شيئا ادخل الجنة قال النبي صلى الله عليه وسلم نعم وقد فسر بعضهم تحليل الحلال باعتقاد حله وتحريم الحرام باعتقاد حرمته مع اجتنابه ويحتمل ان يراد بتحليل الحلال اتيانه ويكون الحلال ههنا عبارة عما ليس بحرام فيدخل فيه الواجب والمستحب والمباح ويكون المعنى انه يفعل ما ليس بمحرم عليه ولا يتعدى ما ابيح الى غيره ويجتنب المحرمات وقد روي عن طائفة من السلف منهم ابن عباس وابن مسعود في قوله تعالى الذين اتيناهم الكتاب يتلونه حق تلاوته اولئك يؤمنون به قالوا يحلون حلاله ويحرمون حرامه ولا يحرفونه عن مواضعه والمراد بالتحليل والتحريم فعل الحلال واجتناب الحرام كما في الحديث قال الله تعالى في الكفار الذين يحلون الشهر الحرام انما النسيء زيادة في الكفر يضل به الذين كفروا يحلونه عاما ويحرمونه عاما الاية والمراد انهم كانوا يقاتلون في الشهر الحرام عاما فيحلونه بذلك ويمتنعون من القتال فيه عاما فيحرمونه بذلك وقال تعالى يا ايها الذين امنوا لا تحرموا طيبات ما احل الله لكم الاية وهذه الاية نزلت بسبب قوم امتنعوا من تناول بعض الطيبات زهدا في الدنيا وتقشفا وبعضهم حرم ذلك على نفسه اما بيمين حلف بها او بتحريمه على نفسه وذلك كله لا يوجب تحريمه في نفس الامر وبعضهم امتنع من غير يمين ولا تحريم فسمى الجميع تحريما حيث قصد الامتناع منه اضرارا بنفسه وكفا لها عن شهواتها

ويقال في الامثال فلان لا يحلل ولا يحرم اذا كان لا يمتنع من فعل الحرام ولا يقف عند ما ابيح له وان كان يعتقد
تحريم الحرام فيجعله من فعل الحرام ولا يتحاشى محلاله وان كان لا يعتقد حله وبكل حال فهذا الحديث
يدل على ان من قام بالواجبات وانتهى عن المحرمات دخل الجنة وقد تواترت الاحاديث عن النبي صلى الله
عليه وسلم قال ما من عبد يصلي الصلوات الخمس ويصوم رمضان ويخرج الزكاة ويجتنب الكبائر السبع الا
فتحت له ابواب الجنة يدخل من ايها شاء ثم تلى ان تجتنبوا كبائر ما تنهون عنه نكفر عنكم سيئاتكم وندخلكم
مدخلا كريما وخرج الامام احمد والنسائي من حديث ابي ايوب الانصاري عن النبي صلى الله عليه وسلم
قال من عبد الله لا يشرك به شيئا واقام الصلوة وآتى الزكاة وصام رمضان واجتنب الكبائر
فله الجنة او قال دخل الجنة وفي المسند عن ابن عباس ان ضمام بن ثعلبة وفد على النبي صلى الله عليه وسلم
فذكر الصلوات الخمس والزكاة والصيام والحج وشرائع الاسلام كلها فلما فرغ قال اشهد ان لا اله الا الله
وان محمدا رسول الله وسأؤدي هذه الفرائض واجتنب ما نهيتني عنه لا ازيد ولا انقص فقال ان صدق
دخل الجنة وخرجه الطبراني من وجه اخر وفي حديثه قال والخامسة لا ارب لي فيها يعني الفواحش ثم قال
لاعملن بها ومن اطاعني فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لئن صدق ليدخلن الجنة وفي صحيح البخاري
ان رجلا قال للنبي صلى الله عليه وسلم اخبرني بعمل يدخلني الجنة قال تعبد الله ولا تشرك به شيئا وتقيم
الصلاة وتؤتي الزكاة وتصل الرحم وخرجه مسلم الا ان عنده قال اخبرني بعمل يدنيني من الجنة ويبا
عدني من النار وعنده في رواية فلما ادبر قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان تمسك بما امر به دخل الجنة
وفي الصحيحين عن ابي هريرة ان اعرابيا قال يا رسول الله دلني على عمل اذا عملته دخلت الجنة قال تعبد
الله لا تشرك به شيئا وتقيم الصلوة المكتوبة وتؤدي الزكاة المفروضة وتصوم رمضان قال والذي
بعثك بالحق لا ازيد على هذا شيئا ابدا ولا انقص منه فلما ولى الرجل قال النبي صلى الله عليه وسلم
من سره ان ينظر الى رجل من اهل الجنة فلينظر الى هذا وفي الصحيحين عن طلحة بن عبيد الله ان اعرابيا
جاء الى رسول الله صلى الله عليه وسلم ثائر الراس فقال يا رسول الله اخبرني ماذا فرض الله علي من الصلاة قال
الصلوات الخمس الا ان تطوع شيئا فقال اخبرني بما فرض الله علي من الصيام فقال شهر رمضان
الا ان تطوع شيئا فقال اخبرني بما فرض الله علي من الزكاة فاخبره رسول الله صلى الله عليه وسلم بشرائع
الاسلام فقال والذي بعثك بالحق لا اتطوع شيئا ولا انقص مما فرض الله علي شيئا فقال رسول الله
صلى الله عليه وسلم افلح ان صدق ولفظه للبخاري وفي صحيح مسلم ان اعرابيا سال النبي صلى الله عليه وسلم
فذكره بمعناه وزاد فيه وحج البيت من استطاع اليه سبيلا فقال والذي بعثك بالحق لا ازيد
ولا انقص منهن فقال النبي صلى الله عليه وسلم لئن صدق ليدخلن الجنة ومراد الاعرابي انه لا يزيد على الصلاة
المكتوبة والزكاة المفروضة وصيام رمضان وحج البيت شيئا من التطوع ليس مراده انه لا يعمل بشيء من
شرائع الاسلام وواجباته غير ذلك وهذه الاحاديث لم يذكر فيها اجتناب المحرمات لان السائل انما
ساله عن الاعمال التي يدخل بها عاملها الجنة وخرج الترمذي من حديث ابي امامة قال سمعت
رسول الله صلى الله عليه وسلم يخطب في حجة الوداع يقول ايها الناس اتقوا الله وصلوا خمسكم وصوموا شهركم

بلغ مقابلة

وحجوا

وحجوا بيت ربكم وادوا زكاة اموالكم طيبة بها انفسكم تدخلوا جنة ربكم وخرج الامام احمد باسناده
عن ابي المنتفق قال اتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو بعرفات فقلت ثنتان اسألك عنهما ما
ينجيني من النار وما يدخلني الجنة فقال لئن كنت اوجزت في المسألة لقد اعظمت واطولت
فاعقل مني اذا اعبد الله ولا تشرك به شيئا واقم الصلوة المكتوبة واد الزكاة المفروضة وصم
رمضان وما تحب ان يفعله بك الناس فافعله بهم وما تكره ان ياتي الناس اليك فذر الناس
منه وفي رواية قال اتق الله لا تشرك به شيئا وتقيم الصلوة وتؤتي الزكاة وتحج البيت وتصوم
رمضان ولم يزد على ذلك وقيل ان هذا الصحابي هو وافد بني المنتفق واسمه لقيط رضي الله
عنه فهذه الاعمال اسباب مقتضية لدخول الجنة وقد يكون ارتكاب المحرمات موانع ويدل
على هذا ما خرجه الامام احمد من حديث عمرو بن مرة الجهني قال جاء رجل الى النبي صلى الله عليه
وسلم فقال يا رسول الله شهدت ان لا اله الا الله وانك رسول الله وصليت الخمس واديت زكاة
مالي وصمت شهر رمضان فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم من مات على هذا كان مع النبيين
والصديقين والشهداء يوم القيمة هكذا ونصب اصبعه ما لم يعق والديه وقد ورد ترتيب
دخول الجنة على فعل بعض هذه الاعمال كالصلاة ففي الحديث المشهور من صلى الصلاة لو
قتها كان له عهد عند الله ان يدخله الجنة وفي الحديث الصحيح من صلى البردين دخل الجنة وهذا
كله من ذكر السبب المقتضي الذي لا يعمل الا عليه الا باستجماع شروطه وانتفاء موانعه ويدل على
هذا ما خرجه الامام احمد عن بشير بن الخصاصية قال اتيت النبي صلى الله عليه وسلم لابايعه فا
شترط علي شهادة ان لا اله الا الله وان محمدا عبده ورسوله وان اقيم الصلوة وان اوتي الزكاة وان
احج حجة الاسلام وان اصوم رمضان وان اجاهد في سبيل الله فقلت يا رسول الله اما اثنتين
فلا اطيقهما الجهاد والصدقة فقبض رسول الله صلى الله عليه وسلم يده ثم حركها وقال فلا جهاد ولا
صدقة فبم تدخل الجنة اذا قلت يا رسول الله ابايعك فبايعته عليهن كلهن وفي الحديث انه لا يكفي
في دخول الجنة هذه الخصال بدون الزكاة والجهاد وقد ثبت في الاحاديث الصحيحة ان ارتكاب بعض
الكبائر يمنع دخول الجنة كقوله لا يدخل الجنة قاطع رحم وقوله لا يدخل الجنة من في قلبه مثقال
ذرة من كبر وقوله لا تدخلوا الجنة حتى تؤمنوا ولا تؤمنوا حتى تحابوا والاحاديث التي جاءت
في منع دخول الجنة بالدين حتى يقضى وفي الصحيح ان المؤمنين اذا جاوزوا الصراط حبسوا على قنطرة
يقتص منهم مظالم كانت بينهم في الدنيا وقال بعضهم ان الرجل ليحبس على باب الجنة مائة عام بالذنب
كان يعمله في الدنيا فهذه كلها موانع ومن هنا يظهر معنى الاحاديث التي جاءت في ترتيب دخول الجنة
على مجرد التوحيد ففي الصحيحين عن ابي ذر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ما من عبد يقول لا اله الا الله
ثم يموت عليها الا دخل الجنة قلت وان زنى وان سرق قال وان زنى وان سرق قالها ثلاثا ثم قال
في الرابعة على رغم انف ابي ذر فخرج ابو ذر وهو يقول على رغم انف ابي ذر وفيهما عن عبادة بن الصامت
عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من شهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له وان محمدا عبده ورسوله وان عيسى

عبد الله ورسوله وكلمته القاها الى مريم وروح منه وان الجنة حق والنار حق ادخله الله الجنة على ما كان
من العمل وفي صحيح مسلم عن ابي هريرة او ابي سعيد بالشك عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال اشهد ان
لا اله الا الله واني رسول الله لا يلقى الله بهما عبد غير شاك فيهما فيحجب عن الجنة وفيه عن ابي هريرة عن النبي
صلى الله عليه وسلم قال له يوما من لقيت يشهد ان لا اله الا الله مستيقنا بها قلبه فبشره بالجنة وفي المعنى
احاديث كثيرة جدا وفي الصحيحين عن انس ان النبي صلى الله عليه وسلم قال يوما لمعاذ ما من عبد يشهد
ان لا اله الا الله وان محمدا عبده ورسوله الا حرمه الله على النار وفيهما عن عتبان بن مالك عن النبي صلى
الله عليه وسلم قال ان الله حرم على النار من قال لا اله الا الله يبتغي بها وجه الله فقالت طائفة من العلما
ان كلمة التوحيد سبب مقتضي لدخول الجنة والنجاة من النار لكن له شروط وهو الاتيان بالفرائض
وموانع وهو اتيان الكبائر قال الحسن للفرزدق ان للا اله الا الله شروطا فاياك وقذف المحصنة
وروي عنه انه قال هذا العمود فاين الطنب يعني ان كلمة التوحيد لا اله الا الله عمود الفسطاط
ولكن لا يثبت الفسطاط بدون اطنابه وهي فعل الواجب وترك المحرمات وقيل للحسن ان ناسا
يقولون من قال لا اله الا الله دخل الجنة فقال من قال لا اله الا الله فادى حقها وفرضها دخل الجنة وقيل
لوهب بن منبه اليس لا اله الا الله مفتاح الجنة فقال بلى ولكن ما من مفتاح الا وله اسنان فان جئت
بمفتاح له اسنان فتح لك والا لم يفتح ويشبه هذا ما روي عن ابن عمر انه سئل عن لا اله الا الله هل
يضر معها عمل كما لا ينفع مع تركها عمل فقال ابن عمر عش ولا تغتر وقالت طائفة منهم الزهري
والضحاك كان هذا قبل الفرائض والحدود فمن هؤلاء من اشار الى انها نسخت ومنهم من قال
بل ضم اليها شروط وزيدت عليها وزيادة الشرط هل هي نسخ ام لا فيه خلاف بين الاصوليين
وفي هذا كله نظر فان كثيرا من هذه الاحاديث متاخر بعد الفرائض والحدود وقال الثوري
نسختها الفرائض والحدود فيحتمل انه يكون مراده ما اراده هؤلاء ويحتمل ان يكون مراده ان وجوب
الفرائض والحدود تبين بها عقوبات الدنيا لا تسقط بمجرد الشهادتين فكذلك عقوبات الاخرة
ومثل هذا البيان وازالة الابهام كان السلف يسمونه نسخا وليس هو نسخا في الاصطلاح
المشهور وقالت طائفة هذه النصوص المطلقة جاءت مقيدة بان يقولها بصدق واخلاص
صدقا واخلاصا يمنع الاصرار معها على معصية وجاء من مراسيل الحسن عن النبي صلى الله عليه وسلم
قال من قال لا اله الا الله مخلصا دخل الجنة قيل وما اخلاصها قال ان تحجزك عما حرم الله وروي
ذلك مسندا من وجوه اخر ضعيفة ولعل الحسن اشار بكلامه الذي حكيناه عنه من قبل الى
هذا وان تحقق القلب بمعنى لا اله الا الله وصدقه فيها واخلاصه بها يقتضي ان يرسخ فيه
تاله الله وحده اجلالا وتعظيما وهيبة ومخافة ورجاء ومحبة وتوكلا وينتفي عنه تاله ما سواه
من المخلوقين ومتى كان كذلك لم يبق فيه محبة ولا ارادة ولا طلب لغير ما يريد الله ويحبه ويطلبه
وينتفي بذلك من القلب جميع اهواء النفوس وارادتها ووسواس الشيطان فمن احب شيئا

واطاعه

واطاعه واحب عليه وابغض عليه فهو الهه فمن كان لا يحب ولا يبغض الا لله ولا يعادي ولا يوالي
الا له فالله الهه حقا ومن احب لهواه وابغض له ووالى عليه وعادى عليه فالهه هواه
كما قال تعالى افرايت من اتخذ الهه هواه قال الحسن هو الذي لا يهوى شيئا الا ركبه وقال قتادة
هو الذي كلما هوي شيئا ركبه وكلما اشتهى شيئا اتاه لا يحجزه عن ذلك ورع ولا تقوى ويروى
من حديث ابي امامة مرفوعا ما تحت ادم السماء اله يعبد اعظم عند الله من هوى متبع وكذلك
من اطاع الشيطان في معصية الله فقد عبده كما قال تعالى الم اعهد اليكم يا بني ادم ان لا
تعبدوا الشيطان انه لكم عدو مبين فتبين بهذه الاية انه لا يصح تحقيق معنى لا اله الا الله
الا لمن لم يكن في قلبه اصرار على ما يكرهه الله ولا ارادة ما لا يريده الله ومتى كان في العبد
شيء من ذلك كان نقصا في التوحيد وهو من نوع الشرك الخفي ولهذا قال مجاهد في قوله تعالى لا تشركوا بي
شيئا قال لا تحبوا غيري وفي صحيح الحاكم عن عائشة رضي الله عنها عن النبي صلى الله عليه وسلم قال الشرك
اخفى من دبيب الذر على الصفا في الليلة الظلما وادناه ان تحب على شيء من الجور او تبغض على
شيء من العدل وهل الدين الا الحب والبغض قال الله تعالى قل ان كنتم تحبون الله فاتبعوني يحببكم
الله وهذا نص في ان محبة ما يكرهه الله وبغض ما يحبه متابعة للهوى والموالاة على ذلك والمعاداة
فيه من الشرك الخفي وخرج ابن ابي الدنيا من حديث انس مرفوعا لا تزال لا اله الا الله تمنع العباد
من سخط الله ما لم يؤثروا دنياهم على صفقة دينهم فاذا اثروا صفقة دنياهم على دينهم ثم قالوا
لا اله الا الله ردت عليهم وقال الله كذبتم فتبين بهذا معنى قوله صلى الله عليه وسلم من قال اشهد
ان لا اله الا الله صادقا من قلبه حرمه الله على النار وان من دخل النار من اهل هذه الكلمة فلقلة
صدقه في قولها فان هذه الكلمة اذا صدقت طهرت من القلب كل ما سوى الله فمن صدق في قوله لا اله الا
الله لم يحب سواه ولم يرج الا اياه ولم يخش الا الله ولم يتوكل الا على الله ولم يبق له بقية من اثار
نفسه وهواه ومتى بقي في القلب اثر لسوى الله فمن قلة الصدق في قولها فان نار جهنم تنطفي
بنور ايمان الموحدين كما في الحديث المشهور تقول النار للمؤمن جز يا مؤمن فقد اطفا نورك
لهبي وفي مسند الامام احمد عن جابر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يبقى بر ولا فاجر الا دخلها
فتكون على المؤمنين بردا وسلاما كما كانت على ابراهيم حتى ان للنار ضجيجا من بردهم فهذا ميراث
ورثه المحبون من حال ابراهيم عليه السلام فنار المحبة في قلوب المؤمنين تخاف منها نار جهنم قال
الجنيد قالت النار يا رب لو لم اطعك هل كنت تعذبني بشيء هو اشد مني قال نعم كنت اسلط عليك
ناري الكبرى قالت وهل نار اعظم مني واشد قال نعم نار محبتي اسكنها قلوب اوليائي
المؤمنين وفي هذا يقول بعضهم ففي فؤاد المحب نار هوى احر نار الجحيم ابردها
ويشهد لهذا المعنى حديث معاذ عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من كان اخر كلامه لا اله الا الله دخل
الجنة فان المحتضر لا يكاد يقولها الا باخلاص وتوبة وندم على ما مضى وعزم على ان لا يعود
الى مثله ورجح هذا القول الخطابي في مصنف له في التوحيد وهو حسن والله سبحانه اعلم

٢٣

الحديث الثالث والعشرون عن ابي مالك الاشعري قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
الطهور شطر الايمان والحمد لله تملأ الميزان وسبحان الله والحمد لله تملآن ما بين السموات
والارض والصلاة نور والصدقة برهان والصبر ضياء والقرآن حجة لك او عليك او تملأ
وكل الناس يغدو فبايع نفسه فمعتقها او موبقها رواه مسلم هذا الحديث خرجه مسلم
من رواية يحيى بن ابي كثير عن زيد بن سلام ان ابا سلام حدثه عن ابي مالك الاشعري قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
فذكر الحديث وفي اكثر نسخ مسلم والصبر ضياء وفي بعضها والصيام ضياء وقد اختلف في سماع يحيى بن ابي كثير
من زيد بن سلام فانكره يحيى بن سعيد واثبته الامام احمد وفي هذه الرواية تصريح بسماعه منه وخرج
هذا الحديث النسائي وابن ماجه من رواية معاوية بن سلام عن اخيه زيد بن سلام عن جده ابي سلام عن
عبد الرحمن بن غنم عن ابي مالك الاشعري من وجه اخر فحينئذ فتكون رواية مسلم منقطعة وفي حديث
معاوية بعض المخالفة لحديث يحيى بن ابي كثير فان لفظ حديثه عند ابن ماجه واسباغ الوضوء
شطر الايمان والحمد لله تملأ الميزان والتسبيح والتكبير ملء السماء والارض والصلاة نور والصدقة برهان
والصبر ضياء والقرآن حجة لك او عليك كل الناس يغدو فبائع نفسه فمعتقها او موبقها وخرج
الترمذي حديث يحيى بن ابي كثير الذي خرجه مسلم ولفظ حديثه الوضوء شطر الايمان وباقي حديثه مثل
سياق مسلم وخرج الامام احمد من حديث رجل من بني سليم قال عدهن رسول الله صلى الله عليه وسلم بيده
او في يده التسبيح نصف الميزان والحمد لله تملأه والتكبير يملأ ما بين السماء والارض والصوم نصف الصبر
والطهور نصف الايمان فقوله صلى الله عليه وسلم الطهور شطر الايمان فسر بعضهم الطهور هاهنا
بترك الذنوب كما في قوله انهم اناس يتطهرون وقوله وثيابك فطهر وقوله ان الله يحب التوابين
ويحب المتطهرين وقال الايمان فعل وترك فنصفه فعل المامورات ونصفه ترك المحظورات
وهو تطهير النفس بترك المعاصي وهذا القول محتمل لولا ان رواية الوضوء نصف الايمان ترده وكذلك
رواية اسباغ الوضوء وايضا ففيه نظر من جهة المعنى فان كثيرا من الاعمال تطهر النفس من
الذنوب السابقة كالصلاة فكيف لا تدخل في اسم الطهور ومتى دخلت الاعمال او بعضها في
اسم الطهور ولم يتحقق كون الطهور ترك الذنوب شطر الايمان والصحيح الذي عليه الاكثرون ان
المراد بالطهور هاهنا التطهير بالماء من الاحداث ولذلك بدأ مسلم بتخريجه في ابواب الوضوء وكذلك
خرجه ابن ماجه والنسائي وغيرهما وعلى هذا فاختلف الناس في معنى كون الطهور بالماء شطر
الايمان فمنهم من قال المراد بالشطر الجزء لا انه النصف بعينه فيكون الطهور جزءا من الايمان وهذا
فيه ضعف لان الشطر انما يعرف استعماله لغة في النصف ولان في حديث الرجل من بني سليم
الطهور نصف الايمان كما سبق ومنهم من قال المعنى انه يضاعف ثواب الوضوء الى نصف ثواب الايمان
لكن من غير تضعيف وفي هذا نظر وبعد ومنهم من قال الايمان يكفر الكبائر كلها والوضوء يكفر الصغائر ثواب
فهو شطر الايمان بهذا الاعتبار وهذا يرده حديث من اساء في الاسلام اخذ بما عمل في الجاهلية وقد
سبق ذكره ومنهم من قال الوضوء مع الايمان يكفر الذنوب فصار نصف الايمان وهذا ضعيف

ومنهم

ومنهم من قال المراد بالايمان هاهنا الصلاة كما في قوله وما كان الله ليضيع ايمانكم والمراد صلاتكم
الى بيت المقدس فاذا كان المراد بالايمان الصلاة فالصلاة لا تقبل الا بطهور فصار الطهور شطر
الايمان بهذا الاعتبار وحكى هذا التفسير محمد بن نصر المروزي في كتاب الصلاة عن اسحق بن راهويه
عن يحيى بن ادم وانه قال في معنى قولهم لا ادري نصف العلم انما هو ادري ولا ادري فاحدهما نصف الاخر
قلت كل شيء كان تحته نوعان فاحدهما نصف له وسواء كان عدد النوعين على السواء او احدهما
ازيد من الاخر ويدل على هذا حديث قسمت الصلاة بيني وبين عبدي نصفين والمراد قراءة الصلاة
ولهذا فسرها بالفاتحة والمراد انها مقسومة للعبادة والمسألة فالعبادة حق الرب والمسألة حق
العبد وليس المراد قسمة الكلمات على السواء وقد ذكر هذا الخطابي واستشهد بقول العرب نصف
السنة سفر ونصفها حضر قال وليس على التساوي للزمانين فيهما لكن على انقسام الزمانين لهما وان
تفاوتت مدتهما وبقول شريح قال له كيف اصبحت قال اصبحت ونصف الناس علي غضبان يريد
ان الناس بين محكوم له ومحكوم عليه فالمحكوم عليه غضبان والمحكوم له راض عنه فهما حزبان
مختلفان وبقول الشاعر ... اذا مت كان الناس نصفين شامت ... بموتي ومثن بالذي كنت افعل
ومرادهم انهم ينقسمون قسمين قلت ومن هذا المعنى حديث ابي هريرة في الفرائض انها نصف العلم المرفوع
خرجه ابن ماجه فان احكام المكلفين نوعان نوع يتعلق بالحياة ونوع يتعلق بما بعد
الموت وهذا هو الفرائض وقال ابن مسعود الفرائض ثلث العلم ووجه ذلك الذي خرجه
ابو داود وابن ماجه من حديث عبد الله بن عمرو مرفوعا العلم ثلاثة وما سوى ذلك فهو فضل
اية محكمة او سنة قائمة او فريضة عادلة وروي عن مجاهد انه قال المضمضة والاستنشاق
يطهر باطن الجسد وغسل ساير الاعضاء يطهر ظاهره فهما نصفان بهذا الاعتبار ومنه قول
ابن مسعود والصبر نصف الايمان واليقين الايمان وجاء من رواية يزيد الرقاشي عن انس
مرفوعا الايمان نصفان نصف في الصبر ونصف في الشكر فلما كان الايمان يشمل فعل الواجبات
وترك المحرمات ولا ينال ذلك كله الا بالصبر فكان الصبر نصف الايمان فهكذا يقال في الوضوء
انه نصف الصلاة وايضا فالصلاة تكفر الذنوب والخطايا بشرط اسباغ الوضوء واحسانه
فصار شطر الصلاة بهذا الاعتبار ايضا كما في صحيح مسلم عن عثمان عن النبي صلى الله عليه وسلم
قال ما من مسلم يتطهر فيتم الطهور الذي كتب عليه فيصلي هذه الصلوات الخمس الا كانت كفارة
لما بينهن وفي رواية من اتم الوضوء كما امره الله فالصلوات المكتوبات كفارة لما بينهن وايضا
فالصلاة مفتاح الجنة والوضوء مفتاح الصلاة كما خرجه الامام احمد والترمذي من حديث جابر
مرفوعا وكل من الوضوء والصلاة موجب لفتح ابواب الجنة كما في صحيح مسلم عن عقبة بن عامر
انه سمع النبي صلى الله عليه وسلم يقول ما من مسلم يتوضا فيحسن الوضوء ثم يقوم فيصلي ركعتين
يقبل عليهما بقلبه ووجهه الا وجبت له الجنة وعن عقبة عن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم
قال ما منكم من احد يتوضا فيبلغ او يسبغ الوضوء ثم يقول اشهد ان لا اله الا الله واشهد ان محمدا عبده ورسوله

الا فتحت له ابواب الجنة الثمانية يدخل من ايها شاء وفي الصحيحين عن عبادة بن الصامت عن النبي
صلى الله عليه وسلم قال من شهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له وان محمدا عبده ورسوله وان عيسى عبد الله
ورسوله وكلمته القاها الى مريم وروح منه وان الجنة حق والنار حق ادخله الجنة من اي ابواب الجنة
الثمانية فاذا كان الوضوء مع الشهادتين موجب لفتح ابواب الجنة صار الوضوء نصف الايمان بالله
ورسوله بهذا الاعتبار فالوضوء من خصال الايمان الخفية التي لا يحافظ عليها الا مؤمن كما في حديث
ثوبان وغيره عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يحافظ على الوضوء الا مؤمن والغسل من الجنابة قد
ورد انه اداء الامانة كما خرجه العقيلي من حديث ابي الدرداء عن النبي صلى الله عليه وسلم قال خمس
من جاء بهن مع ايمان دخل الجنة من حافظ على الصلوات الخمس على وضوئهن وركوعهن وسجودهن
ومواقيتهن واعطى الزكاة من ماله طيب النفس بها قال وكان يقول وايم الله لا يفعل ذلك
الا مؤمن وصام رمضان وحج البيت من استطاع اليه سبيلا وادى الامانة قالوا يا ابا الدرداء وما اداء
الامانة قال الغسل من الجنابة فان الله لم يأمن ابن ادم على شيء من دينه غيرها وخرج ابن ماجة من
حديث ابي ايوب عن النبي صلى الله عليه وسلم قال الصلوات الخمس والجمعة الى الجمعة واداء الامانة
كفارة لما بينهن قيل وما اداء الامانة قال الغسل من الجنابة فان تحت كل شعرة جنابة وحديث
ابي الدرداء جعل فيه الوضوء من اجزاء الصلاة وجاء حديث اخر رواه الترمذي من حديث شبابة
بن سوار ثنا المغيرة بن مسلم عن الاعمش عن ابي صالح عن ابي هريرة مرفوعا الصلاة ثلاثة اثلاث
الطهور ثلث والركوع ثلث والسجود ثلث فمن اداها بحقها قبلت منه وقبل منه سائر عمله
ومن ردت عليه صلاته رد عليه سائر عمله وقال تفرد به المغيرة والمحفوظ عن ابي صالح عن كعب
من قوله فعلى هذا التقسيم الوضوء ثلث الصلاة لا يجعل الركوع والسجود كالشيء الواحد لتقا
ربهما في الصورة فيكون الوضوء نصف الصلاة ويحتمل ان يقال خصال الايمان كلها من الاعمال
الاقوال والافعال تطهر القلب وتزكيه واما الطهارة بالماء فهي تختص بتطهير
الجسد وتنظيفه فصارت خصال الايمان نصفين احدهما يطهر الظاهر والاخر يطهر
الباطن فهما نصفان بهذا الاعتبار والله اعلم بمراده ومراد رسوله في ذلك كله وقوله
صلى الله عليه وسلم والحمد لله تملأ الميزان وسبحان الله والحمد لله تملآن او تملأ ما بين السموات
والارض فهذا شك من الراوي في لفظه وفي رواية النسائي وابن ماجة والتسبيح والتكبير ملء
السماء والارض وفي حديث رجل من بني سليم التسبيح نصف الايمان والحمد لله تملأه ولا اله الا الله
ليس لها دون الله حجاب حتى تصل اليه وقال ليس اسناده بالقوي قلت قد اختلف في
اسناده على الافريقي فروي عنه عن ابي علقمة عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم وفيه
زيادة والله اكبر ملء السموات والارض وروى جعفر الفريابي في كتاب الذكر وغيره من حديث
علي عن النبي صلى الله عليه وسلم قال والحمد لله ملء الميزان وسبحان الله نصف الميزان ولا اله الا الله والله
اكبر ملء السموات والارض وما بينهن وخرج الفريابي ايضا من حديث معاذ عن النبي صلى الله عليه وسلم

قال كلمتان

قال كلمتان احدهما ليس لها ناهية دون العرش والاخرى تملأ ما بين السماء والارض
لا اله الا الله والله اكبر فقد تضمنت هذه الاحاديث فضل هذه الكلمات الاربع التي هي افضل الكلام
وهي سبحان الله والحمد لله ولا اله الا الله والله اكبر فاما الحمد لله فاتفقت الاحاديث كلها على انها
تملأ الميزان وقد قيل انه ضرب مثل وان المعنى لو كان الحمد جسما لملأ الميزان وقيل بل الله يمثل
اعمال بني ادم واقوالهم صورا ترى يوم القيمة وتوزن كما قال النبي صلى الله عليه وسلم ياتي القران يوم
القيمة تقدمه البقرة وال عمران كانهما غمامتان او غيايتان او فرقان من طير صواف وقال النبي
صلى الله عليه وسلم كلمتان حبيبتان الى الرحمن ثقيلتان في الميزان خفيفتان على اللسان سبحان الله
وبحمده سبحان الله العظيم وقال اثقل ما يوضع في الميزان الخلق الحسن وكذلك المؤمن ياتيه عمله
الصالح في قبره في احسن صورة والكافر ياتيه عمله في اقبح صورة وروي ان الصلاة والزكاة واعمال
البر تكون حول الميت في قبره وتدفع عنه وان القران يصعد فيشفع له واما سبحان الله ففي
رواية مسلم سبحان الله والحمد لله تملآ او تملآن ما بين السماء والارض فشك الراوي في الذي يملأ ما
بين السماء والارض هل الكلمتان او احداهما وفي رواية النسائي وابن ماجة التسبيح والتكبير ملء السماء
والارض وهذه الرواية اشبه وهل المراد انهما معا يملآن ما بين السماء والارض وان كلا منهما يملأ
ذلك هذا محتمل وفي حديث ابي هريرة والرجل الاخر ان التسبيح وحده يملأ ما بين السماء والارض وبكل
حال فالتسبيح دون التحميد في الفضل كما جاء مصرحا في حديث علي وابي هريرة وعبد الله بن عمرو والرجل
من بني سليم ان التسبيح نصف الميزان والحمد لله تملأه وسبب ذلك ان التحميد اثبات المحامد كلها
فدخل في ذلك اثبات صفات الكمال ونعوت الجلال كلها والتسبيح هو تنزيه الله عن النقائص
والعيوب والافات والاثبات اكمل من السلب ولهذا لم يرد التسبيح مجردا لكن مقرونا بما يدل على
اثبات الكمال فتارة يقرن بالحمد كقوله سبحان الله وبحمده سبحان الله والحمد لله وتارة باسم من الاسماء
الدالة على العظمة والجلال كقوله سبحان الله العظيم فان كان حديث ابي مالك يدل على ان الذي يملأ
ما بين السماء والارض هو مجموع التسبيح والتكبير فالامر ظاهر وان كان المراد ان كلا منهما يملأ ذلك
فان الميزان اوسع مما بين السموات والارض فما يملأ الميزان فهو اكثر مما بين السماء والارض ويدل
عليه ما صح عن سلمان انه قال يوضع الميزان يوم القيمة فلو وزن فيه السموات والارض لوسعه
فتقول الملائكة يا رب لمن تزن هذا قال لمن شئت من خلقي فتقول الملائكة سبحانك ما
عبدناك حق عبادتك وخرجه الحاكم مرفوعا لكن الموقوف هو المشهور واما التكبير
ففي حديث ابي هريرة والرجل من بني سليم انه وحده يملأ ما بين السماء والارض وفي حديث
علي ان التهليل مع التكبير يملأ ما بين السموات والارض وما بينهن واما التهليل وحده
فانه يصل الى الله بغير حجاب بينه وبينه وخرج الترمذي من حديث ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه
وسلم قال ما قال عبد لا اله الا الله مخلصا الا فتحت له ابواب السماء حتى تفضي الى العرش ما اجتنب
الكبائر وقال ابو امامة ما من عبد يهلل تهليلة فينهنهها شيء دون العرش وروي انه لا يعدلها
شيء في الميزان في حديث البطاقة المشهور وقد خرجه الامام احمد والترمذي والنسائي وفي اخره عند

الامام ولا يثقل شيء بسم الله الرحمن الرحيم وفي المسند عن عبد الله بن عمرو عن النبي صلى الله عليه وسلم قال
ان نوحا عليه السلام لما حضرته الوفاة قال لابنه آمرك بلا اله الا الله فان السموات السبع والارضين السبع
لو وضعت في كفة ووضعت لا اله الا الله في كفة رجحت بهن لا اله الا الله وفيه ايضا عن عبد الله بن عمرو عن النبي
صلى الله عليه وسلم قال ان موسى عليه السلام قال يا رب علمني شيئا اذكرك وادعوك به قال يا موسى قل لا اله الا
الله قال كل عبادك يقولون هذا وقال انما اريد ان تخصني بشيء قال يا موسى لو ان السموات السبع
وعامرهن غيري والارضين السبع في كفة ولا اله الا الله في كفة مالت بهن لا اله الا الله وقد اختلفوا في
اي الكلمتين افضل الكلمة الحمد ام كلمة التهليل وقد حكى هذا الاختلاف ابن عبد البر وغيره وقال
النخعي كانوا يرون ان الحمد اكثر تضعيفا وقال الثوري ليس يضاعف من الكلام مثل الحمد لله
والحمد يتضمن جميع انواع الكمال لله فيدخل فيه التوحيد وفي مسند الامام احمد عن ابي سعيد
وابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ان الله اصطفى من الكلام اربعا سبحان الله والحمد لله ولا اله الا
الله والله اكبر فمن قال سبحان الله كتبت له عشرون حسنة او حطت عنه عشرون سيئة ومن قال الله اكبر
مثل ذلك ومن قال لا اله الا الله مثل ذلك ومن قال الحمد لله رب العالمين من قبل نفسه كتبت له ثلاثون
حسنة وقد روي هذا عن كعب من قوله وقيل هو اصح من المرفوع **وقوله** صلى الله عليه وسلم والصلاة
نور والصدقة برهان والصبر ضياء وفي بعض نسخ صحيح مسلم والصيام ضياء فهذه الاعمال
الثلاثة من الاعمال انوار كلها لكن منها ما يختص بنوع من انواع النور فالصلاة نور مطلق
ويروى باسنادين فيهما نظر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال الصلاة نور المؤمن فهي للمؤمنين في
الدنيا نور في قلوبهم وبصائرهم تشرق بها قلوبهم وتستنير بصائرهم ولهذا كانت قرة عين
المتقين كما كان النبي صلى الله عليه وسلم يقول وجعلت قرة عيني في الصلاة خرجه احمد
والنسائي وفي رواية الجائع يشبع والظمآن يروى وانا لا اشبع ولا اروى من حب الصلاة
وفي المسند عن ابن عباس قال جاء جبريل الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال ان الله حبب
اليك الصلاة فخذ منها ما شئت وخرج ابو داود من حديث رجل من خزاعة ان النبي صلى الله عليه وسلم
قال يا بلال اقم الصلاة وارحنا بها قال مالك بن دينار قرأت في التوراة يا ابن ادم لا تعجز
ان تقوم بين يديك في صلاتك باكيا فانا الذي اقتربت بقلبك ورايت نوري يعني ما يفتح
للمصلي في الصلاة من الرقة والبكاء وخرج الطبراني من حديث عبادة بن الصامت مرفوعا اذا حافظ
العبد على صلاته فاقام وضوءها وركوعها وسجودها والقراءة فيها قالت له حفظك الله كما
حفظتني وصعد بها الى السماء ولها نور حتى تنتهي الى الله عز وجل فتشفع لصاحبها وهي نور
المؤمنين في قبورهم ولاسيما صلاة الليل كما قال ابو الدرداء صلوا ركعتين في ظلم الليل
لظلمة القبور وكانت رابعة قد فترت عن وردها بالليل مرة فاتاها آت في منامها وهي في الاخرة
فانشدها:

صلاتك نور والعباد رقود ... ونومك ضد للصلاة عنيد

نور

نور للمؤمنين في ظلمات القيمة على الصراط فان الانوار تقسم لهم على حسب اعمالهم وفي المسند وصحيح ابن حبان
عن عبد الله بن عمرو عن النبي صلى الله عليه وسلم انه ذكر الصلاة فقال من حافظ عليها كانت
له نورا وبرهانا ونجاة يوم القيمة ومن لم يحافظ عليها لم تكن له نورا ولا برهانا ولا نجاة
وخرج الطبراني باسناد فيه نظر من حديث ابن عباس وابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم
من صلى الصلوات الخمس في جماعة جاز على الصراط كالبرق اللامع في اول زمرة من السابقين
وجاء يوم القيمة وجهه كالقمر ليلة البدر واما الصدقة فهي برهان والبرهان هو الشعاع
الذي يلي وجه الشمس ومنه حديث ابي موسى ان روح المؤمن تخرج من جسده لها برهان كبرهان الشمس
ومنه سميت الحجة القاطعة برهانا لوضوح دلالتها على ما دلت عليه فكذلك الصدقة برهان
على صحة الايمان وطيب النفس بها علامة وجود حلاوة الايمان وطعمه كما في حديث عبد الله بن معاوية
الغاضري عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ثلاث من فعلهن فقد طعم طعم الايمان من عبد الله وحده لا
شريك له وانه لا اله الا هو وادى زكاة ماله طيبة بها نفسه وفدت بها عليه في كل عام
وذكر الحديث خرجه ابو داود وقد ذكرنا قريبا حديث ابي الدرداء فيمن ادى زكاة ماله طيبة
بها نفسه قال وكان يقول لا يفعل ذلك الا مؤمن وسبب هذا ان المال تحبه النفوس وتبخل به
فاذا سمحت باخراجه لله دل على صحة ايمانها بالله ووعده ووعيده ولهذا منعت العرب الزكاة
بعد النبي صلى الله عليه وسلم وقاتلهم الصديق على منعها والصلاة ايضا برهان على صحة
الاسلام وقد خرج الامام احمد والترمذي من حديث كعب بن عجرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال
الصلاة برهان وقد ذكرنا في شرح حديث ان اقاتل الناس حتى يشهدوا ان لا اله الا الله
الخ فان الصلاة هي الفارقة بين الكفر والاسلام وهي ايضا اول ما يحاسب المرء
يوم القيمة عليها فان تمت الصلاة فقد افلح وانجح وقد سبق حديث عبد الله بن عمرو فيمن
حافظ عليها انها تكون له نورا وبرهانا ونجاة يوم القيمة واما الصبر فانه ضياء
والضياء هو النور الذي يحصل فيه نوع حرارة واحراق كضياء الشمس بخلاف القمر فانه محض
نور فيه اشراق بغير احراق قال الله تعالى هو الذي جعل الشمس ضياء والقمر نورا ومن هنا وصف الله
شريعة موسى بانه ضياء كما قال تعالى ولقد اتينا موسى وهارون الفرقان وضياء وان كان قد ذكر
ان في التوراة نور كما قال تعالى انا انزلنا التوراة فيها هدى ونور لكن الغالب على شريعتهم الضياء
لما فيها من الآصار والاغلال والاثقال ووصف شريعة محمد صلى الله عليه وسلم بانها نور لما فيها من الحنيفية
السمحة قال الله تعالى قد جاءكم من الله نور وكتاب مبين وقال تعالى الذين يتبعون الرسول الامي الذي
يجدونه مكتوبا عندهم في التوراة والانجيل الاية ولما كان الصبر شاقا على النفس يحتاج الى

الى مجاهدة النفس وحبسها وكفها عما تهواه كان ضيا فان معنى الصبر في اللغه الحبس ومنه
قتل الصبر وهو ان يحبس الرجل حتى يقتل والصبر المحمود انواع منه صبر على طاعة الله
ومنه صبر عن معاصي الله ومنه صبر على اقدار الله والصبر على الطاعات وعن المحرمات
افضل من الصبر على الاقدار المولمه صرح بذلك السلف منهم سعيد بن جبير وميمون بن مهران و
غيرهما وقد روي باسناد ضعيف من حديث علي مرفوعا ان الصبر على المصيبة يكتب به للعبد
ثلاثمائة درجة وان الصبر على الطاعة يكتب به ستمائة درجة وان الصبر عن المعاصي
يكتب له به تسعمائة درجة وقد خرجه ابن ابي الدنيا وابن جرير ومن ثم افضل انواع
الصبر الصيام فانه يجمع الصبر على الانواع الثلاثه لانه صبر على طاعة الله وصبر عن معا
صي الله لان العبد يترك شهوته لله ونفسه تنازعه اليها ولهذا في الحديث الصحيح ان الله
تعالى يقول كل عمل ابن ادم له الا الصيام فانه لي وانا اجزي به انه ترك شهوته وطعامه
وشرابه من اجلي وفيه ايضا صبر على الاقدار المولمه بما قد يحصل للصائم من الجوع و
العطش وكان النبي صلى الله عليه وسلم يسمي شهر رمضان شهر الصبر وقد جاء في حديث
الرجل من بني سليم عن النبي صلى الله عليه وسلم ان الصيام نصف الصبر وربما عسر
الوقوف على سر كونه نصف الصبر اكثر من عسر الوقوف على سر كون الطهور شطر الايمان
وقوله صلى الله عليه وسلم والقرآن حجة لك او عليك قال الله تعالى وننزل من القرآن ما هو
شفاء ورحمة للمؤمنين ولا يزيد الظالمين الا خسارا وقال بعض السلف ما جالس احد
القرآن فقام عنه سالما اما ان يربح او ان يخسر ثم تلا هذه الاية وروي عن عمرو بن شعيب عن
ابيه عن جده عن النبي صلى الله عليه وسلم قال يمثل القرآن يوم القيمة رجلا فيؤتى بالرجل
قد حمله فخالف امره فيمثل له خصما فيقول يا رب حملته اياي فبئس حامل تعدى حدودي
وضيع فرائضي وركب معصيتي وترك طاعتي فما يزال يقذف عليه بالحجج حتى يقال شانك
به فياخذه بيده فما يرسله حتى يكبه على منخره في النار ويؤتى بالرجل الصالح كان قد
حمله فيمثل له خصما دونه فيقول يا رب حملته اياي فخير حامل حفظ حدودي وعمل
بفرائضي واجتنب معصيتي واتبع طاعتي فما يزال يقذف له بالحجج حتى يقال شانك به
فياخذه بيده فما يرسله حتى يلبسه حلة الاستبرق ويعقد عليه تاج الملك ويسقيه كاس
الخمر قال ابن مسعود رضي الله عنه القرآن شافع مشفع وماحل مصدق فمن جعله امامه قاده
الى الجنة ومن جعله خلف ظهره قاده الى النار وعنه قال القرآن يجيء يوم القيمة فيشفع
لصاحبه فيكون قائدا الى الجنة او يشهد عليه فيكون سائقا الى النار وقال ابو موسى الاشعري
ان هذا القرآن كائن لكم اجرا او كائن عليكم وزرا فاتبعوا القرآن ولا يتبعكم القرآن فانه

من اتبع

فانه من اتبع القرآن هبط به على رياض الجنة ومن اتبعه القرآن زخ في قفاه فقذفه في النار وقوله
صلى الله عليه وسلم كل الناس يغدو فبائع نفسه فمعتقها او موبقها وخرج الامام احمد وابن
ماجة من حديث كعب بن عجرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال الناس غاديان فبائع نفسه فهو
موبقها ومعتق نفسه او موبقها وفي رواية اخرجها الطبراني الناس غاديان فبائع نفسه فمو
بقها او فاد نفسه فمعتقها وقال الله تعالى قد افلح من زكاها ونفس وما سواها الى قوله وقد خاب
من دساها والمعنى قد افلح من زكى نفسه بطاعة الله وخاب من دساها بالمعاصي فالطاعة
تزكي النفس وتطهرها فترفعها والمعاصي تدنس النفس وتقمعها فتنخفض وتصير
كالذي يدس في التراب ودل الحديث على ان كل انسان ساع في هلاك نفسه او في فكاكها
فمن سعى في طاعة الله فقد باع نفسه لله واعتقها من عذابه ومن سعى في معصية الله فقد
باع نفسه بالهوان واوبقها بالآثام الموجبة لغضب الله وعقابه قال الله تعالى ان الله اشترى
من المؤمنين انفسهم واموالهم بان لهم الجنة الاية وقال ومن الناس من يشري نفسه ابتغاء
مرضاة الله وقال تعالى ان الخاسرين الذين خسروا انفسهم واهليهم يوم القيمة الا ذلك هو
الخسران المبين وفي الصحيحين عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم عن النبي صلى الله عليه
وسلم قال حين انزل عليه وانذر عشيرتك الاقربين يا معشر قريش اشتروا انفسكم لا اغني
عنكم من الله شيئا يا بني عبد المطلب لا اغني عنكم من الله شيئا وفي رواية البخاري يا بني عبد
مناف اشتروا انفسكم لا اغني عنكم من الله شيئا يا بني عبد المطلب اشتروا انفسكم من الله
يا عمة رسول الله يا فاطمة بنت محمد اشتريا انفسكما من الله لا املك لكما من الله شيئا وفي رواية
لمسلم دعا قريشا فاجتمعوا فعم وخص فقال يا بني كعب بن لوي انقذوا انفسكم من النار
يا بني مرة بن كعب انقذوا انفسكم من النار يا بني عبد شمس انقذوا انفسكم من النار
يا بني عبد مناف انقذوا انفسكم من النار يا بني هاشم انقذوا انفسكم من النار يا بني عبد
المطلب انقذوا انفسكم من النار يا فاطمة انقذي نفسك من النار فاني لا املك لكم من الله شيئا
وخرج الطبراني والخرائطي من حديث ابن عباس مرفوعا من قال سبحان الله وبحمده الف مرة فقد
اشترى نفسه من الله وكان من اخر يومه عتيقا من النار وقد اشترى جماعة من السلف انفسهم
من الله باموالهم فمنهم من تصدق بماله كله كحبيب ابي محمد ومنهم من تصدق بوزن نفسه ثلاث مرات
او اربعا كخالد الطحان ومنهم من كان يجتهد في الاعمال الصالحة ويقول انما انا اسير اسعى في فكاك
رقبتي منهم عمرو بن عتبة وكان بعضهم يسبح كل يوم اثني عشر الف تسبيحة بقدر ديته كانه
قد قتل نفسه فهو يفتكها بديتها قال الحسن المؤمن في الدنيا كالاسير يسعى في فكاك رقبته
لا يامن شيئا حتى يلقى الله وقال ابن ادم انك تغدو وتروح في طلب الارباح فليكن همك نفسك
فانك لن تربح مثلها ابدا قال ابو بكر بن عياش قال لي رجل مرة وانا شاب خلص رقبتك

من النار ما استطعت في الدنيا من رق الاخرة فان اسير الاخرة غير مفكوك ابدا قال غير الله ما
نسيتها ابدا بعد وكان بعض السلف يبكي ويقول ليس لي نفسان انما لي نفس واحدة
فاذا ذهبت لم اجد اخرى وقال محمد بن الحنفية ان الله جعل الجنة ثمنا لانفسكم فلا تبيعوها
بغيرها وقال من كرمت عليه نفسه لم يكن للدنيا عنده قدر وقيل له من اعظم الناس قدرا
قال من لم ير الدنيا كلها لنفسه خطرا وانشدني بعض المتقدمين
اثامن بالنفس النفيسة ربها ... وليس لها في الخلق كلهم ثمن ... بها تملك الاخرى فان انا بعتها
بشيء من الدنيا فذاك هو الغبن ... لئن ذهبت نفسي بدنيا اصبتها ... فقد ذهبت نفسي وقد ذهب الثمن ٢٤

الحديث الرابع والعشرون عن ابي ذر عن النبي صلى الله عليه وسلم فيما يروي عن ربه
عز وجل انه قال يا عبادي اني حرمت الظلم على نفسي وجعلته بينكم محرما فلا
تظالموا يا عبادي كلكم ضال الا من هديته فاستهدوني اهدكم يا عبادي
كلكم جائع الا من اطعمته فاستطعموني اطعمكم يا عبادي كلكم عار الا من كسوته
فاستكسوني اكسكم يا عبادي انكم تخطئون بالليل والنهار وانا اغفر الذنوب
جميعا فاستغفروني اغفر لكم يا عبادي انكم لن تبلغوا ضري فتضروني ولن تبلغوا
نفعي فتنفعوني يا عبادي لو ان اولكم واخركم وانسكم وجنكم كانوا على
اتقى قلب رجل منكم ما زاد ذلك في ملكي شيئا يا عبادي لو ان اولكم واخركم وانسكم
وجنكم كانوا على افجر قلب رجل منكم ما نقص ذلك من ملكي شيئا يا عبادي
لو ان اولكم واخركم وانسكم وجنكم قاموا في صعيد واحد فسالوني فاعطيت
كل انسان مسالته ما نقص ذلك مما عندي الا كما ينقص المخيط
اذا ادخل البحر يا عبادي انما هي اعمالكم احصيها لكم ثم اوفيكم اياها فمن
وجد خيرا فليحمد الله ومن وجد غير ذلك فلا يلومن الا نفسه رواه مسلم

هذا الحديث خرجه مسلم من رواية سعيد بن عبد العزيز عن ربيعة بن يزيد عن ابي ادريس
الخولاني عن ابي ذر وفي اخره قال سعيد بن عبد العزيز كان ابو ادريس الخولاني اذا حدث بهذا الحديث
جثى على ركبتيه وخرجه مسلم ايضا من رواية قتادة بن ابي قلابة عن ابي اسماء الرحبي عن ابي ذر
عن النبي صلى الله عليه وسلم ولم يسق لفظه ولكنه قال وساق الحديث بنحو سياق ابي ادريس الخولاني
وحديث ابي ادريس اتم وخرجه الامام احمد والترمذي وابن ماجة من حديث شهر بن حوشب
عن عبد الرحمن بن غنم عن ابي ذر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول الله تعالى يا عبادي كلكم ضال
الا من هديته فاسلوني اهدكم وكلكم فقير الا من اغنيته فاسلوني اغنكم وكلكم مذنب

الامن

94

الا من عافيته فمن علم منكم اني ذو قدرة على المغفرة واستغفرني غفرت لكم ولا ابالي لو ان اولكم
واخركم وانسكم وجنكم ورطبكم ويابسكم وحيكم وميتكم اجتمعوا على اتقى رجل عبد
من عبادي ما زاد ذلك في ملكي جناح بعوضة ولو ان اولكم واخركم وانسكم وجنكم وحيكم
وميتكم ويابسكم ورطبكم اجتمعوا في صعيد واحد فسال كل انسان منكم ما بلغت امنيته
فاعطيت كل سائل منكم ما سال ما نقص ذلك من ملكي شيئا الا كما لو ان احدكم مر بالبحر
فغمس فيه ابرة ثم رفعها ذلك باني جواد واجد ماجد فعل ما اريد عطائي كلام وعذابي كلام
انما امري لشيء اذا اردت ان اقول له كن فيكون وهذا لفظ الترمذي وقال حديث حسن وخرجه
الطبراني بمعناه من حديث ابي موسى الاشعري عن النبي صلى الله عليه وسلم الا ان اسناده ضعيف	فقوله
وحديث ابي ذر قال الامام احمد هو اشرف حديث لاهل الشام فقوله صلى الله عليه وسلم
فيما يروي عن ربه يا عبادي اني حرمت الظلم على نفسي يعني انه منع نفسه من الظلم لعباده كما
قال تعالى وما ربك بظلام للعبيد وقال وما الله يريد ظلما للعباد وقال وما الله يريد ظلما للعالمين
وقال ان الله لا يظلم الناس شيئا وقال ان الله لا يظلم مثقال ذرة وقال تعالى ومن يعمل من الصالحات وهو
مؤمن فلا يخاف ظلما ولا هضما والهضم ان ينقص من جزاء حسناته والظلم ان يعاقب
بذنوب غيره ومثل هذا كثير في القران وهو مما يدل على ان الله سبحانه قادر على الظلم ولكن لا يفعله
فضلا منه وجودا وكرما واحسانا الى عباده وقد فسر كثير من العلماء الظلم بوضع الاشياء
في غير مواضعها واما من فسره بالتصرف في ملك الغير بغير اذنه وقد نقل عن اياس بن معاوية
وغيره فانهم يقولون ان الظلم مستحيل عليه وغير متصور في حقه لان كل ما يفعله
فهو تصرف في ملكه وبنحو ذلك اجاب ابو الاسود الدؤلي لعمران بن حصين لما ساله عن
القدر وخرج ابو داود وابن ماجة من حديث ابي سنان سعيد بن سنان عن وهب بن خالد الحمصي
عن ابن الديلمي انه سمع ابي بن كعب يقول لو ان الله تعالى عذب اهل سمواته واهل ارضه لعذبهم
وهو غير ظالم ولو رحمهم لكانت رحمته خيرا لهم من اعمالهم وانه اتى ابن مسعود فقال له مثل ذلك ثم
اتى زيد بن ثابت فحدثه عن النبي صلى الله عليه وسلم مثل ذلك وفي هذا الحديث نظر ووهب
بن خالد ليس بذلك المشهور في العلم وقد يحمل على انه لو اراد تعذيبهم لقدر عليهم ما يعذبهم
عليه فيكون غير ظالم لهم وكونه خلق افعال العباد وفيها الظلم لا يقتضي وصفه بالظلم
سبحانه وتعالى كما انه لا يوصف بسائر القبائح التي يفعلها العباد وهي خلقه فانه لا يوصف
الا بافعاله لا بافعال العباد فان افعال عباده مخلوقاته ومفعولاته وهو لا يوصف بشيء
منها انما يوصف بما قام به من صفاته وافعاله والله اعلم وقوله وجعلته بينكم محرما فلا	دعوى	تظالموا

يعني ان الله سبحانه حرم الظلم على عباده ونهاهم ان يتظالموا فيما بينهم فحرام على كل عبد ان يظلم غيره
مع ان الظلم في نفسه محرم مطلقا وهو نوعان احدهما ظلم النفس واعظمه الشرك كما قال عز وجل
ان الشرك لظلم عظيم فان الشرك جعل المخلوق في صفة الخالق تعبده وتألهه والظلم وضع الاشياء
في غير مواضعها واكثر ما ذكر في القران من وعيد الظالمين انما اريد به المشركون في قوله عز وجل والكافرون
هم الظالمون ثم يليه المعاصي على اختلاف اجناسها من كبائر وصغائر والثاني ظلم العبد
لغيره وهو المذكور في هذا الحديث وقد قال النبي صلى الله عليه وسلم في خطبته في حجة الوداع ان
دماءكم واموالكم واعراضكم عليكم حرام كحرمة يومكم هذا في شهركم هذا في بلدكم هذا وروي
انه خطب بذلك في يوم عرفة وفي يوم النحر وفي اليوم الثاني من ايام التشريق وفي رواية
ثم قال اسمعوا مني تعيشوا الا لا تظالموا انه لا يحل دم امرئ ومال امرئ مسلم الا عن طيب نفس منه
وفي الصحيحين عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ان الله ليملي للظالم حتى اذا اخذه لم يفلته ثم قرأ
قوله تعالى وكذلك اخذ ربك اذا اخذ القرى وهي ظالمة ان اخذه اليم شديد وفي صحيح البخاري عن ابي
هريرة عن النبي صلى الله عليه قال من كانت عنده مظلمة لاخيه فليتحلله منها فانه ليس ثم دينار
ولا درهم من قبل ان يؤخذ لاخيه من حسناته فان لم يكن حسنات اخذ من سيئات اخيه فطرحت
عليه وقوله تعالى يا عبادي كلكم ضال الا من هديته فاستهدوني اهدكم يا عبادي
كلكم جائع الا من اطعمته فاستطعموني اطعمكم يا عبادي كلكم عار الا من كسوته الى قوله
اغفر لكم هذا يقتضي ان جميع الخلق مفتقرون الى الله في جلب مصالحهم ودفع مضارهم في امور
دينهم ودنياهم وان العباد لا يملكون لانفسهم شيئا من ذلك وان من لم يتفضل الله عليه بالهدى
والرزق في الدنيا فانه يحرمهما في الدنيا ومن لم يتفضل الله عليه بمغفرة ذنوبه اوبقته خطاياه
في الاخرة قال تعالى من يهد الله فهو المهتدي ومن يضلل فلن تجد له وليا مرشدا ومثل هذا
كثير في القران قال الله تعالى ما يفتح الله للناس من رحمة فلا ممسك لها وما يمسك فلا مرسل له من
بعده وقال تعالى ان الله هو الرزاق ذو القوة المتين وقال فابتغوا عند الله الرزق واعبدوه
واشكروا له وقال حاكيا عن ادم وزوجته انهما قالا ربنا ظلمنا انفسنا وان لم تغفر لنا
وترحمنا لنكونن من الخاسرين وقد استدل ابراهيم الخليل عليه السلام بتفرد الله تعالى بهذه
الامور على انه لا اله غيره وان كل ما اشرك معه باطل فقال لقومه افرايتم ما كنتم تعبدون
انتم واباؤكم الاقدمون فانهم عدو لي الا رب العالمين الذي خلقني فهو يهدين والذي هو
يطعمني ويسقين واذا مرضت فهو يشفين الى قوله يوم الدين فان من تفرد بخلق العبد
وبهدايته وبرزقه واحيائه واماتته في الدنيا وبمغفرة ذنوبه في الاخرة مستحق ان يفرد

بالالهية

بالالهية والعبادة والسوال والتضرع اليه والاستكانة له قال الله تعالى الله الذي خلقكم ثم رزقكم
ثم يميتكم ثم يحييكم هل من شركائكم من يفعل من ذلكم من شيء وفي الحديث دليل على ان الله يحب
ان يسأله العباد جميع مصالحهم في دينهم ودنياهم من الطعام والشراب والكسوة وغير
ذلك كما يسألونه الهداية والمغفرة وفي الحديث ليسأل احدكم ربه حاجته كلها حتى شسع نعله
اذا انقطع وكان بعض السلف يسأل ربه في صلاته كل الحوائج حتى ملح عجينه وعلف شاته
وفي الاسرائيليات ان موسى عليه السلام قال يا رب انه ليعرض لي الحاجة فاستحيي ان اسألك قال
سلني حتى ملح عجينك وعلف حمارك فان كل ما يحتاج اليه العبد اذا سأله من الله فقد
اظهر حاجته فيه وافتقاره الى الله وذلك يحبه الله وكان بعض السلف يستحيي من الله ان
يسأله من مصالح الدنيا والاقتداء بالسنة اولى فقوله صلى الله عليه وسلم كلكم ضال الا من هديته فقد
ظن بعضهم انه معارض لحديث عياض بن حمار عن النبي صلى الله عليه وسلم يقول الله عز وجل خلقت
عبادي حنفاء وفي رواية مسلمين فاجتالتهم الشياطين وليس كذلك فان الله خلق بني
ادم وفطرهم على قبول الاسلام والميل اليه دون غيره والتهيؤ لذلك والاستعداد له بالقوة لكن لابد
للعبد من تعلم الاسلام بالفعل فانه قبل التعليم جاهل لا يعلم شيئا كما قال تعالى والله اخرجكم من بطون
امهاتكم لا تعلمون شيئا وقال لنبيه صلى الله عليه وسلم ووجدك ضالا فهدى والمراد وجدك غير عالم
بما علمك من الكتاب والحكمة كما قال تعالى وكذلك اوحينا اليك روحا من امرنا ما كنت تدري ما الكتاب
ولا الايمان فالانسان يولد مفطورا على قبول الحق فان هداه الله سبب له من يعلمه الهدى فصار
مهتديا بالفعل بعد ان كان مهتديا بالقوة وان خذله الله قيض له من يعلمه ما يغير فطرته كما
قال صلى الله عليه وسلم كل مولود يولد على الفطرة فابواه يهودانه او ينصرانه او يمجسانه واما
سوال المؤمن من الله الهداية فان الهداية نوعان هداية مجملة وهي الهداية للاسلام والايمان
وهي حاصلة للمؤمن وهداية مفصلة وهي هداية الى معرفة تفاصيل اجزاء الا
يمان والاسلام واعانته على فعل ذلك وهذا يحتاج اليه كل مؤمن ليلا ونهارا ولهذا امر الله
عباده ان يقرؤوا في كل ركعة من صلاتهم قوله تعالى اياك نعبد واياك نستعين اهدنا الصراط
المستقيم وكان النبي صلى الله عليه وسلم يقول في دعائه بالليل اهدني لما اختلف فيه من الحق باذنك
انك تهدي من تشاء الى صراط مستقيم ولهذا يشمت العاطس فيقال له يهديكم الله كما جاءت به
السنة وان انكره من انكره من فقهاء العراق ظنا منهم ان المسلم لا يدعى له بالهداية وخالفهم
جمهور العلماء اتباعا للسنة في ذلك وقد امر النبي صلى الله عليه وسلم عليا ان يسأل السداد والهدى وعلم
الحسن ان يقول في قنوت الوتر اللهم اهدني فيمن هديت واما الاستغفار من الذنوب فهو طلب
المغفرة والعبد احوج شيء اليه لانه يخطئ بالليل والنهار وقد تكرر في القران ذكر التوبة والاستغفار

والامر بهما والحث عليهما وخرج الترمذي وابن ماجه من حديث انس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال كل بني
ادم خطا وخير الخطائين التوابون وخرج البخاري من حديث ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال والله اني
لاستغفر الله واتوب اليه في اليوم مايه مرة اكثر من سبعين وخرجه النسائي وابن ماجه ولفظه
اني لاستغفر الله واتوب اليه كل يوم مايه مره وخرج مسلم من حديث الاغر المزني سمع النبي صلى الله
عليه وسلم يقول يا ايها الناس توبوا الى ربكم فاني اتوب في اليوم مايه مرة وخرجه النسائي ولفظه
يا ايها الناس توبوا الى ربكم واستغفروه فاني اتوب الى الله واستغفره في كل يوم مايه مرة وخرج
الامام احمد من حديث حذيفة قال كان في لساني ذرب على اهلي لم اعده الى غيره فذكرت ذلك للنبي
صلى الله عليه وسلم فقال اين انت من الاستغفار يا حذيفة اني لاستغفر الله كل يوم مايه مرة ومن
حديث ابي موسى عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اني لاستغفر الله في كل يوم مايه مرة واتوب اليه
وخرج النسائي من حديث ابي موسى قال كنا جلوسا فجاء النبي صلى الله عليه وسلم فقال ما اصبحت
غداة قط الا استغفرت الله مايه مرة وخرج الامام احمد وابو داود والترمذي والنسائي وابن
ماجه من حديث ابن عمر قال كنا لنعد لرسول الله صلى الله عليه وسلم في المجلس الواحد مايه مرة
يقول رب اغفر لي وتب علي انك انت التواب الرحيم وخرج النسائي من حديث ابي هريرة
قال ما رايت احدا اكثر ان يقول استغفر الله واتوب اليه من رسول الله صلى الله عليه وسلم وخرج الامام
احمد من حديث عايشة عن النبي صلى الله عليه وسلم انه كان يقول اللهم اجعلني من الذين اذا
احسنوا استبشروا واذا اساؤا استغفروا وسنذكر بقية الكلام في الاستغفار
فيما بعد ان شاء الله تعالى وقوله يا عبادي انكم لن تبلغوا ضري فتضروني ولن تبلغوا نفعي قوله
فتنفعوني يعني ان العباد لا يقدرون ان يوصلوا الى الله نفعا ولا ضرا فان الله تعالى في نفسه
غني حميد لا حاجة له بطاعات العباد ولا يعود نفعها اليه وانما هم ينتفعون بها ولا يتضرر
بمعاصيهم وانما هم يتضررون بها قال الله تعالى ولا يحزنك الذين يسارعون في الكفر انهم لن
يضروا الله شيئا وقال ومن ينقلب على عقبيه فلن يضر الله شيئا وكان النبي صلى الله عليه وسلم
يقول في خطبته ومن يعص الله ورسوله فقد غوى ولا يضر الا نفسه ولا يضر الله شيئا
وقال تعالى وان تكفروا فان لله ما في السموات وما في الارض وكان الله غنيا حميدا وقال تعالى
حاكيا عن موسى عليه السلام وقال موسى ان تكفروا انتم ومن في الارض جميعا فان الله لغني حميد
وقال ومن كفر فان الله غني عن العالمين وقال تعالى لن ينال الله لحومها ولا دماؤها ولكن يناله
التقوى منكم والمعنى انه يحب من عباده ان يطيعوه ويتقوه كما انه يكره منهم ان يعصوه
ولهذا يفرح بتوبة التائبين اشد من فرح من ضلت راحلته عليها طعامه وشرابه
بفلاة من الارض وطلبها حتى اعيى وايس منها واستسلم للموت وايس من الحياة ثم غلبته عينه
فاستيقظ

فاستيقظ وهي قائمة عنده وهذا على ما يتصوره المخلوق من الفرح هذا كله مع غناه
عن طاعات العباد وتوباتهم وانه انما يعود نفعها اليهم دونه وهذا من كمال جوده واحسانه
الى عباده ومحبته لنفعهم ودفع الضر عنهم فهو يحب من عباده ان يعرفوه ويحبوه
ويخافوه ويتقوه ويطيعوه ويتقربوا اليه ويحب ان يعلموا ان الله لا يغفر الذنوب غيره وانه قادر
على مغفرة ذنوب عباده كما في رواية عبد الرحمن بن غنم عن ابي ذر لهذا الحديث من علم منكم
اني ذو قدرة على المغفرة ثم استغفرني غفرت له ولا ابالي وفي الصحيح عن النبي صلى الله عليه وسلم
ان عبدا اذنب ذنبا فقال رب اني عملت ذنبا فاغفر لي فقال الله علم عبدي ان له
ربا يغفر الذنب وياخذ بالذنب قد غفرت لعبدي وفي حديث علي بن ابي طالب رضي الله عنه
عن النبي صلى الله عليه وسلم انه لما ركب دابته حمد الله ثلاثا وكبر ثلاثا وقال سبحانك اني ظلمت
نفسي فاغفر لي انه لا يغفر الذنوب الا انت ثم ضحك وقال ان ربك ليعجب من عبده
اذا قال رب اغفر لي ذنوبي يعلم انه لا يغفر الذنوب غيري خرجه الامام احمد والترمذي
وصححه وفي الصحيح عن النبي صلى الله عليه وسلم قال والله لله ارحم بعباده من الوالدة بولدها ها
كان بعض السلف من اصحاب ذي النون ينادي آه اين قلبي من وجد قلبي فدخل يوما
بعض السكك فوجد صبيا يبكي وامه تضربه ثم اخرجته من الدار ثم اغلقت الباب دونه
فجعل الصبي يلتفت يمينا وشمالا لا يدري اين يذهب ولا اين يقصد فرجع الى الباب فجعل
يبكي ويقول يا اماه من يفتح لي الباب اذا اغلقت بابك ومن يدنيني من نفسه اذا طردتني
ومن الذي يدنيني اذا غضبت علي فرحمته امه فقامت فنظرت من خلال الباب فوجدت
ولدها تجري دموعه على خديه متمعكا بالتراب ففتحت الباب واخذته حتى وضعته
في حجرها وجعلت تقبله وتقول يا قرة عيني يا عزيز نفسي انت الذي حملتني على نفسك وانت
الذي تعرضت لما حل بك لو انك اطعتني لم تلق مني مكروها فتواجد الفتى ثم قام فصاح
وقال قد وجدت قلبي قد وجدت قلبي وتفكروا في قوله تعالى والذين اذا فعلوا فاحشة
او ظلموا انفسهم ذكروا الله فاستغفروا لذنوبهم ومن يغفر الذنوب الا الله ولم يصروا على
ما فعلوا الاية فان فيه اشارة الى ان المذنبين ليس لهم من يلجؤن اليه ويعولون
عليه في مغفرة ذنوبهم غيره وكذلك قوله في حق الثلاثة الذين خلفوا حتى اذا
ضاقت عليهم الارض بما رحبت وضاقت عليهم انفسهم وظنوا ان لا ملجا من الله الا اليه

لو جمعت اهل السموات والارض ثم اعطيت كل واحد منهم ما اعطيت الجميع وبلغت كل واحد منهم
امله لم ينقص ذلك من ملكي عضو ذرة كيف ينقص ملك انا قيمه فيا بوسا للقانطين
من رحمتي ويا بوسا لمن عصاني وتوثب على محارمي وقوله لم ينقص ذلك مما عندي
الا كما ينقص المخيط اذا ادخل البحر تحقيق لان ما عنده لا ينقص البتة كما قال تعالى
ما عندكم ينفد وما عند الله باق فان البحر اذا غمس فيه ابرة ثم اخرجت لم ينقص من البحر
بذلك شيء وكذلك لو فرض انه شرب منه عصفور مثلا فانه لا ينقص البحر البتة
ولهذا ضرب الخضر لموسى هذا المثل في نسبة علمهما الى علم الله عز وجل وهذا
لان البحر لا يزال تمده مياه الدنيا وانهارها الجارية فمهما اخذ منه لم ينقصه شيء
لانه يمده ما هو ... وكذلك طعام اهل الجنة وما فيها فانه لا ينفد
كما قال تعالى وفاكهة مما يتخيرون كثيرة لا مقطوعة ولا ممنوعة وفرش مرفوعة
وقد جاء انه كلما نزعت ثمرة عاد مكانها مثلها فهو مثلها فهي لا تنقص ابدا
ويشهد لذلك قول النبي صلى الله عليه وسلم في خطبة الكسوف ورايت الجنة فتناولت
منها عنقودا ولو اخذته لاكلتم منه ما بقيت الدنيا خرجاه في الصحيحين من
حديث ابن عباس وخرجه الامام احمد من حديث جابر رضي الله عنه ولفظه ولو اتيتكم
به لاكل منه ما بين السماء والارض لا ينقصونه شيئا وهكذا لحم الطير الذي ياكله
اهل الجنة يستخلف ويعود كما كان حيا لا ينقص منه شيئا وقد روي هذا عن النبي
صلى الله عليه وسلم من وجوه فيها ضعف وقاله كعب وروي ايضا عن ابي امامة الباهلي
من قوله وعن ابي امامة وكذلك الشراب يشرب حتى ينتهي نفسه ثم يعود
مكانه وروي ايضا بعض العلماء الصالحين بعد موته بمدة في المنام فقال ما اكلت
منذ فارقتكم الا بضع فرخ اما علمتم ان طعام الجنة لا ينفد وقد بين في
الحديث الذي خرجه الترمذي وابن ماجه السبب الذي لاجله ما ينقص الذي عند
الله تعالى بالعطاء بقوله ذلك باني جواد واجد ماجد افعل ما اريد عطائي كلام
وعذابي كلام انما امري لشيء اذا اردت ان اقول له كن فيكون وفي مسند البزار
باسناد فيه نظر من وجه حديث ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم

بياض بالاصل

قال خزائن الله

قال خزائني الكلام فاذا اردت شيئا قلت له كن فيكون فهو سبحانه اذا اراد شيئا قال كن عطاء
او عذابا وغير ذلك قال له كن فيكون فكيف يتصور ان ينقص هذا وكذلك اذا اراد شيئا
ان يخلقه قال له كن فيكون كما قال تعالى ان مثل عيسى عند الله كمثل آدم خلقه من تراب ثم قال
له كن فيكون وفي بعض الآثار الاسرائيلية اوحى الله الى موسى عليه السلام لا تخافن غيري ما
دام لي السلطان وسلطاني دائم لا ينقطع يا موسى لا تانس بغيري ما وجدتني انيسا
لك ومتى طلبتني وجدتني يا موسى لا تامن مكري ما لم تجز الصراط الى الجنة وقال بعضهم
لا تخضعن لمخلوق على طمع ۝ فان ذلك مضر منك بالدين ۝
واسترزق الله مما في خزائنه ۝ فانما هي بين الكاف والنون ۝ وقوله يا عبادي انما هي اعمالكم احصيها لكم ثم اوفيكم اياها
يعني انه سبحانه يحصي اعمال عباده ثم يوفيهم اياها بالجزاء عليها وهذا كقوله فمن يعمل مثقال ذرة
خيرا يره ومن يعمل مثقال ذرة شرا يره وقوله يوم تجد كل نفس ما عملت من خير محضرا الآية وقوله
يوم يبعثهم الله جميعا فينبئهم بما عملوا الآية وقوله ثم اوفيكم اياها الظاهر ان المراد
توفيتها يوم القيمة كما قال تعالى وانما توفون اجوركم يوم القيمة ويحتمل ان المراد انه يوفي عباده
جزاء اعمالهم في الدنيا والآخرة كما في قوله تعالى من يعمل سوءا يجز به وقد روي عن النبي صلى
الله عليه وسلم انه فسر ذلك بان المؤمنين يجازون بسيئاتهم في الدنيا وتدخر لهم حسنا
تهم في الآخرة فيوفون اجورها واما الكافر فانه يعجل له في الدنيا ثواب حسناته
وتدخر له سيئاته فيعاقب بها في الآخرة وتوفية الاعمال هي توفية جزائها من خير او
شر فالشر يجازى به مثله من غير زيادة الا ان يعفو الله عنه والخير تضاعف الحسنة
منه بعشر امثالها الى سبع ماية ضعف الى اضعاف كثيرة لا يعلم قدرها الا الله كما
قال تعالى انما يوفى الصابرون اجرهم بغير حساب وقوله فمن وجد خيرا فليحمد الله
ومن وجد غير ذلك فلا يلومن الا نفسه اشارة الى ان الخير كله فضل من الله على عبده
من غير استحقاق له والشر كله من عند ابن آدم من اتباع هوى نفسه كما
قال عز وجل ما اصابك من حسنة فمن الله وما اصابك من سيئة فمن نفسك وقال
علي رضي الله عنه لا يرجون عبد الا ربه ولا يخافن الا ذنبه فالله سبحانه وتعالى
اذا اراد توفيق عبد وهدايته اعانه ووفقه لطاعته فكان ذلك فضلا منه

اراهم يحسن من يعطاه ابدا
بما كان تضاعفه من مليك
فرضي مطمع الا ...
تقضي ما يعني صح

وإذا أراد خذلان عبد وكله إلى نفسه وخلى بينه وبينها فأغواه الشيطان لغفلته عن ذكر
ذكر الله عز وجل واتبع هواه وكان أمره فرطا وكان ذلك عدلا منه فإن الحجة قائمة على العبد
بإنزال الكتب وإرسال الرسل صلى الله عليه وسلم فما أبقى لأحد من الناس على الله حجة بعد الرسل
فقوله بعد هذا فمن وجد خيرا فليحمد الله ومن وجد غير ذلك فلا يلومن إلا نفسه إن كان
المراد من وجد ذلك في الدنيا فإنه يكون حينئذ مأمورا بالحمد لله على ما وجد من جزاء الأعمال
الصالحة الذي عجل له في الدنيا كما قال تعالى من عمل صالحا من ذكر أو أنثى وهو مؤمن فلنحيينه
حياة طيبة الآية ويكون مأمورا بلوم نفسه على ما فعلت من الذنوب التي وجد عاقبتها
في الدنيا كما قال تعالى ولنذيقنهم من العذاب الأدنى دون العذاب الأكبر لعلهم يرجعون فالمؤمن
إذا أصابه بلاء رجع على نفسه باللوم ودعاه ذلك إلى الرجوع إلى الله بالتوبة والاستغفار
وفي المسند وسنن أبي داود عن النبي صلى الله عليه وسلم قال المؤمن إذا أصابه سقم ثم عافاه الله
منه كان كفارة لما مضى من ذنوبه وموعظة له فيما يستقبل من عمره وإن المنافق إذا مرض
وعوفي كان كالبعير عقله أهله ثم أطلقوه لا يدري لم عقلوه ولم أطلقوه وقال سلمان الفارسي
رضي الله عنه إن المسلم ليبتلى فيكون كفارة لما مضى ومستعتبا فيما بقي وإن الكافر يبتلى
فمثله كمثل البعير أطلق فلم يدر لم أطلق وعقل فلم يدر لم عقل وإن كان المراد من وجد
خيرا أو غيره في الآخرة كان إخبارا منه بأن الذين يجدون الخير في الآخرة يحمدون الله
على ذلك وأن من وجد غير ذلك يلوم نفسه حين لا ينفعه اللوم فيكون الكلام لفظه
لفظ الأمر ومعناه الخبر وقد أخبر الله تعالى عن أهل الجنة أنهم يحمدون الله على ما رزقهم
من فضله فقال ونزعنا ما في صدورهم من غل تجري من تحتهم الأنهار وقالوا الحمد لله
الذي هدانا لهذا وما كنا لنهتدي لولا أن هدانا الله وقال وقالوا الحمد لله الذي صدقنا
وعده وأورثنا الأرض نتبوأ من الجنة حيث نشاء وقال وقالوا الحمد لله الذي أذهب
عنا الحزن إن ربنا لغفور شكور الذي أحلنا دار المقامة من فضله الآية وأخبر
عن أهل النار أنهم يلومون أنفسهم ويمقتونها أشد المقت فقال تعالى وقال الشيطان
لما قضي الأمر إن الله وعدكم وعد الحق ووعدتكم فما كان لي عليكم من سلطان إلا أن دعوتكم

فاستجبتم لي

فاستجبتم لي فلا تلوموني ولوموا أنفسكم وقال تعالى إن الذين كفروا ينادون لمقت الله أكبر من مقتكم
أنفسكم الآية وقد كان بعض السلف الصالح يجتهد في الأعمال الصالحة حذرا من لوم النفس
عند انقطاع الأعمال على التقصير وفي الترمذي عن أبي هريرة مرفوعا ما من ميت يموت إلا ندم إن كان
محسنا ندم أن لا يكون ازداد وإن كان مسيئا ندم أن لا يكون استعتب وقيل لمسروق لو قصرت عن
بعض ما تصنع من الاجتهاد فقال والله لو أتاني آت فأخبرني أن الله لا يعذبني لاجتهدت
في العبادة قيل كيف ذاك قال تعذرني نفسي إذا دخلت النار أن لا ألومها أما بلغك قول الله تعالى
ولا أقسم بالنفس اللوامة إنما لاموا أنفسهم حين صاروا إلى جهنم فاعتنقتهم الزبانية
وحيل بينهم وبين ما يشتهون وانقطعت عنهم الأماني ورفعت عنهم الرحمة وأقبل كل
امرئ منهم يلوم نفسه وكان عامر بن قيس يقول والله لأجتهدن فإن نجوت فبرحمة
الله وإلا لم ألم نفسي وكان زياد مولى ابن عياش يقول لابن المنكدر ولصفوان بن سليم
الجد الجد الحذر الحذر فإن كان الأمر على ما نرجو كان ما عملتما فضلا وإلا لم تلوما إلا
أنفسكما وكان مطرف بن عبد الله يقول اجتهدوا في العمل فإن يكن الأمر على ما نرجو
من رحمة الله وعفوه كانت لنا درجات في الجنة وإن يكن الأمر شديدا كما نخاف ونحاذر
لم نقل ربنا أرجعنا نعمل صالحا غير الذي كنا نعمل نقول قد عملنا فلم ينفعنا ذلك

الحديث الخامس والعشرون عن أبي ذر رضي الله عنه أن ناسا من أصحاب
رسول الله صلى الله عليه وسلم قالوا للنبي صلى الله عليه وسلم يا رسول الله ذهب أهل الدثور بالأجور
يصلون كما نصلي ويصومون كما نصوم ويتصدقون بفضول أموالهم قال أوليس قد جعل
الله لكم ما تصدقون إن بكل تسبيحة صدقة وبكل تكبيرة صدقة وبكل تهليلة
صدقة وأمر بالمعروف صدقة ونهي عن المنكر صدقة وفي بضع أحدكم صدقة
قالوا يا رسول الله أيأتي أحدنا شهوته ويكون له فيها أجر قال أرأيتم لو وضعها في حرام
كان عليه وزر فكذلك إذا وضعها في الحلال كان له أجر رواه مسلم هذا
الحديث خرجه مسلم من رواية يحيى بن يعمر عن أبي الأسود الديلي عن أبي ذر رضي الله عنه
وقد روي معناه عن أبي ذر من وجوه كثيرة بزيادة ونقصان وسنذكر بعضها
فيما بعد إن شاء الله تعالى وفي هذا الحديث دليل على أن الصحابة رضي الله عنهم

لعل الزيادة

لشدة حرصهم على الأعمال الصالحة وقوة رغبتهم في الخير كانوا يحزنون على ما يتعذر عليهم فعله من الخير مما
يقدر عليه غيرهم فكان الفقراء يحزنون على فوات الصدقة بالأموال التي يقدر عليها الاغنيا
ويحزنون على التخلف عن الخروج في الجهاد لعدم القدرة على الالة وقد اخبر الله عنهم بذلك في
كتابه ولا على الذين اذا ما أتوك لتحملهم قلت لا أجد ما أحملكم عليه تولوا وأعينهم تفيض
من الدمع حزنا الا يجدون ما ينفقون وفي هذا الحديث أن الفقراء غبطوا أهل الدثور
والدثور هي الأموال بما يحصل لهم من أجر الصدقة بأموالهم فدلهم النبي صلى الله عليه وسلم
على صدقات يقدرون عليها وفي الصحيحين عن ابي هريرة رضي الله عنه ان فقراء المهاجرين
أتوا النبي صلى الله عليه وسلم فقالوا ذهب أهل الدثور بالدرجات العلى والنعيم المقيم
فقال وما ذاك قالوا يصلون كما نصلي ويصومون كما نصوم ويتصدقون ولا نتصدق
ويعتقون ولا نعتق فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم أفلا أعلمكم شيئا تدركون به
من سبقكم وتسبقون به من بعدكم ولا يكون أحد أفضل منكم الا من صنع مثل ما
صنعتم قالوا بلى يا رسول الله قال تسبحون وتكبرون وتحمدون دبر كل صلاة ثلاثا
وثلاثين مرة قال أبو صالح فرجع فقراء المهاجرين الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالوا
سمع اخواننا أهل الاموال بما فعلنا ففعلوا مثله فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ذلك
فضل الله يؤتيه من يشاء وقد روي نحو هذا الحديث من رواية جماعة من الصحابة
منهم علي وأبو ذر وأبو الدرداء وابن عمر وابن عباس وغيرهم رضي الله عنهم أجمعين
ومعنى هذا ان الفقراء ظنوا أن لا صدقة الا بالمال وهم عاجزون عن ذلك فأخبرهم
النبي صلى الله عليه وسلم ان جميع انواع فعل المعروف والاحسان صدقة وفي صحيح مسلم عن
حذيفة رضي الله عنه عن النبي قال كل معروف صدقة وخرجه البخاري من حديث جابر
عن النبي صلى الله عليه وسلم فالصدقة تطلق على جميع انواع فعل المعروف والاحسان
حتى ان فضل الله الواصل منه على عباده صدقة منه عليهم وقد كان بعض السلف
ينكر ذلك ويقول انما الصدقة ممن يطلب جزاءها وأجرها والصحيح خلاف ذلك و
قد قال النبي صلى الله عليه وسلم في قصر الصلاة في السفر صدقة تصدق الله بها عليكم

فاما لما اصدقة

فاقبلوا صدقته خرجه مسلم وقال من كانت له صلاة بليل فغلبه عليه نوم فنام عنها كتب الله
له أجر صلاته وكان نومه صدقة من الله تصدق بها عليه خرجه النسائي وغيره من حديث
عايشة وخرجه ابن ماجه من حديث ابي الدرداء وفي مسند بقي بن مخلد والبزار من حديث
أبي ذر مرفوعا ما من يوم ولا ليلة ولا ساعة الا لله فيها صدقة يمن بها على من يشاء من عباده
وما من الله على عبد مثل أن يلهمه ذكره وقال خالد بن معدان ان الله يتصدق كل يوم بصدقة
وما تصدق على أحد من خلقه بشيء خير من ان يتصدق عليه بذكره والصدقة بغير
المال نوعان أحدهما ما فيه تعدية الاحسان الى الخلق فيكون صدقة عليهم وربما كان
أفضل من الصدقة بالمال وهذا كالأمر بالمعروف والنهي عن المنكر فانه دعاء الى طاعة الله
وكف عن معاصيه وذلك خير من النفع بالمال وكذلك تعليم العلم النافع واقراء القرآن
وازالة الأذى عن الطريق والسعي في جلب النفع للناس ودفع الأذى عنهم وكذلك
الدعا للمسلمين واستغفار لهم وخرج ابن مردويه باسناد فيه ضعف عن ابن عمر
مرفوعا من كان له مال فليتصدق من ماله ومن كان له قوة فليتصدق من قوته ومن
كان له علم فليتصدق من علمه ولعله موقوف وخرج الطبراني باسناد فيه ضعف
عن سمرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال أفضل الصدقة الصدقة باللسان قيل يا رسول الله
وما صدقة اللسان قال الشفاعة يفك بها الاسير ويحقن بها الدم وتجر بها المعروف والاحسان
الى أخيك وتدفع عنه الكريهة وقال عمرو بن دينار بلغنا ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال
ما من صدقة عند الله أحب من قول ألم تسمع الى قوله تعالى قول معروف ومغفرة خير من
صدقة يتبعها أذى اخرجه ابن ابي حاتم وفي مراسيل الحسن عن النبي صلى الله عليه وسلم ان من
الصدقة أن تسلم على الناس وأنت طليق الوجه خرجه ابن ابي الدنيا وقال معاذ رضي الله عنه
تعليم العلم لمن لا يعلمه صدقة وروي مرفوعا ومن انواع الصدقة كف الأذى عن الناس
ففي الصحيحين عن أبي ذر رضي الله عنه قال قلت يا رسول الله اي الأعمال أفضل قال الايمان بالله
والجهاد في سبيل الله قلت فأي الرقاب أفضل قال أنفسها عند أهلها وأكثرها
ثمنا قلت فان لم أفعل قال تعين صانعا أو تصنع لأخرق قلت يا رسول الله أرأيت ان ضعفت
عن بعض العمل قال تكف شرك عن الناس فانها صدقة وقد روي في حديث أبي ذر
زيادات أخر فخرج الترمذي من حديث ابي ذر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال تبسمك في وجه

أخيك لك صدقة وأمرك بالمعروف ونهيك عن المنكر صدقة وإرشادك الرجل في أرض الضلال لك
صدقة وإماطتك الأذى عن الحجر والشوك عن الطريق لك صدقة وإفراغك من دلوك في دلو
أخيك لك صدقة وخرج ابن حبان في صحيحه من حديث أبي ذر رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم
قال ليس من نفس ابن آدم إلا عليها صدقة في كل يوم طلعت فيه الشمس قيل يا رسول الله من أين
لنا صدقة نتصدق بها قال إن أبواب الخير لكثيرة التسبيح والتكبير والتحميد والتهليل والأمر بالمعروف
والنهي عن المنكر وتميط الأذى عن الطريق وتسمع الأصم وتهدي الأعمى وتدل المستدل على
حاجته وتسعى بشدة ساقيك مع اللهفان المستغيث وتحمل بشدة ذراعيك مع الضعيف
فهذا كله صدقة منك على نفسك وخرج الإمام أحمد من حديث أبي ذر رضي الله عنه قال قلت يا
رسول الله ذهب الأغنياء بالأجر يتصدقون ولا نتصدق قال وأنت فيك صدقة ورفعك
العظم عن الطريق صدقة وهدايتك الطريق صدقة وعونك الضعيف بفضل قوتك
صدقة وبيانك عن الأغتم صدقة ومباضعتك امرأتك صدقة قلت يا رسول الله نأتي شهوتنا
ونؤجر قال أرأيت لو جعلته في حرام أكان تأثم قال نعم قال أفتحتسبون بالشر ولا تحتسبون
بالخير وفي رواية أخرى قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إن فيك صدقة كثيرة فذكر فضل
سمعك وبصرك وفي رواية أخرى للإمام أحمد قال إن من أبواب الصدقة التكبير وسبحان
الله والحمد لله ولا إله إلا الله وأستغفر الله وتأمر بالمعروف وتنهى عن المنكر وتعزل الشوك
عن الطريق والعظم والحجر وتهدي الأعمى وتسمع الأصم والأبكم حتى يفقه وتدل
على حاجة له قد علمت مكانها وتسعى بشدة ساقيك إلى اللهفان المستغيث
وترفع بشدة ذراعيك مع الضعيف كل ذلك من أبواب الصدقة منك على نفسك ولك
في جماعك زوجتك أجر قلت كيف يكون لي في شهوتي فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم
أرأيت لو كان لك ولد فأدرك ورجوت خيره فمات أكنت تحتسبه قلت نعم قال فأنت
خلقته قلت بل الله خلقه قال فأنت هديته قلت بل الله هداه قال فأنت ترزقه
قلت بل الله يرزقه قال كذلك فضعه في حلاله وجنبه حرامه فإن شاء الله أحياه
وإن شاء أماته ولك أجر وظاهر هذا السياق يقتضي أنه يؤجر في جماعه لأهله
بنية طلب الولد الذي يترتب الأجر على تربيته وتأديبه في حياته ويحتسبه
عند موته وأما إذا لم ينو شيئا بقضاء شهوته فهذا قد تنازع الناس في دخوله

في هذا الحديث

في هذا الحديث وقد صح الحديث بأن نفقة الرجل على أهله صدقة وفي الصحيحين عن ابن مسعود الأنصاري
عن النبي صلى الله عليه وسلم قال نفقة الرجل على أهله صدقة وفي رواية لمسلم وهو يحتسبها وفي رواية البخاري
إذا أنفق الرجل على أهله وهو يحتسبها فهو له صدقة فدل على أنه إنما يؤجر فيها إذا احتسبها عند الله كما في
حديث سعد بن أبي وقاص عن النبي صلى الله عليه وسلم قال إنك لن تنفق نفقة تبتغي بها وجه الله إلا أجرت حتى
اللقمة ترفعها إلى في امرأتك خرجاه وفي صحيح مسلم عن ثوبان رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال أفضل الدنانير
دينار ينفقه الرجل على عياله ودينار ينفقه على فرس في سبيل الله ودينار ينفقه الرجل على أصحابه في سبيل الله
قال أبو قلابة عند رواية هذا الحديث بدأ بالعيال وأي رجل أعظم أجرا من رجل ينفق على عيال له صغار
يعفهم الله به ويغنيهم الله به وفيه أيضا عن سعد عن النبي صلى الله عليه وسلم قال إن نفقتك على عيالك صدقة وإن ما تأكل
امرأتك من مالك صدقة وهذا قد ورد مقيدا في الرواية الأخرى بابتغاء وجه الله وفيه أيضا عن أبي
هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال دينار أنفقته في سبيل الله ودينار أنفقته في رقبة ودينار تصدقت
به على مسكين ودينار أنفقته على أهلك أفضلها الدينار الذي أنفقته على أهلك وخرج الإمام
أحمد وابن حبان في صحيحه من حديث أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم تصدقوا فقال
رجل عندي دينار فقال تصدق به على نفسك قال عندي آخر قال تصدق به على زوجك قال عندي آخر
قال تصدق به على ولدك قال عندي دينار آخر قال تصدق به على خادمك قال عندي دينار آخر قال
أنت أبصر به وخرج الإمام أحمد من حديث المقدام بن معديكرب عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ما أطعمت
نفسك فهو لك صدقة وما أطعمت ولدك فهو لك صدقة وما أطعمت زوجتك فهو لك صدقة
وما أطعمت خادمك فهو لك صدقة وفي هذا المعنى أحاديث كثيرة يطول ذكرها وفي الصحيحين
عن أنس رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ما من مسلم يغرس غرسا أو يزرع زرعا فيأكل منه إنسان
أو طير أو دابة إلا كان له صدقة وفي صحيح مسلم عن جابر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ما من مسلم
يغرس غرسا إلا كان ما أكل منه له صدقة وما سرق منه له صدقة وما أكل السبع منه فهو له صدقة
وما أكل الطير فهو له صدقة ولا يرزؤه أحد إلا كان له صدقة وفي رواية له أيضا فيأكل منه
إنسان ولا دابة ولا طير إلا كان له صدقة إلى يوم القيامة وفي المسند بإسناد ضعيف عن
معاذ بن أنس الجهني رضي الله عنه مرفوعا قال من بنى بنيانا في غير ظلم ولا اعتداء أو غرس غرسا في غير ظلم
ولا اعتداء كان له أجر جار ما انتفع به أحد من خلق الرحمن وذكر البخاري في تاريخه
من حديث جابر مرفوعا من حفر ماء لم يشرب منه كبد حرى من جن ولا إنس ولا سبع ولا طير إلا آجره الله يوم القيامة
وظاهر هذه الأحاديث كلها يدل على أن هذه الأشياء تكون صدقة يثاب عليها الزارع والغارس

صلى الله عليه وسلم أرأيت لو وضعها في الحرام أكان عليه وزر فكذلك
ونحوهما من غير قصد ولا نية وكذلك قول النبي
اذا وضعها في الحلال كان له أجر يدل بظاهره على أنه يوجر في اتيانه أهله من غير نية ولا قصد فإن
المباضع لأهله كالزارع في الأرض الذي يحرث ويبذر فيها وقد ذهب الى هذا طائفة من العلماء ومال اليه
محمد بن قتيبة في الأكل والشرب والجماع واستدل بقوله صلى الله عليه وسلم ان المؤمن ليؤجر في كل شيء حتى
اللقمة يرفعها الى فيه وهذا اللفظ استدل به غير معروف انما المعروف قول النبي صلى الله عليه وسلم لسعد
انك لن تنفق نفقة تبتغي بها وجه الله الا أجرت عليها حتى اللقمة التي في في امرأتك وهو مقيد باخلاص النية
لله فتحمل الأحاديث المطلقة عليه والله أعلم ويدل عليه أيضا قول الله تعالى لا خير في كثير من نجواهم
الا من أمر بصدقة أو معروف أو اصلاح بين الناس ومن يفعل ذلك ابتغاء مرضات الله فسوف نؤتيه
أجرا عظيما فجعل ذلك خيرا ولم يرتب عليه الأجر الا مع نية الاخلاص واما اذا فعله رياء
فانه يعاقب عليه وانما محل التردد اذا فعله بغير نية صالحة ولا فاسدة وقال أبو سليمان الدا
راني رحمه الله من عمل عمل خير من غير نية كفاه نية اختياره للاسلام على غيره من الأديان فظا
هر هذا أنه يثاب عليه من غير نية بالكلية بدخوله في الاسلام مختارا لأعمال الخير في الجملة فيثاب
على كل عمل يعمله منها بتلك النية والله أعلم وقوله صلى الله عليه وسلم أرأيت لو وضعها في الحرام
أكان عليه وزر فكذلك اذا وضعها في الحلال كان له أجر هذا يسمى عند الأصوليين قياس
العكس ومنه قول ابن مسعود رضي الله عنه قال النبي صلى الله عليه وسلم كلمة وقلت أنا أخرى قال من مات
يشرك بالله شيئا دخل النار وقلت أنا من مات لا يشرك بالله شيئا دخل الجنة النوع الثاني من
الصدقة التي ليست مالية ما نفعه قاصر على فاعله من أنواع الذكر من التكبير والتسبيح والتحميد
والتهليل والاستغفار وكذلك المشي الى المساجد صدقة ولم يذكر في شيء من الأحاديث قاصرة
الصلاة والصيام والحج والجهاد وأنه صدقة وهذه الأعمال أفضل من الصدقات المالية لأنه
انما ذكر ذلك جوابا لسؤال الفقراء الذين سألوه عما يقاوم تطوع الأغنياء بأموالهم وأما الفرائض أكثر صح
فقد كانوا كلهم مشتركين فيها وقد تكاثرت النصوص بتفضيل الذكر على الصدقة بالمال كما في
حديث أبي الدرداء عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ألا أنبئكم بخير أعمالكم وأزكاها لكم وأرفعها
لكم في درجاتكم وخير لكم من انفاق الذهب والفضة وخير لكم من أن تلقوا عدوكم فتضر
بوا أعناقهم ويضربوا أعناقكم قالوا بلى يا رسول الله قال ذكر الله خرجه الامام أحمد والترمذي
وذكره مالك في الموطأ موقوفا على أبي الدرداء وفي الصحيحين عن أبي هريرة رضي الله عنه
عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من قال لا اله الا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد يحيي ويميت وهو على كل
شيء قدير

شيء قدير في كل يوم مائة مرة كانت له عدل عشر رقاب وكتبت له مائة حسنة ومحيت عنه مائة سيئة
وكانت له حرزا من الشيطان يومئذ حتى يمسي ولم يأت أحد بأفضل مما جاء به الا رجل عمل أكثر من ذلك
وفيهما أيضا عن أبي أيوب رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال من قالها عشر مرار كان كمن أعتق
أربعة أنفس من ولد اسمعيل وخرج الامام أحمد والترمذي من حديث أبي سعيد رضي الله عنه عن النبي صلى الله
عليه وسلم سئل أي العباد أفضل درجة عند الله يوم القيمة قال الذاكرون الله كثيرا قلت يا رسول الله بلغ
ومن الغازي في سبيل الله قال لو ضرب بسيفه في الكفار والمشركين حتى ينكسر ويختضب دما
لكان الذاكرون لله أفضل منه درجة ويروى نحوه من حديث معاذ وجابر رضي الله عنهما مرفوعا
والصواب وقفه على معاذ وخرج الطبراني من حديث أبي الوازع عن أبي برزة الأسلمي من قوله خرجه أبو
جعفر الفريابي وخرج أيضا من حديث أنس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من كبر مائة وسبح مائة وهلل
مائة كانت له خيرا من عشر رقاب يعتقها ومن سبع بدنات ينحرها وخرج ابن أبي الدنيا باسناده
عن أبي الدرداء أنه قيل له ان رجلا أعتق مائة نسمة فقال ان مائة نسمة من مال رجل
كثير وأفضل من ذلك ايمان ملزوم بالليل والنهار وأن لا يزال لسان أحدكم رطبا من ذكر الله
عز وجل وعن أبي الدرداء أيضا قال لأن أقول الله أكبر مائة مرة أحب الي من أن أتصدق بمائة
دينار وكذلك قال سلمان الفارسي رضي الله عنه وغيره من الصحابة والتابعين أن الذكر أفضل
من الصدقة بعدده من المال وخرج الامام أحمد والنسائي من حديث أم هانئ رضي الله عنها
أن النبي صلى الله عليه وسلم قال لها سبحي الله مائة تسبيحة فانها تعدل لك مائة رقبة من ولد اسماعيل
واحمدي الله مائة تحميدة فانها تعدل لك مائة فرس مسرجة ملجمة تحملين عليها في سبيل الله وكبري
الله مائة تكبيرة فانها تعدل لك مائة بدنة مقلدة متقبلة وهللي الله مائة تهليلة لا
أحسبه الا قال تملأ ما بين السماء والأرض ولا يرفع يومئذ لأحد مثل عملك الا أن يأتي بمثل
ما أتيت وخرجه أحمد أيضا وابن ماجة وعندهما وقولي لا اله الا الله مائة مرة لا تذر
ذنبا ولا يسبقها عمل وخرجه الترمذي عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده رضي الله عنهم
عن النبي صلى الله عليه وسلم نحوه وخرج الطبراني من حديث ابن عباس رضي الله عنهما مرفوعا قال ما
صدقة أفضل من ذكر الله عز وجل وخرج الفريابي باسناد فيه نظر عن أبي أمامة رضي الله عنه
مرفوعا من فاته الليل أن يكابده وبخل بالمال أن ينفقه وجبن عن العدو أن يقاتله
فليكثر من سبحان الله وبحمده فانها أحب الى الله عز وجل من جبل ذهب أو جبل فضة ينفقه في سبيل الله

عز وجل وخرج البزار بإسناد مقارب من حديث ابن عباس رضي الله عنهما مرفوعا في حديثه فليكثر ذكر الله ولم يزد على
ذلك وفي المعنى أحاديث كثيرة متعددة **الحديث السادس والعشرون** عن أبي هريرة رضي الله
عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كل سلامى من الناس عليه صدقة كل يوم تطلع فيه الشمس تعدل
بين اثنين صدقة وتعين الرجل في دابته فتحمل عليها أو ترفع عليها متاعه صدقة والكلمة الطيبة صدقة وبكل
خطوة تمشيها إلى الصلاة صدقة وتميط الأذى عن الطريق صدقة رواه البخاري ومسلم هذا
الحديث خرجاه من رواية همام بن منبه عن أبي هريرة وخرجه البزار من رواية صالح عن أبي هريرة
عن النبي صلى الله عليه وسلم قال الإنسان ثلاثمائة وستون عظما أو ستة وثلاثون سلامى عليه في كل
يوم صدقة قالوا فإن لم يجد قال الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر قالوا فإن لم يستطع ذلك قال يرفع
عظما عن الطريق قالوا فإن لم يستطع قال فليعن ضعيفا قالوا فإن لم يستطع ذلك قال فليدع
الناس من شره وخرج مسلم من حديث عائشة رضي الله عنها عن النبي صلى الله عليه وسلم قال
خلق ابن آدم على ستين وثلاثمائة مفصل فمن كبر الله وحمد الله وهلل الله وسبح الله وعزل
حجرا عن طريق المسلمين أو عزل شوكة أو عظما أو أمر بمعروف أو نهى عن منكر عدد تلك الستين
وثلاثمائة السلامى أمسى من يومه وقد زحزح نفسه عن النار وخرج مسلم من رواية أبي الأسود
الديلي عن أبي ذر رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ~~الإنسان ثلاثمائة~~ يصبح على كل سلامى من
أحدكم صدقة فكل تسبيحة صدقة وكل تحميدة صدقة وكل تهليلة صدقة وكل تكبيرة
صدقة وأمر بالمعروف صدقة ونهي عن المنكر صدقة ويجزي من ذلك ركعتان يركعهما
من الضحى وخرج الإمام أحمد وأبو داود من حديث أبي بريدة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم
قال في الإنسان ثلاثمائة وستون مفصلا فعليه أن يتصدق عن كل مفصل منه بصد
قة قالوا ومن يطيق ذلك يا نبي الله قال النخاعة في المسجد يدفنها والشيء ينحيه عن الطريق
فإن لم يجد فركعتا الضحى تجزئك وفي الصحيحين عن أبي موسى رضي الله عنه عن النبي صلى الله
عليه وسلم قال على كل مسلم صدقة قالوا فإن لم يجد قال فيعمل بيديه فينفع نفسه ويتصدق
قالوا فإن لم يستطع أو لم يفعل قال يعين ذا الحاجة الملهوف قالوا فإن لم يفعل
قال فليأمر بالخير أو قال بالمعروف قالوا فإن لم يفعل قال فليمسك عن الشر فإنه
صدقة وخرج ابن حبان في صحيحه من حديث ابن عباس رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم
قال على كل منسم من ابن آدم صدقة كل يوم فقال رجل من القوم من يطيق هذا قال أمر بالمعروف
ونهي عن المنكر

ميسم

ونهي عن المنكر صدقة والحمل على الضعيف صدقة وكل خطوة يخطوها أحدكم إلى الصلاة صدقة
وخرجه البزار وغيره وفي رواية على كل ميسم من الإنسان صدقة كل يوم أو صلاة فقال رجل هذا
من أشد ما أتيتنا به فقال أمر بالمعروف ~~صدقة~~ وكلام ونهي عن المنكر صدقة وحملك عن الضعيف
صلاة أو صدقة وإنحاؤك الأذى عن الطريق صلاة وكل خطوة تخطوها إلى الصلاة صلاة وفي
رواية البزار وإماطة الأذى عن الطريق ~~صلاة~~ صدقة أو قال صلاة قال بعضهم يريد بالميسم
كل عضو على حدة مأخوذ من الوسم وهو العلامة إذ ما من عظم ولا عرق ولا عصب
إلا وعليه أثر صنع الله فيجب على العبد الشكر على ذلك لله والحمد لله على خلقه سويا صحيحا و
هذا هو المراد بقوله عليه صلاة كل يوم لأن الصلاة تحتوي على الحمد والشكر والثناء وخرج
الطبراني من آخر عن ابن عباس رفع الحديث إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم قال على كل سلامى
أو على كل عضو من بني آدم في كل يوم صدقة ويجزي من ذلك كله ركعتان الضحى وروي
من حديث أبي الدرداء رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال على كل نفس كل يوم صدقة قيل
فإن كان لا يجد شيئا قال أليس بصيرا شهما أي قويا فصيحا صحيحا قالوا بلى قال يعطي من
قليله وكثيره وإن بصرك للمنقوص بصره صدقة وإن سمعك للمنقوص سمعه
صدقة وقد ذكرنا في شرح الحديث الماضي حديث أبي ذر الذي خرجه ابن حبان في صحيحه
عن النبي صلى الله عليه وسلم ليس من نفس ابن آدم إلا عليها صدقة في كل يوم طلعت عليه الشمس
قيل يا رسول الله أين لنا صدقة نتصدق بها قال إن أبواب الخير لكثيرة التسبيح والتحميد
والتكبير والتهليل والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر وتميط الأذى عن الطريق وتسمع
الأصم وتهدي الأعمى وتدل المستدل على حاجته صدقة منك على نفسك فقوله
صلى الله عليه وسلم كل سلامى من الناس عليه صدقة قال أبو عبيد السلامى عظم يكون
في فرسن البعير قال فكأن معنى الحديث على كل عظم من عظام ابن آدم صدقة
يشير أبو عبيد إلى أن السلامى اسم لبعض العظام الصغار التي في الإبل ثم عبر بها عن
العظام في الجملة بالنسبة إلى الآدمي وغيره فمعنى الحديث عنده على كل عظم من
عظام ابن آدم صدقة وقال غيره السلامى عظم في طرف اليد والرجل وكني بذلك
عن جميع عظام الجسد والسلامى جمع وقيل هو مفرد وقد ذكر علماء الطب

ان جميع عظام البدن مايتان وثمانية واربعون عظما سوى السمسمانيات وبعضهم يقول هي
ثلاثماية وستون عظما يظهر بها للحس مايتان وخمسة وستون عظما والباقية صغار لا
تظهر تسمى السمسمانية وهذه الاحاديث تصدق على القول ولعل السلامى عبر بها عن هذه
العظام الصغار فانها في الاصل اسم لما صغر من ما في البعير من العظام ورواية البزار لحديث
ابي هريرة تشهد لهذا حيث قال فيها اربعة وستة وثلاثون سلامى وقد خرجه غير البزار و
قال فيه ان في بن آدم ستماية وستون عظما وهذه الرواية غلط وفي حديث عايشة
وبريدة ذكر ثلاثماية وستين مفصلا ومعنى الحديث ان تركيب هذه العظام وسلامتها ستين صح
من اعظم نعم الله على عبده فيحتاج كل عظم الى شكر صدقة يتصدق بها بن آدم عنه
ليكون ذلك شكرا لهذه النعمة قال الله عز وجل يا ايها الانسان ما غرك بربك الكريم الذي
خلقك فسويك فعدلك في اي صورة ما شاء ركبك وقال تعالى هو الذي انشاكم وجعل
لكم السمع والابصار والافئدة قليلا ما تشكرون وقال تعالى الم نجعل له عينين ولسانا
وشفتين وهديناه النجدين قال مجاهد نعم الله متظاهرة يقررك بها كيما تشكر وقرأ
الفضيل ليلة هذه الاية فبكى فسئل عن بكائه فقال هل بت ليلة شاكرا لله ان جعل
لك عينين تبصر بهما هل بت ليلة شاكرا لله ان جعل لك لسانا تنطق به وجعل يعدد
من هذا الضرب وروى ابن ابي الدنيا عن سلمان الفارسي قال ان رجلا بسط له في الدنيا
فانتزع ما في يديه فجعل يحمد الله ويثني عليه وبسط لاخر في الدنيا فقال لصاحبه
ارايتك على ما تحمد الله قال احمده على ما لو اعطيت به ما اعطي الخلق كلهم لم اعطهم
اياه قال وما ذاك قال ارايت بصرك ارايت سمعك ارايت لسانك ارايت يديك
ارايت رجليك باسناده عن ابي الدرداء رضي الله عنه انه كان يقول
الصحة غناء الجسد وعن يونس بن عبيد ان رجلا شكى اليه ضيق حاله فقال
له يونس ايسرك ان لك ببصرك هذا الذي تبصر به ماية الف درهم قال الرجل
لا قال فرجليك قال لا قال فذكر نعم الله عليه فقال يونس ارى عندك مئين الوف
وانت تشكو الحاجة وعن وهب بن منبه قال مكتوب في حكمة آل داود العافية
الملك الخفي وعن بكر المزني قال يا ابن آدم ان اردت قدر ما انعم الله عليك فغمض عينيك

وفي بعض الاثار

وفي بعض الاثار كم من نعمة في عرق ساكن وفي صحيح البخاري عن ابن عباس رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم
قال نعمتان مغبون فيهما كثير من الناس الصحة والفراغ فهذه النعم مما يسأل الانسان عن شكرها
يوم القيمة ويطالب بها كما قال عز وجل ثم لتسألن يومئذ عن النعيم وخرج الترمذي وابن حبان
من حديث ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ان اول ما يسأل عنه العبد يوم القيمة
فيقول الم نصح لك جسمك ونرويك من الماء البارد وقال ابن مسعود النعيم الامن والصحة
وقال علي بن ابي طلحة عن ابن عباس في قوله ثم لتسألن يومئذ عن النعيم قال النعيم صحة
الابدان والاسماع والابصار يسأل الله العباد فيما استعملوها وهو اعلم بذلك منهم وهو قوله
ان السمع والبصر والفؤاد كل اولئك كان عنه مسئولا وخرج الطبراني من رواية ايوب بن عتبة
وفيه ضعف عن عطاء عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من قال لا اله الا الله كان له بها عهد عند الله
ومن قال سبحان الله وبحمده كتب له بها ماية الف حسنة واربع وعشرون الف حسنة فقال رجل
كيف نهلك بعد هذا يا رسول الله قال ان الرجل لياتي يوم القيمة بالعمل لو وضع على جبل لاثقله
فتقوم النعمة من نعم الله فتكاد ان تستنفد ذلك كله الا ان يتطاول الله برحمته وروى ابن ابي
الدنيا باسناد فيه ضعف ايضا عن انس بن مالك رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال يؤتى
بالنعم يوم القيمة وبالحسنات والسيئات فيقول الله لنعمة من نعمه خذي حقك من حسناته فما
تترك له حسنة الا ذهبت بها وباسناده عن وهب بن منبه قال عبد الله عابد خمسين عاما
فاوحى الله عز وجل اني قد غفرت لك قال يا رب وما تغفر لي ولم اذنب فاذن الله عز وجل لعرق في عنقه
فضرب عليه فلم ينم ولم يصل ثم سكن وقام فاتاه ملك فشكى اليه ما لقي من ضربان العرق فقال
الملك ان ربك عز وجل يقول عبادتك خمسين عاما تعدل سكون ذا العرق وخرج الحاكم
هذا المعنى مرفوعا من رواية سليمان بن هرم القرشي عن محمد بن المنكدر عن جابر عن النبي صلى الله
عليه وسلم ان جبريل اخبره ان عابدا عبد الله على راس جبل في البحر خمسين سنة ثم سال ربه ان
يقبضه وهو ساجد قال فنحن نمر عليه اذا هبطنا واذا عرجنا ونجد في العلم انه يبعث
يوم القيمة فيوقف بين يدي الله عز وجل فيقول الرب عز وجل ادخلوا عبدي الجنة برحمتي
فيقول العبد يا رب بعملي ثلاث مرات ثم يقول للملائكة قايسوا عبدي بنعمتي
عليه وبعمله فيجدوا نعمة البصر قد احاطت بعبادة خمسماية سنة وبقيت

نعم الحمد له فيقول أدخلوا عبدي النار فيجر الى النار فينادي ربه برحمتك أدخلني الجنة
برحمتك فيدخله الجنة قال جبريل انما الاشياء برحمة الله يا محمد وسليمان بن هرم قال
العقيلي هو مجهول وحديثه غير معروف وروى الخرائطي باسناد فيه نظر عن عبد الله
بن عمرو مرفوعا يؤتى بالعبد يوم القيمة فيوقف بين يدي الله فيقول للملائكة
انظروا في عمل عبدي ونعمتي عليه فينظرون فيقولون ولا بقدر نعمة واحدة من نعمك
عليه فيقول انظروا في عمله سيئه وصالحه فينظرون فيجدونه كفافا فيقول
عبدي قد قبلت حسناتك وغفرت لك سيئاتك وقد وهبت لك نعمتي فيما بين ذلك والمقصود
ان الله تعالى انعم على عباده بما لا يحصونه كما قال وان تعدوا نعمة الله لا تحصوها وطلب منهم
الشكر ورضي به منهم قال سليمان التيمي ان الله انعم على العباد على قدره وكلفهم الشكر
على قدرهم حتى رضي منهم من الشكر بالاعتراف بقلوبهم بنعمه وبالحمد بالسنتهم عليها
كما خرجه أبو داود والنسائي من حديث عبد الله بن غنام رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم من
قال حين يصبح اللهم ما أصبح بي من نعمة أو بأحد من خلقك فمنك وحدك لا شريك لك فلك
الحمد ولك الشكر فقد أدى شكر ذلك اليوم ومن قالها حين يمسي أدى شكر ليلته وفي
رواية للنسائي عن عبد الله بن عباس رضي الله عنهما وخرج الحاكم من حديث عايشة رضي الله
عنها عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ما أنعم الله تعالى على عبد نعمة فعلم انها من عند الله الا كتب الله شكرها
قبل أن يشكرها وما أذنب عبد ذنبا فندم عليه الا كتب الله مغفرته قبل أن يستغفره وقال
أبو عمرو الشيباني قال موسى عليه السلام يوم الطور يا رب ان أنا صليت فمن قبلك وان
أنا تصدقت فمن قبلك وان أنا بلغت الرسالة فمن قبلك فكيف أشكرك
قال الآن شكرتني وعن الحسن قال قال موسى عليه السلام يا رب من يستطيع ان يؤدي شكر ما آدم
صنعت اليه خلقته بيدك ونفخت فيه من روحك واسكنته جنتك وأمرت
الملائكة فسجدوا له فقال يا موسى علم ان ذلك مني فحمدني عليه فكان ذلك شكر لما
صنعت وعن ابي الجلد قال قرأت في مسألة داود عليه السلام انه قال يا رب كيف لي
أن أشكرك وأنا لا أصل الى شكرك الا بنعمتك قال فأتاه الوحي ان يا داود أما
علمت ان الذي بك من النعم مني قال بلى قال فاني أرضى بذلك منك شكرا قال وقرأت
في مسألة

في مسألة موسى عليه السلام وقال عليه السلام يا رب كيف لي أن أشكرك وأصغر نعمة وضعتها عندي من نعمك لا
يجازي بها عملي كله قال فأتاه الوحي يا موسى الآن شكرتني وقال بكر بن عبد الله ما قال عبد قط الحمد لله
الا وجب عليه نعمة بقوله الحمد لله فما جزاء تلك النعمة جزاؤها ان يقول الحمد لله فجاءت
نعمة أخرى فلا تنفد نعماء الله وقد روى ابن ماجة من حديث أنس رضي الله عنه مرفوعا
الى رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ما أنعم الله على عبد نعمة فقال الحمد لله الا كان الذي أعطى أفضل
مما أخذ وروينا نحوه من حديث شهر بن حوشب عن اسماء بنت يزيد مرفوعا أيضا وروي هذا
عن الحسن البصري من قوله وكتب بعض عمال عمر بن عبد العزيز اليه اني بأرض قد كثرت بها
النعم حتى لقد أشفقت على أهلها من ضعف الشكر وكتب اليه عمر اني قد كنت أراك أعلم
بالله مما أنت ان الله لم ينعم على عبد نعمة فحمد الله عليها الا كان حمده أفضل من نعمه لو كنت
لا تعرف ذلك الا في كتاب الله المنزل قال تعالى ولقد آتينا داود وسليمان علما فقالا
الحمد لله الذي فضلنا على كثير من عباده المؤمنين وقال تعالى وسيق الذين اتقوا ربهم
الى الجنة زمرا الى قوله وقالوا الحمد لله الذي وأي نعمة أفضل من دخول الجنة وقد
ذكر ابن أبي الدنيا في كتاب الشكر عن بعض العلماء انه صوب هذا القول أعني قول من قال ان
الحمد أفضل من النعم وعن ابن عيينة انه خطأ قائله وقال لا يكون فعل العبد أفضل
من فعل الرب عز وجل لكن الصواب قول من صوبه فان المراد بالنعم النعم الدنيوية
كالعافية والرزق والصحة ودفع الكرب ونحو ذلك والحمد هو من النعم
الدينية وكلاهما نعمة من الله لكن نعمة الله على عبده بهدايته لشكر نعمته بالحمد عليها
أفضل من النعم الدنيوية على عبده فان النعم الدنيوية ان لم يقترن بها الشكر صارت
بلية كما قال أبو حازم كل نعمة لا تقرب من الله فهي بلية فاذا وفق الله عبده للشكر
على نعمه الدنيوية بالحمد وغيره من أنواع الشكر كانت هذه النعمة خيرا من تلك النعم
وأحب الى الله تعالى فان الله يحب المحامد ويرضى من عبده ان يأكل الأكلة فيحمده عليها
ويشرب الشربة فيحمده عليها والثناء بالنعم والحمد عليها وشكرها عند أهل الجود والكرم

أحب إليهم من أموالهم فهم يبذلونها طلبا للثناء والله عز وجل أكرم الأكرمين وأجود الأجودين
فهو يبذل نعمه لعباده ويطلب منهم الثناء بها وذكرها والحمد عليها ويرضى منهم بذلك
شكرا عليها وإن كان ذلك كله من فضله عليهم وهو غير محتاج إلى شكرهم لكنه يحب ذلك
من عباده حيث كان صلاح العبد وفلاحه وكماله فيه ومن فضله سبحانه أنه نسب
الحمد والشكر إليهم وإن كان من أعظم نعمه عليهم وهذا كما أنهم أنه أعطاهم
ما أعطاهم من الأموال ثم استقرض منهم بعضه ومدحهم بإعطائه والكل ملكه
ومن فضله ولكن كرمه اقتضى ذلك ومن هنا يعلم معنى الأثر الذي جاء مرفوعا وموقوفا
الحمد لله حمدا يوافي نعمه ويكافي مزيده ولنرجع الآن إلى تفسير كل سلامى من الناس
عليه صدقة كل يوم تطلع فيه الشمس يعني أن الصدقة على ابن آدم عن هذه الأعضاء
الأعضاء في كل يوم من أيام الدنيا فإن اليوم قد يعبر به عن مدة أزيد من ذلك كما يقال يوم
صفين وكان مدة أيام وعن مطلق الوقت كما قال تعالى يوم يأتيهم ليس مصروفا عنهم
وقد يكون ذلك ليلا أو نهارا فإذا قيل كل يوم تطلع فيه الشمس علم أن هذه
الصدقة على ابن آدم في كل يوم يعيش فيه ابن آدم من أيام الدنيا وظاهر الحديث يدل على أن
هذا الشكر بهذه الصدقة واجب على كل مسلم كل يوم ولكن الشكر على درجتين أحدهما
واجب وهو أن يأتي بالواجبات ويجتنب المحارم فهذا لا بد منه ويكفي في شكر هذه النعم ويدل
على ذلك ما خرجه أبو داود من حديث أبي الأسود الديلي قال كنا عند أبي ذر فقال يصبح على كل
سلامى من أحدكم في كل يوم صدقة فله بكل صلاة صدقة وصيام صدقة وحج صدقة
وتسبيح صدقة وتكبير صدقة وتحميد صدقة فعد رسول الله صلى الله عليه وسلم من هذه الأعمال
الصالحات قال ويجزئ أحدكم من ذلك ركعتا الضحى وقد تقدم من حديث أبي موسى المخرج
في الصحيحين فإن لم يفعل فليمسك عن الشر فإنه له صدقة وهذا يدل على أنه يكفيه أنه لا
يفعل شيئا من الشر وإنما يكون مجتنبا للشر إذا قام بالفرائض واجتنب المحارم فإن
أعظم الشر ترك الفرائض ومن هاهنا قال بعض السلف الشكر ترك المعاصي
وقال بعضهم الشكر أن لا يستعان بشيء من النعم على معاصيه وذكر أبو حازم الزاهد شكر

الجوارح

الجوارح كلها أن تكف عن المعاصي وتستعمل في الطاعات ثم قال وأما من شكر بلسانه ولم يشكر بجميع
أعضائه فمثله كمثل رجل له كساء فأخذ بطرفه فلم يلبسه فلم ينفعه ذلك من البرد والحر والثلج
والمطر وقال عبد الرحمن بن زيد بن أسلم ليتفكر العبد في نعم الله في بدنه وسمعه وبصره ويديه
ورجليه وغير ذلك ليس من هذا شيء إلا وفيه نعمة من الله عز وجل حق على العبد أن يعمل بالنعم
التي هي في بدنه لله عز وجل في طاعته ونعمة أخرى في الرزق حق عليه أن يعمل لله عز وجل فيما أنعم
عليه منه فمن عمل بهذا كان قد أخذ بحزم الشكر وأصله وفرعه ورأى الحسن رحمه الله رجلا يتبختر
في مشيته فقال لله في كل عضو منه نعمة اللهم لا تجعلنا ممن يتقوى بنعمك على معصيتك
الدرجة الثانية من الشكر شكر المستحب وهو أن يعمل العبد بعد أداء الفرائض
واجتناب المحارم بنوافل الطاعات وهذه درجة السابقين المقربين وهي التي أرشد إليها
النبي صلى الله عليه وسلم في هذه الأحاديث التي سبق ذكرها وكذلك كان النبي صلى الله عليه وسلم
يجتهد في الصلاة ويقوم حتى تتفطر قدماه فإذا قيل له أتفعل هذا وقد غفر لك ما تقدم من ذنبك صح
وما تأخر فيقول أفلا أكون عبدا شكورا وقال بعض السلف لما قال الله عز وجل اعملوا آل داود
شكرا لم يأت عليهم ساعة من الليل والنهار إلا وفيهم مصل يصلي وهذا مع أن بعض التي
ذكرها النبي صلى الله عليه وسلم واجبة على الأعيان كالمشي إلى الصلاة عند من يرى وجوب الصلاة
في الجماعة في المساجد وإما على الكفاية كالأمر بالمعروف والنهي عن المنكر وإعانة الملهوف و
العدل بين الناس إما بالحكم بينهم أو في الإصلاح وقد روي من حديث عبد الله بن عمرو رضي
الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم قال أفضل الصدقة إصلاح ذات البين وهذه
التي أشار إليها النبي صلى الله عليه وسلم من الصدقة منها ما نفعه متعد كالإسلام وإعانة
الرجل على دابته يحمله عليها أو يرفع متاعه عليها والكلمة الطيبة ويدخل فيها السلام
وتشميت العاطس وإزالة الأذى عن الطريق والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ودفن
النخامة في المسجد وإعانة ذي الحاجة الملهوف وإسماع الأصم والبصر للمنقوص
بصره وهداية الأعمى وغيره الطريق وجاء في بعض روايات أبي ذر ويبين عن الأرشد

صدقة يعني من لا يطيق الكلام اما لآفة في لسانه او لعجمة في لغته فيبين له ما يحتاج اليه
ومنه ما هو قاصر النفع كالتسبيح والتحميد والتهليل والمشي الى الصلاة وصلاة ركعتي الضحى والتكبير صح
وانما كانتا مجزيتين عن ذلك كله لان في الصلاة استعمالا للاعضاء في الطاعة والعبادة فتكون
كافية في شكر سلامة هذه الاعضاء وبقية هذه الخصال المذكورة اكثرها استعما
لا لبعض اعضاء البدن خاصة فلا تكمل الصدقة بها حتى يأتي منها بعدد سلامى البدن
وهي ثلاثمائة وستون كما في حديث عائشة رضي الله عنها وعن ابويها وفي المسند عن ابن
مسعود رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اتدرون اي الصدقة افضل وخير
قالوا الله ورسوله اعلم قال المنحة تمنح اخاك الدرهم او ظهر الدابة او لبن الشاة او لبن
البقر والمراد بالمنحة بمنحة الدرهم قرضها ومنحة الدابة افقارها وهو اعارتها
لمن يركبها ومنحة لبن الشاة او البقرة ان يمنحه بقرة او شاة يشرب لبنها ثم يعيدها
اليه واذا اطلقت المنحة لم تنصرف الا الى هذا وخرج الامام احمد والترمذي من
حديث البراء بن عازب رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من منح منحة لبن او و
رق او هدى زقاقا كان له مثل عتق رقبة قال الترمذي معنى قوله من منح منحة
ورق انما يعني به قرض الدراهم وقوله وهدى زقاقا انما يعني به هداية الطريق وهو
ارشاد السبيل وخرج البخاري من حديث حسان بن عطية عن ابي كبشة السلولي
قال سمعت عبد الله بن عمرو قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اربعون خصلة اعلاها
منحة العنز ما من عامل يعمل بخصلة منها رجاء ثوابها وتصديق موعودها الا
ادخله الله بها الجنة قال حسان فعددنا ما دون منحة العنز من رد السلام وتشميت
العاطس واماطة الاذى عن الطريق ونحوه فما استطعنا ان نبلغ خمسة عشر خصلة
وفي صحيح مسلم عن جابر رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال حق الابل حلبها على الماء
واعارة دلوها واعارة فحلها ومنيحتها وحمل عليها في سبيل الله وخرج الامام
احمد من حديث جابر رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال كل معروف صدقة
ومن المعروف ان تلقى اخاك بوجه طلق وان تفرغ من دلوك في اناء اخيك
وخرجه الحاكم وغيره بزيادة وفيه ما انفق المرء على نفسه واهله كتب له به صدقة
وما

وما وقى به عرضه كتب له به صدقة وكل نفقة انفقها مؤمن فعلى الله خلفها ضامن الا نفقة
في معصية او بنيان وفي المسند عن ابي جري الهجيمي قال سألت النبي صلى الله عليه وسلم عن المعروف فقال
لا تحقرن من المعروف شيئا ولو ان تعطي صلة الحبل ولو ان تعطي شسع النعل ولو ان تفرغ من
دلوك في اناء المستسقي ولو ان تنحي الشيء عن طريق الناس يؤذيهم ولو ان تلقى اخاك ووجهك
منطلق ولو ان تلقى اخاك فتسلم عليه ولو ان تؤنس الوحشان في الارض ومن انواع الصدقة
كف الاذى عن الناس باليد واللسان كما في الصحيحين عن ابي ذر رضي الله عنه قلت يا رسول الله اي
الاعمال افضل قال الايمان بالله والجهاد في سبيل الله قلت فان لم افعل قال تعين صانعا او تصنع لاخرق
قلت ان ضعفت عن بعض العمل قال كف شرك عن الناس فانها صدقة وفي صحيح ابن حبان عن ابي ذر رضي
الله عنه قال قلت يا رسول الله دلني على عمل اذا عمل به العبد دخل الجنة قال يؤمن بالله قلت يا رسول
الله ان مع الايمان عمل قال يرضخ مما رزقه الله قلت فان كان معدما لا شيء له قال يقول معروفا بلسانه
قلت فان كان عييا لا يبلغ عنه لسانه قال فيعين مغلوبا قلت فان كان ضعيفا لا قدرة له قال ف
ليصنع لاخرق قلت فان كان اخرق فالتفت الي فقال ما تريد ان تدع لصاحبك شيئا من الخير
فليدع الناس من اذاه قلت يا رسول الله هذا كله يسير قال والذي نفسي بيده ما من عبد يعمل بخصلة
منها يريد بها ما عند الله الا اخذت بيده يوم القيمة حتى تدخله الجنة فاشترط في هذا الحديث لهذه
الاعمال كلها اخلاص النية كما في حديث عبد الله بن عمرو الذي فيه ذكر الاربعين خصلة وهذا
كما في قوله عز وجل لا خير في كثير من نجواهم الا من امر بصدقة او معروف او اصلاح بين الناس ومن
يفعل ذلك ابتغاء مرضات الله فسوف نؤتيه اجرا عظيما وقد روي عن الحسن وابن سيرين ان فعل
المعروف يؤجر عليه وان لم يكن فيه نية سئل الحسن عن الرجل يسأله آخر حاجة وهو يبغضه
فيعطيه حياء هل له فيه اجر فقال ان ذلك لمن المعروف وان في المعروف لاجرا خرجه حميد بن زنجويه
وسئل ابن سيرين عن الرجل يتبع الجنازة لا يتبعها حسبة يتبعها حياء من اهلها اله في ذلك اجر
فقال اجر واحد بل له اجران اجر لصلاته على اخيه واجر لصلته الحي خرجه ابو نعيم في الحلية
ومن انواع الصدقة اداء حقوق المسلم على المسلم وبعضها مذكور في الاحاديث الماضية
ففي الصحيحين عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال حق المسلم على المسلم خمس
رد السلام وعيادة المريض واتباع الجنائز واجابة الدعوة وتشميت العاطس وفي رواية لمسلم
حق المسلم على المسلم ست قيل وما هن يا رسول الله قال اذا لقيته فسلم عليه واذا دعاك فاجبه

لا وإذا استنصحك فانصح له وإذا عطس فحمد الله فشمته وإذا مرض فعده وإذا مات فاتبعه وفي
الصحيحين عن البراء بن عازب رضي الله عنه قال أمرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم بسبع بعيادة
المريض واتباع الجنازة وتشميت العاطس وابرار القسم ونصر المظلوم واجابة الداعي
وافشاء السلام وفي رواية لمسلم وارشاد الضال بدل ابرار القسم ومن انواع الصدقة
المشي بحقوق الآدميين الواجبة اليهم قال ابن عباس رضي الله عنهما من مشى بحق اخيه اليه ليقضيه
ليقضيه فله بكل خطوة صدقة ومنها انظار المعسر وفي المسند وسنن ابن ماجه عن بريدة
مرفوعا من أنظر معسرا فله بكل يوم قبل ان يحل الدين فاذا حل الدين فانظره بعد ذلك
فله بكل يوم مثله صدقة ومنها الاحسان الى البهائم كما قال النبي صلى الله عليه وسلم لما سئل عن
سقيها فقال في كل كبد رطبة أجر وأخبر صلى الله عليه وسلم ان بغيا سقت كلبا يلهث من العطش
فغفر لها واما الصدقة القاصرة على العامل فمثل انواع الذكر من التسبيح والتكبير والتحميد
والتهليل والاستغفار والصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم وكذلك تلاوة القرآن والمشي
الى المساجد والجلوس فيها لانتظار الصلاة واستماع الذكر ومن ذلك التواضع في اللبا
س والمشي والهدي والتبذل في المهنة واكتساب الحلال والتحري فيه ومنها ايضا محاسبة
النفس على ما سلف من اعمالها والندم والتوبة من الذنوب السالفة والحزن عليها واحتقار
النفس والازدراء بها ومقتها في الله عز وجل والبكاء من خشية الله عز وجل والتفكر في
ملكوت السموات والأرض وفي امور الآخرة وما فيها من الوعد والوعيد ونحو ذلك مما
يزيد الايمان في القلب وينشأ عنه كثير من أعمال القلوب كالخشية والمحبة والرجاء والتوكل
وغير ذلك وقد قيل تفكر ساعة خير ان هذا التفكر أفضل من نوافل الاعمال البدنية
روي ذلك عن غير واحد من التابعين منهم سعيد بن المسيب والحسن وعمر بن عبد
العزيز وفي كلام الامام احمد ما يدل عليه وقال كعب لان ابكي من خشية الله أحب الي
من أن أتصدق بوزني ذهبا **الحديث السابع والعشرون** عن النواس
ابن سمعان رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال البر حسن الخلق والاثم ما
حاك في نفسك وكرهت أن يطلع عليه الناس رواه مسلم وعن وابصة بن معبد
قال أتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال جئت تسأل عن البر والاثم قلت نعم قال استفت
قلبك البر ما اطمأنت اليه النفس واطمأن اليه القلب والاثم ما حاك في النفس وتردد
في الصدر وان افتاك الناس وافتوك قال الشيخ رحمه الله حديث حسن رويناه

في مسندي الامامين أحمد والدارمي باسناد حسن أما حديث النواس بن سمعان فخرجه مسلم من رواية
معاوية بن صالح عن عبد الرحمن بن جبير بن نفير عن ابيه عن النواس بن سمعان ومعاوية وعبد الرحمن
وابوه تفرد بتخريج حديثهم مسلم دون البخاري واما حديث وابصة فخرجه الامام احمد من طريق
حماد بن سلمة عن الزبير ابي عبد السلام عن ايوب بن عبد الله بن مكرز عن وابصة بن معبد قال اتيت
رسول الله صلى الله عليه وسلم وأنا أريد أن لا أدع شيئا من البر والاثم الا سألت عنه فقال لي ادن يا
وابصة فدنوت منه حتى مست ركبتي ركبته فقال يا وابصة أخبرك ما جئت تسأل عنه او تسألني
قلت يا رسول الله أخبرني قال جئت تسألني عن البر والاثم قلت نعم قال فجمع أصابعه الثلاث فجعل
ينكت بها في صدري ويقول يا وابصة استفت نفسك البر ما اطمأنت اليه النفس واطمأن اليه
القلب والاثم ما حاك في القلب وتردد في الصدر وان أفتاك الناس وأفتوك وفي رواية
أخرى للامام أحمد ان الزبير لم يسمعه من ايوب وقال حدثني جلساؤه وقد رأيته ففي اسناد
هذا الحديث أمران يوجب كل منهما ضعفه أحدهما انقطاعه بين الزبير وايوب فانه رواه عن قوم
لم يسمهم والثاني ضعف الزبير هذا قال الدارقطني روى أحاديث مناكير وضعفه ابن حبان ايضا
لكنه سماه ايوب بن عبد السلام فأخطأ اسمه وله طريق أخرى عن وابصة خرجه الامام أحمد ايضا
من رواية معاوية بن صالح ايضا عن عبد الله السلمي قال سمعت وابصة فذكر الحديث مختصرا ولفظه
قال البر ما انشرح له الصدر والاثم ما حاك في صدرك وان افتاك عنه الناس والسلمي هذا قال عنه
علي بن المديني هو مجهول وخرجه البزار والطبراني وعندهما ابو عبد الله الأسدي وقال البزار لا نعلم سماه
كذا قال وقد سمي في بعض الروايات محمد قال عبد الغني بن سعيد لو قال قائل انه محمد بن سعيد المصلوب
لما دفعت ذلك والمصلوب هذا صلبه المنصور في الزندقة وهو مشهور بالكذب والوضع ولكنه لم
يدرك وابصة والله اعلم وقد روي هذا المعنى عن النبي صلى الله عليه وسلم من وجوه متعددة وبعض طرقه
جيدة فخرجه الامام احمد وابن حبان في صحيحه من طريق يحيى بن ابي كثير عن زيد بن سلام عن جده
ممطور عن ابي امامة قال قال رجل يا رسول الله ما الاثم قال ما حاك في صدرك شيء فدعه وهذا
اسناد جيد على شرط مسلم فانه خرج حديث يحيى بن ابي كثير عن زيد بن سلام واثبت احمد سماعه
وان انكره ابن معين وخرج الامام أحمد من رواية عبد الله بن العلاء بن زبر قال سمعت مسلم بن
مشكم قال سمعت أبا ثعلبة الخشني يقول قلت يا رسول الله اخبرني ما يحل لي وما يحرم علي قال البر
ما سكنت اليه النفس واطمأن اليه القلب والاثم ما لم تسكن اليه النفس ولم يطمئن اليه
القلب وان افتاك المفتون وهذا ايضا اسناد جيد وعبد الله بن العلاء بن زبر ثقة خرج له البخاري ومسلم

وبن مسلم تعت مشهور أيضا وخرج الطبراني باسناد ضعيف عن واثلة بن الأسقع رضي الله عنه
قال قلت يا رسول الله صلى الله عليه وسلم افتني عن امر لا اسأل عنه احدا بعدك قال استفت قلبك قلت كيف
لي بذلك قال تدع ما يريبك الى ما لا يريبك وان افتاك المفتون قلت كيف لي بذلك قال تضع يدك على
قلبك فان الفؤاد يسكن للحلال ولا يسكن للحرام وروي نحوه من حديث ابي هريرة باسناد ضعيف
ايضا وروى ابن لهيعة عن يزيد بن ابي حبيب عن سويد بن قيس عن عبد الرحمن بن معاوية
ان رجلا سأل النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله ما يحل لي وما يحرم علي وردد عليه ثلاث مرات
كل ذلك يسكت النبي صلى الله عليه وسلم ثم قال اين السائل فقال انا ذا يا رسول الله فقال باصبعه ما
انكر قلبك فدعه خرجه ابو القاسم البغوي في معجمه وقال لا ادري عبد الرحمن بن معاوية
سمع النبي صلى الله عليه وسلم ام لا ولا اعلم له غير هذا الحديث قلت هو عبد الرحمن بن معاوية بن خديج
جاء منسوبا في كتاب الزهد لابن المبارك وعبد الرحمن هذا تابعي مشهور فحديثه
مرسل وقد صح عن ابن مسعود رضي الله عنه انه قال الاثم حواز القلوب واحتج به الامام احمد
ورواه جرير عن منصور عن محمد بن عبد الرحمن عن ابيه قال قال عبد الله اياكم وحزائز القلوب
وما حز في قلبك من شيء فدعه قال ابو الدرداء الخير في الطمأنينة والشر في الريبة وروي عن
ابن مسعود من وجه آخر منقطع انه قيل له ارايت شيئا يحيك في صدورنا لا ندري احلال هو ام حرام
فقال اياكم والحكاكات فانها الاثم والحكة والحز متقاربان في المعنى والمراد ما اثر في القلب
ضيقا وحرجا ونفورا وكراهة وهذه الاحاديث مشتملة على تفسير البر والاثم وفيه
وبعضها فيه تفسير الحلال والحرام فحديث النواس بن سمعان فسر النبي صلى الله عليه وسلم
البر بحسن الخلق وفسره في حديث وابصة وغيره بما اطمأن اليه النفس والقلب كما
فسر الحلال والحرام بذلك في حديث ابي ثعلبة وانما اختلف تفسيره للبر لان البر يطلق
باعتبار معنيين احدهما باعتبار معاملة الخلق بالاحسان وربما خص بالاحسان
الى الوالدين فيقال بر الوالدين فيطلق كثيرا على الاحسان الى الخلق عموما وقد صنف
ابن المبارك كتابا سماه كتاب البر والصلة وكذلك في صحيح البخاري وجامع
الترمذي كتاب البر والصلة ويتضمن هذا الكتاب الاحسان الى الخلق عموما ويقدم
فيه بر الوالدين على غيرهما وفي حديث بهز بن حكيم عن ابيه عن جده انه قال يا رسول
الله من ابر قال امك قال ثم من قال امك اباك قال ثم من قال الاقرب فالاقرب

لحلبي صح

ومن هذا

ومن هذا المعنى قول النبي صلى الله عليه وسلم الحج المبرور ليس له جزاء الا الجنة وفي المسند انه صلى الله عليه وسلم
سئل عن بر الحج فقال اطعام الطعام وافشاء السلام وفي رواية اخرى وطيب الكلام وكان ابن
عمر رضي الله عنهما يقول البر شيء هين وجه طلق وكلام لين واذا قرن البر بالتقوى كما في قوله عز وجل
وتعاونوا على البر والتقوى فقد يكون المراد بالبر معاملة الخلق بالاحسان وبالتقوى معاملة
الحق بفعل طاعته واجتناب محرماته وقد يكون المراد بالبر فعل الواجبات وبالتقوى اجتناب المحرمات وفي
قوله تعالى ولا تعاونوا على الاثم والعدوان قد يراد بالاثم المعاصي وبالعدوان ظلم الخلق وقد يراد
بالاثم ما هو محرم في نفسه كالزنا والسرقة وشرب الخمر وبالعدوان مجاوزة ما اذن فيه الى ما
نهي عنه مما جنسه ماذون فيه كقتل من ابيح قتله بقصاص ومن لا يباح واخذ زيادة على الواجب
على الناس في الزكاة ونحوها ومجاوزة الجلد الذي امر الله به في الحدود ونحو ذلك والمعنى الثاني
من معاني البر ان يراد به فعل جميع الطاعات الظاهرة والباطنة كقوله عز وجل ولكن البر من آمن
بالله واليوم الآخر والملائكة والكتاب والنبيين وآتى المال على حبه ذوي القربى واليتامى والمساكين
وابن السبيل الآية وقد روي عن النبي صلى الله عليه وسلم انه سئل عن الايمان فتلا هذه الآية فالبر بهذا
المعنى يدخل فيه جميع الطاعات الباطنة كالايمان بالله وملائكته وكتبه ورسله والطاعات
الظاهرة كانفاق الاموال فيما يحبه الله واقام الصلاة وايتاء الزكاة والوفاء بالعهد والصبر
على الاقدار كالمرض والفقر وعلى الطاعات كالصبر عند لقاء العدو وقد يكون جواب
النبي صلى الله عليه وسلم في حديث النواس بن سمعان شاملا لهذه الخصال كلها لان حسن الخلق قد يكون
يراد به التخلق باخلاق الشريعة والتادب باداب الله التي ادب بها عباده في كتابه كما
قال لرسوله صلى الله عليه وسلم وانك لعلى خلق عظيم وقالت عائشة رضي الله عنها كان خلقه صلى الله
عليه وسلم القرآن يعني انه يتادب بادابه فيفعل اوامره ويجتنب نواهيه فصار العمل بالقرآن
له خلقا كالجبلة والطبيعة لا يفارقه وهذا احسن الاخلاق واشرفها واجملها وقد قيل
ان الدين كله خلق واما في حديث وابصة فقال البر ما اطمأن اليه القلب واطمأنت اليه
النفس وفي رواية ما انشرح له الصدر وفسر الحلال بنحو ذلك كما في حديث ابي ثعلبة وغيره
وهذا يدل على ان الله فطر عباده على معرفة الحق والسكون اليه وقبوله وركز في الطباع محبة
ذلك والنفور عن ضده وقد يدخل هذا في قوله تعالى في حديث عياض بن حمار اني خلقت
عبادي حنفاء مسلمين فاتتهم الشياطين فاجتالتهم عن دينهم وحرمت عليهم ما احللت
لهم وامرتهم ان يشركوا بي ما لم انزل به سلطانا وقوله كل مولود يولد على الفطرة فابواه

يهودانه وينصرانه ويمجسانه كما تنتج البهيمة بهيمة جمعاء هل تحسون فيها من جدعاء قال ابو
هريرة رضي الله عنه اقرؤوا ان شئتم فطرة الله التي فطر الناس عليها لا تبديل لخلق الله ولهذا سمى
الله ما امر به معروفا وما نهى عنه منكرا فقال ان الله يامر بالعدل والاحسان وايتاء ذي القربى
وينهى عن الفحشاء والمنكر والبغي وقال تعالى في صفة الرسول صلى الله عليه وسلم يحل لهم الطيبات ويحرم
عليهم الخبائث ويضع واخبر ان قلوب المؤمنين تطمئن بذكره فالقلب الذي دخله نور
الايمان وانشرح به وانفسح يسكن للحق ويطمئن به ويقبله وينفر عن الباطل ويكرهه
ولا يقبله وقال معاذ بن جبل رضي الله عنه احذركم زيغة الحكيم فان الشيطان
قد يقول كلمة الضلالة على لسان الحكيم وقد يقول المنافق كلمة الحق فقيل لمعاذ ما
يدريني ان الحكيم يقول كلمة الضلالة وان المنافق يقول كلمة الحق قال اجتنب من كلام
الحكيم المشتهرات التي يقال ما هذه ولا يثنينك ذلك عنه فانه لعله ان يراجع و
تلقى الحق اذا سمعته فان على الحق نورا خرجه ابو داود وفي رواية له قال بل ما تشابه
عليك من قول الحكيم حتى يقول ما اراد بهذه الكلمة فهذا يدل على ان الحق والباطل
لا يلتبس امرهما على المؤمن البصير بل يعرف الحق بالنور الذي عليه فيقبله قلبه وينفر
عن الباطل فينكره ولا يعرفه ومن هذا قول النبي صلى الله عليه وسلم سيكون في آخر
الزمان قوم يحدثونكم بما لا تسمعون انتم ولا اباؤكم فاياكم واياهم يعني انهم ياتون
بما تستنكره قلوب المؤمنين ولا تعرفه وفي قوله انتم ولا اباؤكم اشارة الى ما
استقرت معرفته عند المؤمنين مع تقادم العهد وتطاول الزمان فهو الحق وانما احدث
بعد ذلك مما يستنكر فلا خير فيه فدل حديث وابصة وما في معناه على الرجوع
الى القلب عند الاشتباه فما سكن اليه القلب وانشرح له الصدر فهو البر والحلال وما
كان بخلاف ذلك فهو الاثم والحرام وقوله في حديث النواس بن سمعان الاثم ما   القلوب صح
حاك في الصدر وكرهت ان يطلع عليه الناس اشارة الى ان الاثم ما اثر في الصدر حر
جا وضيقا وقلقا واضطرابا فلم ينشرح له الصدر ومع هذا فهو عند الناس مستنكر
عند فاعله وغير فاعله ومن هذا المعنى قول ابن مسعود رضي الله عنه ما رآه
المؤمنون حسنا فهو عند الله حسن وما رآه المؤمنون قبيحا فهو عند الله قبيح وقوله
في حديث وابصة وابي ثعلبة وان افتاك الناس المفتون يعني انما حاك في صدر الا
نسان فهو اثم وان افتاه غيره بانه ليس باثم فهذه مرتبة ثانية وهو ان يكون الشيء

مستنكرا

مستنكرا عند فاعله دون غيره وقد جعله ايضا اثما وانما يكون اذا كان صاحبه ممن شرح صدره بالايمان
وكان المفتي يفتي له بمجرد ظن او ميل هوى من غير دليل شرعي فاما ما كان المفتي عليه مثل الفطر في السفر
والمرض وقصر دليل شرعي فالواجب على المستفتي الرجوع اليه وان لم ينشرح له صدره وهذا كالرخص
الشرعية مثل الفطر في السفر والمرض وقصر الصلاة في السفر ونحو ذلك مما لا ينشرح له صدر
كثير من الجهال فهذا لا عبرة به وقد كان النبي صلى الله عليه وسلم احيانا يامر اصحابه بما لا ينشرح به صدور
بعضهم فيمتنعون من فعله فيغضب من ذلك كما امرهم بفسخ الحج الى العمرة فكرهه من كرهه
منهم وكما امرهم بنحر هديهم والتحلل من عمرة الحديبية فكرهوه وكرهوا مقاضاته لقريش
على ان يرجع من عامه وعلى ان من اتاه منهم يرده اليهم وفي الجملة فما ورد النص به فليس للمؤمن الا
طاعة الله ورسوله كما قال تعالى وما كان لمؤمن ولا مؤمنة اذا قضى الله ورسوله امرا ان يكون
لهم الخيرة من امرهم وينبغي ان يتلقى ذلك بانشراح الصدر والرضى فانما شرعه الله ورسوله
يجب الايمان والرضا به والتسليم كما قال تعالى فلا وربك لا يؤمنون حتى يحكموك فيما شجر بينهم
ثم لا يجدوا في انفسهم حرجا مما قضيت ويسلموا تسليما واما ما ليس فيه نص من الله
ورسوله ولا عمن يقتدى بقوله من الصحابة وسلف الامة فاذا وقع في نفس المؤ
من المطمئن قلبه بالايمان المنشرح صدره بنور المعرفة واليقين منه شيء وحك في صدره
لشبهة موجودة ولم يجد من يفتي فيه بالرخصة الا من يخبر عن رايه وهو ممن لا يوثق
بعلمه وبدينه بل هو معروف باتباع الهوى فههنا يرجع المؤمن الى ما حاك في صدره
وان افتاه هؤلاء المفتون وقد نص الامام احمد على مثل هذا قال المروذي في كتاب الورع
قلت لابي عبد الله ان القطيعة ارفق بي من سائر الاسواق وقد وقع في قلبي من امرها شيء
فقال امرها امر قذر متلوث قلت فتكره العمل فيها قال دع ذا عنك ان كان لا يقع في قلبك شيء
قلت قد وقع في قلبي منها فقال قال ابن مسعود رضي الله عنه الاثم حواز القلوب قلت انما
هذا على المشاورة قال اي شيء يقع في قلبك قلت قد اضطرب علي قلبي قال الاثم حواز القلوب
وقد سبق في شرح حديث النعمان بن بشير الحلال بين والحرام بين وفي شرح حديث
علي بن الحسين بن علي رضي الله عنهم دع ما يريبك الى ما لا يريبك وشرح حديث اذا لم تستح

القطيعة سوق
ببغداد

فاصنع ما شئت شيء يتعلق بتفسير هذه الاحاديث المذكورة ها هنا وقد ذكر طايفة
من فقهاء الشافعية والحنفية المتكلمين في اصول الفقه مسالة ان الالهام هل هو حجة
ام لا وذكروا فيه اختلافا بينهم وذكر طايفة من اصحابنا ان الكشف ليس بطريق الى الاحكام
واخذه القاضي ابو يعلى من كلام احمد في ذم المتكلمين في الوساوس والخطرات وخالفهم
طايفة من اصحابنا في ذلك وقد ذكرنا نص احمد ها هنا بالرجوع الى حوازّ القلوب وانما
ذم احمد وغيره المتكلمين على الوساوس والخطرات من الصوفية حيث كان كلامهم في ذلك
لا يستند الى دليل شرعي بل الى مجرد راي وذوق كما كان ينكر الكلام في مسايل الحلال والحرام بمجرد
الراي من غير دليل شرعي فاما الرجوع في الامور المشتبهة الى حوازّ القلوب فقد نص على الرجوع
اليه دلت عليه النصوص النبوية وفتاوى الصحابة فكيف ينكره الامام احمد بعد ذلك لا سيما
وقد نص على الرجوع اليه موافقة لهم وقد سبق حديث ان الصدق طمانينة والكذب
ريبة فالصدق يتميز من الكذب بسكون القلب اليه ومعرفته ونفوره من الكذب
وانكاره كما قال الربيع بن خثيم ان للحديث ضوءا كضوء النهار تعرفه وظلمة كظلمة الليل
وخرج الامام احمد رحمه الله تعالى من حديث ربيعة عن عبد الملك بن سعيد بن سويد عن
ابي حميد وابي اسيد رضي الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا سمعتم الحديث عني
تعرفه قلوبكم وتلين له اشعاركم وابشاركم وترون انه منكم قريب فانا اولاكم به واذا
سمعتم الحديث عني تنكره قلوبكم وتنفر عنه اشعاركم وابشاركم وترون انه منكم
بعيد فانا ابعدكم منه واسناده قد قيل انه على شرط مسلم لانه خرج بهذا الاسناد
بعينه حديثا لكن هذا الحديث معلول رواه بكير بن الاشج عن عبد الملك بن سعيد
عن عباس بن سهل عن ابي بن كعب من قوله قال البخاري هو اصح وروى يحيى بن آدم
عن ابن ابي ذويب عن سعيد المقبري عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال
اذا حدثتم عني حديثا تعرفونه ولا تنكرونه فصدقوه فاني اقول ما يعرف ولا ينكر
واذا حدثتم عني بحديث تنكرونه ولا تعرفونه فلا تصدقوه فاني لا اقول ما ينكر
ولا يعرف وهذا الحديث معلول ايضا واختلفوا في اسناده عن ابن ابي ذويب ورواه
الحفاظ عنه عن سعيد مرسلا والمرسل اصح عند ايمة الحفاظ منهم ابن معين والبخاري وابو حاتم
الرازي وابن خزيمة وقال ما رايت احدا من علماء الحديث يثبت وصاله وانما تحمل مثل هذه
الاحاد

كذا وجد

الاحاديث على تقدير صحتها على معرفة ائمة الحديث الجهابذة النقاد الذين كثرت ممارستهم بكلام
النبي صلى الله عليه وسلم وكلام غيره و رواة الحديث ونقلة الاخبار ومعرفتهم بصدقهم
وكذبهم وضبطهم وحفظهم فان هؤلاء لهم نقد خاص في الحديث مختصون بمعرفته
كما يختص الصيرفي الحاذق بمعرفة النقود جيدها ورديها وخالصها ومشوبها والجوهري
الحاذق في معرفة الجوهر بانتقاد الجواهر وكل من هؤلاء لا يمكن ان يعبر عن سبب معرفته
ولا يقيم عليه دليلا لغيره وآية ذلك انه يعرض الحديث على جماعة ممن يعلم هذا العلم فيتفقون
على جواب فيه من غير مواطاة وقد امتحن هذا منهم غير مرة في زمن ابي زرعة وابي حاتم فوجد
الامر على ذلك فقال السايل اشهد ان هذا العلم الهام قال الاعمش كان ابراهيم النخعي صيرفيا في
الحديث كنت اسمع من الرجال فاعرض عليه ما سمعته وقال عمرو بن قيس ينبغي لصاحب الحديث
ان يكون مثل الصيرفي الذي ينقد الدراهم فان الدراهم فيها الزيف والبهرج وكذا الحديث وقال الاوزاعي
كنا نسمع الحديث فنعرضه على اصحابنا كما نعرض الدراهم الزيف على الصيارفة فما عرفوا
اخذنا وما انكروا تركنا وقيل لعبد الرحمن بن مهدي انك تقول للشيء هذا يصح وهذا لم يثبت
فعن من تقول ذلك فقال ارايت لو اتيت الناقد فاريته دراهمك فقال هذا جيد وهذا
بهرج اكنت تسال عن ذلك او تسلم الامر اليه قال بل كنت اسلم الامر اليه قال فهذا كذلك
لطول المناظرة والمجالسة والخبرة وقد روي نحو هذا المعنى عن الامام احمد ايضا
وانه قيل له يا ابا عبد الله تقول هذا الحديث منكر فكيف علمت ولم تكتب الحديث كله قال
مثلنا كمثل ناقد العين تقع بيده العين كلها فاذا وقع بيده الدينار يعلم انه جيد او ردي
وقال ابن مهدي معرفة الحديث الهام وقال انكارنا الحديث عند الجهال كهانة وقال ابو حاتم
الرازي مثل معرفة الحديث كمثل فص ثمنه ماية دينار وآخر مثله على لونه ثمنه عشرة
دراهم قال وكما لا يتهيا للناقد ان يخبر بسبب نقده فكذلك نحن رزقنا علما لا يتهيا
لنا ان نخبر كيف علمنا بان هذا حديث كذب وان هذا حديث منكر الا بما نعرفه وقال وتعرف
جودة الدينار بالقياس الى غيره فان تخلف عنه في الحمرة والصفا علم انه مغشوش ويعلم جنس
الجوهر بالقياس الى غيره فان خالفه في الماية والصلابة علم انه زجاج ويعلم صحة الحديث

بعلل الحديث فانه وان يكون كلاما يصلح مثله ان يكون من كلام النبوة ويعرف سقمه ونكارته بتفرد من
لم تصح عدالته بروايته والله اعلم **وبعد حال** فالجهابذة النقاد العارفون بعلل الحديث
افراد قليل من اهل هذا الحديث جدا واول من اشتهر بالكلام في نقد الحديث ابن سيرين ثم خلفه
ايوب السختياني واخذ ذلك عنه شعبة واخذ عن شعبة يحيى القطان وابن مهدي واخذ عنهما احمد
وعلي بن المديني واخذ عنهم مثل البخاري وابو داود وابو زرعة وابي حاتم وكان ابو زرعة في زمانه
يقول قل من يفهم هذا وما اعزه اذا دفعت هذا عن واحد واثنين فما اقل من يحسن هذا ولما مات ابو
زرعة قال ابو حاتم ذهب الذي كان يحسن هذا يعني ابا زرعة ما بقي بمصر ولا بالعراق واحد يحسن هذا
وقيل له بعد موت ابي زرعة تعرف اليوم احدا يعرف هذا قال لا وجاء بعد هؤلاء جماعة منهم النسائي
والعقيلي وابن عدي والدارقطني وقل من جاء بعدهم ممن هو بارع في معرفة ذلك حتى قال ابو الفرج
ابن الجوزي في اول كتابه الموضوعات قد قل من يفهم هذا بل عدم والله سبحانه وتعالى اعلم

الحديث الثامن والعشرون عن ابي نجيح العرباض بن سارية رضي الله عنه قال
وعظنا رسول الله صلى الله عليه وسلم موعظة وجلت منها القلوب وذرفت منها العيون فقلنا
يا رسول الله كانها موعظة مودع فاوصنا قال اوصيكم بتقوى الله والسمع والطاعة وان تامر
عليكم عبد حبشي وانه من يعش منكم فسيرى اختلافا كثيرا فعليكم بسنتي وسنة الخلفاء
الراشدين المهديين عضوا عليها بالنواجذ واياكم ومحدثات الامور فان كل بدعة ضلالة
رواه ابو داود والترمذي وقال حديث حسن صحيح **هذا الحديث** خرجه الامام
احمد وابو داود والترمذي وابن ماجه من رواية ثور بن يزيد عن خالد بن معدان عن عبد
الرحمن بن عمرو السلمي رضي الله عنه زاد احمد في رواية له وابو داود وحجر بن حجر الكلاعي عن
العرباض بن سارية رضي الله عنه وقال الترمذي حسن صحيح وقال الحافظ ابو نعيم الكلاعي صح
هو حديث جيد من صحيح حديث الشاميين قال ولم يتركه البخاري ومسلم من جهة
انكار منهما له وزعم الحاكم ان سبب تركهما له انهما توهما انه ليس له راو عن خالد
بن معدان غير ثور بن يزيد وقد رواه عنه ايضا بحير بن سعد ومحمد بن ابراهيم التيمي
وغيرهما قلت ليس الامر كما ظنه وليس الحديث على شرطهما فانهما لم يخرجا لعبد الرحمن
ابن عمرو السلمي

ابن عمرو السلمي ولا لحجر الكلاعي شيئا وليسا ممن اشتهر بالعلم والرواية وايضا فقد اختلف فيه
عن خالد بن معدان فروي كما تقدم وروي عنه عن ابن ابي بلال عن العرباض وخرجه الامام احمد من هذا
الوجه ايضا وروي ايضا عن ضمرة بن ابي حبيب عن عبد الرحمن بن عمرو السلمي عن العرباض خرجه من
طريقه الامام احمد وابن ماجه زاد في حديثه فقد تركتكم على البيضاء ليلها كنهارها لا يزيغ عنها بعدي
الا هالك وزاد في اخر الحديث فانما المؤمن كالجمل الانف حيثما قيد انقاد وقد انكر طائفة
من الحفاظ هذه الزيادة في اخر الحديث وقالوا هي مدرجة فيه وليست منه قاله احمد بن صالح
المصري وغيره وقد خرجه الحاكم وقال في حديثه وكان اسد بن وداعة يزيد في هذا الحديث
فانما المؤمن كالجمل الانف حيثما قيد انقاد وخرجه ابن ماجه ايضا من رواية عبد الله بن العلاء
بن زبر حدثني يحيى بن ابي المطاع سمعت العرباض فذكره وهذا في الظاهر اسناده جيد متصل
ورواته ثقات مشهورون وقد صرح فيه بالسماع وقد ذكر البخاري في تاريخه ان يحيى بن ابي
المطاع سمع من العرباض اعتمادا على هذه الرواية الا ان حفاظ اهل الشام انكروا ذلك وقالوا يحيى
بن ابي المطاع لم يسمع من العرباض ولم يلقه وهذه الرواية غلط وممن ذكر ذلك ابو زرعة الدمشقي
وحكاه عن دحيم وهؤلاء اعرف بشيوخهم من غيرهم والبخاري رحمه الله يقع له
في تاريخه اوهام في اخبار اهل الشام وقد روي عن العرباض من وجوه اخر وروي من حديث
بريدة عن النبي صلى الله عليه وسلم الا ان اسناد حديث بريدة لا يثبت والله اعلم **وقول العرباض**
وعظنا رسول الله صلى الله عليه وسلم موعظة في رواية احمد وابي داود والترمذي بليغة وفي رواياتهم
ان ذلك كان بعد صلاة الصبح وكان النبي صلى الله عليه وسلم كثيرا ما يعظ اصحابه في غير الخطب الراتبة
كخطب الجمع والاعياد وقد امره الله عز وجل فقال وعظهم وقل لهم في انفسهم قولا بليغا وقال ادع الى
سبيل ربك بالحكمة والموعظة الحسنة ولكنه كان لا يديم وعظهم بل يتخولهم بها احيانا كما في
الصحيحين عن ابي وائل قال كان عبد الله بن مسعود يذكرنا كل يوم خميس فقال له رجل يا ابا عبد الرحمن
انا نحب حديثك ونشتهيه ولوددنا انك حدثتنا كل يوم فقال ما يمنعني ان احدثكم كل يوم
الا كراهة ان املكم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يتخولنا بالموعظة كراهة السامة علينا
والبلاغة في الموعظة مستحسنة لانها اقرب الى قبول القلوب واستجلابها والبلاغة هي
التوصل الى افهام المعاني المقصودة وايصالها الى قلوب السامعين باحسن صورة من الالفاظ
الدالة عليها وافصحها واحلاها للاسماع واوقعها في القلوب وكان صلى الله عليه وسلم يقصر خطبته

ولا يطيلها بل كان يبلغ ويوجز وفي صحيح مسلم عن جابر بن سمرة رضي الله عنه قال كنت أصلي مع
النبي صلى الله عليه وسلم فكانت صلاته قصدا وخطبته قصدا وخرجه ابو داود ولفظه
كان رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يطيل الموعظة يوم الجمعة انما هي كلمات يسيرات وخرج مسلم
من حديث ابي وائل رضي الله عنه قال خطبنا عمار رضي الله عنه فاوجز وابلغ فلما نزل قلنا يا ابا
اليقظان لقد ابلغت واوجزت فلو كنت تنفست فقال اني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم
يقول ان طول صلاة الرجل وقصر خطبته علامة مئنة اي علامة من فقهه فاطيلوا
الصلاة واقصروا الخطبة فان من البيان لسحرا وخرج الامام احمد وابو داود من حديث
الحكم بن حزن رضي الله عنه قال شهدت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم الجمعة فقام متكئا
على عصا فحمد الله واثنى عليه كلمات خفيفات طيبات مباركات وخرج ابو داود
عن ابن عمرو بن العاص رضي الله عنه ان رجلا قام يوما فاكثر القول فقال عمرو لو قصد في
قوله لكان خيرا له سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم لقد رايت او امرت ان اتجوز في
القول فان الجواز هو خير وقوله ذرفت منها العيون ووجلت منها القلوب
هذان الوصفان بهما مدح الله المؤمنين عند سماع الذكر كما قال تعالى انما المؤمنون
الذين اذا ذكر الله وجلت قلوبهم وقال تعالى وبشر المخبتين الذين اذا ذكر الله وجلت
قلوبهم وقال تعالى الم يان للذين آمنوا ان تخشع قلوبهم لذكر الله وما نزل من الحق
وقال تعالى الله الذي نزل احسن الحديث كتابا متشابها مثاني تقشعر منه جلود الذين
يخشون ربهم ثم تلين جلودهم وقلوبهم الى ذكر الله وقال تعالى واذا سمعوا ما انزل
الى الرسول ترى اعينهم تفيض من الدمع مما عرفوا من الحق وكان صلى الله عليه وسلم يتغير حاله
عند الموعظة كما قال جابر كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا خطب وذكر الساعة
اشتد غضبه وعلا صوته واحمرت عيناه كانه منذر جيش يقول صبحكم ومساكم خرجه
مسلم بمعناه وفي الصحيحين عن انس رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم خرج حين
زاغت الشمس وصلى الظهر فلما سلم قام على المنبر فذكر الساعة وذكر ان بين يديها امورا
عظاما ثم قال من احب ان يسال عن شيء فليسال عنه فوالله ما تسالوني عن شيء الا اخبرتكم
به في مقامي هذا قال انس فاكثر الناس البكاء واكثر رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يقول
سلوني فقام اليه رجل فقال اين مدخلي يا رسول الله قال النار وذكر الحديث وفي مسند الامام
احمد

احمد عن النعمان بن بشير رضي الله عنه انه خطب فقال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يخطب يقول انذرتكم
النار حتى لو ان رجلا كان بالسوق لسمعه من مقامي هذا قال حتى وقعت خميصة كانت على عاتقه
عند رجليه وفي الصحيحين عن عدي بن حاتم قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اتقوا النار ثم
اشاح ثم قال اتقوا النار ثم اعرض واشاح ثلاثا حتى ظننا انه ينظر اليها ثم قال اتقوا النار
ولو بشق تمرة فان لم تجدوا فبكلمة طيبة وخرج الامام من حديث عبد الله بن سلمة عن علي
او عن الزبير بن العوام قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يخطبنا فيذكرنا بايام الله حتى يعرف
ذلك في وجهه وكانه نذير قوم يصبحهم الامر غدوة وكان اذا كان حديث عهد بجبريل
لم يتبسم ضاحكا حتى يرتفع عنه وخرجه الطبراني والبزار من حديث جابر قال كان النبي
صلى الله عليه وسلم اذا اتاه الوحي او وعظ قلت نذير قوم اتاهم العذاب فاذا ذهب عنه ذلك رايته
اطلق الناس وجها واكثرهم ضحكا واحسنهم بشرا صلى الله عليه وسلم وقولهم يا رسول الله
كانها موعظة مودع فاوصنا يدل على انه كان صلى الله عليه وسلم كان قد ابلغ في تلك الموعظة
ما لم يبلغ في غيرها فلذلك فهموا انها موعظة مودع فان المودع يستقصي ما لم يستقصي غيره في
القول والفعل ولذلك امر النبي صلى الله عليه وسلم ان يصلي صلاة مودع لانه من استشعر
انه مودع بصلاته اتقنها على اكمل وجوهها ولربما في خطبته كان قد وقع منه صلى الله
عليه وسلم تعريض في تلك الخطبة بالتوديع كما عرض بذلك في خطبة حجة الوداع وقال
لا ادري لعلي لا القاكم بعد عامي هذا وطفق يودع الناس فقالوا هذه حجة الوداع ولما
رجع من حجته الى المدينة جمع الناس بماء بين مكة والمدينة يسمى خما وخطبهم وقال يا
ايها الناس انما انا بشر يوشك ان ياتيني رسول ربي فاجيب ثم حض على التمسك بكتاب الله
ووصى باهل بيته خرجه مسلم وفي الصحيحين ولفظه لمسلم عن عقبة بن عامر رضي الله عنه
قال صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم على قتلى احد ثم صعد المنبر كالمودع للاحياء والاموات
فقال اني فرطكم على الحوض فان عرضه كما بين ايلة الى الجحفة واني لست اخشى عليكم
ان تشركوا بعدي ولكن اخشى عليكم الدنيا ان تنافسوا فيها وتقتتلوا فتهلكوا
كما هلك من كان قبلكم قال عقبة فكان آخر ما رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم على المنبر و

وخرجه الامام احمد ولفظه صلى صلى الله عليه وسلم على قتلى احد بعد ثمان سنين كالمودع للاحياء والاموات
ثم اطلع على المنبر فقال اني فرطكم واني عليكم شهيد وان موعدكم الحوض واني لانظر اليه
ولست اخشى عليكم الفقر ولكن الدنيا ان تنافسوها وخرج الامام احمد ايضا عن عبد الله بن عمرو
رضي الله عنهما قال خرج علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم يوما كالمودع فقال انا محمد النبي الامي قال
ذلك ثلاث مرات ولا نبي بعدي واوتيت فواتح الكلم وخواتمه وجوامعه وعلمت كم خزنة
النار وكم حملة العرش وتجوز بي ربي وعوفيت امتي فاسمعوا واطيعوا ما دمت فيكم فاذا
ذهب بي فعليكم بكتاب الله احلوا حلاله وحرموا حرامه فلعل الخطبة التي اشار اليها
العرباض بن سارية في حديثه كانت بعض هذه الخطب او تشبهها مما يشعر بالتوديع
وقولهم فاوصنا يعنون وصية جامعة كافية فانهم لما فهموا انه مودع استوصوه
وصية ينفعهم التمسك بها بعده ويكون فيها كفاية لمن تمسك بها وسعادة
في الدنيا والاخرة وقوله صلى الله عليه وسلم اوصيكم بتقوى الله والسمع والطاعة فهاتان
الكلمتان تجمعان سعادة الدنيا والاخرة اما التقوى فهي الكافلة بسعادة الدنيا والاخرة
لمن تمسك بها وهي وصية الله للاولين والاخرين كما قال تعالى ولقد وصينا الذين اوتوا الكتاب
من قبلكم واياكم ان اتقوا الله وقد سبق شرح التقوى بما فيه كفاية في شرح حديث وصية
النبي صلى الله عليه وسلم لمعاذ رضي الله عنه واما السمع والطاعة لولاة امور المسلمين ففيهما
سعادة الدنيا وبها تنتظم مصالح العباد في معايشهم وبها يستعينون على اظهار دينهم
وطاعة ربهم كما قال علي بن ابي طالب رضي الله عنه ان الناس لا يصلحهم الا امام بر او فاجر ان كان
فاجرا عبد المؤمن فيه ربه وحمل الفاجر فيها الى اجله وقال الحسن في الامراء هم يلون من امورنا
خمسا الجمعة والجماعة والعيد والثغور والحدود والله ما تستقيم الدنيا الا بهم
وان جاروا او ظلموا والله لما يصلح الله بهم اكثر مما يفسدون مع ان والله طاعتهم
لغيظ وان فرقتهم لكفر وخرج الخلال في كتاب الامارة من حديث ابي امامة رضي الله عنه
قال امر النبي صلى الله عليه وسلم اصحابه حين صلوا العشاء ان احشدوا فان لي بكم حاجة
فلما فرغوا من صلاة الصبح قال هل حشدتم كما امرتكم قالوا نعم قال اعبدوا الله ولا
تشركوا به شيئا هل عقلتم هذه ثلاثا قلنا نعم قال اقيموا الصلاة واتوا الزكاة هل عقلتم

هذه ثلاثا قلنا نعم

هذه ثلاثا قلنا نعم قال واسمعوا واطيعوا هل عقلتم هذه ثلاثا قال فكنا نرى ان رسول الله صلى الله
عليه وسلم سيتكلم كلاما طويلا ثم نظرنا في كلامه فاذا هو قد جمع لنا الامر كله
ووصى النبي صلى الله عليه وسلم بهذين الاصلين في خطبته في حجة الوداع ايضا كما خرج الامام احمد والترمذي من
رواية ام الحصين الاحمسية رضي الله عنها قالت سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يخطب في
حجة الوداع فسمعته يقول يا ايها الناس اتقوا الله وان امر عليكم عبد حبشي مجدع فا
سمعوا له واطيعوا ما اقام فيكم كتاب الله تعالى وخرج مسلم منه ذكر السمع والطاعة وخرج
الامام احمد والترمذي ايضا من حديث ابي امامة رضي الله عنه قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يخطب
في حجة الوداع اتقوا الله وصلوا خمسكم وصوموا شهركم وادوا زكاة اموالكم واطيعوا ذا
امركم تدخلوا جنة ربكم وفي رواية اخرى يا ايها الناس انه لا نبي بعدي ولا امة بعدكم وذكر
الحديث بمعناه وفي المسند من حديث ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من لقي الله
لا يشرك شيئا وادى زكاة ماله طيبة بها نفسه محتسبا وسمع واطاع فله الجنة او دخل الجنة
وقوله صلى الله عليه وسلم وان تامر عليكم عبد وفي رواية حبشي هذا مما تكاثرت به الروايات
عن النبي صلى الله عليه وسلم وهو مما اطلع الله عليه نبيه صلى الله عليه وسلم من امر امته بعده وولاية
العبيد عليهم وفي صحيح البخاري رحمه الله تعالى عن انس رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال
اسمعوا واطيعوا وان استعمل عليكم عبد حبشي كان راسه زبيبة وفي صحيح مسلم رحمه الله تعالى
عن ابي ذر رضي الله عنه قال ان خليلي صلى الله عليه وسلم اوصاني ان اسمع واطيع وان كان عبدا حبشيا
مجدع الاطراف والاحاديث في المعنى كثيرة جدا ولا ينافي هذا قوله صلى الله عليه وسلم لا يزال هذا
الامر في قريش ما بقي في الناس اثنان وقوله صلى الله عليه وسلم الناس تبع لقريش وقوله الائمة من
قريش لان ولاية العبيد قد تكون من جهة امام قرشي ويشهد لذلك ما خرجه الحاكم من حديث
علي رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال الائمة من قريش ابرارها امراء ابرارها وفجارها امراء
فجارها ولكل حق فاتوا كل ذي حق حقه وان امرت قريش عليكم عبدا حبشيا مجدعا فاسمعوا له و
اطيعوا واسناده جيد ولكنه روي عن علي موقوفا وقال الدارقطني هو اشبه وقد قيل ان العبد
الحبشي انما ذكر على ضرب المثل وان لم يصح وقوعه كما قال صلى الله عليه وسلم من بنى مسجدا ولو كمفحص قطاة وجد صح
وقوله صلى الله عليه وسلم وانه من يعش منكم بعدي فسيرى اختلافا كثيرا فعليكم بسنتي وسنة
الخلفاء الراشدين المهديين من بعدي عضوا عليها بالنواجذ هذا اخبار منه صلى الله عليه وسلم بما وقع في

امته بعده من الاختلاف في أصول الدين وفروعه وفي الاقوال والأعمال والاعتقادات وهذا موافق لما روي
عنه في من افتراق امته على بضع وسبعين فرقة وانها كلها في النار الا فرقة واحدة وهي ما كان عليه
واصحابه وكذلك في هذا الحديث امر عند الافتراق والاختلاف بالتمسك بسنته وسنة
الخلفاء الراشدين من بعده والسنة هي الطريقة المسلوكة فيشمل ذلك التمسك بما كان عليه
هو واصحابه خلفاؤه الراشدون من الاعتقادات والاعمال والاقوال وهذه هي السنة الكاملة و
لهذا كان السلف قديما لا يطلقون اسم السنة الا على ما يشمل ذلك كله وروي معنى ذلك
عن الحسن والأوزاعي والفضيل بن عياض وكثير من العلماء المتأخرين يخص اسم السنة بما يتعلق با
لاعتقادات لانها اصل الدين والمخالف فيها على خطر عظيم وفي ذكر هذا الكلام بعد الامر با
لسمع والطاعة لاولي الامر اشارة الى انه لا طاعة لاولي الامر الا في طاعة الله كما صح عنه صلى الله
عليه وسلم انه قال الطاعة في المعروف وفي المسند عن انس ان معاذ بن جبل رضي الله عنه قال يا
رسول الله ان كان علينا أمراء لا يستنون بسنتك ولا يأخذون بأمرك فما تأمر في امرهم فقال صلى الله
عليه وسلم لا طاعة لمن لم يطع الله عز وجل وخرج ابن ماجة من حديث ابن مسعود رضي الله عنه
عن النبي صلى الله عليه وسلم قال سيلي اموركم بعدي رجال يطفئون من السنة ويعملون بالبدعة
ويؤخرون الصلاة عن مواقيتها فقلت يا رسول الله ان ادركتهم فكيف افعل قال لا طاعة
لمن عصى الله وفي امره صلى الله عليه وسلم بسنته وسنة الخلفاء الراشدين بعد امره بالسمع والطاعة
لولاة الامور عموما دليل على ان سنة الخلفاء الراشدين متبعة كاتباع سنته بخلاف غيرهم
من ولاة الامور وفي مسند الامام احمد وجامع الترمذي عن حذيفة قال كنا عند النبي صلى الله عليه وسلم
جلوسا فقال اني لا ادري ما قدر بقائي فيكم فاقتدوا باللذين من بعدي واشار الى ابي بكر وعمر وتمسكوا بعهد
عمار وما حدثكم ابن مسعود فصدقوه وفي رواية وتمسكوا بعهد ابن ام عبد واهتدوا بهدي عمار
فنص صلى الله عليه وسلم في آخر عمره على من يقتدى به من بعده والخلفاء الراشدون الذين امرنا
بالاقتداء بهم ابو بكر وعمر وعثمان وعلي فان في حديث سفينة عن النبي صلى الله عليه وسلم الخلافة بعدي
ثلاثون سنة ثم تكون ملكا وقد صححه الامام احمد واحتج به على خلافة الائمة الاربعة ونص
كثير من الائمة على ان عمر بن عبد العزيز خليفة راشد ايضا ويدل عليه ما خرجه الامام احمد من
حديث حذيفة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال تكون النبوة فيكم ما شاء الله ان تكون
ثم يرفعها اذا شاء ان يرفعها الله ثم تكون خلافة على منهاج النبوة فتكون ما شاء الله ان تكون
ثم يرفعها اذا شاء ثم تكون ملكا ما شاء الله ان تكون ثم يرفعها اذا شاء ان يرفعها ثم صح

تكون

تكون ملكا جبرية فتكون ما شاء الله ان تكون ثم يرفعها اذا شاء ان يرفعها ثم
تكون خلافة على منهاج النبوة ثم سكت فلما ولي عمر بن عبد العزيز دخل عليه رجل
فحدثه بهذا الحديث فسر به واعجبه وكان محمد بن سيرين يسأل احيانا عن شيء من الاشربة فيقول
نهى عنه امام هدى عمر بن عبد العزيز رضي الله عنه وقد اختلف العلماء في اجماع الخلفاء
الأربعة هل هو اجماع او حجة مع مخالفة غيرهم من الصحابة ام لا وفيه روايتان عن احمد الامام صح
وحكم ابو حازم الحنفي في زمن المعتضد بتوريث ذوي الارحام ولم يعتد بمن خالف الخلفاء
ونفذ حكمه في ذلك في الآفاق ولو قال بعض الخلفاء الاربعة قولا ولم يخالفه منهم احد بل خالفه
من الصحابة فهل يقدم قوله على قول غيره فيه قولان ايضا للعلماء والمنصوص عن احمد انه يقدم
قوله على قول غيره من الصحابة وكذا ذكره الخطابي وغيره وكلام اكثر السلف يدل على ذلك خصوصا
عمر بن الخطاب رضي الله عنه فانه روي عن النبي صلى الله عليه وسلم من وجوه انه قال ان الله جعل الحق
على لسان عمر وقلبه وكان عمر بن عبد العزيز يتبع احكامه ويستدل بقول النبي صلى الله عليه وسلم
ان الله جعل الحق على لسان عمر وقلبه وقال مالك قال عمر بن عبد العزيز سن رسول الله صلى الله عليه وسلم
وولاة الامر من بعده سننا الاخذ بها اعتصام بكتاب الله وقوة على دين الله ليس لاحد
تبديلها ولا تغييرها ولا النظر في امر خالفها من اهتدى بها فهو مهتد ومن استنصر بها
فهو منصور ومن تركها واتبع غير سبيل المؤمنين ولاه الله ما تولى واصلاه جهنم وساءت
مصيرا وحكى عبد الله بن عبد الحكم عن مالك انه قال اعجبني عزم عمر على ذلك يعني هذا الكلام وروى
عبد الرحمن بن مهدي هذا الكلام عن مالك ولم يحكه عن عمر وقال خلف بن خليفة شهدت عمر بن عبد
العزيز يخطب الناس فقال في خطبته الا ان ما سن رسول الله صلى الله عليه وسلم وصاحباه فهو
وظيفة دين نأخذ به وننتهي اليه وروى ابو نعيم من حديث عرزب الكندي ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال سيحدث بعدي أشياء فاحبها الي ما احدث عمر وكان علي رضي الله عنه يتبع قضايا عمر واحكامه
ويقول ان عمر كان رشيد الامور وروى اشعث عن الشعبي قال اذا اختلف الناس في شيء فانظر كيف
قضى فيه عمر فانه لم يقض في امر لم يقض فيه قبله حتى يشاور وقال مجاهد اذا اختلف الناس في شيء يقض صح
فانظروا ما صنع عمر فخذوا به وقال ايوب عن الشعبي انظروا ما اجتمع عليه امة محمد صلى الله عليه وسلم
فان الله لم يكن ليجمعها على ضلالة فاذا اختلفت فانظروا ماذا صنع عمر بن الخطاب رضي الله عنه
فخذوا به وسئل عكرمة عن ام الولد فقال تعتق بموت سيدها فقيل له بأي شيء تقول قال بالقرآن

قالوا باي القرآن قال اطيعوا الله واطيعوا الرسول واولي الامر منكم وعمر رضي الله عنه من اولي الامر وقال وكيع
اذا اجتمع عمر وعلي على شيء فهو الامر وروي عن ابن مسعود رضي الله عنه انه كان يحلف ان الصراط المستقيم
هو الذي ثبت عليه عمر رضي الله عنه حتى دخل الجنة وبكل حال فما جمع عمر عليه الصحابة فا
جتمعوا عليه في عصره فلا شك انه الحق ولو خالف فيه بعد ذلك من خالف كقضائه في مسا
ئل الفرائض كالعول وفي زوج وابوين وزوجة وابوين ان للام ثلث الباقي وكقضائه فيمن جامع
في احرامه انه يمضي في نسكه وعليه القضا والهدي وكما قضا به في امراة المفقود ووافقه غيره من
الخلفاء ايضا ومثل ما جمع عليه الناس في الطلاق الثلاث وفي تحريم متعة النساء ومثل ما
فعله من وضع الديوان ووضع الخراج على ارض العنوة وعقد الذمة لاهل الذمة بالشروط
التي شرطها عليهم ويشهد لصحة ما جمع عمر عليه الصحابة فاجتمعوا رضي الله عنهم ولم
يخالف في وقته قول النبي صلى الله عليه وسلم رايتني في المنام انزع على قليب فجاء ابو بكر فنزع ذنوبا او
ذنوبين وفي نزعه ضعف والله يغفر له ثم جاء ابن الخطاب فاستحالت غربا فلم ار عبقريا
يفري فريه حتى روي الناس وضربوا بعطن وفي رواية فلم ار عبقريا من الناس ينزع نزع ابن الخطاب
وفي رواية ولي والحوض يتفجر وهذا اشارة الى ان عمر لم يمت حتى وضع الامور في مواضعها
واستقامت الامور وذلك لطول مدته وتفرغه للحوادث واهتمامه بها بخلاف مدة ابي بكر
فانها كانت قصيرة وكان مشغولا فيها بالفتوح وبعث البعوث للقتال فلم يتفرغ لكثير من
الحوادث وربما كان يقع في زمانه ما لا يبلغه ولا يرفع اليه حتى رفعت تلك الحوادث الى عمر
زمنه
فرد الناس فيها الى الحق وحملهم على الصواب رضي الله عنه وعن ابي بكر وعن الصحابة اجمعين
واما ما لم يجمع عمر الناس عليه بل كان له فيه راي وهو يسوغ لغيره ان يرى رايا يخا
لف رأيه كمسائل الجد مع الاخوة ومسألة طلاق البتة فلا يكون قول عمر حجة فيه على غيره
فيه
من الصحابة والله اعلم وانما وصف الخلفاء بالراشدين لانهم عرفوا الحق وقضوا به والراشد
ضد الغاوي والغاوي من عرف الحق وعمل بخلافه وفي رواية المهديين يعني ان الله يهديهم
للحق ولا يضلهم عنه فالاقسام ثلاثة راشد وغاو وضال فالراشد عرف الحق واتبعه
والغاوي عرفه ولم يتبعه والضال لم يعرفه بالكلية فكل راشد فهو مهتد وكل مهتد هداية
تامة فهو راشد لان الهداية انما تتم بمعرفة الحق والعمل به ايضا وقوله عضوا عليها
بالنواجذ كناية عن شدة التمسك بها والنواجذ الاضراس وقوله واياكم ومحدثات الامور
فان كل بدعة ضلالة تحذير للامة من اتباع الامور المحدثة المبتدعة واكد ذلك

بقوله

بقوله كل بدعة ضلالة والمراد بالبدعة ما احدث مما لا اصل له في الشريعة يدل عليه واما ما كان له اصل
من الشرع يدل عليه فليس ببدعة شرعا وان كان بدعة لغة وفي صحيح مسلم عن جابر رضي الله عنه عن النبي
صلى الله عليه وسلم انه كان يقول في خطبته ان خير الحديث كتاب الله وخير الهدي هدي محمد وشر الامور محد
ثاتها وكل بدعة ضلالة وخرج الترمذي وابن ماجه من حديث كثير بن عبد الله المزني وفيه ضعف
عن ابيه عن جده عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من ابتدع بدعة ضلالة لا يرضاها الله ورسوله كان
عليه مثل اثام من عمل بها لا ينقص من اوزارهم شيا وخرج الامام احمد من رواية غضيف بن
لعله من البدع
الحارث الثمالي قال بعث الي عبد الملك بن مروان قال انا قد جمعنا الناس على امرين رفع الايدي على المنابر يوم
الجمعة والقصص بعد صلاة الصبح والعصر فقال انهما امثل بدعتكم عندي ولست بمجيبكم الى شيء
منهما لان النبي صلى الله عليه وسلم قال ما احدث قوم بدعة الا رفع مثلها من السنة فتمسك بسنة
خير من احداث بدعة وقد روي عن ابن عمر رضي الله عنهما من قوله نحو هذا فقوله صلى الله عليه وسلم
كل بدعة ضلالة من جوامع الكلم لا يخرج عنه شيء وهو اصل عظيم من اصول الدين وهو شبيه
بقوله صلى الله عليه وسلم من احدث في امرنا هذا ما ليس منه فهو رد فكل من احدث شيئا ونسبه الى
الدين ولم يكن له اصل من الدين يرجع اليه فهو ضلالة والدين بريء منه وسواء ذلك في مسائل
الاعتقادات او الاعمال او الاقوال الظاهرة والباطنة واما ما وقع في كلام السلف من استحسان
بعض البدع فانما ذلك في البدع اللغوية لا الشرعية فمن ذلك قول عمر رضي الله عنه لما جمع الناس في
قيام شهر رمضان على امام واحد في المسجد وخرج وراهم يصلون كذلك فقال نعمت البدعة
هذه وروي عنه انه قال ان كانت هذه بدعة فنعمت هذه البدعة وروي ان ابي بن كعب
قال ان هذا لم يكن فقال عمر قد علمت ولكنه حسن ومراده ان هذا الفعل لم يكن على هذا الوجه
قبل هذا الوقت ولكن له اصول في الشريعة يرجع اليها فمنها ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يحث على
قيام رمضان ويرغب فيه وكان الناس في زمنه يقومون في المسجد جماعات متفرقة ووحدانا
وهو صلى الله عليه وسلم صلى باصحابه في رمضان غير ليلة ثم امتنع من ذلك معللا بانه خشي ان يكتب عليهم
فيعجزوا عن القيام به وهذا قد امن من بعده صلى الله عليه وسلم وروي عنه صلى الله عليه وسلم انه كان يقوم
باصحابه ليالي الافراد في العشر الاواخر ومنها انه صلى الله عليه وسلم امر باتباع سنة خلفائه الراشدين
وهذا قد صار من سنة خلفائه الراشدين فان الناس قد اجتمعوا عليه في زمن عمر وعثمان وعلي
رضي الله عنهم ومن ذلك اذان الجمعة الاول زاده عثمان لحاجة الناس اليه واقره علي واستمر عمل

المسلمين عليه وروي عن ابن عمر انه قال هو بدعة ولعله اراد ما اراد ابوه في قيام شهر رمضان ومن
ذلك جمع المصحف في كتاب واحد توقف فيه زيد بن ثابت وقال لابي بكر وعمر رضي الله عنهما كيف
تفعلان ما لم يفعله النبي صلى الله عليه وسلم ثم علم انه مصلحة فوافق على جمعه وقد كان النبي صلى الله عليه وسلم
يامر بكتابة الوحي ولا فرق بين ان يكتب مفرقا او مجموعا بل جمعه صار اصلح ولذلك جمع عثمان الامة على
مصحف واحد واعدامه لما خالفه خشية تفرق الامة وقد استحسنه علي واكثر الصحابة رضي الله
عنهم وكان ذلك عين المصلحة وكذلك قتال من منع الزكاة توقف فيه عمر وغيره حتى بين له ابو بكر رضي
الله عنه اصله الذي يرجع اليه من الشريعة فوافقه الناس على ذلك ومن ذلك القصص وقد سبق
قول غضيف بن الحارث انه بدعة وقال الحسن القصص بدعة ونعمت البدعة كم من دعوة مستجا
بة وحاجة مقضية واخ مستفاد وانما عنى هولاء بانه بدعة الهيئة الاجتماعية عليه
في وقت معين فان النبي صلى الله عليه وسلم لم يكن له وقت معين يقص على اصحابه فيه غير خطبه
الراتبة في الجمع والاعياد وانما كان يذكرهم احيانا او عند حلول حدوث امر يحتاج الى التذكير
عنده ثم ان الصحابة رضي الله عنهم اجتمعوا على تعيين وقت له كما سبق عن ابن مسعود انه كان
يذكر اصحابه كل يوم خميس وفي صحيح البخاري عن ابن عباس رضي الله عنهما قال حدث الناس كل جمعة
مرة فان ابيت فمرتين فان اكثرت فثلاث ولا تمل الناس وفي المسند عن عايشة رضي الله
عنها انها وصت قاص اهل المدينة بمثل ذلك وروي عنها انها قالت لعبيد بن عمير
حدث الناس يوما ودع الناس يوما لا تملهم وروي عن عمر بن عبد العزيز انه امر القاص ان يقص
كل ثلاثة ايام مرة وروي عنه انه قال روح الناس ولا تثقل عليهم ودع القصص يوم السبت
ويوم الثلاثا وقد روى الحافظ ابو نعيم باسناده عن ابراهيم بن الجنيد قال سمعت الشافعي
يقول البدعة بدعتان بدعة محمودة وبدعة مذمومة فما وافق السنة فهو محمود وما
خالف السنة فهو مذموم واحتج بقول عمر نعم البدعة هي ومراد الشافعي رحمه الله ما ذكرنا من
قبل ان البدعة المذمومة ما ليس لها اصل من الشريعة ترجع اليه وانما هي بدعة في اطلاق الشرع
واما البدعة المحمودة فما وافق السنة يعني ما كان لها اصل من السنة ترجع اليه وانما هي بد
عة لغة لا شرعا لموافقتها السنة وقد روي عن الشافعي كلام آخر يفسر هذا وانه قا
ل المحدثات ضربان ما احدث مما يخالف كتابا او سنة او اثرا او اجماعا فهذه البدعة الضلالة
واما ما احدث من لا خلاف فيه لواحد من هذا وهذه محدثة غير مذمومة وكثير من

الامور التي حدثت ولم تكن قد اختلف العلماء في انها هل هي بدعة حسنة ترجع الى السنة ام لا فمنها كتابة
الحديث نهى عنه عمر وطائفة من الصحابة ورخص فيه الاكثرون واستدلوا له باحاديث من السنة
ومنها كتابة تفسير الحديث والقرآن كرهه قوم من العلماء ورخص فيه كثير منهم وكذلك
اختلافهم في كتابة الراي في الحلال والحرام ونحوه وفي توسعة الكلام في المعاملات واعمال
القلوب التي لم تنقل عن الصحابة والتابعين وكان الامام احمد يكره اكثر ذلك وفي هذه الازمان
التي بعد العهد فيها بعلوم السلف يتعين ضبط ما نقل عنهم من ذلك كله ليتميز به ما كان من العلم
موجودا في زمانهم وما حدث من ذلك بعدهم فيعلم بذلك السنة من البدعة وقد صح عن ابن
مسعود رضي الله عنه قال انكم قد اصبحتم اليوم على الفطرة وانكم ستحدثون ويحدث لكم فاذا رايتم
محدثة فعليكم بالهدي الاول وابن مسعود قال هذا في زمن الخلفاء الراشدين وروى ابن مهدي عن مالك
قال لم يكن شيء من هذه الاهواء على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم وابي بكر وعمر وعثمان وكان مالكا يشير
بالاهواء الى ما حدث من التفرق في اصول الديانات من امر الخوارج والروافض والمرجئة ونحوهم
ممن تكلم في تكفير المسلمين واستباحة دمائهم واموالهم او في تخليدهم في النار او في
تفسيق خواص هذه الامة وعكس ذلك فزعم ان المعاصي لا تضر اهلها وانه لا يدخل النار من اهل
التوحيد احد واصعب من ذلك ما حدث من الكلام في افعال الله تعالى من قضائه وقدره فكذب
بذلك من كذب وزعم انه نزه الله بذلك عن الظلم واصعب من ذلك ما حدث من الكلام في ذات
الله وصفاته مما سكت عنه النبي صلى الله عليه وسلم واصحابه والتابعون لهم باحسان فقوم نفوا كثيرا مما ورد
في الكتاب والسنة وزعموا انهم فعلوه تنزيها لله عما تقتضي العقول تنزيهه عنه وزعموا ان لا
زم ذلك مستحيل على الله عز وجل وقوم لم يكتفوا باثباته حتى اثبتوا باثباته ما يظن انه لازم له بالنسبة
الى المخلوقين وهذه اللوازم نفيا واثباتا درج صدر الامة على السكوت عنها ومما وجد في الامة
بعد عصر الصحابة والتابعين الكلام في الحلال والحرام بمجرد الراي ورد كثير مما وردت به السنة
في ذلك لمخالفته للراي والاقيسة العقلية ومما حدث بعد ذلك الكلام في الحقيقة بالذوق
والكشف وزعم ان الحقيقة تنافي الشريعة وان المعرفة وحدها تكفي مع المحبة وانه لا حاجة
الى الاعمال وانها حجاب وان الشريعة انما يحتاج اليها العوام وربما انضم الى ذلك الكلام في الذات
والصفات بما يعلم قطعا مخالفته للكتاب والسنة واجماع سلف الامة والله يهدي من يشاء الى صراط مستقيم

الحديث التاسع والعشرون عن معاذ رضي الله عنه قال قلت يا رسول الله أخبرني بعمل
يدخلني الجنة ويباعدني من النار قال لقد سألت عن عظيم وانه ليسير على من يسره الله عليه
تعبد الله ولا تشرك به شيئا وتقيم الصلاة وتؤتي الزكاة وتصوم رمضان وتحج
البيت ثم قال ألا أدلك على أبواب الخير الصوم جنة والصدقة تطفئ الخطيئة كما
يطفئ الماء النار وصلاة الرجل في جوف الليل ثم تلا تتجافى جنوبهم عن المضاجع حتى بلغ
جزاء بما كانوا يعملون ثم قال ألا أخبرك برأس الأمر وعموده وذروة سنامه قلت بلى
يا رسول الله قال رأس الأمر الاسلام وعموده الصلاة وذروة سنامه الجهاد ثم قال ألا
أخبرك بملاك ذلك كله قلت بلى يا رسول الله فأخذ بلسانه وقال كف عليك هذا قلت يا
نبي الله وإنا لمؤاخذون بما نتكلم به قال ثكلتك أمك يا معاذ وهل يكب الناس في النار
على وجوههم أو على مناخرهم إلا حصائد ألسنتهم رواه الترمذي وقال حديث حسن صحيح
هذا الحديث خرجه الامام احمد والترمذي والنسائي وابن ماجة من رواية معمر عن عاصم ابن ابي النجود
عن ابي وائل عن معاذ بن جبل وقال الترمذي حسن صحيح وفيما قاله رحمه الله تعالى نظر من وجهين
أحدهما انه لم يثبت سماع ابي وائل من معاذ وان كان قد ادركه بالسن وكان معاذ بالشام
وابو وائل بالكوفة وما زال الائمة كاحمد وغيره يستدلون على انتفاء السماع بمثل هذا وقد
قال ابو حاتم الرازي في سماع ابي وائل من ابي الدرداء قد ادركه وكان بالكوفة وابو الدرداء
بالشام يعني انه لم يصح له سماع منه وقد حكى ابو زرعة الدمشقي عن قوم انهم توقفوا
في سماع ابي وائل عن عمر فنفوه فسماعه من معاذ ابعد والثاني انه قد رواه حماد بن سلمة
عن عاصم ابن ابي النجود عن شهر بن حوشب عن معاذ خرجه الامام أحمد مختصرا قال الدارقطني
وهو اشبه بالصواب لان الحديث معروف من رواية شهر على اختلاف عليه فيه قلت
ورواية شهر عن معاذ مرسلة يقينا وشهر مختلف في توثيقه وتضعيفه وقد خرجه
الامام احمد من رواية شهر عن عبد الرحمن بن غنم عن معاذ وخرجه الامام احمد ايضا من رواية

عروة بن النزال بن عروة بن النزال وميمون بن ابي شبيب كلاهما عن معاذ ولم يسمع عروة ولا ميمون من معاذ وله
طرق اخرى عن معاذ كلها ضعيفة وقوله أخبرني بعمل يدخلني الجنة ويباعدني من النار فقد تقدم
في شرح الحديث الثاني والعشرين من وجوه ثابتة من حديث ابي هريرة وابي ايوب وغيرهما ان
النبي صلى الله عليه وسلم سئل عن مثل هذه المسألة واجاب بنحو ما اجاب به في حديث معاذ وفي
رواية احمد في حديث معاذ انه قال اخبرني بعمل يدخلني الجنة لا اسألك غيره وهذا يدل على شدة
اهتمام معاذ رضي الله عنه بالاعمال الصالحة وفيه دليل على ان الاعمال سبب لدخول الجنة كما قال تعالى
وتلك الجنة التي اورثتموها بما كنتم تعملون واما قوله صلى الله عليه وسلم لن يدخل احدكم منكم الجنة
بعمله فالمراد به والله اعلم ان العمل بنفسه لا يستحق به احد الجنة لولا ان الله عز وجل جعله
بفضله ورحمته وقوله لقد سألت عن عظيم قد سبق في شرح الحديث المشار اليه ان النبي
صلى الله عليه وسلم قال لرجل سأله عن مثل هذا لئن كنت أوجزت المسألة لقد أعظمت واطولت وذلك
لان دخول الجنة والنجاة من النار امر عظيم جدا ولاجله انزل الله الكتب وارسل الرسل وقال النبي
صلى الله عليه وسلم لرجل كيف تقول اذا صليت قال اسأل الله الجنة واعوذ به من النار ولا احسن دندنتك
ولا دندنة معاذ يشير الى كثرة دعائهما واجتهادهما في المسألة فقال صلى الله عليه وسلم حولها ندندن
وفي رواية قال هل تصير دندنتي ودندنة معاذ الا ان نسأل الله الجنة ونعوذ به من النار وقوله
صلى الله عليه وسلم وانه ليسير على من يسره الله عليه اشارة الى ان التوفيق كله بيد الله عز وجل فمن
يسر الله عليه الهدى اهتدى ومن لم ييسره عليه لم يتيسر له ذلك قال الله تعالى فاما من اعطى واتقى
وصدق بالحسنى فسنيسره لليسرى واما من بخل واستغنى فسنيسره للعسرى وقال رسول الله صلى الله
عليه وسلم اعملوا فكل ميسر لما خلق له اما اهل السعادة فييسرون لعمل اهل السعادة واما اهل
الشقاوة فييسرون لعمل اهل الشقاوة ثم تلا الآية وكان صلى الله عليه وسلم يقول في دعائه رب اعني ولا تعن علي
واهدني ويسر الهدى لي واخبر الله عن نبيه موسى عليه السلام انه قال في دعائه رب اشرح لي صدري
ويسر لي امري وكان عمر رضي الله عنه يدعو اللهم يسرني لليسرى وجنبني العسرى وقد سبق في شرح الحديث
المشار اليه توجيه ترتيب دخول الجنة على الاتيان باركان الاسلام الخمسة وهي التوحيد والصلاة
والزكاة والصيام والحج وقوله ألا أدلك على أبواب الخير لما رتب دخول الجنة على واجبات الاسلام

سببا لذلك لان العمل بنفسه من فضل الله [illegible] فضل الله ورحمته

دله بعد ذلك على ابواب الخير من النوافل فان افضل اولياء الله هم المقربون الذين يتقربون اليه
بالنوافل بعد اداء الفرائض وقوله الصوم جنة هذا الكلام ثابت عن النبي صلى الله عليه وسلم من وجوه
كثيرة وخرجه في الصحيحين من حديث ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم وخرج احمد
من حديث عثمان بن ابي العاص رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال الصوم جنة من النار كجنة
احدكم من القتال ومن حديث جابر رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال قال ربنا عز وجل الصيام جنة
يستجن بها العبد من النار وخرج احمد والنسائي من حديث ابي عبيدة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه
وسلم قال الصيام جنة ما لم يخرقها العبد وقوله ما لم يخرقها يعني بالكلام السيء ونحوه ولهذا
في حديث ابي هريرة رضي الله عنه المخرج في الصحيحين عن النبي صلى الله عليه وسلم الصيام جنة فـ
فاذا كان يوم صوم احدكم فلا يرفث ولا يفسق ولا يجهل فان امرؤ سابه فليقل اني امرؤ صائم
وقال بعض السلف الغيبة تخرق الصيام والاستغفار يرقعه فمن استطاع منكم ان لا ياتي
بصوم مخروق فليفعل وقال ابن المنكدر الصائم اذا اغتاب خرق واذا استغفر رقع وخرج الطبراني
باسناد فيه نظر عن ابي هريرة مرفوعا الصيام جنة ما لم يخرقها قيل بم يخرقها قال بكذب او غيبة فا
لجنة هي ما يستجن به العبد كالمجن الذي يقيه عند القتال من الضرب فكذلك الصيام
يقي صاحبه من المعاصي في الدنيا كما قال عز وجل يا ايها الذين آمنوا كتب عليكم الصيام كما كتب على
الذين من قبلكم لعلكم تتقون فاذا كان له جنة من المعاصي كان له في الآخرة جنة من النار ومن لم
يكن له جنة في الدنيا من المعاصي لم يكن له جنة في الآخرة من النار وخرج ابن مردويه من حديث علي
رضي الله عنه مرفوعا قال بعث الله يحيى بن زكريا الى بني اسرائيل بخمس كلمات فذكر الحديث بطوله وفيه
وان الله يامركم ان تصوموا ومثل ذلك كمثل رجل مشى الى عدوه وقد اخذ للقتال جنة فلا
يخاف من حيث اتى وخرجه من وجه آخر عن علي موقوفا وفيه قال والصيام مثله كمثل رجل
استنصره الناس فاستحد في السلاح حتى ظن انه لن يصل اليه سلاح العدو فكذلك الصيام جنة
وقوله صلى الله عليه وسلم والصدقة تطفئ الخطيئة كما يطفئ الماء النار هذا الكلام روي
عن النبي صلى الله عليه وسلم من وجوه اخر فخرجه الامام احمد والترمذي من حديث كعب بن عجرة عن
النبي صلى الله عليه وسلم قال الصوم جنة حصينة والصدقة تطفئ الخطيئة كما يطفئ الماء
النار

وخرج احمد ... الصيام جنة وحصن حصين من النار

النار وخرجه الطبراني وغيره من حديث انس مرفوعا بمعناه وخرج الترمذي وابن حبان في صحيحه من
حديث انس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ان صدقة السر تطفئ غضب الرب وتدفع ميتة السوء
وروي عن علي بن الحسين رضي الله عنهما انه كان يحمل الخبز على ظهره بالليل يتبع به المساكين في ظلمة
الليل ويقول ان الصدقة في سواد الليل تطفئ غضب الرب عز وجل وقد قال الله عز وجل ان
تبدوا الصدقات فنعما هي وان تخفوها وتؤتوها الفقراء فهو خير لكم ويكفر عنكم من سيئا
تكم فدل على ان الصدقة تكفر بها السيئات اما مطلقا واما صدقة السر وقوله وصلاة
الرجل في جوف الليل يعني انها تطفئ الخطيئة ايضا كالصدقة ويدل على ذلك ما خرجه
الامام احمد من رواية عروة بن النزال عن معاذ رضي الله عنه قال اقبلنا مع النبي صلى الله عليه وسلم
من غزوة فذكر الحديث وفيه والصوم جنة والصدقة وقيام الرجل في جوف الليل يكفر
الخطيئة ايضا كالصدقة وفي صحيح مسلم عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله
عليه وسلم قال افضل الصلاة بعد المكتوبة قيام الليل وقد روي عن جماعة من الصحابة
رضي الله عنهم ان الناس يحترقون بالنهار بالذنوب فكلما قاموا الى الصلاة من الصلوات
الصلوات المكتوبات اطفؤا ذنوبهم وروي ذلك من وجوه فيها نظر مرفوعا فكذلك
قيام الليل يكفر الخطايا لانه افضل نوافل الصلوات وفي الترمذي من حديث بلال رضي الله
عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال عليكم بقيام الليل فانه داب الصالحين قبلكم وان
قيام الليل قربة الى الله عز وجل ومنهاة عن الاثم وتكفير عن السيئات ومطردة للداء
عن الجسد وخرجه ايضا من حديث ابي امامة رضي الله عنه مرفوعا بنحوه وقال هو اصح من حديث
بلال وخرجه الحاكم وابن خزيمة في صحيحيهما من حديث ابي امامة ايضا وقال ابن مسعود فضل
صلاة الليل على صلاة النهار كفضل صدقة السر على صدقة العلانية وخرجه ابو نعيم مر
فوعا والموقوف اصح وقد تقدم ان صدقة السر تطفئ غضب الرب فكذلك صلاة الليل و
قوله ثم تلا تتجافى جنوبهم عن المضاجع حتى بلغ يعملون يعني ان النبي صلى الله عليه وسلم
تلا هاتين الآيتين عند ذكر صلاة الليل ليبين بذلك فضل صلاة الليل وقد روي عنه
انه قال في هذه الآية نزلت في انتظار صلاة العشاء خرجه الترمذي وصححه وروي عنه انه
قال في هذه الآية انهم كانوا يتنفلون بين المغرب والعشاء خرجه ابو داود وروي نحوه عن بلال

خرجه البزار باسناد ضعيف وكل هذا يدخل في عموم فضل الآية فان الله تعالى مدح الذين تتجافى جنوبهم
عن المضاجع بدعائه فيشمل ذلك كل من ترك النوم لذكر الله ودعائه فيدخل فيه من صلى بين العشائين
ومن انتظر صلاة العشاء فلم ينم حتى يصليها لا سيما مع حاجته الى النوم ومجاهدة نفسه
على تركه لاداء الفريضة وقد قال النبي صلى الله عليه وسلم لمن انتظر صلاة العشاء انكم لن تزالوا في
صلاة ما انتظرتم الصلاة ويدخل فيه من نام ثم قام من نومه بالليل ليتهجد وهو افضل من انواع
التطوع بالصلاة مطلقا وربما دخل فيه من ترك النوم عند طلوع الفجر وقام الى اداء صلاة الصبح
لا سيما مع غلبة النوم عليه ولهذا شرع للمؤذن في اذان الفجر ان يقول في اذانه الصلاة خير
من النوم وقوله صلى الله عليه وسلم وصلاة الرجل من جوف الليل ذكر افضل اوقات التهجد
بالليل وهو جوف الليل وخرج النسائي والترمذي من حديث ابي امامة قيل يا رسول الله اي
الدعاء اسمع قال جوف الليل ودبر الصلوات المكتوبات وخرجه ابن ابي الدنيا ولفظه جاء رجل
الى النبي صلى الله عليه وسلم قال اي الصلاة افضل قال جوف الليل الاوسط قال اي الدعاء اسمع قال
دبر المكتوبات وخرج النسائي من حديث ابي ذر رضي الله عنه قال سالت النبي صلى الله عليه وسلم اي
الليل خير قال خير الليل جوفه وخرج الامام احمد من حديث ابي مسلم قال قلت لابي ذر اي قيام الليل
افضل قال سالت النبي صلى الله عليه وسلم كما سالتني فقال جوف الليل الغابر او نصف الليل وقليل فاعله
وخرج البزار في روايته الاخرى وخرج الترمذي من حديث عمرو بن عبسة سمع النبي صلى الله عليه وسلم
يقول اقرب ما يكون الرب من العبد في جوف الليل الآخر فان استطعت ان تكون ممن يذكر الله
في تلك الساعة فكن وصححه وخرجه الامام احمد ولفظه قال قلت يا رسول الله اي الساعات افضل
قال جوف الليل الآخر وفي رواية له ايضا قال جوف الليل الآخر اجوده دعوة وفي رواية له قلت يا رسول الله
هل من ساعة اقرب الى الله من اخرى قال جوف الليل الآخر وخرجه ابن ماجة وعنده جوف الليل الاوسط
وفي رواية للامام احمد عن عمرو بن عبسة قال قلت يا رسول الله هل من ساعة اقرب من ساعة قال ان
الله ليتدلى في جوف الليل فيغفر الا ما كان من الشرك وقد قيل ان جوف الليل اذا اطلق فالمراد به
وسطه وان قيل جوف الليل الآخر فالمراد وسط النصف الثاني وهو السدس الخامس من
اسداس الليل وهو الوقت الذي ورد فيه النزول الالهي وقوله صلى الله عليه وسلم
الا اخبرك براس الامر وعموده وذروة سنامه قلت بلى يا رسول الله قال راس الامر الاسلام
وعموده

وعموده الصلاة وذروة سنامه الجهاد وفي رواية لاحمد من رواية شهر بن حوشب عن ابن غنم عن معاذ رضي الله عنه
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان شئت حدثتك براس هذا الامر وقوام هذا الامر وذروة السنام
قلت بلى قال النبي صلى الله عليه وسلم ان راس هذا الامر ان تشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له وان محمدا
عبده ورسوله وان قوام هذا الامر اقام الصلاة وايتاء الزكاة وان ذروة السنام منه الجهاد في سبيل الله
انما امرت ان اقاتل الناس حتى يقيموا الصلاة ويؤتوا الزكاة ويشهدوا ان لا اله الا الله وان محمدا عبده
ورسوله فاذا فعلوا ذلك فقد اعتصموا وعصموا دماءهم واموالهم الا بحقها وحسابهم على الله عز وجل
وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم والذي نفس محمد بيده ما شحب وجه ولا اغبرت قدم في عمل يبتغى فيه
درجات الجنة بعد الصلاة المفروضة كجهاد في سبيل الله عز وجل ولا ثقل في ميزان عبد كدابة تنفق له
في سبيل الله او يحمل عليها في سبيل الله فاخبر النبي صلى الله عليه وسلم عن ثلاثة اشياء راس الامر وعموده وذروة
سنامه فاما راس الامر ويعني بالامر الدين الذي بعث به وهو الاسلام وقد جاء في تفسيره في الرواية
الاخرى بالشهادتين فمن لم يقر بهما ظاهرا وباطنا فليس من الاسلام في شيء واما قوام الدين الذي يقوم
به الدين كما يقوم الفسطاط على عموده فهو الصلاة وفي الرواية الاخرى واقام الصلاة وايتاء الزكاة
وقد سبق القول في اركان الاسلام وارتباط بعضها ببعض واما ذروة سنامه وهو اعلى ما فيه وارفعه
وهو الجهاد وهذا يدل على انه افضل الاعمال بعد الفرائض كما هو قول الامام احمد وغيره من العلماء
وقوله في رواية الامام احمد والذي نفس محمد بيده ما شحب وجه ولا اغبرت قدم في عمل
يبتغى فيه درجات الجنة بعد الصلاة المفروضة كجهاد في سبيل الله عز وجل يدل على ذلك صريحا
وفي الصحيحين عن ابي ذر رضي الله عنه قال قلت يا رسول الله اي الاعمال افضل قال الايمان بالله وجهاد في سبيله
وفيهما عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال افضل الاعمال ايمان بالله ثم جهاد في سبيله
والاحاديث في هذا المعنى كثيرة جدا قوله صلى الله عليه وسلم الا اخبرك بملاك ذلك كله فاخذ بلسانه
ثم قال كف عليك هذا الى اخر الحديث هذا يدل على ان ضبط اللسان وكفه وحبسه هو اصل الخير كله
وان من ملك لسانه فقد ملك امره واحكمه وضبطه وقد سبق الكلام على هذا المعنى في شرح حديث
من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليقل خيرا او ليصمت وفي شرح حديث قل آمنت بالله ثم استقم
وخرج البزار في مسنده من حديث ابي اليسر ان رجلا قال يا رسول الله دلني على عمل يدخلني الجنة قال
امسك عليك هذا واشار الى لسانه فاعادها عليه فقال ثكلتك امك وهل يكب الناس في النار
على مناخرهم الا حصائد السنتهم وقال اسناده جيد والمراد بحصائد الالسنة جزاء الكلام المحرم

وعفو بالله فان اللسان يزرع بقوله الحسنات والسيئات ثم يحصد يوم القيمة ما زرع فمن زرع خيرا من قول او
عمل حصد الكرامة ومن زرع شرا من قول او عمل حصد غدا الندامة وظاهر حديث معاذ يدل
على ان اكثر ما يدخل به الناس النار النطق بالسنتهم فان معصية اللسان النطق يدخل فيها الشرك وهو
اعظم الذنوب عند الله عز وجل ويدخل فيها القول على الله بغير علم وهو قرين الشرك ويدخل فيها
شهادة الزور التي عدلت الشرك بالله ويدخل فيها السحر والقذف وغير ذلك من الكبائر و
الصغائر كالكذب والغيبة والنميمة وسائر المعاصي الفعلية لا يخلو غالبا من قول تقترن
بها يكون معينا عليها وفي حديث ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ان الرجل ليتكلم
بالكلمة ما يتبين له ما فيها يزل بها في النار ابعد مما بين المشرق والمغرب وخرجه الترمذي ولفظه
ان الرجل ليتكلم بالكلمة لا يرى بها باسا يهوي بها سبعين خريفا في النار وروى مالك عن زيد بن اسلم
عن ابيه ان عمر دخل على ابي بكر الصديق رضي الله عنهم وهو يجبذ لسانه فقال له عمر غفر الله لك فقال
له ابو بكر رضي الله عنه هذا اوردني الموارد وقال ابن بريدة رايت ابن عباس رضي الله عنهما اخذ بلسانه و
هو يقول ويحك قل خيرا تغنم او اسكت عن سوء تسلم والا فاعلم انك ستندم قال فقيل له يا ابا
عباس لم تقول هذا قال انه بلغني ان الانسان اراه قال ليس على شيء من جسده اشد حنقا او غيظا
يوم القيمة منه على لسانه الا ما قال به خيرا او املى به خيرا وكان ابن مسعود رضي الله عنه يحلف
بالله الذي لا اله الا هو ما على الارض شيء احوج الى طول سجن من لسان وقال الحسن اللسان امير البدن
فاذا جنى على الاعضاء شيئا جنت واذا عف عفت وقال يونس بن عبيد ما رايت احدا لسانه منه على
بال الا رايت ذلك صلاحا في سائر عمله وقال يحيى بن ابي كثير ما صلح منطق رجل فقط الا عرفت
ذلك في سائر عمله وقال ابن المبارك بن فضالة عن يونس بن عبيد رحمهم الله تعالى لا تجد شيئا
من البر واحدا يتبعه البر كله غير اللسان فانك تجد الرجل يصوم النهار ويفطر على الحرام ويقوم
الليل ويشهد بالزور بالنهار وذكر شيئا نحو هذا ولا تجد منطق رجل الا عرفت ذلك في سائر عمله
ولكن لا تجده يتكلم بالحق فيخالف ذلك عمله ابدا والله اعلم الحديث الثلاثون عن ابي ثعلبة
الخشني رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ان الله فرض فرايض فلا تضيعوها و
حد حدودا فلا تعتدوها وحرم اشياء فلا تنتهكوها وسكت عن اشياء رحمة لكم غير نسيا
ن فلا تبحثوا عنها حديث حسن رواه الدارقطني وغيره هذا الحديث من رواية
مكحول عن ابي ثعلبة

مكحول

مكحول عن ابي ثعلبة الخشني رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم وله علتان احداهما ان مكحولا لم يصح له السماع
من ابي ثعلبة كذلك قال ابو مسهر الدمشقي وابو نعيم الحافظ وغيرهما والثانية انه اختلف في رفعه
ووقفه على ابي ثعلبة ورواه بعضهم عن مكحول من قوله لكن قال الدارقطني الاشبه بالصواب المرفوع
قال وهو اشهر وقد حسن الشيخ رحمه الله تعالى هذا الحديث وكذلك حسنه قبله الحافظ ابو بكر بن السمعاني
في اماليه وقد روي معنى هذا الحديث من وجوه اخر مرفوعا خرجه البزار في مسنده والحاكم من حديث ابي
الدرداء رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ما احل الله في كتابه فهو حلال وما حرم فهو حرام وما سكت عنه فهو عفو
فاقبلوا من الله عافيته فان الله لم يكن لينسى شيئا ثم تلا هذه الاية وما كان ربك نسيا وقال الحاكم صحيح الاسناد
وقال البزار اسناده صالح وخرجه الطبراني والدارقطني من وجه اخر عن ابي الدرداء رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه و
سلم بمثل حديث ابي ثعلبة وقال في اخره رحمة من الله فاقبلوها ولكن اسناده ضعيف وخرج الترمذي
وابن ماجه من رواية سيف بن هرون عن سليمان التيمي عن ابي عثمان عن سلمان رضي الله عنه قال سئل رسول الله
صلى الله عليه وسلم عن السمن والجبن والفرا فقال الحلال ما احل الله في كتابه والحرام ما حرم الله في كتابه وما
سكت عنه فهو مما عفي عنه وقال الترمذي رواه سفيان يعني ابن عيينة عن سليمان عن ابي عثمان عن سلمان
من قوله وقال وكانه اصح وذكر في كتاب العلل عن البخاري انه قال في الحديث المرفوع ما اراه محفوظا وقال
الامام احمد هو منكر وانكره ابن معين ايضا وقال ابو حاتم الرازي هو خطا رواه الثقات عن التيمي عن ابي عثمان عن
النبي صلى الله عليه وسلم قلت وقد روي عن سلمان من قوله من وجوه اخر وخرجه ابن عدي من حديث ابن عمر
رضي الله عنهما مرفوعا وضعف اسناده ورواه صالح المري عن الجريري عن ابي عثمان النهدي عن عايشة
مرفوعا واخطا في اسناده وروي عن الحسن مرسلا وخرج ابو داود من حديث ابن عباس قال كان اهل
الجاهلية ياكلون اشياء ويتركون اشياء تقذرا فبعث الله نبيه صلى الله عليه وسلم وانزل كتابه واحل
حلاله وحرم حرامه فما احل منه فهو حلال وما حرم فهو حرام وما سكت عنه فهو عفو ثم تلا قل لا اجد
فيما اوحي الي محرما الى اخر الاية وهذا موقوف وقال عبيد بن عمير ان الله احل حلالا وحرم حراما فما احل فهو
حلال وما حرم فهو حرام وما سكت عنه فهو عفو فحديث ابي ثعلبة قسم فيه احكام الله اربعة
اقسام فرائض ومحارم وحدود ومسكوت عنه وذلك يجمع احكام الدين كلها قال ابو بكر بن السمعاني هذا
الحديث اصل كبير من اصول الدين قال وحكي عن بعضهم انه قال ليس في احاديث رسول الله صلى الله عليه
وسلم حديث واحد اجمع بانفراده لاصول الدين وفروعه من حديث ابي ثعلبة قال ابن السمعاني
فمن عمل بهذا الحديث فقد حاز الثواب وامن العقاب لان من ادى الفرائض واجتنب المحارم ووقف

عند الحدود وترك البحث عما غاب عنه فقد استوفى اقسام الفضل واوفى حقوق الدين لان الشرايع لا تخرج
عن هذه الانواع المذكورة في هذا الحديث انتهى فأما الفرايض فما فرضه الله على عباده والزمهم القيام
به كالصلاة والزكاة والصيام والحج وقد اختلف العلماء رضي الله عنهم هل الواجب والفرض بمعنى
واحد ام لا فمنهم من قال هما سواء وكل واجب بدليل شرعي من كتاب او سنة او اجماع او غير ذلك
من ادلة الشرع فهو فرض وهو المشهور عن اصحاب الشافعي وغيرهم وحكي رواية عن احمد لانه قال
كل ما في الصلاة فرض ومنهم من قال بل الفرض ما ثبت بدليل مقطوع به والواجب ما ثبت بغير مقطو
ع به وهو قول الحنفية وغيرهم واكثر النصوص عن احمد يفرق بين الفرض والواجب فنقل جماعة
عنه من اصحابه انه قال لا يسمى فرضا الا ما كان في كتاب وقال في صدقة الفطر ما اجترى ان اقول
انها فرض مع انه يقول بوجوبها فمن اصحابنا من قال مراده ان الفرض ما ثبت بالكتاب والواجب ما ثبت
بالسنة ومنهم من قال اراد ان الفرض ما ثبت بالاستفاضة والنقل المتواتر والواجب ما ثبت من جهة
الاجتهاد وساغ الخلاف في وجوبه ويشكل على هذا ان احمد قال في رواية الميموني في بر الوالدين ليس بفرض
ولكن اقول واجب ما لم يكن معصية وبر الوالدين مجمع على وجوبه وقد كثرت الاوامر به في الكتاب والسنة
فظاهر هذا انه لا يقال فرض الا ما ورد في الكتاب والسنة تسميته فرضا وقد اختلف في الامر بالمعروف السلف صح
والنهي عن المنكر هل يسمى فريضة ام لا فقال جويبر عن الضحاك هما من فرايض الله عز وجل وكذا روي عن
مالك وروى عبد الواحد بن زيد عن الحسن قال ليس بفريضة كان فريضة على بني اسرائيل فرحم الله
هذه الامة لضعفهم فجعله عليهم نافلة وكتب ابن شبرمة الى عمر بن عبيد ابياتا مشهورة اولها
شعر الامر بالمعروف يا عمرو نافلة ۞ والقايمون به لله انصار ۞ واختلف كلام احمد فيه هل يسمى واجبا
فروى عنه جماعة ما يدل على وجوبه وروى عنه ابو داود في الرجل يرى الطنبور ونحوه واجب عليه تغييره
قال ما ادري ما واجب ان غير فهو افضل وقال اسحق بن راهويه هو واجب على كل مسلم الا ان يخشى على
نفسه ولعل احمد يتوقف في اطلاق الواجب على ما ليس بواجب على الاعيان بل على الكفاية وقد اختلف
العلماء رضي الله عنهم في الجهاد هل هو واجب ام لا فانكر جماعة منهم وجوبه منهم عطا وعمرو بن
دينار وابن شبرمة ولعلهم ارادوا هذا المعنى وقالت طائفة هو واجب منهم سعيد بن المسيب ومكحول
ولعلهما ارادا وجوبه على الكفاية وقال احمد في رواية حنبل الغزو واجب على الناس كلهم كوجوب الحج
فاذا غزى بعضهم اجزا عنهم ولا بد للناس من الغزو وسأله المروذي عن الغزو افرض هو قال
قد اختلفوا

قد اختلفوا فيه وليس هو مثل الحج ومراده ان الحج لا يسقط عمن لم يحج مع الاستطاعة بحج غيره بخلاف الجهاد
وسئل عن النفير متى يجب فقال اما الايجاب فلا ادري ولكن اذا خافوا على انفسهم فعليهم ان يخرجوا فظا
هر هذا التوقف في اطلاق لفظ الواجب على ما لم يات فيه لفظ الايجاب نوعا وكذلك توقف في اطلاق لفظ
الحرام على ما اختلف فيه وتعارضت ادلته من نصوص الكتاب والسنة فقال في متعة النساء ولا اقول
هي حرام ولكن ينهى عنه ولم يتوقف في معنى التحريم ولكن في اطلاق لفظه لاختلاف بين النصوص والصحابة فيها
هذا هو الصحيح في كلام احمد وقال في الجمع بين الاختين بملك اليمين لا اقول حرام ولكن نهي عنه والصحيح في
تفسيره انه توقف في اطلاق لفظة الحرام دون معناها وهذا كله على سبيل الورع في الكلام
حذرا من الدخول تحت قوله تعالى ولا تقولوا لما تصف السنتكم الكذب هذا حلال وهذا حرام لتفتروا على
الله الكذب وقال الربيع بن خثيم ليتق احدكم احل الله كذا وحرم كذا فيقول له الله كذبت لم احلل كذا ولم احرم كذا احلل صح
وقال ابن وهب سمعت مالك بن انس رضي الله عنهما يقول ادركت علماءنا يقول احدهم اكره هذا ولا احب هذا
ولا يقول حلالا ولا حراما وما حكي عن احمد انه قال كل ما في الصلاة فرض فليس كلامه كذلك وانما نقل عنه
ابنه عبد الله انه قال كل شي في الصلاة مما وكده الله فهو فرض وهذا يعود الى معنى قوله انه لا فرض الا في
القرآن الذي وكده الله من امر الصلاة القيام والقراءة والركوع والسجود وانما قال احمد هذا لان بعض
الناس كان يقول الصلاة فرض والركوع والسجود لا اقول انه فرض ولكنه سنة وقد سئل مالك بن انس عمن
يقول ذلك فكفره فقيل له انه يتاول فلعنه وقال لقد قال قولا عظيما وقد نقله ابو بكر النيسابوري
في كتاب مناقب مالك عنه ورويناه باسناده عن عبد الله بن عمرو بن ميمون بن الرماح قال دخلت على مالك
بن انس فقلت يا ابا عبد الله ما في الصلاة من فريضة وما فيها من سنة او قال نافلة فقال مالك كلام الزنادقة
اخرجوه وقال اسحق بن منصور عن اسحق بن راهويه انه انكر تقسيم الصلاة الى سنة وواجب
وقال كل ما في الصلاة فهو واجب واشار الى ان منه ما تعاد الصلاة بتركه ومنه ما لا تعاد
والله اعلم وسبب هذا ان التعبير بلفظ السنة قد يفضي الى التهاون بفعل ذلك والى الزهد فيه وتركه وهذا خلاف
مقصود الشارع من الحث عليه والترغيب فيه بالطرق المودية الى فعله وتحصيله فاطلاق لفظ
الواجب ادعى الى الاتيان به والترغيب فيه وقد ورد اطلاق الواجب في كلام الشارع على ما لا ياثم بتركه
ولا يعاقب عليه عند الاكثرين كغسل الجمعة وكذلك ليلة الضيف عند كثير من العلماء او اكثرهم وانما
المراد به المبالغة في الحث على فعله وتاكيده واما المحارم فهي التي حرمها الله تعالى ومنع من قربانها

وارتكابها وانتهاكها والمحرمات المقطوع بها مذكورة في الكتاب والسنة كقوله تعالى قل تعالوا اتل ما حرم ربكم
عليكم ان لا تشركوا به شيئا الى آخر الآيات الثلاث وقوله قل انما حرم ربي الفواحش ما ظهر منها وما بطن
والاثم والبغي بغير الحق الآية وقد ذكر في بعض الآيات المحرمات المختصة بنوع من الانواع كما ذكر المحرمات
من المطاعم في مواضع منها قوله تعالى قل لا اجد فيما اوحي الي محرما على طاعم يطعمه الا ان يكون ميتة او
دما مسفوحا او لحم خنزير فانه رجس الآية وقوله انما حرم عليكم الميتة والدم ولحم الخنزير
وما اهل لغير الله به والمنخنقة والموقوذة الى قوله وان تستقسموا بالازلام وذكر المحرمات في النكاح في
قوله حرمت عليكم امهاتكم وذكر المحرمات في قوله واحل الله البيع وحرم الربا واما السنة ففيها ذكر كل
شيء منهم كثير من المحرمات كقوله صلى الله عليه وسلم ان الله حرم عليكم بيع الخمر والميتة والخنزير والاصنام
وقوله ان الله اذا حرم شيئا حرم ثمنه وقوله كل مسكر حرام وقوله ان دماءكم واموالكم واعراضكم
عليكم حرام فما ورد التصريح بتحريمه في الكتاب والسنة فهو حرام وقد يستفاد التحريم من
النهي مع الوعيد والتشديد كما في قوله عز وجل انما الخمر والميسر والانصاب والازلام رجس
من عمل الشيطان الآيتين واما النهي المجرد فقد اختلف الناس هل يستفاد منه التحريم ام لا
وقد روي عن ابن عمر رضي الله عنهما انكار استفادة التحريم منه قال ابن المبارك اخبرنا سلام بن ابي المطيع
عن ابن ابي دخيلة عن ابيه قال كنت عند ابن عمر فقال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الزبيب والتمر يعني
ان يخلطا فقال لي رجل من خلفي ما قال فقلت حرم رسول الله صلى الله عليه وسلم الزبيب والتمر فقال عبد
الله بن عمر كذبت فقلت الم تقل نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عنه فهو حرام فقال انت تشهد بذلك
قال سلام كانه يقول من نهي النبي صلى الله عليه وسلم ما هو ادب وقد ذكرنا فيما تقدم عن العلماء الو
رعين كاحمد ومالك توقيا اطلاق لفظ التحريم على ما لم يتيقن تحريمه مما فيه نوع شبهة او اختلاف
وقال النخعي كانوا يكرهون اشياء ولا يحرمونها وقال ابن عون قال مكحول ما يقولون
في الفاكهة تلقى بين القوم فينتهبونها قلت ان ذلك عندنا مكروه قال حرام هي قلت انه
ذلك عندنا مكروه قال حرام هي قال ابن عون فاستحيينا ذلك من قول مكحول وقال جعفر
بن محمد سمعت رجلا يسأل القاسم بن محمد الغناء حرام هو فسكت القاسم ثم عاد فسكت ثم
عاد فقال ان الحرام ما حرم في القرآن ارأيت اذا اتي بالباطل والحق الى الله في ايهما يكون الغناء فقال
الرجل في الباطل فقال فانت فافت نفسك قال عبد الله بن الامام احمد سمعت ابي يقول اما ما
نهى النبي صلى الله عليه وسلم فمنها اشياء حرام مثل قوله نهى ان تنكح المرأة على عمتها او خالتها
ونهى عن

قوله حرمت عليكم الميتة والدم ولحم الخنزير وما اهل لغير الله به

ونهى عن جلود السباع فهذا حرام وذكر اشياء من نحو هذا ومنها اشياء نهى عنها فهي ادب واما حدود
الله التي نهى عن اعتدائها فالمراد بها جملة ما اذن في فعله سواء كان على طريق الوجوب او الندب او الابا
حه واعتداؤها هو تجاوز ذلك الى ارتكاب ما نهي عنه كما قال تعالى تلك حدود الله فلا تعتدوها
ومن يتعد حدود الله فاولئك هم الظالمون والمراد من امسك بعد الطلاق بغير معروف
او سرح بغير احسان او اخذ مما اعطى المرأة شيئا على غير الفدية التي اذن فيها وقال تعالى
تلك حدود الله ومن يطع الله ورسوله يدخله جنات الى قوله ومن يتعد حدوده يدخله نارا الآية
والمراد من تجاوز ما فرض الله للورثة وفضل وارثا وزاده على حقه او نقصه منه ولهذا قال النبي
صلى الله عليه وسلم في خطبته في حجة الوداع ان الله اعطى كل ذي حق حقه فلا وصية لوارث
وروي عن النواس بن سمعان عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ضرب الله مثلا صراطا مستقيما وعلى جنبتي الصراط سوران
فيهما ابواب مفتحة وعلى الابواب ستور مرخاة وعلى باب الصراط داع يقول يا ايها الناس ادخلوا الصراط جميعا
ولا تعوجوا وداع يدعو من جوف الصراط فاذا اراد ان يفتح شيئا من تلك الابواب قال ويحك
لا تفتحه فانك ان تفتحه تلجه والصراط الاسلام والسوران حدود الله والابواب المفتحة
محارم الله وذلك الداعي على رأس الصراط كتاب الله والداعي من فوق واعظ الله في قلب كل مسلم
خرجه الامام وهذا لفظه والنسائي في تفسيره والترمذي وحسنه فضرب النبي صلى الله عليه
وسلم مثل الاسلام في هذا الحديث بصراط مستقيم وهو الصراط السهل الواسع الموصل سالكه الى مطلوبه
وهو مع هذا مستقيم لا عوج فيه فيقتضي ذلك قربه وسهولته وعلى جنبتي الصراط يمنة ويسرة
سوران وهما حدود الله فكما ان السور يمنع من كان داخله من تعديه ومجاوزته كذلك الاسلام يمنع
من دخله من الخروج عن حدود الله ومجاوزتها وليس وراء ما حده الله من المأذون فيه الا ما نهي عنه
ولهذا مدح الله سبحانه الحافظين لحدود الله وذم من لا يعرف حد الحلال من الحرام كما قال تعالى
الاعراب اشد كفرا ونفاقا واجدر ان لا يعلموا حدود ما انزل الله على رسوله وقد تقدم حديث القرآن
وانه يقول لمن عمل به حفظ حدودي ولمن لم يعمل به تعدى حدودي والمراد ان من لم يتجاوز ما
اذن له فيه الى ما نهي عنه فقد حفظ حدود الله ومن تعدى ذلك فقد تعدى حدود الله له صح
وقد تطلق الحدود ويراد بها نفس المحارم وحينئذ فيقال لا تقربوا حدود الله كما قال تعالى تلك

تلك حدود الله فلا تقربوها والمراد النهي عن ارتكاب ما نهي عنه في الآية من محظورات الصيام والاعتكاف في المساجد ومن هذا المعنى وهو تسمية المحارم حدودا قول النبي صلى الله عليه وسلم مثل القائم على حدود الله والمداهن فيها كمثل قوم اقتسموا سفينة الحديث المشهور واراد بالقائم على حدود الله المنكر للمحرمات والناهي عنها وفي حديث ابن عباس رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اني آخذ بحجزكم اتقوا النار اتقوا الحدود قالها ثلاثا خرجه الطبراني والبزار واراد بالحدود محارم الله ومعاصيه ومنه قول الرجل الذي قال للنبي صلى الله عليه وسلم اني اصبت حدا فاقمه علي وقد تسمى العقوبات المقدرة الرادعة عن المحارم المغلظة حدودا كما يقال حد الزنا وحد السرقة وحد شرب الخمر ومنه قول النبي صلى الله عليه وسلم لاسامة اتشفع في حد من حدود الله يعني في القطع في السرقة وهذا هو المعروف من اسم الحدود في اصطلاح الفقهاء واما قول النبي صلى الله عليه وسلم لا تجلدوا فوق عشر جلدات الا في حد من حدود الله فهذا قد اختلف الناس في معناه فمنهم من فسر الحدود ها هنا بهذه الحدود المقدرة وقال ان التعزير لا على عشر جلدات ولا يزاد عليها الا في هذه الحدود المقدرة ومنهم من فسر الحدود ها هنا بجنس محارم الله وقال المراد ان مجاوزة العشر جلدات لا يجوز الا في ارتكاب محرم من محارم الله فاما ضرب التأديب على غير محرم فلا يتجاوز به عشر جلدات وقد حمل بعضهم قول النبي صلى الله عليه وسلم وحد حدودا فلا تعتدوها على هذه العقوبات الزاجرة عن المحرمات وقال المراد النهي عن تجاوز هذه الحدود وتعديها عند اقامتها على اهل الجرائم ورجح ذلك بانه لو كان المراد بالحدود الوقوف عند الاوامر والنواهي لكان تكريرا لقوله فرض فرائض فلا تضيعوها وحرم اشياء فلا تنتهكوها وليس الامر على ما قاله فالوقوف عند الحدود يقتضي انه لا يخرج مما اذن فيه الى ما نهي عنه وذلك اعم من كون الماذون فيه فرضا او ندبا او مباحا كما تقدم وحينئذ فلا تكرير في هذا الحديث والله اعلم واما المسكوت عنه فهو ما لم يذكر حكمه بتحليل ولا ايجاب ولا تحريم فيكون معفوا عنه لا حرج على فاعله وعلى هذا دلت هذه الاحاديث المذكورة ها هنا كحديث ابي ثعلبة وغيره وقد اختلف الفاظ حديث ابي ثعلبة فروي باللفظ المتقدم وروي بلفظ آخر وهو ان الله فرض فرائض فلا تضيعوها ونهاكم عن اشياء فلا تنتهكوها وعفا عن اشياء رحمة غير نسيان فلا تبحثوا عنها خرجه اسحق بن راهويه وروي بلفظ آخر وهو ان الله فرض فرائض فلا تضيعوها

وسن لكم

وسن لكم سننا فلا تنتهكوها وحرم عليكم اشياء فلا تعتدوها وترك بين ذلك اشياء من غير نسيان رحمة منه فاقبلوها ولا تبحثوا عنها خرجه الطبراني وهذه الرواية تبين ان المعفو عنه ما ترك ذكره فلم يحرم ولم يحلل ولكن مما ينبغي ان يعلم ان ذكر الشيء بالتحريم والتحليل مما قد يخفى فهمه من نصوص الكتاب والسنة فان دلالة هذه النصوص قد تكون بطريق النص والتصريح وقد تكون بطريق العموم والشمول وقد تكون دلالة بطريق الفحوى والتنبيه كما في قوله تعالى ولا تقل لهما اف ولا تنهرهما فان دخول ما هو اعظم من التأفيف من انواع الاذى يكون بطريق الاولى ويسمى ذلك مفهوم الموافقة وقد تكون دلالة بطريق المخالفة كقوله صلى الله عليه وسلم في الغنم السائمة الزكاة فانه يدل بمفهومه على انه لا زكاة في غير السائمة وقد اخذ الاكثرون بذلك واعتبروا مفهوم المخالفة وجعلوه حجة وقد تكون دلالة من باب القياس فاذا نص الشارع على حكم في شيء لمعنى من المعاني وكان ذلك المعنى موجودا في غيره فانه يتعدى الحكم الى كل ما وجد فيه ذلك المعنى عند جمهور العلماء وهو من باب العدل والميزان الذي انزل الله وامر بالاعتبار به فهذا كله مما يعرف به دلالة النصوص على التحليل والتحريم فاما ما انتفى فيه ذلك كله فهنا يستدل مستدل بعدم ذكره بايجاب او تحريم على انه معفو عنه وههنا مسلكان احدهما ان يقال لا ايجاب ولا تحريم الا بالشرع وهذا لم يوجبه الشرع ولم يحرمه فيكون غير واجب او غير محرم كما يقال مثل هذا في الاستدلال على نفي وجوب الوتر والاضحية وعلى نفي تحريم الضب ونحوه او نفي تحريم بعض العقود المختلف فيها كالمساقاة والمزارعة ونحو ذلك ويرجع هذا الى استصحاب براءة الذمة حيث لم يوجد ما يدل على اشتغالها ولا يصلح هذا الاستدلال الا ممن عرف انواع ادلة الشرع وسبرها فاذا قطع مع ذلك بانتفاء ما يدل على ايجاب او تحريم قطع بنفي الوجوب والتحريم كما يقطع بانتفاء فريضة صلاة سادسة او صيام شهر غير شهر رمضان او وجوب زكاة في غير الاموال الزكوية او حجة غير حجة الاسلام وان كان هذا كله يستدل عليه بنصوص صريحة بذلك وان ظن انتفاء ما يدل على ايجاب او تحريم ظن انتفاء الوجوب والتحريم من غير قطع المسلك الثاني ان يذكر من ادلة الشرع العامة ما يدل على ان ما لم يوجبه الشرع ولم يحرمه فانه معفو عنه كحديث ابي ثعلبة هذا وما في معناه من الاحاديث المذكورة معه ومثل قوله صلى الله عليه وسلم لما سئل عن الحج في كل عام فقال ذروني ما تركتكم فانما هلك من كان قبلكم بكثرة سؤالهم واختلافهم على انبيائهم فاذا نهيتكم عن شيء فاجتنبوه واذا امرتكم بامر فأتوا منه ما استطعتم ومثل قوله صلى الله عليه وسلم في حديث سعد بن ابي وقاص رضي الله عنه ان اعظم المسلمين في المسلمين جرما

من سأل عن شيء لم يحرم فحرم من أجل مسألته وقد دل القرآن على مثل هذا أيضا في مواضع كقوله تعالى قل
لا أجد فيما أوحي إلي محرما على طاعم يطعمه إلا أن يكون ميتة أو دما مسفوحا الآية فإن هذا يدل على
أن ما لم يجد تحريمه فليس بمحرم وكذلك قوله تعالى وما لكم ألا تأكلوا مما ذكر اسم الله عليه وقد فصل لكم
ما حرم عليكم إلا ما اضطررتم إليه فعنفهم على ترك الأكل مما ذكر اسم الله عليه معللا بأنه قد بين لهم
الحرام وهذا ليس منه فدل على أن الأشياء على الإباحة وإلا لما ألحق اللوم بمن امتنع من الأكل مما
لم ينص له على حله بمجرد كونه لم ينص على تحريمه واعلم أن هذه المسألة غير مسألة الأعيان قبل
ورود الشرع فأما بعد وروده فقد دلت هذه النصوص وأشباهها على أن حكم ذلك الأصل
زال واستقر أن الأصل في الأشياء الإباحة بأدلة الشرع وقد حكى بعضهم الإجماع في ذلك وغلط
من ساوى بين المسألتين وجعل حكمهما واحدا وكلام الإمام أحمد يدل على أن ما لم يدخل في نصوص
التحريم فإنه معفو عنه قال أبو الحارث قلت لأبي عبد الله يعني أحمد إن أصحاب الطير يصيدون
من الطير شيئا لا نعرفه فما ترى في أكله فقال كل ما لم يكن له مخلب أو يأكل الجيف فلا بأس به
فحصر التحريم في ذي المخلب المنصوص عليه وما يأكل الجيف لأنه في معنى الغراب المنصوص عليه
وحكم بإباحة ما عداهما وحديث ابن عباس الذي سبق ذكره يدل على مثل هذا وحديث سلمان
الفارسي فيه النهي عن السؤال عن الجبن والسمن والفراء فإن الجبن كان يصنع بأرض المجوس
ونحوهم من الكفار وكذلك السمن وكذلك الفراء تجلب من عندهم وذبائحهم ميتة وهذا مما
يستدل به على إباحة لبن الميتة وإنفحتها وعلى إباحة طعام المجوس وفي ذلك كله خلاف مشهور
ويحمل على أنه إذا اشتبه الأمر لم يجب السؤال والبحث عنه كما قال ابن عمر رضي الله عنهما لما سئل عن الجبن الذي
تصنعه المجوس فقال ما وجدته في سوق المسلمين اشتريته ولم أسأل عنه وذكر عند ابن عمر الجبن
وقيل له يصنع فيه أنافح الميتة فقال سموا الله وكلوا قال الإمام أحمد أصح حديث فيه هذا الحديث
يعني جبن المجوس وقد روي حديث ابن عباس رضي الله عنهما أن النبي صلى الله عليه وسلم أتي بجبنة في غزوة
الطائف فقال أين تصنع هذه قالوا بفارس فقال صلى الله عليه وسلم ضعوا فيها السكين واقطعوا
واذكروا اسم الله وكلوا أخرجه الإمام أحمد وسئل عنه فقال هو حديث منكر وكذا قال أبو حاتم الرازي
وخرج أبو داود معناه من حديث ابن عمر إلا أنه في غزوة تبوك وقال أبو حاتم هو منكر أيضا وخرجه
عبد الرزاق في كتابه مرسلا وهو أشبه وعنده زيادة وهي أنه قيل له يا رسول الله نخشى أن يكون ميتة
فقال سموا عليه وكلوا وخرج الطبراني معناه من حديث ميمونة رضي الله عنها وإسناده جيد لكنه
وفي صحيح

[illegible] ... قبل ورود الشرع

وفي صحيح البخاري عن عائشة رضي الله عنها أن قوما قالوا للنبي صلى الله عليه وسلم إن قوما يأتوننا باللحم لا ندري
أذكر اسم الله عليه أم لا فقال سموا الله عليه أنتم وكلوا قالت وكانوا حديثي عهد بالكفر وفي مسند
الإمام أحمد عن الحسن أن عمر رضي الله عنه أراد أن ينهى عن حلل الحبرة لأنها تصبغ بالبول فقال له أبي ليس
ذلك لك قد لبسهن النبي صلى الله عليه وسلم ولبسناهن في عهده وخرجه الخلال من وجه آخر وعنده أن أبيا قال له
يا أمير المؤمنين قد لبسها نبي الله ورآه الله مكانها ولو علم الله أنها حرام لنهى عنها فقال صدقت وسئل الإمام أحمد
عن لبس ما يصنعه أهل الكتاب من غير غسل فقال لم تسأل عما لا تعلم لم يزل الناس منذ أدركناهم لا ينكرون
ذلك وسئل عن يهود يصبغون بالبول فقال المسلم والكافر في هذا سواء ولا تسأل عن هذا ولا تبحث عنه
وقال إذا علمت أنه لا محالة يصبغ بشيء من البول وصح عندك فلا تصل فيه حتى تغسله وخرج الترمذي من
حديث المغيرة بن شعبة أن النبي صلى الله عليه وسلم أهدي له خفان فلبسهما ولا يعلم أذكيان هما أم لا وقد ورد ما
يستدل به على البحث والسؤال فخرج الإمام أحمد من حديث رجل عن أم سلمة الأشجعية أنها أتت النبي صلى الله عليه وسلم
بها وهي في قربة فقال أما أحسنها إن لم تكن فيها ميتة فقالت فجعلت أتتبعها والأجر عنها وخرج الأثرم
بإسناده عن زيد بن وهب قال أتانا كتاب عمر رضي الله عنه بأذربيجان إنكم بأرض فيها الميتة فلا تلبسوا الفراء
حتى تعلموا حله من حرامه وروى الخلال بإسناده عن مجاهد أن ابن عمر رأى على رجل فروا فلمسه وقال أما
إنه لو أعلم أنه ذكي لسرني أن يكون لي منه ثوب وعن محمد بن كعب أنه قال لعائشة رضي الله عنها ما يمنعك أن تتخذي
لحافا من الفراء قالت أكره أن ألبس الميتة وروى عبد الرزاق بإسناده عن ابن مسعود رضي الله عنه أنه قال إنكم نزلتم بين
بفارس إذا اشتريتم لحما من الفراء إن كان ذبيحة يهودي أو نصراني فكلوا وهذا لأن الغالب على أهل
فارس المجوس وذبائحهم محرمة والخلاف في هذه يشبه الخلاف في إباحة طعام من لا تباح ذبيحته
من الكفار في استعمال أواني المشركين وثيابهم والخلاف فيها يرجع إلى قاعدة تعارض الأصل والظاهر
وقد سبق ذكر ذلك في حديث الحلال بين والحرام بين وبينهما أمور مشتبهات وقوله في الأشياء
التي سكت عنها رحمة من غير نسيان يعني أنه إنما سكت عن ذكرها رحمة بعباده ورفقا بهم حيث لم
يحرمها عليهم حتى يعاقبهم على فعلها ولم يوجبها عليهم حتى يعاقبهم على تركها بل جعلها عفوا
فإن فعلوها فلا حرج عليهم وإن تركوها فكذلك وفي حديث أبي الدرداء ثم تلا هذه الآية
وما كان ربك نسيا ومثله قوله عز وجل لا يضل ربي ولا ينسى وقوله فلا تبحثوا عنها يحتمل اختصاص
هذا النهي بزمن النبي صلى الله عليه وسلم لأن كثرة البحث والسؤال عما لم يذكر قد يكون سببا

لنزول التشديد فيه بايجاب او تحريم وحديث سعد بن ابي وقاص رضي الله عنه يدل على هذا ويحتمل ان
يكون النهي عاما والمروي عن سلمان من قوله يدل على ذلك فان كثرة البحث والسوال عن حكم ما لم
يذكر في الواجبات ولا في المحرمات قد يوجب اعتقاد تحريمه او وجوبه لمشابهته لبعض الواجبات او
المحرمات فقبول العافية وترك البحث والسوال عنه خير وقد يدخل ذلك في قول النبي صلى الله عليه و
هلك المتنطعون قالها ثلاثا خرجه مسلم من حديث ابن مسعود مرفوعا والمتنطع هو المتعمق البحاث
عما لا يعنيه وهذا قد يتمسك به من يتعلق بظاهر اللفظ وينفي المعاني والقياس كالظاهرية
والتحقيق في هذا المقام والله اعلم ان البحث عما لا يوجد فيه نص خاص او عام على قسمين
احدهما ان يبحث عن دخوله في دلالات النصوص الصحيحة من الفحوى والمفهوم والقياس
الظاهر الصحيح فهذا حق وهو مما يتعين فعله في الجملة على المجتهدين في معرفة الاحكام الشر
عية والثاني ان يدقق الناظر نظره وفكره في وجوه الفروق المستبعدة فيفرق بين متماثلين
بمجرد فرق لا يظهر له اثر في الشرع مع وجود الاوصاف المقتضية للجمع او يجمع بين متفرقين
بمجرد الاوصاف الطردية التي هي غير مناسبة ولا يدل دليل على تاثيرها في الشرع فهذا النظر
والبحث غير مرضي ولا محمود مع انه قد وقع فيه طوائف من الفقهاء وانما المحمود النظر الموافق
لنظر الصحابة رضي الله عنهم ومن بعدهم من القرون المفضلة كابن عباس ونحوه ولعل هذا مراد ابن
مسعود رض بقوله اياكم والتنطع اياكم والتعمق وعليكم بالعتيق يعني ما كان عليه الصحابة رضي
الله عنهم ومن بعض اعيان ائمة الشافعية لا يليق بنا ان نكتفي بالخيالات في الفروق كداب
اصحاب الراي والسر في ذلك ان متعلق الاحكام في الظنون وغلباتها فاذا كان اجتماع مسالتين
اظهر في الظن من افتراقهما وجب القضاء باجتماعهما وان انقدح فرق على بعد فافهموا ذلك فانه
من قواعد الدين انتهى ومما يدخل في النهي عن التعمق والبحث عنه امور الغيب الخبرية التي امر بالايمان
بها ولم يبين كيفيتها وبعضها قد لا يكون له شاهد في هذا العالم المحسوس فالبحث عن كيفية
ذلك هو مما لا يعني وهو مما ينهى عنه وقد يوجب الحيرة والشك ويرتقي الى التكذيب وفي صحيح مسلم
عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يزال الناس يتساءلون حتى يقال هذا الله خلق الخلق
فمن خلق الله فمن وجد من ذلك شيئا فليقل امنت بالله وفي رواية له لا يزال الناس يسالونكم عن العلم
حتى يقولوا هذا الله خلقنا فمن خلق الله وفي رواية له ايضا ليسالنكم الناس عن كل شيء حتى

يقولوا

يقولوا الله خلق كل شيء فمن خلقه وخرجه البخاري ولفظه يأتي الشيطان احدكم فيقول من خلق كذا ومن خلق كذا
حتى يقول من خلق ربك فاذا بلغه فليستعذ بالله ولينته وفي صحيح مسلم عن ابي هريرة رضي الله عنه
عن النبي صلى الله عليه وسلم قال قال الله عز وجل ان امتك لا يزالون يقولون ما كذا ما كذا حتى يقولوا هذا
الله خلق الخلق فمن خلق الله وخرجه البخاري ولفظه لن يبرح الناس يتساءلون هذا الله خالق كل شيء فمن
خلق الله قال اسحق بن راهويه لا يجوز التفكر في الخالق ويجوز للعباد ان يتفكروا في المخلوقين بما
سمعوا فيهم ولا يزيدون على ذلك لانهم ان فعلوا تاهوا قال وقد قال الله عز وجل وان من شيء الا يسبح
بحمده ولكن فلا يجوز ان يقال كيف تسبح القصاع والاخونة والخبز المخبوز والثياب المنسوجة وكل هذا قد صح
العلم فيه انهم يسبحون فذلك الى الله ان يجعل تسبيحهم كيف شاء وكما شاء وليس للناس ان يخوضوا في
ذلك الا بما علموا ولا يتكلموا في هذا وشبهه الا بما اخبر الله ولا يزيدوا على ذلك فاتقوا الله ولا
تخوضوا في هذه الاشياء المتشابهة فانه يرديكم الخوض فيه عن سنن الحق نقل ذلك كله حرب عن اسحق رحمهما الله

الحديث الحادي والثلاثون عن سهل بن سعد الساعدي رضي الله عنه قال جاء رجل الى النبي صلى الله عليه
وسلم فقال يا رسول الله دلني على عمل اذا عملته احبني الله واحبني الناس قال ازهد في الدنيا يحبك الله وازهد
فيما في ايدي الناس يحبك الناس حديث حسن رواه ابن ماجه وغيره باسانيد حسنة

هذا الحديث خرجه ابن ماجه من رواية خالد بن عمرو القرشي عن سفيان الثوري عن ابي حازم عن سهل
بن سعد وقد ذكر الشيخ رحمه الله تعالى ان اسناده حسن وفي ذلك نظر فان خالد بن عمرو القرشي الاموي
قال فيه الامام احمد منكر الحديث وقال مرة ليس بثقة روى احاديث بواطيل وقال ابن معين ليس حديثه
بشيء وقال مرة كان كذابا يكذب حدث عن شعبة احاديث موضوعة وقال البخاري وابو زرعة منكر
الحديث وقال ابو حاتم متروك الحديث ضعيف ونسبه صالح بن محمد وابن عدي الى وضع الحديث وتنا
قض ابن حبان في امره فذكره في كتاب الثقات وذكره في كتاب الضعفاء وقال كان ينفرد عن الثقات
بموضوعات لا يحل الاحتجاج بخبره وخرج العقيلي حديثه هذا وقال ليس له اصل من حديث سفيا
ن الثوري قال وقد تابع خالدا عليه محمد بن كثير الصنعاني ولعله اخذه عنه ودلسه لان المشهور
به خالد هذا قال ابو بكر الخطيب وتابعه ايضا ابو قتادة الحراني ومهران بن ابي عمر الرازي
فرووه عن الثوري قال واشهرها حديث ابن كثير كذا قال وهذا يخالف قول العقيلي ان اشهرها
حديث خالد بن عمرو وهذا اصح ومحمد بن كثير الصنعاني هو المصيصي ضعفه احمد وابو قتا
دة ومهران تكلم فيهما ايضا لكن محمد بن كثير خير منهما فانه ثقة عند كثير من الحفاظ وقد تعجب

علي

من حديثه هذا وقال ما ادري ما اقول فيه وذكر ابن ابي حاتم انه سأل اباه عن حديث محمد بن كثير عن
سفيان الثوري فذكر هذا الحديث فقال هذا حديث باطل يعني بهذا الاسناد يشير الى انه لا اصل
له عن محمد بن كثير عن سفيان وقال مشيش سألت احمد عن سهل بن سعد فذكر هذا الحديث فقا
ل احمد لا اله الا الله تعجبا منه من يروي هذا الحديث قلت خالد بن عمرو فقال وقعنا في خالد بن
عمرو ثم سكت ومراده الانكار على من ذكره له شيئا من حديث خالد فانه لا يشتغل به وخرجه ابو عبيد
القاسم بن سلام في كتاب المواعظ له عن خالد بن عمرو ثم قال كنت منكرا لهذا الحديث فحدثني هذا
الشيخ يعني وكيع انه سأل عنه ولولا مقالته هذه لتركته وخرج ابن عدي هذا الحديث في ترجمة
خالد بن عمرو وذكر رواية محمد بن كثير له ايضا وقال هذا الحديث عن الثوري منكر وقال رواه زافر يعني
بن سليمان عن محمد بن عيينة اخي سفيان عن ابي حازم عن ابن عمر انتهى وزافر ومحمد بن عيينة كلا
هما ضعيف وقد روي هذا الحديث من وجه آخر مرسل خرجه ابو سليمان بن زبر الدمشقي في مسند
ابراهيم بن ادهم من جمعه من رواية معاوية بن حفص عن ابراهيم بن ادهم عن منصور عن ربعي بن
حراش قال جاء رجل الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله دلني على عمل يحبني الله عليه ويحبني الناس عليه
فقال اما العمل الذي يحبك الله عليه فازهد في الدنيا واما العمل الذي يحبك الناس عليه فانظر هذا الحطام
فانبذه اليهم وخرجه ابن ابي الدنيا في كتاب ذم الدنيا من رواية علي بن بكار عن ابراهيم بن ادهم قال
جاء رجل الى النبي صلى الله عليه وسلم فذكره ولم يذكر في اسناده منصورا ولا ربعيا وقال في حديثه فا
نبذ اليهم ما في يدك من الحطام وقد اشتمل هذا الحديث على وصيتين عظيمتين احداهما الز
هد في الدنيا وانه مقتض لمحبة الله عز وجل لعبده والثانية الزهد فيما في ايدي الناس وانه
مقتض لمحبة الناس فاما الزهد في الدنيا فقد كثر في القرآن الاشارة الى مدحه والى ذم الرغبة
في الدنيا قال الله تعالى بل تؤثرون الحياة الدنيا والآخرة خير وابقى وقال تعالى تريدون عرض الدنيا والله
والله يريد الآخرة وقال تعالى في قصة قارون فخرج على قومه في زينته قال الذين يريدون الحيوة
الدنيا يا ليت لنا مثل ما اوتي قارون الى قوله والعاقبة للمتقين وقال تعالى وما الحيوة الدنيا في الآخرة الا
متاع وقال تعالى قل متاع الدنيا قليل والآخرة خير لمن اتقى الآية وقال تعالى حاكيا عن مؤمن آل فرعو
ن يا قوم انما هذه الحياة الدنيا متاع وان الآخرة هي دار القرار وقد ذم الله عز وجل من كان يريد
الدنيا بعمله وسعيه ونيته وقد سبق ذلك في الكلام على حديث انما الاعمال بالنيات والاحا
ديث في ذم الدنيا وحقارتها عند الله كثيرة جدا ففي صحيح مسلم عن ~~ابي هريرة~~ رضي الله عنه جابر
ان النبي صلى الله عليه وسلم مر بالسوق والناس كنفيه فمر بجدي اسك ميت فتناوله فاخذ
باذنه

باذنه فقال ايكم يحب ان هذا له بدرهم فقالوا ما نحب انه لنا بشيء وما نصنع به قال اتحبون انه لكم
قالوا لا والله يا رسول الله لو كان حيا كان عيبا لانه اسك فكيف وهو ميت فقال والله للدنيا اهون على الله
من هذا عليكم وفيه ايضا عن المستورد الفهري عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ما الدنيا في الآخرة الا كما يجعل
احدكم اصبعه في اليم فلينظر بما ذا يرجع وخرج الترمذي من حديث سهل بن سعد رضي الله
عنه مرفوعا لو كانت الدنيا تعدل عند الله جناح بعوضة ما سقى كافرا منها شربة ماء
وصححه ومعنى الزهد في الشيء الاعراض عنه لاستقلاله واحتقاره وارتفاع الهمة عنه وورد
في ذلك حديث مرفوع خرجه الترمذي وابن ماجه من رواية عمرو بن واقد عن يونس بن حلبس عن ابي
ادريس الخولاني عن ابي ذر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال الزهادة في الدنيا ليست بتحريم الحلال ولا
اضاعة المال ولكن الزهادة في الدنيا ان لا تكون بما في يدك اوثق منك بما في يد الله وان تكون في ثواب المصيبة
اذا انت اصبت بها ارغب فيها لو انها ابقيت لك وقال الترمذي غريب لا نعرفه الا من هذا الوجه وعمرو
بن واقد منكر الحديث قلت الصحيح وقفه كما رواه الامام احمد في كتاب الزهد ثنا زيد بن يحيى الد
مشقي ثنا خالد بن صبيح ثنا يونس بن حلبس قال قال ابو مسلم الخولاني رضي الله عنه ليس الزهادة في الدنيا
بتحريم الحلال ولا اضاعة المال انما الزهادة في الدنيا ان تكون بما في يد الله اوثق منك بما في يدك واذا اصبت
بمصيبة كنت اشد رجاء لاجرها وذخرها من اياها لو بقيت لك وخرجه ابن ابي الدنيا من رواية زيد
بن مهاجر عن يونس بن ميسرة قال ليس الزهادة في الدنيا بتحريم الحلال ولا باضاعة المال ولكن الزهادة
في الدنيا ان تكون بما في يد الله اوثق منك بما في يدك وان تكون حالك في المصيبة وحالك اذا لم تصب
بها سواء وان يكون مادحك وذامك في الحق سواء ففسر الزهد في الدنيا بثلاثة اشياء وكلها
من اعمال القلوب لا من اعمال الجوارح ولهذا كان ابو سليمان يقول لا تشهد لاحد بالزهد فان
الزهد في القلب احدها ان يكون العبد بما في يد الله اوثق منه بما في يده وهذا ينشأ من صحة
اليقين وقوته فان الله سبحانه وتعالى قال فابتغوا عند الله الرزق واعبدوه وقال الحسن ان من
ضعف يقينك ان تكون بما في يدك اوثق منك بما في يد الله عز وجل وروي عن ابن مسعود رضي الله عنه
انه قال ان ارجى ما اكون للرزق اذا قالوا ليس في الدار دقيق وقال مسروق لا احسن ما اكون ظنا
حين يقول الخادم ليس في البيت قفيز من قمح ولا درهم وقال الامام احمد اسر ايامي الي يوم اصبح وليس عندي
شيء وقيل لابي حازم الزاهد ما مالك قال لي مالان لا اخشى معهما الفقر الثقة بالله واليأس مما في ايدي الناس وقيل له

أتخاف الفقر قال أنا أخاف الفقر ومولاي له ما في السموات وما في الأرض وما بينهما وما تحت الثرى ودفع
إلى علي بن الموفق ورقة فقرأها فإذا فيها يا علي بن الموفق أتخاف الفقر وأنا مولاك وقال الفضيل بن
عياض أصل الزهد الرضا عن الله عز وجل وقال القنوع هو الزاهد وهو الغني فمن حقق اليقين وثق
بالله في أموره كلها ورضي بتدبيره له وانقطع عنه التعلق بالمخلوقين رجاء وخوفا ومنعه
ذلك من طلب الدنيا بالأسباب المكروهة ومن كان كذلك كان زاهدا في الدنيا حقيقة وكان
من أغنى الناس وإن لم يكن له شيء من الدنيا كما قال عمار رحمة الله عليه كفى بالموت واعظا وكفى باليقين غنا
وكفى بالعبادة شغلا وقال ابن مسعود رضي الله عنه اليقين أن لا ترضي الناس بسخط الله ولا تحمد أحدا على
رزق الله ولا تلم أحدا على ما لم يؤتك الله فإن الرزق لا يسوقه حرص حريص ولا يرده كراهة كاره
فإن الله تبارك وتعالى بقسطه وعلمه وحكمه جعل الروح والفرح في اليقين والرضا وجعل الهم
والحزن في الشك والسخط وفي حديث مرسل أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يدعو بهذا الدعاء اللهم
إني أسألك إيمانا يباشر قلبي ويقينا صادقا حتى أعلم أنه لا يمنعني رزقا قسمته لي والرضى من
المعيشة بما قسمت لي وكان عطاء الخراساني رحمه الله لا يقوم من مجلسه حتى يقول اللهم هب
لنا يقينا منك حتى تهون علينا مصائب الدنيا وحتى نعلم أنه لن يصيبنا إلا ما كتبت علينا ولا يصيبنا
من هذا الرزق إلا ما قسمت لنا وروينا من حديث ابن عباس رضي الله عنهما مرفوعا من سره أن يكون
أغنى الناس فليكن بما في يدي الله أوثق منه بما في يده والثاني أن يكون العبد إذا أصيب بمصيبة
في دنياه في ذهاب مال أو ولد أو غير ذلك أرغب في ثواب ذلك مما ذهب منه من الدنيا أن يبقى له
وهذا أيضا ينشأ من كمال اليقين وقد روي عن ابن عمر رضي الله عنهما أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يقول
في دعائه اللهم اقسم لنا من خشيتك ما تحول به بيننا وبين معصيتك ومن طاعتك ما تبلغنا
به جنتك ومن اليقين ما تهون به علينا مصائب الدنيا وهو من علامات الزهد في الدنيا وقلة
الرغبة فيها كما قال علي بن أبي طالب رضي الله عنه من زهد في الدنيا هانت عليه المصائب
والثالث أن يستوي عند العبد حامده وذامه في الحق وهذا من علامات الزهد في الدنيا و
احتقارها وقلة الرغبة فيها فإن من عظمت الدنيا عنده أحب المدح وكره الذم فربما حمله ذلك
على ترك كثير من الحق خشية الذم وعلى فعل كثير من الباطل رجاء المدح فمن استوى عنده حامده
وذامه في الحق دل على سقوط منزلة المخلوقين من قلبه وامتلائه من محبة الحق وما فيه رضا مولاه

كما

كما قال ابن مسعود رضي الله عنه اليقين أن لا ترضي الناس بسخط الله وقد مدح الله الذين يجاهدون في
سبيل الله ولا يخافون لومة لائم وقد روي عن السلف عبارات أخر في تفسير الزهد في الدنيا وكلها
ترجع إلى ما تقدم كقول الحسن الزاهد الذي إذا رأى أحدا قال هو أفضل مني وهذا يرجع إلى أن الزاهد
حقيقة هو الزاهد في مدح نفسه وتعظيمها والترفع فيها على الناس فهو الزاهد حقا وهذا
هو الذي يستوي عنده حامده وذامه في الحق وكقول وهيب بن الورد رحمه الله الزهد في الدنيا
أن لا تأسى على ما فات منها ولا تفرح بما آتاك منها قال ابن السماك رحمه الله تعالى هذا هو الزاهد المبرز
في زهده وهذا يرجع إلى أنه يستوي عند العبد إدبارها وإقبالها وزيادتها ونقصانها وهو مثل استواء
حال المصيبة وعدمها كما سبق وسئل بعضهم وأظنه الإمام أحمد رحمه الله تعالى عن من له مال هل
يكون زاهدا قال إن كان لا يفرح بزيادته ولا يحزن بنقصه أو كما قال وسئل الزهري عن الزهد فقال
من لم يغلب الحرام صبره ولم يشغل الحلال شكره وهذا قريب مما قبله فإن معناه أن الزاهد في
الدنيا إذا قدر على حرام صبر عنه فلم يأخذه وإذا حصل له منها حلال لم يشغله عن الشكر بل قام بشكر
الله عليه قال أحمد بن أبي الحواري رحمه الله قلت لسفيان بن عيينة من الزاهد في الدنيا قال من إذا
أنعم عليه شكر وإذا ابتلي صبر قلت يا أبا محمد قد أنعم عليه فشكر وابتلي فصبر وحبس النعمة كيف
يكون زاهدا فقال اسكت من لم تمنعه النعماء من الشكر ولا البلوى من الصبر فذلك الزاهد وقال
ربيعة رأس الزهادة جمع الأشياء بحقها ووضعها في حقها وقال سفيان الثوري الزهد
في الدنيا قصر الأمل ليس بأكل الغليظ ولا لبس العبا وقال كان من دعائه اللهم زهدنا في الدنيا
ووسع علينا منها ولا تزوها عنا فترغبنا فيها وقال الإمام أحمد الزهد في الدنيا قصر الأمل واليأ
س مما في أيدي الناس ووجه هذا أن قصر الأمل يوجب محبة لقاء الله بالخروج من الدنيا وطول
الأمل يقتضي محبة البقاء فيها فمن قصر أمله كره البقاء في الدنيا وهذا نهاية الزهد في الدنيا والإ
عراض عنها واستدل ابن عيينة لهذا بقوله تعالى قل إن كانت لكم الدار الآخرة عند الله خالصة من
دون الناس فتمنوا الموت إن كنتم صادقين إلى قوله ولتجدنهم أحرص الناس على حياة الآية
وروى ابن أبي الدنيا بإسناده عن الضحاك بن مزاحم قال أتى النبي صلى الله عليه وسلم رجل فقال يا رسول الله
من أزهد الناس فقال من لم ينس القبر والبلى وترك فضل زينة الدنيا وآثر ما يبقى على ما يفنى ولم يعد

غدا من ايامه وعد نفسه من الموتى وهذا مرسل وقد قسم كثير من السلف الزهد فمنهم من قال افضل
الزهد الزهد في الشرك وفي عبادة ما عبد من دون الله ثم الزهد في الحرام كله من المعاصي ثم الزهد في
الحلال وهو اقل اقسام الزهد فالقسمان الاولان من هذا الزهد كلاهما واجب والثالث ليس
بواجب فان اعظم الواجبات الزهد في الشرك ثم في المعاصي كلها وكان ابو بكر المزني يدعو لاخوانه
زهدنا الله واياكم زهد من امكنه الحرام والذنوب في الخلوات فعلم ان الله يراه فتركه وقال ابن المبارك
قال سلام بن ابي مطيع الزهد ثلاثة وجوه واحد ان يخلص العمل لله عز وجل والقول ولا يراد بشي منه
الدنيا والثاني ترك ما لا يصلح والعمل بما يصلح والثالث الحلال ان يزهد فيه وهو تطوع وهو
ادناها وهذا قريب مما قبله الا انه جعل الدرجة الاولى من الزهد الزهد في الريا المنافي للاخلاص
في القول والعمل وهو الشرك الاصغر والحامل عليه محبة المدح في الدنيا والتقدم عند اهلها وهو
من نوع محبة العلو فيها والرياسة وقال ابراهيم بن ادهم الزهد ثلاثة اصناف فزهد فرض
وزهد فضل وزهد سلامة فالزهد الفرض الزهد في الحرام والزهد الفضل الزهد في الحلال والزهد
السلامة الزهد في الشبهات وقد اختلف الناس هل يستحق اسم الزهد من زهد في الحرام خاصة ولم
يزهد في فضول المباحات ام لا على قولين احدهما انه يستحق اسم الزهد بذلك وقد سبق ذلك
عن الزهري وابن عيينة وغيرهما والثاني لا يستحق اسم الزهد بدون الزهد في فضول المباح و
هو قول طايفة من العلماء العارفين وغيرهم حتى قال بعضهم لا زهد اليوم لفقد المباح المحض
وهو قول يوسف بن اسباط وغيره وفي ذلك نظر وكان يونس بن عبيد يقول ما قدر الدنيا حتى يمدح من زهد
فيها وقال ابو سليمان الداراني اختلفوا علينا في الزهد بالعراق فمنهم من قال الزهد في ترك لقاء الناس
ومن قال في ترك الشهوات ومنهم من قال في ترك الشبع وكلامهم قريب بعضه من بعض قال وانا
اذهب الى ان الزهد في ترك ما شغلك عن الله عز وجل وهذا الذي قاله ابو سليمان حسن وهو يجمع
معاني الزهد واقسامه وانواعه واعلم ان الذم الوارد في الكتاب والسنة للدنيا ليس هو
راجع الى زمانها الذي هو الليل والنهار المتعاقبان الى يوم القيمة فان الله جعلهما خلفة لمن اراد
ان يذكر او اراد شكورا ويروى عن عيسى عليه السلام انه قال ان هذا الليل والنهار خزانتان
فانظروا ما تضعون فيهما وكان عليه الصلاة والسلام يقول اعملوا الليل لما خلق له والنهار لما
خلق له وقال مجاهد ما من يوم الا يقول ابن آدم قد دخلت عليك اليوم ولن ارجع اليك بعد
اليوم فانظر ماذا تعمل في فاذا انقضى طوي ثم يختم عليه فلا يفك حتى يكون الله هو الذي يفضه
يوم القيمة

يوم القيمة ولا الليلة الا تقول كذلك وقد انشد بعض السلف انما الدنيا الى الجنة والنار طرق
والليالي متجر الانسان والايام سوق وليس الذم راجعا الى مكان الدنيا الذي هو الارض التي جعلها الله
لبني آدم مهادا وسكنا ولا الى ما اودعه الله فيها من الجبال والبحار والانهار والمعادن ولا الى ما انبته
فيها من الشجر والزرع ولا الى ما بث فيها من الحيوانات وغير ذلك فان ذلك كله من نعمة الله على
عباده بما لهم فيها من المنافع ولهم به من الاعتبار والاستدلال على وحدانية صانعه وقدرته وعظمته
وانما الذم راجع الى افعال بني آدم الواقعة في الدنيا لان غالبها واقع على غير الوجه الذي تحمد عاقبته
بل يقع على ما تضر عاقبته او لا تنفع كما قال تعالى اعلموا انما الحيوة الدنيا لعب ولهو وزينة
وتفاخر بينكم وتكاثر في الاموال والاولاد الاية وانقسم بنو آدم في الدنيا الى قسمين احدهما
من انكر ان يكون للعباد دار بعد الدنيا للثواب والعقاب وهولاء هم الذين قال الله فيهم
ان الذين لا يرجون لقاءنا ورضوا بالحيوة الدنيا واطمانوا بها والذين هم عن آياتنا غافلون
اولئك ماواهم النار بما كانوا يكسبون وهولاء همهم التمتع بالدنيا واغتنام لذاتها قبل الموت
كما قال تعالى والذين كفروا يتمتعون وياكلون كما تاكل الانعام والنار مثوى لهم ومن هولاء
من كان يامر بالزهد في الدنيا لانه يرى ان الاستكثار منها يوجب الهم والغم ويقول كلما كثر
التعلق بها تالمت النفس بمفارقتها عند الموت فكان هذا غاية زهدهم في الدنيا والقسم
الثاني من يقر بدار بعد الموت للثواب والعقاب وهم المنتسبون الى شرايع المرسلين وهم
منقسمون الى ثلاثة اقسام ظالم لنفسه ومقتصد وسابق بالخيرات باذن الله والظالم
لنفسه هم الاكثرون منهم واكثرهم واقف مع زهرة الدنيا وزينتها فاخذها من غير
وجهها واستعملها في غير وجهها وصارت الدنيا اكبر همه لها يغضب وبها يرضى ولها يوالي
وعليها يعادي وهولاء هم اهل اللعب واللهو والزينة والتفاخر والتكاثر وكلهم لم يعرفوا
المقصود ولا انها منزل سفر يتزود منها لما بعدها من دار الاقامة وان عرف احدهم
من ذلك ايمانا مجملا فهو لا يعرفه مفصلا ولا ذاق ما ذاق اهل المعرفة بالله في الدنيا
ذكر ما هو انموذج ما ادخر لهم في الآخرة والمقتصد منهم من اخذ الدنيا من وجوهها المباحة
وادى واجباتها وامسك لنفسه الزائد على الواجب يتوسع به في التمتع بشهوات الدنيا

وهؤلاء اختلفوا في دخولهم في اسم الزهاد في الدنيا كما سبق ذكره ولا عقاب عليهم في ذلك إلا أنه ينقص
من درجاتهم في الآخرة بقدر توسعهم في الدنيا قال ابن عمر لا يصيب عبد من الدنيا شيئا إلا نقص من
درجاته عند الله وإن كان عليه كريما خرجه ابن أبي الدنيا بإسناد جيد وروي مرفوعا من حديث عائشة
رضي الله عنها بإسناد فيه نظر وروى أحمد في كتاب الزهد بإسناده أن رجلا دخل على معاوية فكسا
ه فخرج فمر على أبي مسعود الأنصاري ورجل آخر من الصحابة رضي الله عنهم أجمعين فقال أحدهما
له خذها من حسناتك وقال الآخر إلا من طيباتك وبإسناده عن ابن عمر رضي الله عنهما قال والله لولا أن
تنقص من حسناتي لخالطتكم في لين عيشكم ولكن سمعت الله عز وجل عير قوما فقال أذهبتم طيباتكم في
حياتكم الدنيا واستمتعتم بها الآية وقال الفضيل بن عياض إن شئت استقل من الدنيا وإن شئت استكثر
منها فإنما تأخذ من كيسك ويشهد لهذا أن الله حرم على عباده أشياء من فضول شهوات الدنيا وزينتها
وبهجتها حيث لم يكونوا محتاجين إليه وادخره لهم عنده في الآخرة وقد وقعت الإشارة إلى هذا
بقوله عز وجل ولولا أن يكون الناس أمة واحدة لجعلنا لمن يكفر بالرحمن لبيوتهم سقفا من فضة
إلى قوله والآخرة عند ربك للمتقين وصح عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال من لبس الحرير في الدنيا لم يلبسه
في الآخرة ومن شرب الخمر في الدنيا لم يشربها في الآخرة وقال لا تلبسوا الحرير ولا الديباج ولا تشر
بوا في آنية الذهب والفضة ولا تأكلوا في صحافها فإنها لهم في الدنيا ولكم في الآخرة وقال وهيب إن
الله عز وجل قال لموسى عليه السلام إني لأذود أوليائي عن نعيم الدنيا ورخائها كما يذود الراعي الشفيق
إبله عن مبارك الغرة وما ذاك لهوانهم علي ولكن ليستكملوا نصيبهم من كرامتي سالما موفرا لم
أعجل إليهم منه شيئا في الدنيا ويشهد لهذا ما خرجه الترمذي عن قتادة بن النعمان عن النبي صلى الله
عليه وسلم قال إن الله إذا أحب عبدا حماه عن الدنيا كما يظل أحدكم سقيمه الماء وخرجه الحاكم
ولفظه إن الله ليحمي عبده الدنيا وهو يحبه كما تحمون مريضكم الطعام والشراب تخافون عليه
وفي صحيح مسلم عن عبد الله بن عمر رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال الدنيا سجن المؤمن
وجنة الكافر وأما السابقون بالخيرات بإذن الله فهم الذين فهموا المراد من الدنيا وعملوا بمقتضى
ذلك فعلموا أن الله تعالى أسكن عباده ليبلوهم أيهم أحسن عملا وقال تعالى الذي خلق الموت
والحياة ليبلوكم أيكم أحسن عملا قال بعض السلف أيهم أزهد في الدنيا وأرغب في الآخرة
وجعل ما في الدنيا من البهجة والنضرة محنة لينظر من يقف منهم معه ويركن إليه ومن ليس كذلك كما قال
إنا جعلنا

إنا جعلنا ما على الأرض زينة لها لنبلوهم أيهم أحسن عملا ثم بين انقطاعه ونفاده فقال وإنا لجاعلون
ما عليها صعيدا جرزا فلما فهموا أن هذا هو المقصود من الدنيا جعلوا همهم التزود منها للآخرة التي
هي دار القرار واكتفوا من الدنيا بما يكتفي به المسافر في سفره كما كان النبي صلى الله عليه وسلم يقول ما
لي وللدنيا إنما مثلي ومثل الدنيا كراكب قال في ظل شجرة ثم راح عنها ووصى صلى الله عليه وسلم جماعة
من الصحابة أن يكون بلاغ أحدهم من الدنيا كزاد الراكب منهم سلمان وأبو عبيدة بن الجراح و
أبو ذر وعائشة رضوان الله عليهم أجمعين ووصى ابن عمر أن يكون في الدنيا كأنه غريب أو
عابر سبيل وأن يعد نفسه من أصحاب القبور وأهل هذه الدرجة على قسمين منهم من يقتصر
من الدنيا على قدر ما يسد الرمق فقط وهو حال كثير من الزهاد ومنهم من يفسح لنفسه
أحيانا في تناول بعض شهواتها المباحة لتقوى النفس بذلك وتنشط للعمل كما روي
عن النبي صلى الله عليه وسلم قال حبب إلي من دنياكم النساء والطيب وجعلت قرة عيني في الصلاة
خرجه الإمام أحمد والنسائي من حديث أنس وخرج الإمام أحمد من حديث عائشة رضي الله عنها
قالت كان النبي صلى الله عليه وسلم يحب من الدنيا النساء والطيب والطعام فأصاب من النساء
والطيب ولم يصب من الطعام قال وهب مكتوب في حكمة آل داود عليه السلام ينبغي للعا
قل أن لا يغفل عن أربع ساعات ساعة يحاسب فيها نفسه وساعة يناجي فيها ربه وسا
عة يلقى فيها إخوانه الذين يخبرونه بعيوبه ويصدقونه عن نفسه وساعة يخلي
بين نفسه وبين لذاتها فيما يحل ويجمل فإن هذه الساعة عون على تلك الساعات
وفضل بلغة واستجمام للقلوب يعني ترويحا لها ومتى نوى المؤمن بتناول شهواته
المباحة التقوي على طاعة الله كانت شهوته له طاعة يثاب عليها كما قال معاذ رض
إني أحتسب نومتي كما أحتسب قومتي يعني أنه ينوي بنومه التقوي على القيام في آخر الليل
فيحتسب ثواب نومه كما يحتسب ثواب قيامه وكان بعضهم إذا تناول شيئا من
شهواته المباحة واسى منها إخوانه كما روي عن ابن المبارك رحمه الله أنه كان إذا

شيئا لم ياكله حتى يشتهيه بعض اصحابه فياكله معهم وكان اذا اشتهى شيئا دعى ضعيفا له
لياكل معه وكان يذكر عن الاوزاعي انه قال ثلاثة لا حساب عليهم في مطعمهم المتسحر والصائم
حين يفطر وطعام الضيف وقال الحسن ليس من حبك الدنيا طلبك ما يصلحك فيها ومن
زهده فيها ترك الحاجة يسدها عنك تركها ومن احب الدنيا وسرته خرج خوف الاخرة
من قلبه وقال سعيد بن جبير متاع الغرور ما يلهيك عن طلب الاخرة وما لم يلهك فليس
بمتاع الغرور ولكنه متاع بلاغ الى ما هو خير منه وقال يحيى بن معاذ الرازي كيف لا احب
دنيا قدر لي فيها قوتا اقوت اكتسب به حياة ادرك بها طاعة انال بها الاخرة وسئل ابو
صفوان الرعيني وكان من العارفين ما هي الدنيا التي ذمها الله في القران التي ينبغي للعاقل
ان يجتنبها فقال كل ما اصبت في الدنيا تريد بها الدنيا فهو مذموم وكل ما اصبت فيها
تريد به الاخرة فليس منها وقال الحسن نعمت الدار كانت الدنيا للمؤمن وذلك انه عمل قليلا
واخذ زاده منها الى الجنة وبئست الدار كانت الدنيا للكافر والمنافق وذلك انه ضيع
لياليه وكان زاده الى النار وقال نفيع بن عبد الكلاعي قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا
دخل اهل الجنة الجنة واهل النار النار قال الله عز وجل يا اهل الجنة كم لبثتم في الارض عدد
سنين قالوا لبثنا يوما او بعض يوم قال نعم ما اتجرتم في يوم او بعض يوم رحمتي ورضواني
وجنتي امكثوا فيها خالدين مخلدين ثم يقول لاهل النار كم لبثتم في الارض عدد سنين
قالوا لبثنا يوما او بعض يوم فيقول بئس ما اتجرتم في يوم او بعض يوم سخطي ومعصيتي
وغضبي وناري امكثوا فيها خالدين مخلدين وخرج الحاكم من حديث عبد الجبار بن
وهب ابانا سعيد بن طارق عن ابيه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال نعمت الدار الدنيا
لمن تزود منها لاخرته حتى يرضي ربه وبئست الدار الدنيا لمن صدته عن اخرته وقصرت
به عن رضا ربه واذا قال عبد قبح الله الدنيا قالت الدنيا قبح الله اعصانا لربه وقال هذا
صحيح الاسناد وخرجه العقيلي وقال عبد الجبار بن وهب مجهول وحديثه غير محفوظ

الكلام

لعله حب

اكتسب بها

١٣١

الكلام يروى عن علي من قوله وقول علي خرجه ابن ابي الدنيا عنه باسناد فيه نظر ان عليا سمع رجلا
يسب الدنيا فقال انها لدار صدق لمن صدقها ودار عافية لمن فهم عنها ودار غنى لمن تزود
منها مسجد احباء الله ومهبط وحيه ومصلى ملائكته ومتجر اوليائه اكتسبوا فيها الرحمة
وربحوا فيها الجنة فمن ذا يذم الدنيا وقد اذنت ببينها ونادت بعيبها ونعت نفسها
واهلها فمثلت ببلائها البلاء وشوقت بسرورها السرور فذمها قوم عند الندامة
وحمدها اخرون حدثتهم فصدقوها وذكرتهم فذكروها فيا ايها المغتر بالدنيا
المغتر بغرورها متى استلامت اليك الدنيا متى غرتك بمضاجع ابائك من الثرى ام بمضا
جع امهاتك من البلى كم قد قلبت بكفيك ومرضت بيديك تطلب له الشفاء وتسأل
له الاطباء فلم تظفر بحاجتك ولم تسعف بطلبتك قد مثلت لك الدنيا بمصرعه مصرعك
غدا ولا يغني عنك بكاؤك ولا ينفعك احباؤك فبين امير المؤمنين رضي الله عنه ان
الدنيا لا تذم مطلقا وانها تحمد بالنسبة الى من تزود منها الاعمال الصالحة وان فيها
مساجد الانبياء ومهبط الوحي وهي دار التجارة للمؤمنين اكتسبوا فيها الرحمة وربحوا
بها الجنة فهي نعم الدار لمن كانت هذه صفته واما ما ذكر من انها تغر وتخدع فانها
تنادي بمواعظها وتنصح بعبرها وتبدي عيوبها بما تري اهلها من مصارع الهلكى
وتقلب الاحوال من الصحة الى السقم ومن الشبيبة الى الهرم ومن الغنى الى الفقر ومن
العز الى الذل ولكن محبها قد اصمه واعماه حبها فهو لا يسمع نداها كما قيل ⁂
⁂ قد نادت الدنيا على نفسها ⁂ لو كان في العالم من يسمع ⁂ كم واثق بالعمر افنيته ⁂ وجامع بددت ما يجمع ⁂
وقال يحيى بن معاذ رحمه الله تعالى لو يسمع الخلائق صوت النائحة على الدنيا في الغيب من
السنة الفناء لتساقطت قلوبهم حزنا وقال بعض الحكماء الدنيا امثال تضرب بها الايام للانام
وعلم الزمان لا يحتاج الى ترجمان و الدنيا صمت اسماع القلوب عن المواعظ وما احب لسا
نها لو تسمع الخلائق واهل الزهد في فضول الدنيا اقسام فمنهم من يحصل له فيمسكه ويتقرب بها الى الله

عز وجل كما كان كثير من الصحابة وغيرهم قال ابو سليمان كان عثمان وعبد الرحمن بن عوف رضي الله عنهما
خازنين من خزان الله في ارضه ينفقان في طاعة الله وكانت معاملتهما لله بقلوبهما ومنهم
من يخرجه من يده ولا يمسكه وهولاء نوعان منهم من يخرجه اختيارا وطوعية ومنهم
من يخرجه ونفسه تابى اخراجه لكن يجاهدها على ذلك وقد اختلف في ايهما افضل فقال ابن
السماك والجنيد رحمة الله عليهما الاول افضل لتحققه بنفسه بمقام السخا والزهد وقال ابن
عطا الثاني افضل لان له عمل ومجاهدة وفي كلام الامام احمد ما يدل عليه ايضا ومنهم
من لم يحصل له شي من الفضول وهذا زاهد في تحصيله اما مع قدرته او بدونها و
الاول افضل من هذا ولهذا قال كثير من السلف ان عمر بن عبد العزيز كان ازهد من اويس
ونحو كذا قال ابو سليمان وغيره وكان مالك بن دينار يقول الناس يقولون مالك زاهد
الزاهد عمر بن عبد العزيز وقد اختلف العلما ايهما افضل من طلب الدنيا من الحلال ليصل رحمه
ويقدم منها لنفسه ومن تركها فلم يطلبها بالكلية فرجح طايفة من تركها وجانبها منهم
الحسن وغيره ورجحت طايفة من طلبها على ذلك الوجه منهم النخعي وغيره وروي عن
الحسن ايضا نحوه والزاهدون في الدنيا بقلوبهم لهم ملاحظ ومشاهد يشهدونها فمنهم
من يشهد كثرة التعب في السعي في تحصيلها فهو يزهد فيها قصد الراحة نفسه قال الحسن
الزهد في الدنيا يريح القلب والبدن ومنهم يخاف ان ينقص حظه من الاخرة باخذ فضول
الدنيا ومنهم من يخاف من طول الحساب عليها قال بعضهم من سال الله الدنيا فانما يساله طول
الوقوف للحساب ومنهم من يشهد كثرة عيوب الدنيا وكدرها وسرعة تقلبها باهلها وفنايها ومزا
حمة الارذال في طلبها كما قيل لبعضهم ما الذي ازهدك في الدنيا قال قلة وفايها وكثرة
جفايها وخسة شركايها ومنهم من كان ينظر الى حقارة الدنيا عند الله فيقذرها كما
قال الفضيل لو ان الدنيا بحذافيرها عرضت علي حلالا لا احاسب عليها في الاخرة لكنت
اتقذرها كما يتقذر احدكم الرجل الجيفة اذا مر بها ان تصيب ثوبه ومنهم من كان يخاف
ان تشغله عن الاستعداد للاخرة والتزود لها قال الحسن ان كان احدهم ليعيش عمره مجهود

شديد الجهد

شديد الجهد عمال الحلال الى جنبه يقال له الا تاتي هذا فتصيب منه فيقول لا والله لا
افعل اني اخاف ان اتيه فاصيب منه فيكون فساد قلبي وعملي وبعث الى عمرو بن
المنكدر بمال فبكى واشتد بكاوه وقال خشيت ان تغلب على قلبي فلا يكون لي في الاخرة من
نصيب فذلك الذي ابكاني ثم امر به فتصدق به على فقراء اهل المدينة وخواص هولاء
يخشى ان يشغل بها عن الله كما قالت رابعة ما احب ان لي الدنيا كلها من اولها واخرها الى ص
حلالا انفقها في سبيل الله وانها تشغلني عن الله طرفة عين وقال ابو سليمان الزهد ترك
ما يشغل عن الله وقال كل ما شغلك عن الله من اهل ومال وولد فهو عليك مشوم
وقال الزهد على طبقتين منهم من يزهد في الدنيا فلا يفتح له فيها روح الاخرة فليس شي
احب اليه من البقا ليطيع وقال الزاهد من القا هموم الدنيا واستراح منها انما الزاهد من ليس ص
زهد في الدنيا وتعب فيها للاخرة فالزهد في الدنيا يراد به تفريغ القلب من الاشتغال
بها للتفرغ لطلب الله ومعرفته والقرب منه والانس به والشوق الى لقائه وهذه
الامور ليست من الدنيا كما كان النبي صلى الله عليه وسلم يقول حبب الي من دنياكم النسا والطيب
وجعلت قرة عيني في الصلاة ولم يجعل الصلاة مما حبب اليه من الدنيا كذا في المسند والنسائي
واظنه وقع في غيرهما حبب الي من دنياكم ثلاث فادخل الصلاة في الدنيا ويشهد لذلك
حديث الدنيا ملعونة ملعون ما فيها الا ما ابتغي به وجه الله ذكر الله وما والاه او عالم
او متعلم خرجه ابن ماجه والترمذي وحسنه من حديث ابي هريرة مرفوعا ور
وي عنه من غير وجه مرسلا ومتصلا وخرج الطبراني من حديث ابي
الدرداء مرفوعا الدنيا ملعونة ملعون ما فيها الا ما ابتغي به وجه الله وخرجه ابن ابي
الدنيا موقوفا وخرج ايضا من رواية شهر بن حوشب عن عبادة رضي الله عنه رفعه قال
يوتى بالدنيا يوم القيمة فيقال ميزوا منها ما كان لله عز وجل والقوا سايرها في النار
فالدنيا وكل ما فيها ملعونة اي مبعدة عن الله عز وجل لانها تشغل عنه الا العلم
النافع الدال على الله عز وجل وعلى معرفته وطلب قربه ورضاه وذكر الله وما والاه

مما يقرب من الله فهذا هو المقصود من الدنيا فان الله سبحانه وتعالى انما امر عباده بان يتقوه ويطيعوه
ولازم ذلك دوام ذكره كما قال ابن مسعود رضي الله عنه تقوى الله حق تقاته ان يذكر فلا ينسى وانما
شرع الله اقامة الصلاة لذكره وكذلك الحج والطواف وافضل اهل العبادات اكثرهم ذكرا فيها
فهذا كله ليس من الدنيا المذمومة وهو المقصود من ايجاد الدنيا واهلها كما قال تعالى وما خلقت الجن
والانس الا ليعبدون وقد ظن طوائف من الفقهاء والصوفية انما يوجد في الدنيا من هذه
العبادات افضل مما يوجد في الجنة من النعيم قالوا لان نعيم الجنة حظ العبد والعبادات
في الدنيا حق الرب وحق الرب افضل من حق العبد وهذا غلط ويقوي غلطهم قول كثير من
المفسرين في قوله تعالى من جاء بالحسنة فله خير منها قالوا الحسنة لا اله الا الله وليس شيء خير منها
ولكن الكلام على التقديم والتاخير فالمراد فله منها خير اي له خير بسببها ولاجلها والصواب اطلاق
ما جاءت به نصوص الكتاب والسنة ان الاخرة خير من الاولى مطلقا وفي صحيح الحاكم
عن المستورد بن شداد رضي الله عنه قال كنا عند النبي صلى الله عليه وسلم فتذاكروا الدنيا والاخرة فقال
بعضهم انما الدنيا بلاغ للاخرة وفيها العمل وفيها الصلاة وفيها الزكاة وقالت طائفة منهم الاخرة
فيها الجنة وقالوا ما شاء الله فقال النبي صلى الله عليه وسلم ما الدنيا في الاخرة الا كما يمشي احدكم الى
اليم فادخل اصبعه فيه فما خرج منه فهو الدنيا فهذا نص بتفضيل الاخرة على الدنيا
وما فيها من الاعمال ووجه ذلك ان كمال الدنيا انما هو في العلم والعمل والعلم ومقصود الاعمال
يتضاعف في الاخرة بما لا نسبة له في الدنيا فان العلم اصله العلم بالله واسمائه وصفاته سبحانه
وتعالى ينكشف الغطا ويصير الخبر عيانا ويصير علم اليقين عين اليقين ويصير المعرفة بالله رؤية له
ومشاهدة فاين هذا مما في الدنيا واما الاعمال البدنية فانها في الدنيا مقصودة لامرين احدهما
استعمال الجوارح بالطاعة وكدها بالعبادة والثاني اتصال القلوب بالله وتنويرها بذكره
فالاول قد رفع عن اهل الجنة ولهذا روي انهم اذا هموا بالسجود لله عند تجليه لهم يقال لهم
ارفعوا رؤوسكم فانكم لستم في دار مجاهدة واما المقصود الثاني فحاصل لاهل الجنة على
اكمل الوجوه واتمها ولا نسبة لما حصل لقلوبهم في الدنيا من الطاعة لطائف القرب والا
نس والاتصال الى ما يشاهدونه في الاخرة عيانا فتتنعم قلوبهم وابصارهم واسماعهم
بقرب الله ورؤيته وسماع كلامه لا سيما في اوقات الصلوة في الدنيا كالجمع والاعياد والمزيد

منهم

منهم يحصل ذلك لهم كل يوم مرتين بكرة وعشيا في وقت صلاة الصبح وصلاة العصر ولهذا
لما ذكر النبي صلى الله عليه وسلم ان اهل الجنة يرون ربهم حض عقيب ذلك على المحافظة على صلاة
العصر وصلاة الفجر لان وقتهما وقت الصلاتين وقت لرؤية خواص اهل الجنة ربهم وزيا
رتهم له وكذلك نعيم الذكر وتلاوة القرآن لا ينقطع عنهم ابدا فيلهمون التسبيح كما يلهمون
النفس قال ابن عيينة لا اله الا الله لاهل الجنة كالماء البارد لاهل الدنيا فاين لذة الذكر للعارفين
في الدنيا من لذتهم به في الجنة فتبين بهذا ان قوله تعالى من جاء بالحسنة فله خير منها على ظاهره
فان ثواب كلمة التوحيد في الدنيا ان يصل صاحبها الى قولها في الجنة على الوجه الذي يختص به اهل
الجنة وبكل حال فالذي يحصل لاهل الجنة من تفاصيل العلم بالله واسمائه وصفاته وافعا
له وقربه ومشاهدته ولذة ذكره هو امر لا يمكن التعبير عن كنهه في الدنيا لان اهلها لم يدركوه
على وجهه بل هو مما لا عين رات ولا اذن سمعت ولا خطر على قلب بشر والله تعالى المسؤول ان
لا يحرمنا خير ما عنده بشر ما عندنا بمنه وكرمه ورحمته امين ولنرجع الى شرح الحد
يث ازهد في الدنيا يحبك الله فهذا الحديث يدل على ان الله يحب الزاهدين في الدنيا قال
بعض السلف قال الحواريون لعيسى عليه السلام يا روح الله علمنا عملا واحدا يحبنا الله عليه قال
ابغضوا الدنيا يحبكم الله عز وجل وقد ذم الله عز وجل من يحب الدنيا ويؤثرها على الاخرة قال تعالى
كلا بل تحبون العاجلة وتذرون الاخرة وقال تعالى وتحبون المال حبا جما وقال تعالى وانه لحب الخير
لشديد والمراد حب المال فاذا ذم من احب الدنيا دل على مدح من لم يحبها بل رفضها وفي المسند وصحيح
ابن حبان عن ابي موسى رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من احب دنياه اضر باخرته ومن احب اخرته
اضر بدنياه فاثروا ما يبقى على ما يفنى وفي المسند وسنن ابن ماجه عن زيد بن ثابت عن النبي صلى الله عليه وسلم
قال من كانت الدنيا همه فرق الله عليه امره وجعل فقره بين عينيه ولم ياته من الدنيا الا ما كتب له و
من كانت الاخرة نيته جمع الله عليه امره وجعل غناه في قلبه واتته الدنيا وهي راغمة وخرجه الترمذي
من حديث انس مرفوعا بمعناه ومن كلام جندب بن عبد الله البجلي رضي الله عنه حب الدنيا راس كل خطيئة وروي عن الحسن البصري مرسلا

قال الحسن من احب الدنيا وسرته خرج حب الآخرة من قلبه وقال عون بن عبد الله الدنيا والآ
خرة في القلب ككفتي الميزان بقدر ما ترجح احداهما تخف الاخرى وقال وهب انما الدنيا والآخرة كرجل
له امرأتان ان ارضى احداهما اسخط الاخرى وبكل حال فالزهد في الدنيا شعار انبياء الله
عز وجل واوليائه قال عمرو بن العاص ما ابعد هديكم من هدي نبيكم صلى الله عليه وسلم انه كان از
هد الناس في الدنيا وانتم ارغب الناس فيها خرجه الامام احمد وقال ابن مسعود رضي الله عنه
لأصحابه انتم اكثر صوما وصلاة وجهادا من اصحاب محمد صلى الله عليه وسلم وهم كانوا خيرا منكم قالوا
وكيف ذلك قال كانوا ازهد منكم في الدنيا وارغب منكم في الآخرة وقال ابو الدرداء رضي الله عنه
لئن حلفتم لي على رجل منكم انه ازهدكم لاحلفن لكم انه خيركم ويروى عن الحسن قال قالوا يا
رسول الله من خيرنا قال ازهدكم في الدنيا وارغبكم في الآخرة والكلام في هذا الباب
يطول جدا وفيما اشرنا اليه كفاية ان شاء الله تعالى الوصية الثانية الزهد فيما في ايدي
الناس وانه الموجب لمحبة الناس وروي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه وصى رجلا فقال ايأس مما
في ايدي الناس تكن غنيا خرجه الطبراني وغيره ويروى من حديث سهل بن سعد مرفوعا شرف المؤ
من قيامه بالليل وعزه استغناؤه عن الناس وقال الحسن لا تزال كريما على الناس ولا يزال الناس يكرمو
نك ما لم تعاط ما في ايديهم فاذا فعلت ذلك استخفوا بك وكرهوا حديثك وابغضوك
وقال ايوب السختياني لا ينبل الرجل حتى تكون فيه خصلتان العفة عما في ايدي الناس والتجا
وز عما يكون منهم وكان عمر رضي الله عنه يقول في خطبته على المنبر ان الطمع فقر وان الياس غنى و
ان الانسان اذا يئس من الشيء استغنى عنه وروي ان عبد الله بن سلام لقي كعب الاحبار عند عمر
رضي الله عنهم فقال يا كعب من ارباب العلم قال الذين يعملون به قال فما اذهب العلم من قلوب
العلماء بعد ان حفظوه وعقلوه قال اذهبه الطمع وشره النفس وطلب الحاجة الى الناس قال
صدقت وقد تكاثرت الاحاديث عن النبي صلى الله عليه وسلم بالامر بالاستعفاف عن مسألة النا
س والاستغناء عنهم فمن سأل الناس ما بايديهم كرهوه لذلك وابغضوه لان المال محبوب
لنفوس بني آدم فمن طلب منهم ما يحبونه كرهوه لذلك واما من كان يرى المنة للسائل و
يرى انه لو خرج له عن ملكه كله لم يف له ببذل سؤله له وذلته له او كان يقول لهم

لاهله

لأهله ثيابكم على غيركم احسن منها عليكم فهذا نادر جدا من طباع بني آدم وقد انطوى
بساط ذلك من ازمان متطاولة واما من زهد فيما في ايدي الناس وعف عنهم فانهم يحبونه
ويكرمونه لذلك ويسود به عليهم كما قال اعرابي لاهل البصرة من سيدكم اهل هذه
القرية قالوا الحسن قال بما سادكم قالوا احتاج الناس الى علمه واستغنى هو عن دنياهم وما
احسن قول بعض السلف في وصف الدنيا واهلها ۞ وما هي الا جيفة مستحيلة ۞ عليها كلاب همهن اجتذابها
فان تجتنبها كنت سلما لاهلها ۞ وان تجتذبها نازعتك كلابها ۞ الحديث الثاني والثلاثون
عن ابي سعيد الخدري رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا ضرر ولا ضرار حديث حسن
رواه ابن ماجه والدارقطني وغيرهما مسندا ورواه مالك في الموطا عن عمرو بن يحيى عن ابيه عن
النبي صلى الله عليه وسلم مرسلا فاسقط ابا سعيد وله طرق يقوي بعضها بعضا حديث ابي سعيد لم
يخرجه ابن ماجه انما خرجه الدارقطني والحاكم والبيهقي من رواية عثمان بن محمد بن عثمان بن ربيعة
ثنا الدراوردي عن عمرو بن يحيى المازني عن ابيه عن ابي سعيد الخدري عن النبي صلى الله عليه وسلم قال
لا ضرر ولا ضرار من ضار ضره الله ومن شاق شق الله عليه وقال الحاكم صحيح الاسناد على شرط مسلم
وقال البيهقي تفرد به عثمان عن الدراوردي وخرجه مالك في الموطا عن عمرو بن يحيى عن ابيه مرسلا
قال ابن عبد البر لم يختلف على مالك في ارسال هذا الحديث قال ولا يسند من وجه صحيح ثم خرجه من
رواية عبد الملك بن معاذ النصيبي عن الدراوردي موصولا والدراوردي كان الامام احمد يضعف
حديثه ما حدث به من حفظه ولا يعبأ به ولا شك في تقديم مالك على قوله وقال خالد
بن سعد الاندلسي الحافظ رحمه الله لم يصح حديث لا ضرر ولا ضرار مسندا واما ابن ماجه فخرجه
من رواية فضيل بن سليمان ثنا موسى بن عقبة حدثني اسحاق بن يحيى بن الوليد عن عبادة بن الصا
مت رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قضى ان لا ضرر ولا ضرار وهذا من جملة صحيفة تروى
بهذا الاسناد وهي منقطعة مأخوذة من كتاب قاله ابن المديني وابو زرعة وابن ابي حاتم والدار
قطني ايضا في موضع وقيل انه اسحاق بن يحيى بن الوليد بن عبادة ولم يسمع ايضا من عبادة قا
له الدارقطني ايضا وذكره ابن عدي في كتاب الضعفاء وقال عامة احاديثه غير محفوظة

وقيل ان موسى بن عقبة لم يسمع من منه وانما روى هذه الأحاديث عن بن عياش
الاسدي عنه وابو عياش لا يعرف وخرجه بن ماجة ايضا من وجه آخر من رواية
جابر الجعفي عن عكرمة عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا ضرر ولا اضرار
وجابر الجعفي ضعفه الاكثرون وخرجه الدارقطني من رواية ابراهيم بن اسماعيل عن
داود بن الحصين عن عكرمة وابراهيم ضعفه جماعة وروايات داود عن عكرمة
مناكير وخرج الدارقطني من حديث الواقدي ثنا خارجة بن عبد الله بن سليمان بن
زيد بن ثابت عن ابي الرجال عن عمرة عن عايشة رضي الله عنها عن النبي صلى الله عليه وسلم
قال لا ضرر ولا ضرار والواقدي متروك وشيخه هو مختلف في تضعيفه وخرجه
الطبراني من وجهين ضعيفين عن القاسم عن عايشة رض وخرج الطبراني ايضا من
رواية محمد بن سلمة عن بن اسحق عن محمد بن يحيى بن حبان عن عمه واسع بن حبان
عن جابر رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا ضرر ولا اضرار في الاسلام وهذا اسناد
مقارب وهو غريب لكن خرجه ابو داود في المراسيل من رواية عبد الرحمن بن
مغرا عن بن اسحق عن محمد بن يحيى بن حبان عن عمه واسع بن حبان مرسلا وهو اصح و
خرجه الدارقطني من رواية ابي بكر بن عياش قال اراه عن بن عطا عن ابيه عن ابي
هريرة ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لا ضرر ولا اضرار ولا يمنعن احدكم جاره ان
يضع خشبه على حايطه وهذا الاسناد فيه شك وبن عطا هو يعقوب
وهو ضعيف وروى كثير بن عبد الله بن عمرو بن عوف المزني عن ابيه عن جده
عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا ضرر ولا اضرار قال بن عبد البر اسناده غير صحيح قلت
كثير هذا يصحح حديثه الترمذي ويقول البخاري في بعض حديثه هو
اصح حديث في الباب وحسن حديثه ابراهيم بن المنذر الحزامي وقال هو خير من
مراسيل بن المسيب وكذلك حسنه بن علي ابي عاصم وترك حديثه آخرون
منهم الامام وغيره فهذا ما حضرنا من طرق هذا الباب وقد ذكر الشيخ رحمه الله
ان بعض طرقه يقوي بعضها بعضا وهو كما قال وقد قال البيهقي في بعض احاديث

كثير بن

كثير بن عبد الله المزني اذا انضمت الى غيرها من الاسانيد التي فيها ضعف قويتا وقال الشافعي
في المرسل انه اذا اسند من وجه آخر او ارسله من ياخذ العلم عن غير من اخذ عنه المرسل
الاول فانه يقبل وقال الجوزجاني اذا كان الحديث المسند من رجل غير مقنع يعني لا يقنع
برواياته وشد اركانه المراسيل بالطرق المقبولة عند ذوي الاختبار استعمل واكتفي به
هذا اذا لم يعارض بالمسند الذي هو اقوى منه وقد استدل الامام احمد بهذا الحديث
وقال قال النبي صلى الله عليه وسلم لا ضرر ولا اضرار وقال ابو عمرو بن الصلاح هذا الحديث اسنده
الدارقطني من وجوه ومجموعها يقوي الحديث ويحسنه وقد تقبله جماهير العلماء
واحتجوا به وقول ابي داود انه من الاحاديث التي يدور الفقه عليها يشعر بكونه
غير ضعيف والله اعلم وفي المعنى ايضا حديث ابي صرمة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من
ضار ضار الله به ومن شاق شاق الله عليه خرجه ابو داود والترمذي وبن ماجة
وقال الترمذي حسن غريب وخرج الترمذي باسناد فيه ضعف عن ابي بكر الصديق
رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ملعون من ضار مؤمنا او مكر به وقوله
صلى الله عليه وسلم لا ضرر ولا اضرار هذه الرواية الصحيحة ضرار بغير همزة
وروي اضرار بالهمزة ووقع ذلك في بعض روايات بن ماجة والدارقطني بل وفي
بعض روايات نسخ الموطا وقد اثبت بعضهم هذه الرواية وقال يقال ضر واضر
بمعنى وانكرها آخرون وقالوا لا صحة لها واختلفوا هل بين اللفظين اعني الضرر
والضرار فرق ام لا فمنهم من قال هما بمعنى واحد على وجه التاكيد والمشهور ان بينهما
فرقا ثم قيل ان الضرر هو الاسم والضرار الفعل فالمعنى ان الضرر نفسه منتف في الشرع
وادخال الضرر بغير حق كذلك وقيل الضرر ان يدخل على غيره ضررا بما ينتفع به هو
والضرار ان يدخل على غيره ضررا بما لا منفعة له به كمن منع ما لا يضره ويتضرر به
الممنوع ورجح هذا القول طايفة منهم بن عبد البر وبن الصلاح وقيل الضرر ان يضر
بمن لا يضره والضرار ان يضر بمن قد اضر به على وجه غير جايز وبكل حال فالنبي

لذوقته وسعد بعنه هه

فالنبي صلى الله عليه وسلم انما نفى الضرر والضرار بغير حق فأما ادخال الضرر على أحد بحق اما لكونه
تعدى حدود الله فيعاقب بقدر جريمته او كونه ظلم غيره فيطلب المظلوم مقابلته بالعدل
فهذا غير مراد قطعا وانما المراد الحاق الضرر بغير حق وهذا على نوعين أحدهما
ان لا يكون في ذلك غرض سوى الضرر بذلك الغير فهذا لا ريب في قبحه وتحريمه وقد
ورد في القرآن النهي عن المضارة في مواضع منها في الوصية قال الله تعالى من بعد وصية
يوصى بها او دين غير مضار وفي حديث ابي هريرة رضي الله عنه المرفوع ان العبد ليعمل
بطاعة الله ستين سنة ثم يحضره الموت فيضار في الوصية فيدخل النار ثم تلا تلك حدود
الله الى قوله تعالى ومن يعص الله ورسوله ويتعد حدوده يدخله نارا وخرجه الترمذي
وغيره بمعناه وقال ابن عباس رضي الله عنهما الاضرار في الوصية من الكبائر ثم تلى هذه الآية
والاضرار في الوصية تارة يخص بعض الورثة بزيادة على فرضه الذي فرض الله له فيتضرر
بقية الورثة بتخصيصه ولهذا قال النبي صلى الله عليه وسلم ان الله عز وجل قد اعطى كل ذي حق
حقه فلا وصية لوارث وتارة بان يوصي لأجنبي بزيادة على الثلث فينقص حقوق
الورثة ولهذا قال صلى الله عليه وسلم الثلث والثلث كثير ومتى وصى لوارث او لأجنبي
بزيادة على الثلث لم ينفذ ما وصى به الا باجازة الورثة سواء قصد المضارة او لم
يقصد واما ان قصد المضارة بالوصية لاجنبي بالثلث فانه يأثم بقصده المضارة
وهل ترد وصيته اذا ثبت ذلك باقراره ام لا حكى ابن عطية رواية عن مالك انها ترد
وقيل انه قياس مذهب احمد ومنها الرجعة في النكاح قال الله تعالى فأمسكوهن بمعروف
او سرحوهن بمعروف ولا تمسكوهن ضرارا لتعتدوا الآية وقال تعالى وبعولتهن احق
بردهن في ذلك ان ارادوا اصلاحا فدل ذلك على ان من كان قصده بالرجعة المضارة
فانه آثم في ذلك وهذا كما كانوا في اول الاسلام قبل حصر الطلاق في ثلاث يطلق الرجل
امرأته ثم يتركها حتى تقارب انقضاء عدتها ثم يراجعها ثم يطلقها ويفعل ذلك
أبدا بغير نهاية فيدع المرأة لا مطلقة ولا ممسكة فابطل الله ذلك وحصر الطلا
ق في ثلاث مرات وذهب مالك الى ان من راجع امرأته قبل انقضاء عدتها ثم طلقها من

يكون صح

غير مسيس

من غير مسيس انه ان قصد بذلك مضارتها بتطويل العدة لم تستأنف العدة وبنت على ما مضى منها
وان لم يقصد ذلك استأنفت عدة جديدة وقيل تبني مطلقا وهو قول عطاء وقتادة والشا
فعي في القديم واحمد في رواية وقيل تستأنف مطلقا وهو قول الأكثرين منهم ابو قلابة
والزهري والثوري وابو حنيفة والشافعي واحمد في الجديد واحمد في رواية واسحق و
ابو عبيدة وغيرهم ومنها في الايلاء فان الله تعالى جعل مدة الايلاء للمولي اربعة اشهر اذا حلف
الرجل على امتناع وطي زوجته فانه يضرب له مدة اربعة اشهر فان فاء ورجع الى الوطي
كان ذلك توبة وان اصر على الامتناع لم يمكن من ذلك ثم فيه قولان للسلف والخلف احدهما
انها تطلق عليه بمضي هذه المدة والثاني انه يوقف فان فاء والا امر بالطلاق ولو ترك الوطي
لقصد الاضرار بغير يمين مدة اربعة اشهر فقال كثير من اصحابنا حكمه حكم المولي في ذلك
وقالوا هو ظاهر كلام أحمد وكذا قال جماعة منهم انه اذا ترك الوطي اربعة اشهر بغير عذر ثم
طلبت الفرقة فرق بينهما بناء على ان الوطي عندنا في هذه المدة واجب واختلفوا هل يعتبر له
لذلك قصد الاضرار ام لا يعتبر ومذهب مالك واصحابه اذا ترك الوطي من غير عذر فانه يفسخ
نكاحه مع اختلافهم في تقدير المدة ولو طال السفر من غير عذر وطلبت المرأة قدومه
فأبى فقال مالك واحمد واسحق يفرق الحاكم بينهما وقدره احمد بستة اشهر واسحق
بمضي سنتين ومنها في الرضاع قال الله تعالى لا تضار والدة بولدها ولا مولود له بولده قال مجاهد
في الآية يمنع امه ان ترضعه ليحزنها بذلك وقال عطاء وقتادة والسدي والزهري وسفيا
ن وغيرهم اذا رضيت بما يرضى به غيرها فهي احق به وهذا هو المنصوص عن احمد ولو كانت الام
في حبال الزوج فله منعها عن ارضاعها الا ان لا يمكن ارضاعه من غيرها وهو قول الشافعي
وبعض اصحابنا لكن انما يجوز ذلك اذا كان قصد الزوج له توفير الزوجة للاستمتاع لا مجرد اد
خال الضرر عليها وقوله تعالى ولا مولود له بولده يدخل فيه ان المطلقة اذا طلبت ارضاع ولدها
باجرة المثل لزم الأب اجابتها الى ما طلبت لامها ذلك وسواء وجد غيرها او لم يجد هذا منصوص
الامام احمد فان طلبت زيادة على اجرة مثلها كثيرة ووجد الاب من يرضعه باجرة المثل لم يلزم

وقيل [illegible]

الاب اجابتها الى ما طلبت لانها تقصد المضارة وقد نص عليه الامام احمد ايضا ومنها في البيع وقد
ورد النهي عن بيع المضطر خرجه ابو داود من حديث علي بن ابي طالب رضي الله عنه انه خطب الناس
فقال سياتي على الناس زمان عضوض يعض الموسر على ما في يديه ولم يؤمر بذلك قال الله تعالى
ولا تنسوا الفضل بينكم ويبايع المضطرون وقد نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن بيع المضطر
خرجه اسماعيلي وزاد فيه قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان كان عندك خير تعود به على
أخيك والا فلا تزيدنه هلاكا الى هلاكه وخرجه ابو يعلى الموصلي بمعناه من حديث حذيفة
مرفوعا ايضا وقال عبد الله بن معقل بيع الضرورة ربا وقال حرب سئل احمد عن
بيع المضطر فكرهه فقيل له كيف هو قال يجيئك وهو محتاج فتبيعه ما يساوي عشرة
بعشرين وقال ابو طالب قيل لاحمد ان ربح بالعشرة خمسة فكره ذلك وان كان المشتري مسترسلا
لا يحسن ان يماكس فباعه بغبن كثير لم يجز ايضا قال احمد الخلابة الخداع وهو ان يغبنه فيما لا يتغابن
الناس في مثله يبيعه ما يساوي درهما بخمسة ومذهب مالك واحمد انه يثبت له الخيار با
لفسخ بذلك ولو كان محتاجا الى نقد فلم يجد ما يقرضه فاشترى سلعة بثمن الى اجل في ذمته
ومقصوده بيع تلك السلعة ليأخذ ثمنها فهذا فيه قولان للسلف ورخص احمد فيه في رواية
وقال في رواية اخشى ان يكون مضطرا فان باع السلعة من بايعها له فاكثر السلف على تحريم ذلك
وهو مذهب مالك وابي حنيفة واحمد وغيرهم ومن انواع الضرر في البيوع التفريق بين الوالدة
وولدها فان كان صغيرا حرم بالاتفاق وقد روي عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال من فرق بين والدة
وولدها فرق الله بينه وبين احبته يوم القيامة فان رضيت الام بذلك ففي جوازه اختلاف
ومسائل الضرر في الاحكام كثيرة جدا وانما ذكرنا هذا على وجه المثال والنوع الثاني ان يكون
له غرض آخر صحيح مثل ان يتصرف في ملكه بما فيه مصلحة له فيتعدى ذلك الى ضرر غيره او يمنع
غيره من الانتفاع في ملكه توفيرا له فيتضرر الممنوع فاما الاول وهو التصرف في ملكه بما يتعدى
ضرره الى غيره فان كان على غير الوجه المعتاد مثل ان يؤجج في ارضه نارا في يوم عاصف
فيحترق ما يليه فانه متعد بذلك وعليه الضمان وان كان على الوجه المعتاد ففيه للعلماء قولان
مشهوران احدهما لا يمنع من ذلك وهو قول الشافعي وابي حنيفة وغيرهما والثاني المنع

وهو قول

وهو قول احمد ووافقه مالك في بعض الصور فمن صور ذلك ان يفتح كوة في بنائه العالي مشر
فة على جاره او يبني بناء عاليا يشرف على جاره ولا يستره فانه يلزم بستره نص عليه احمد ووا
فقه طائفة من اصحاب الشافعي قال الروياني منهم في كتاب الحلية يجتهد الحاكم في ذلك
ويمنع اذا ظهر له التعنت وقصد الفساد قال وهكذا القول في اطالة البناء ومنع
الشمس والقمر وقد خرج الخرائطي وابن عدي باسناد ضعيف عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده
مرفوعا طويلا في حق الجار وفيه ولا يستطيل عليه بالبناء فيحجب عنه الريح الا باذنه ومنها
ان يحفر بئرا بالقرب من بئر جاره فيذهب ماؤها فانها تطم في ظاهر مذهب مالك واحمد
وخرج ابو داود في المراسيل من حديث ابي قلابة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تضاروا
في الحفر وذلك ان يحفر الرجل الى جنب الرجل ليذهب بمائه ومنها ان يحدث بملكه ما يضر بملك
جاره من هز ودق ونحوهما فانه يمنع منه في ظاهر مذهب مالك واحمد وهو احد الوجوه
للشافعية وكذلك اذا كان يضر بالسكان كما له رائحة خبيثة ونحو ذلك ومنها ان يكون
له ملك في ارض غيره ويتضرر صاحب الارض بدخوله الى ارضه فانه يجبر على ازالته ليندفع به
ضرر الدخول وخرج ابو داود في سننه من حديث ابي جعفر محمد بن علي انه حدث عن سمرة بن جندب
انه كان له عضد من نخل في حائط رجل من الانصار ومع الرجل اهله فكان سمرة يدخل الى نخله فيتا
ذى به ويشق عليه فطلب اليه ان يناقله فابى فاتى النبي صلى الله عليه وسلم فذكر له ذلك فطلب اليه
النبي صلى الله عليه وسلم ان يبيعه فابى فطلب اليه ان يناقله فابى قال فهبه له ولك كذا وكذا
امرا رغبه فيه فابى فقال انت مضار فقال النبي صلى الله عليه وسلم للانصاري اذهب فاقطع نخله
وقد روي عن ابي جعفر مرسلا قال احمد في رواية حنبل بعد ان ذكر له هذا الحديث كل ما كان على
هذه الجهة وفيه ضرر يمنع من ذلك فان اجاب والا اجبره السلطان ولا يضر باخيه في
ذلك فيه مرفق له وخرج ابو بكر الخلال من رواية عبد الله بن محمد بن عقيل عن عبد الله بن سليط
بن قيس عن ابيه ان رجلا من الانصار كانت له في حائطه نخلة لرجل آخر فكان صاحب النخلة
لا غدوة وعشية فشق ذلك على صاحب الحائط فاتى النبي صلى الله عليه وسلم فذكر ذلك
له فقال النبي صلى الله عليه وسلم لصاحب النخلة خذ منه نخلة مما يلي الحائط مكان نخلتك فقال
لا والله قال فخذ مني ثنتين فقال لا والله قال فهبها لي قال لا والله قال فرد عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم

فأبى

فأمر رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يعطيه نخلة مكان نخلته وخرج ابو داود في المراسيل من رواية
ابن اسحق عن محمد بن يحيى بن حبان عن عمه واسع بن حبان قال كان لابي لبابة عذق في حائط
رجل فكلمه فقال انك تطأ حايطي الى عذقك فانا اعطيك مثله في حايطك واخرجه عني
فأبى فكلم النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا ابا لبابة خذ مثل عذقك فحزها الى مالك وكف عن
صاحبك ما يكره فقال ما انا بفاعل فقال اذهب فاخرج له مثل عذقه الى حائطه ثم اضرب
فوق ذلك بجدار فانه لا ضرر في الاسلام ولا ضرار ففي هذا الحديث والذي قبله اجباره على
المعاوضة حيث كان على شريكه او جاره ضرر في شركته وهذا مثل ايجاب الشفعة لدفع
ضرر الشريك الطارئ ويستدل بذلك ايضا على وجوب العمارة على الشريك الممتنع من العمارة
وعلى ايجاب البيع اذا تعذرت القسمة وقد روي من حديث محمد بن ابي بكر عن ابيه مرفوعا لا
تعضية في الميراث الا ما حمل القسم وابو بكر هو ابن عمرو بن حزم قال احمد فالحديث حينئذ مرسل
والتعضية هي القسمة ومتى تعذرت القسمة لكون المقسوم يتضرر بقسمته وطلب احد الشريكين
البيع اجبر الآخر وقسم الثمن نص عليه الامام احمد وابو عبيد وغيرهما من الائمة واما الثاني باب اجبر
وهو منع الجار من الانتفاع بملكه والارتفاق به فان كان ذلك يضر بمن انتفع بملكه فله
المنع كمن له جدار ولا يحتمل ان يطرح عليه خشب واما ان لم يضر به فهل يجب عليه التمكين ويحرم
عليه الامتناع ام لا فمن قال في القسم الاول لا يمنع المالك من التصرف في ملكه وان اضر بجاره
قال هنا للجار المنع من التصرف في ملكه بغير اذنه ومن قال هناك بالمنع فاختلفوا هاهنا
على قولين احدهما المنع هنا وهو قول مالك والثاني انه لا يجوز المنع وهو مذهب احمد
في طرح الخشب على جدار جاره ووافقه الشافعي في القديم واسحق وابو ثور وداود وابن المنذر
وعبد الملك بن حبيب المالكي وحكاه مالك عن بعض قضاة المدينة وفي الصحيحين
عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يمنعن احدكم جاره ان يغرز خشبه على جداره
قال ابو هريرة ما لي اراكم عنها معرضين والله لارمين بها بين اكتافكم وقضى عمر بن الخطاب
رضي الله عنه على محمد بن مسلم ان يجري ماء جاره في ارضه وقال لتمرن بها ولو على بطنك وفي الاجبار
على ذلك

على ذلك روايتان عن الامام احمد ومذهب ابي ثور الاجبار على اجراء الماء في ارض جاره اذا اجراه
في فناء باطن ارضه نقله حرب الكرماني ومما ينهى عن منعه للضرر منع الماء والكلأ وفي
الصحيحين عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا تمنعوا فضل الماء لتمنعوا به
الكلأ وفي سنن ابي داود ان رجلا قال يا نبي الله ما الشيء الذي لا يحل منعه قال الماء قال يا نبي
الله ما الشيء الذي لا يحل منعه قال الملح قال يا نبي الله ما الشيء الذي لا يحل منعه قال ان تفعل
الخير خير لك وفيه ايضا ان النبي صلى الله عليه وسلم قال الناس شركاء في ثلاثة الماء والنار والكلأ
وذهب اكثر العلماء الى انه لا يمنع فضل الماء الجاري والنابع مطلقا سواء قيل ان الماء لمالك ملك
ارضه ام لا وهو قول ابي حنيفة والشافعي واحمد واسحق وابي عبيد وغيرهم والمنصوص
عن احمد وجوب بذله مجانا بغير عوض للشرب وسقي البهائم وسقي الزرع ومذهب ابي حنيفة
والشافعي لا يجب بذله للزرع واختلفوا هل يجب بذله مطلقا او اذا كان بقرب الكلأ وكان منعه
مفضيا الى منع الكلأ على قولين لاصحابنا واصحاب الشافعي وفي كلام احمد ما يدل على
اختصاص المنع بالقرب من الكلأ واما مالك فلا يجب عنده بذله بذل فضل الماء المملوك بملك
منبعه ومجراه الا للمضطر كالمجاز في الاوعية وانما يجب عنده بذل فضل الماء الذي لا يملك وعند
الشافعي حكم الكلأ كذلك يحرم منع فضله الا في الارض الموات ومذهب ابي حنيفة
واحمد وابي عبيدة انه لا يمنع فضل الكلأ مطلقا ومنهم من قال لا يمنع احد الماء والكلأ الا
اهل الثغور خاصة وهو قول الاوزاعي لان اهل الثغور اذا ذهب ماؤهم وكلؤهم لم يقدروا
ان يتحولوا من مكانهم من وراء بيضة الاسلام واهله واما النهي عن منع النار فحمله طائفة
من الفقهاء على النهي عن الاقتباس منها دون اعيان الجمر ومنهم من حمله على منع الحجارة المو
رية للنار وهو بعيد ولو حمل على منع الاستضاءة بالنار وبذل ما فضل عن حاجة صاحبها
لهالم يستدفئ بها او ينضج عليها طعاما او نحوه لم يبعد واما الملح فلعله يحمل على منع اخذه
من المعادن المباحة فان الملح من المعادن الظاهرة لا يملك بالاحياء ولا بالاقطاع نص
عليه احمد وفي سنن ابي داود ان النبي صلى الله عليه وسلم اقطع رجلا الملح فقيل له يا رسول
الله انه بمنزلة الماء العد يعني النابع فانتزعه منه ومما يدخل في عموم قوله صلى الله عليه وسلم لا
ضرر ولا ضرار ان الله سبحانه وتعالى لم يكلف عباده فعل ما يضرهم البتة فان ما يأمرهم به هو عين

المصالح لدينهم ودنياهم وما نهاهم عنه هو عين فسادهم في دينهم ودنياهم لكنه
لم يامر عباده بشيء هو ضار لهم في ابدانهم ايضا ولهذا أسقط الطهارة بالماء عن المريض قال تعالى
ما يريد الله ليجعل عليكم في الدين من حرج واسقط الصيام عن المريض والمسافر قال تعالى يريد الله
بكم اليسر ولا يريد بكم العسر واسقط اجتناب محظورات الاحرام كالحلق ونحوه عمن كان
مريضا او به أذى من رأسه وامر بالفدية وفي المسند عن ابن عباس رضي الله عنهما قال قيل يا رسول الله
أي الاديان أحب الى الله قال الحنيفية السمحة ومن حديث عائشة رضي الله عنها عن النبي صلى الله عليه وسلم
قال اني ارسلت بحنيفية سمحة ومن هذا المعنى ما في الصحيحين عن انس رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم
راى رجلا يمشي قيل له انه نذر ان يحج ماشيا فقال ان الله لغني عن مشيه فليركب وفي رواية ان
الله لغني عن تعذيب هذا نفسه وفي السنن عن عقبة بن عامر رضي الله عنه ان اخته نذرت ان
تحج البيت ماشية فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله لا يصنع بشقاء اختك شيئا فلتركب ولتهد
اختلف العلماء رضي الله عنهم في حكم من نذر ان يحج ماشيا فمنهم من قال لا يلزمه المشي وله الركوب
بكل حال وهو رواية عن الاوزاعي واحمد وقال احمد يصوم ثلاثة ايام وقال الاوزاعي عليه كفارة
يمين والمشهور انه يلزمه ذلك ان اطاقه فان عجز عنه فقيل يركب عند العجز ولا شيء عليه
وهو احد قولي الشافعي وقيل بل عليه مع ذلك كفارة يمين وهو قول الثوري واحمد في
رواية وقيل بل عليه دم قاله طائفة من السلف منهم عطاء ومجاهد والحسن والليث واحمد
في رواية وقيل يتصدق بكراء ما ركب وروي عن الاوزاعي وحكي عن عطاء وروي عن
مجاهد عن عطاء يتصدق بقدر نفقته عند البيت وقالت طائفة من الصحابة وغيرهم لا
يجزئه الركوب بل يحج من قابل فيمشي ما ركب ويركب ما مشى وزاد بعضهم وعليه هدي وهو
قول مالك اذا كان ما ركبه كثيرا ومما يدخل في عمومه ايضا ان من عليه دين لا يطالب
به مع اعساره بل ينظر الى حال يساره قال الله تعالى وان كان ذو عسرة فنظرة الى ميسرة
وهذا قول جمهور العلماء خلافا لشريح في قوله ان الآية مختصة بديون الربا في الجاهلية
والجمهور اخذوا

والجمهور اخذوا باللفظ العام ولا يكلف المدين ان يقضي مما عليه في خروجه من ملكه ضرر كثيا
به ومسكنه المحتاج اليه وخادمه كذلك ولا يحتاج الى التجارة لنفقته ونفقة عياله هذا
٣٣ مذهب الامام احمد رحمه الله تعالى الحديث الثالث والثلاثون عن ابن عباس رضي الله عنهما
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لو يعطى الناس بدعواهم لادعى رجال اموال قوم ودماءهم
ولكن البينة على المدعي واليمين على من انكر حديث حسن رواه البيهقي وغيره هكذا وبعضه في الصحيحين
اصل هذا الحديث خرجاه في الصحيحين من حديث ابن جريج عن ابن ابي مليكة عن ابن عباس رضي الله عنهما
عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لو يعطى الناس بدعواهم لادعى ناس دماء رجال و
اموالهم ولكن اليمين على المدعى عليه وخرجاه ايضا من رواية نافع بن عمر الجمحي عن ابن ابي
مليكة عن ابن عباس رضي الله عنهما ان النبي صلى الله عليه وسلم قضى ان اليمين على المدعى عليه واللفظ
الذي ساقه به الشيخ ساقه ابن الصلاح قبله في الاحاديث الكليات وقال رواه البيهقي
باسناد حسن وخرجه الاسماعيلي في صحيحه من رواية الوليد بن مسلم سا ابن جريج عن ابن ابي
مليكة عن ابن عباس رضي الله عنهما ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لو يعطى الناس بدعواهم لادعى
رجال دماء رجال واموالهم ولكن البينة على الطالب واليمين على المطلوب وروى الشافعي
اخبرنا مسلم بن خالد عن ابن جريج عن ابن ابي مليكة عن ابن عباس رضي الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه
وسلم قال البينة على المدعي قال الشافعي واحسبه ولا أثبته انه قال واليمين على المدعى عليه وروى
محمد بن عمر بن لبابة الفقيه الاندلسي عن عثمان بن ايوب الاندلسي ووصفه بالفضل عن غازي بن
قيس عن ابن ابي مليكة عن ابن عباس رضي الله عنهما مرفوعا فذكر الحديث وقال ولكن البينة على المدعي
واليمين على من انكر وغازي بن قيس الاندلسي كبير صالح سمع من مالك وابن جريج وطبقتهما وسقط
من هذا الاسناد ابن جريج وقد استدل الامام احمد وابو عبيد بان النبي صلى الله عليه وسلم قال البينة
على المدعي واليمين على من انكر وهذا يدل على ان هذا اللفظ عندهما صحيح محتج به وفي المعنى احاديث
كثيرة وفي الصحيحين عن الاشعث بن قيس رضي الله عنه قال كان بيني وبين رجل خصومة في بئر
فاختصمنا الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم شاهداك او يمينه فقلت اذا يحلف ولا

ولايبالي فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم من حلف على يمين يستحق بها مالا هو فيها فاجر لقي الله وهو
عليه غضبان فانزل الله تعالى تصديق ذلك ثم قرأ ان الذين يشترون بعهد الله وايمانهم ثمنا
قليلا الاية وفي رواية لمسلم بعد قوله اذا يحلف قال ليس لك الا ذلك وخرجه ايضا
بمعناه من حديث وائل بن حجر عن النبي صلى الله عليه وسلم وخرج الترمذي من حديث العرزمي عن
عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده ان النبي صلى الله عليه وسلم قال في خطبته البينة على المدعي و
اليمين على المدعى عليه وقال في اسناده مقال والعرزمي يضعف في الحديث من جهة حفظه
وخرج الدارقطني من رواية مسلم بن خالد الزنجي وفيه ضعف عن ابن جريج عن عمرو بن شعيب عن ابيه
عن جده عن النبي صلى الله عليه وسلم قال البينة على المدعي واليمين على من انكر الا في القسامة ورواه
الحافظ عن ابن جريج عن عمرو بن شعيب عن ابيه مرسلا وخرج ايضا من رواية مجاهد عن ابن عمر عن
النبي صلى الله عليه وسلم انه قال في خطبته يوم الفتح المدعى عليه اولى باليمين الا ان تقوم بينة
وخرجه الطبراني وعنده عن عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما وفي اسناده كلام وخرج الدار
قطني هذا المعنى من وجوه متعددة ضعيفة وروى حجاج الصواف عن حميد بن هلال عن زيد
بن ثابت رضي الله عنه قال قضى رسول الله صلى الله عليه وسلم ايما رجل طلب عند رجل طلبة فان المطلوب
هو اولى باليمين وخرجه ابو عبيد والبيهقي واسناده ثقات الا ان حميدا ما اظنه لقي
زيد بن ثابت وخرجه الدارقطني وزاد فيه بغير شهداء وخرج النسائي من حديث ابن
عباس رضي الله عنهما قال جاء خصمان الى النبي صلى الله عليه وسلم فادعى احدهما على الاخر حقا فقال
النبي صلى الله عليه وسلم للمدعي اقم بينتك فقال يا رسول الله ما لي بينة فقال للاخر احلف بالله
الذي لا اله الا هو ما له عليك او ما عليك او ما عندك شيء وقد روي عن عمر رضي الله عنه انه
كتب الى ابي موسى رضي الله عنه ان البينة على المدعي واليمين على من انكر وقد قضى بذلك زيد بن
ثابت رضي الله عنه على عمر لابي بن كعب رضي الله عنهم ولم ينكره وقال قتادة فصل الخطاب
الذي اوتيه داود عليه السلام هو ان البينة على المدعي واليمين على من انكر قال ابن المنذر
اجمع اهل العلم على ان البينة على المدعي واليمين على المدعى عليه قال ومعنى قوله البينة
على المدعي يستحق بها ما ادعى لانها واجبة يؤخذ بها وقوله واليمين على المدعى عليه اي يبرأ بها
لانها واجبة

لانها واجبة عليه يؤخذ بها على كل حال انتهى وقد اختلف الفقهاء من اصحابنا والشافعية
في تفسير المدعي والمدعى عليه فمنهم من قال المدعي هو الذي يخلى وسكوته من الخصمين والمدعى
عليه لا يخلى وسكوته منهما ومنهم من قال هو الذي يطلب امرا خفيا على خلاف الاصل الظا
هر والمدعى عليه بخلافه وبنوا على ذلك مسألة وهي اذا اسلم الزوجان الكافران قبل الد
خول ثم اختلفا فقال الزوج اسلمنا معا فنكاحنا باق وقالت الزوجة بل سبق احدنا
للاسلام فنكاحنا منفسخ فان قلنا المدعي يخلى وسكوته فالمرأة هي المدعي فيكون القول قول
الزوج لانه مدعى عليه اذ لا يخلى وسكوته وان قلنا ان المدعي من يدعي امرا خفيا فالمدعي هنا
الزوج اذ التقارن في الاسلام خلاف الظاهر فالقول قول المرأة لان الظاهر معها واما
الامين اذا ادعى التلف كالمودع اذا ادعى تلف الوديعة فقد قيل انه مدعي لان الاصل يخالف
ما ادعاه وانما لم يحتج الى بينة لان المدعي المودع ائتمنه والائتمان يقتضي قبول قوله وقيل
ان المدعي الذي يحتاج الى بينة هو المدعي ليعطى بدعواه مال قوم ودماءهم كما
ذكر ذلك في الحديث واما الامين فلا يدعي ليعطى شيئا وقيل بل هو مدعى عليه لانه اذا
سكت لم يترك بل لا بد له من رد الجواب والمودع مدع لانه اذا سكت ترك ولو ادعى الامين رد الامانة
الى من ائتمنه فالاكثرون على ان قوله مقبول ايضا كدعوى التلف وقال الاوزاعي لا يقبل قوله
لانه مدعي قال احمد ومالك في رواية ان ثبت قبضه للامانة ببينة لم يقبل قوله في الرد دون
البينة ووجه بعض اصحابنا ذلك بان الاشهاد على دفع الحقوق الثابتة بالبينة واجب
فيكون تركه تفريطا فيجب به الضمان وكذلك قال طائفة منهم في دفع مال اليتيم اليه لا بد له
من بينة لان الله تعالى امر بالاشهاد عليه فيكون واجبا وقد اختلف الفقهاء في هذا الباب على
قولين احدهما ان البينة على المدعي ابدا واليمين على المدعى عليه وهو قول ابي حنيفة ووافقه
عليه طائفة من الفقهاء والمحدثين كالبخاري وطردوا ذلك في كل دعوى حتى في القسامة و
قالوا لا يحلف الا المدعى عليه وراوا ان لا يقضى بشاهد ويمين لانه لا يكون الا على المدعى عليه
وراوا ان اليمين لا ترد على المدعي لانها لا تكون الا في جانب المنكر المدعى عليه واستدلوا في مسألة
القسامة بما روى سعيد بن عبيد عن بشير بن يسار الانصاري عن سهل بن ابي حثمة انه اخبره ان

ان نفرا منهم انطلقوا الى خيبر فتفرقوا فيها فوجدوا احدهم قتيلا فذكر الحديث وفيه فقال النبي
صلى الله عليه وسلم تاتوني بالبينة على من قتله قالوا ما لنا بينة قال فيحلفون قالوا لا نرضى
بايمان اليهود فكره النبي صلى الله عليه وسلم ان يبطل دمه فوداه مائة من ابل الصدقة وخرجه
البخاري وخرجه مسلم مختصرا ولم يتمه ولكن هذه الرواية تعارض رواية يحيى بن سعيد
الانصاري عن بشير بن يسار وعن سهل بن ابي حثمة فذكر قصة القتيل وقال فيه فذكروا
لرسول الله صلى الله عليه وسلم مقتل عبد الله بن سهل فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم يقسم
خمسون منكم على رجل منهم فيدفع برمته وهذه هي الرواية الثابتة المشهورة المخرجة
بلفظها بكمالها في الصحيحين وقد ذكر الائمة الحفاظ ان رواية يحيى بن سعيد اصح من رواية
سعيد بن عبيد الطائي فانه اجل واحفظ واعلم وهو من اهل المدينة وهو اعلم بحديثهم
من الكوفيين وقد ذكر للامام احمد مخالفة سعيد بن عبيد ليحيى بن سعيد وقال النسائي
لا نعلم احدا تابع سعيد بن عبيد على روايته عن بشير بن يسار وقال مسلم في كتابه التمييز
لم يحفظه سعيد بن عبيد على وجهه لان جميع الاخبار فيها سؤال النبي صلى الله عليه وسلم اياهم
قسامة خمسين يمينا وليس في شيء من اخبارهم ان النبي صلى الله عليه وسلم سالهم البينة وترك
سعيد القسامة وتواطا الاخبار بخلافه يقضي عليه بالخطا والغلط وقد خالفه يحيى بن سعيد
وقال ابن عبد البر في رواية سعيد بن عبيد هذه رواية اهل العراق عن بشير بن يسار ورواية
اهل المدينة عنه اثبت وهم به اقعد ونقلهم اصح عند اهل العلم قلت سعيد بن عبيد
اختصر قصة القسامة وهي محفوظة في الحديث وقد خرج النسائي من حديث عمرو بن شعيب
عن ابيه عن جده ان النبي صلى الله عليه وسلم طلب من ولي القتيل شاهدين على من قتله فقال ومن
اين اصيب شاهدين قال فتحلف خمسين قسامة قال كيف احلف على ما لا اعلم قال
فتستحلف منهم خمسين قسامة فهذا الحديث يجمع به بين رواية سعيد بن عبيد ويحيى
بن سعيد ويكون كل منهما ترك بعض القصة فترك سعيد ذكر قسامة المدعين وترك
يحيى ذكر البينة قبل طلب القسامة والله اعلم واما مسالة الشاهد مع اليمين
فاستدل من انكر الحكم بالشاهد واليمين بحديث شاهداك او يمينه وقوله صلى الله عليه وسلم
ليس لك الا ذلك وقد تكلم القاضي اسمعيل المالكي في هذه اللفظة وقال تفرد بها منصور

عن ابي وائل وخالفه سائر الرواة وقالوا انه سأله ألك بينة والبينة لا تتفق على الشاهدين
فقط بل تعم سائر ما يبين الحق وقال غيره يحتمل ان يريد شاهداك بكل نوعي يشهدان
للمدعي بصحة دعواه يتبين بهما الحق فيدخل في ذلك شهادة الرجلين وشهادة الرجل
مع المرأتين وشهادة الواحد مع اليمين وقد اقام الله سبحانه ايمان المدعي مقام
الشهود في اللعان وقوله صلى الله عليه وسلم في تمام الحديث ليس لك الا ذلك لم يرد به
النفي العام بل النفي الخاص وهو الذي اراده المدعي وهو ان يكون القول قوله بغير بينة
تمنعه ذلك وابى ذلك عليه وكذلك قوله في الحديث الآخر ولكن اليمين على المدعى
عليه انما اريد بها اليمين المجردة عن الشهادة واول الحديث يدل على ذلك وهو قوله
لو يعطى الناس بدعواهم لادعى رجال دماء رجال واموالهم فدل على ان قوله
اليمين على المدعي انما هي اليمين القاطعة للمنازعة مع عدم البينة واما اليمين
المثبتة للحق مع وجود الشهادة فهذا نوع آخر وقد ثبت بسنة اخرى واما رد اليمين
على المدعي فالمشهور عن احمد موافقة ابي حنيفة وانها لا ترد واستدل احمد بحديث
اليمين على المدعى عليه وقال في رواية ابي طالب عنه ما هو ببعيد ان يقال له تحلف و
تستحق واختار ذلك طائفة من متاخري الاصحاب وهو قول مالك والشافعي وابي
عبيد وروي عن طائفة من الصحابة وقد ورد فيه حديث مرفوع خرجه الدارقطني
في اسناده نظر قال ابو عبيد ليس هذا ازالة لليمين فان الاصل ان لا يقضى باليمين
على المطلوب اما اذا قضى بها ورضي باليمين صاحبه كان هو الحاكم على
نفسه بذلك لانه لو شاء لحلف وبرئ وبطلت عنه دعواه والقول الثاني في المسألة
انه يرجح جانب اقوى المتداعيين ويجعل اليمين في جانبه هذا مذهب مالك و
كذا ذكر القاضي ابو يعلى في خلافه انه مذهب احمد وعلى هذا تتوجه المسائل التي تقدم
ذكرها من الحكم بالقسامة والشاهد واليمين فان جانب المدعي في القسامة لما قوي
باللوث جعلت اليمين في جانبه وحكم له بها وكذلك المدعي اذا اقام شاهدا

فانه قوي جانبه فحلف معه وقضي له وهؤلاء لهم في الجواب عن قوله البينة على المدعي طريقا
ن احدهما ان هذا خص من هذا العموم بدليل والثاني ان قوله البينة على المدعي ليس بعام لان
المراد المدعي المعهود وهو من لا حجة له سوى الدعوى كما في قوله لو يعطى الناس بدعواهم
لادعى رجال دماء رجال واموالهم فالمدعي الذي معه حجة تقوي دعواه فليس داخل
في هذا الحديث وطريق ثالث وهو ان البينة كلما بين صحة دعوى المدعي وشهد بصدقه
فاللوث مع القسامة بينة والشاهد مع اليمين بينة وطريق رابع سلكه بعضهم وهو
الطعن في صحة هذه اللفظة اعني قوله البينة على المدعي وقالوا انما الثابت هو قوله اليمين
على المدعى عليه وقوله لو يعطى الناس بدعواهم لادعى قوم دماء قوم واموالهم يدل على ان
مدعي الدم والمال لابد له من بينة تدل على ما ادعاه ويدخل في عموم ذلك ان من ادعى على
رجل انه قتل مورثه وليس معه الا قول المقتول عند موته جرحني فلان انه لا يكتفى بذلك
ولا يكون بمجرده لوثا وهذا هو قول الجمهور خلافا للمالكية وانهم جعلوه لوثا يقسم معه
الاولياء ويستحقون الدم ويدخل في عمومه ايضا من قذف زوجته ولاعنها فانه لا يباح دمها
بمجرد لعانه وهذا قول الاكثرين خلافا للشافعي واختار قوله الجوزجاني لظاهر قوله عز وجل
ويدرؤا عنها العذاب ان تشهد اربع شهادات بالله انه لمن الكاذبين والاولون منهم من حمل العذاب
على الحبس وقالوا ان لم تلاعن حبست حتى تقر او تلاعن وفيه نظر ولو ادعت امراة على رجل استكرهها
على الزنا فالجمهور على انه لا يثبت بدعواها عليه شيء وقال اشهب من المالكية لها الصداق بيمينها وقال
غيره منهم لها الصداق بغير يمين هذا كله اذا كانت ذات قدر وادعت ذلك على متهم تليق
به الدعوى فان كان الرمي بذلك من اهل الصلاح ففي حدها للقذف عن مالك روايتان و
قد كان شريح واياس بن معاوية يحكمان في الاموال المتنازع فيها بمجرد القرائن الدالة على
صدق احد المتداعيين وقضى شريح في اولاد هرة قد تداعاها امراتان كل منهما تقول هي
ولد هرتي وقال شريح القها مع هذه فان هي قرت ودرت واسبطرت فهي لها وان
هي فرت وهرت وازبأرت فليس لها قال ابن قتيبة قوله اسبطرت فهي لها يريد امتدت
للارضاع وازبأرت اقشعرت وتنفشت وكان يقضي بنحو ذلك ابو بكر الشامي من الشافعية

ورجح

ورجح قوله ابن عقيل من اصحابنا وقد روي عن الشافعي واحمد استحسان قول القافة في سرقة الأ مواله
والاخذ بذلك ونقل ابن منصور عن احمد اذا قال صاحب الزرع افسدت غنمك بالليل ينظر في
الاثر فان لم يكن اثر غنمه في الزرع لابد لصاحب الزرع ان يجي ببينة قال اسحق بن راهويه كما
قال احمد لانه مدع وهذا يدل على اتفاقهما على الاكتفاء برؤية اثر الغنم وان البينة
انما طلبت عند عدم الاثر وقوله واليمين على المدعى عليه يدل على ان كل من ادعى عليه دعوى فا
نكر فان عليه اليمين وهذا قول اكثر الفقهاء وقال مالك انما تجب اليمين على المنكر اذا كان
بين المتداعيين نوع مخالطة خوفا من ان يبتذل السفهاء الرؤساء بطلب ايمانهم وعنده لو ادعى
على رجل انه غصبه او سرقه منه ولم يكن المدعى عليه متهما بذلك لم يستحلف المدعى
عليه وحكي ايضا عن القاسم بن محمد وحميد بن عبد الرحمن وحكاه بعضهم عن فقهاء المدينة
السبعة فان كان من اهل الفضل او ممن لا يشار اليه بذلك أدب المدعي عند مالك
واستدل بقوله اليمين على المدعى عليه على ان المدعي عليه لا يمين عليه وانما عليه البينة وهو
قول الاكثرين وروي عن علي رضي الله عنه انه احلف المدعي مع بينته ان شهوده شهدوا بحق و
فعله ايضا شريح وعبد الله بن عتبة بن مسعود وابن ابي ليلى وسوار العنبري وعبد الله
بن الحسن ومحمد بن عبد الله الانصاري وروي عن النخعي ايضا قال اسحق اذا استراب وجب هذا
وسئل مهنا الامام احمد عن هذه المسئلة فقال احمد قد فعله علي فقال ايستقيم هذا فقال
قد فعله علي فان ثبت القاضي هذه الرواية عن احمد لكنه حملها على الدعوى على الغائب
والصبي وهذا لا يصح لكن عليا رضي الله عنه انما احلفه حلف المدعي مع بينته على الحاضر معه
وهؤلاء يقولون هذه اليمين لتقوية الدعوى اذا ضعفت باسترابة الشهود وكان في
اليمين مع الشاهد الواحد وكان بعض المتقدمين يحلف الشهود اذا استرابهم ايضا ومنهم
سوار العنبري قاضي البصرة وجوز ذلك القاضي ابو يعلى من اصحابنا للوالي المظالم دون
القضاة وقد قال ابن عباس رضي الله عنهما في المراة الشاهدة على الرضاع انها تستحلف واخذ
به احمد وقد دل القران على استحلاف الشهود عند الارتياب بشهادتهم بالوصية في
السفر في قوله تعالى يا ايها الذين امنوا شهادة بينكم اذا حضر احدكم الموت حين الوصية اثنان:

ذوا عدل منكم الى قوله فيقسمان بالله لا نشتري به ثمنا الآية وهذه الآية لم ينسخ العمل بها
عند جمهور السلف وقد عمل بها ابو موسى الاشعري وابن مسعود وافتى بها علي وابن عباس وهو مذ
هب شريح والنخعي وابن ابي ليلى وسفيان والاوزاعي واحمد وابو عبيد وغيرهم قالوا تقبل
شهادة الكفار في وصية المسلمين في السفر ويستحلفان مع شهادتهما وهل يمينهما
من باب تكميل الشهادة ولا يحكم بشهادتهما دون يمين او من باب الاستظهار عند
الريبة وهذا محتمل واصحابنا جعلوها شرطا وهو ظاهر ما روي عن ابي موسى رضي الله عنه
وغيره وقد ذهب طائفة من السلف الى ان اليمين مع الشاهد الواحد هو من باب
الاستظهار فان رأى الحاكم الاكتفاء بالشاهد الواحد لبروز عدالته وظهور صدقه
اكتفى بشهادته بدون يمين الطالب وقوله تعالى فان عثر على انهما استحقا اثما فآخران
يقومان مقامهما من الذين استحق عليهم الاوليان الآية يدل على انه اذا ظهر خلل في
شهادة الكفار حلف اولياء الميت على خيانتهما وكذبهما واستحقوا ما حلفوا عليه وهذا
قول مجاهد وغيره من السلف ووجه ذلك ان اليمين في جانب اقوى المتداعيين و
يحلفون مع اللوث ويستحقون ما ادعوه كما تحلف الاولياء في القسامة مع اللوث و
يستحقون بذلك الدية والدم ايضا عند مالك واحمد وغيرهما وقضى ابن مسعود
في رجل مسلم حضرته الموت فاوصى الى رجلين معه وسلمهما ما معه من المال واشهد
على وصيته كفارا ثم قدم الوصيان فدفعا بعض المال الى الورثة وكتما بعضه ثم قدم الكفار
فشهدوا عليهما بما كتماه من المال فدعا الوصيين المسلمين فاستحلفهما ما دفع اليكما اكثر
مما دفعناه ثم دعا الكفار فشهدوا وحلفوا على شهادتهم ثم امر اولياء الميت ان يحلفوا
انما شهدت اليهود والنصارى حق فحلفوا فقضى على الوصيين بما حلفوا عليه وكان
ذلك في خلافة عثمان وتاول ابن مسعود الآية على ذلك فكانه قابل بين يمين الاوصيا
والشهود الكفار فاسقطهما وبقي مع الورثة شهادة الكفار فحلفوا معها واستحقوا
معها لان جميع جانبهم ترجح بشهادة الكفار لهم فجعل اليمين مع اقوى المتداعيين وقضى
بها واختلف الفقهاء هل يستحلف في جميع حقوق الآدميين كقول الشافعي ورواية عن
أحمد ولا يستحلف الا فيما يصح بذله كما هو المشهور عن احمد ولا يستحلف الا في دعوى

اليمين الى شاهدين كما حكي عن مالك واما حقوق الله عز وجل فمن العلماء من قال لا يستحلف فيها
بحال وهو قول اصحابنا وغيرهم وقال ابو حنيفة ومالك والليث والشافعي اذا اتهم فانه
يستحلف وكذا قال النخعي في طلاق السكران انه يحلف ما كان يعقل وفي طلاق الناسي
انه يحلف على نسيانه وكذا قال القاسم بن محمد وسالم بن عبد الله في رجل قال لامرأته طا
لق يحلف انه ما اراد به الثلاث وترد اليه وخرج الطبراني من رواية هارون العبدي عن
ابي سعيد الخدري قال كان اناس من الاعراب ياتوننا باللحم فكان في انفسنا منه شيء فذ
كرنا ذلك لرسول الله صلى الله عليه وسلم فقال اجهدوا ايمانهم انهم ذبحوها ثم اذكروا اسم
الله عليها وكلوها وابو هارون ضعيف جدا واما المؤتمن في حقوق الآدميين حيث
قبل قوله فهل عليه يمين ام لا فيه ثلاثة اقوال للعلماء احدها لا يمين عليه لانه
صدقه بائتمانه ولا يمين مع التصديق وبالقياس على الحاكم وهو قول الحارث العكلي
والثاني عليه اليمين لانه منكر فيدخل في عموم قوله واليمين على من انكر وهو قول
شريح وابي حنيفة والشافعي ومالك في رواية واكثر اصحابنا والثالث لا يمين عليه
الا ان يتهم وهو نص احمد وقول مالك في رواية لما تقدم من ائتمانه واما اذا قامت
قرينة تنافي حال الائتمان فقد اختل معنى الائتمان وقوله صلى الله عليه وسلم البينة على المدعي
واليمين على من انكر انما اريد به اذا ادعى على رجل ما يدعيه لنفسه وينكر انه لمن ادعاه عليه
ولهذا قال في اول الحديث لو يعطى الناس بدعواهم لادعى رجال دماء قوم واموالهم
لكن البينة على المدعي فاما من ادعى ما ليس له مدع لنفسه منكر لدعواه فهذا اسهل
من الاول ولا بد للمدعي هنا من بينة ولكن يكتفى من البينة هنا بما لا يكتفى بها في الدعوى
على المدعى لنفسه المنكر ويشهد لذلك مسائل منها اللقطة اذا جاء من وصفها
فانها تدفع اليه من غير بينة بالاتفاق لكن منهم من يقول يجوز الدفع اذا غلب على
الظن صدقه ولا يجب كقول الشافعي وابي حنيفة ومنهم من يقول يجب دفعها بذلك
بذكر الوصف المطابق كقول مالك واحمد ومنها الغنيمة اذا جاء من يدعي منها شيئا
وانه كان له واستولى عليه الكفار واقام على ذلك بينة انه له اكتفي به وقد سئل عن
ذلك احمد وقيل له فيريد على ذلك بينة قال لابد من بيان يدل على انه له وان علم ذلك

دفعه اليه الأمير وروى الخلال باسناده عن الركين بن الربيع عن ابيه قال احسر لابي فرس بعين التمر فرآه في مربط سعد فقال فرسي فقال سعد الك بينة قال لا ولكن ادعوه فيحمحم فدعاه فحمحم فاعطاه اياه وهذا يحتمل انه كان لحق بالعدو ثم ظهر عليه المسلمون ويحتمل انه عرف انه ضال فوضع بين الدواب الضالة فيكون كاللقطة ومنها المغصوب اذا علم ظلم الولاة وطلب ردها من بيت المال قال ابو الزناد كان عمر بن عبد العزيز يرد المظالم الى اهلها بغير بينة قاطعة كان يكتفي باليسير اذا عرف وجه المظلمة مظلمة الرجل ردها عليه ولم يكلفه تحقيق البينة لما يعرف من غشم الولاة قبله على الناس ولقد انفد بيت مال العراق في رد المظالم حتى حمل اليها من الشام وذكر اصحابنا ان الاموال المغصوبة مع قطاع الطريق واللصوص يكتفى من مدعيها بالصفة كاللقطة ذكره القاضي في خلافه وانه ظاهر كلام احمد

الحديث الرابع والثلاثون عن ابي سعيد الخدري رضي الله عنه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من رأى منكم منكرا فليغيره بيده فان لم يستطع فبلسانه فان لم يستطع فبقلبه وذلك اضعف الايمان رواه مسلم

هذا الحديث خرجه مسلم من رواية قيس بن مسلم عن طارق بن شهاب عن ابي سعيد ومن رواية اسمعيل بن رجاء عن ابيه عن ابي سعيد وعنده في حديث طارق قال اول من بدأ بالخطبة يوم العيد قبل الصلاة مروان فقام اليه رجل فقال الصلاة قبل الخطبة فقال قد ترك ما هنالك فقال ابو سعيد اما هذا فقد قضى ما عليه ثم روى هذا الحديث وقد روي معناه من وجوه اخر فخرج مسلم من حديث ابن مسعود رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ما من نبي بعثه الله في امة قبلي الا كان له حواريون من امته واصحاب ياخذون بسنته ويقتدون بامره ثم انها تخلف من بعدهم خلوف يقولون ما لا يفعلون ويفعلون ما لا يؤمرون فمن جاهدهم بيده فهو مؤمن ومن جاهدهم بلسانه فهو مؤمن ومن جاهدهم بقلبه فهو مؤمن وليس وراء ذلك من الايمان حبة خردل وروى سالم المرادي عن عمرو بن خرم عن جابر بن زيد عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم

عن النبي صلى الله عليه وسلم قال سيصيب امتي في آخر الزمان بلاء شديد من سلطانهم لا ينجو منه الا رجل عرف الله بلسانه ويده وقلبه فذلك الذي سبقت له السوابق ورجل عرف دين الله وصدق به وللاول عليه سابقة ورجل عرف دين الله فسكت فان رأى من يعمل بخير احبه عليها وان رأى من يعمل بباطل ابغضه عليه فذلك الذي ينجو على ابطانه وهذا غريب واسناده منقطع وخرج الاسماعيلي من حديث ابي هرون العبدي وهو ضعيف جدا عن مولى لعمر بن الخطاب رضي الله عنه عن عمر مرفوعا قال يوشك هذه الامة ان تهلك الا ثلاثة نفر رجل انكر بلسانه وبيده وبقلبه فان جبن بيده فبلسانه وقلبه فان جبن بلسانه ويده فبقلبه وخرج ايضا من رواية الاوزاعي عن عمير بن هاني عن علي رضي الله عنه سمع النبي صلى الله عليه وسلم يقول سيكون بعدي فتن لا يستطيع المؤمن فيها ان يغير بيده ولا بلسانه قلت يا رسول الله وكيف ذلك قال ينكرونه بقلوبهم قلت يا رسول الله وهل ينقص ذلك ايمانهم شيئا قال لا الا كما ينقص القطر من الصفا وهذا الاسناد منقطع وخرج الطبراني معناه من حديث عبادة بن الصامت رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم باسناد ضعيف فدلت هذه الاحاديث كلها على وجوب انكار المنكر بحسب القدرة عليه وانكاره بالقلب لا بد منه فمن لم ينكر قلبه المنكر دل على ذهاب الايمان من قلبه وقد روي عن ابي جحيفة قال قال علي رضي الله عنه ان اول ما تغلبون عليه من الجهاد بالسنتكم ثم الجهاد بقلوبكم فمن لم يعرف قلبه المعروف وينكر المنكر نكس فجعل اعلاه اسفله وسمع ابن مسعود رضي الله عنه رجلا يقول هلك من لم يأمر بالمعروف وينه عن المنكر فقال ابن مسعود هلك من لم يعرف (قلبه صح) المعروف والمنكر يشير الى ان معرفة المعروف والمنكر بالقلب فرض لا يسقط عن احد فمن لم يعرفه هلك واما الانكار باللسان واليد فانما يجب بحسب الطاقة وقال ابن مسعود رضي الله عنه يوشك من عاش منكم ان يرى منكرا لا يستطيع له غير ان يعلم الله من قلبه انه له كاره وفي سنن ابي داود عن العرس بن عميرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا عملت الخطيئة في الارض كان من شهدها فكرهها كمن غاب عنها ومن غاب عنها فرضيها كان كمن حضرها فمن شهد الخطيئة فكرهها بقلبه كان كمن لم يشهدها

اذا عجز عن انكارها بلسانه ويده ومن غاب عنها فرضيها كان كمن شهدها
وقدر على انكارها فلم ينكرها لان الرضا بالخطيئة من اكبر المحرمات ويفوت به انكار الخطيئة
بالقلب وهو فرض على كل مسلم لا يسقط عن أحد في حال من الأحوال وخرج بن ابي الدنيا
من حديث ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من حضر معصية فكرهها
فكانه غاب عنها ومن غاب عنها فاحبها فكانه حضرها وهذا مثل الذي قبله
فتبين بهذا ان الانكار بالقلب فرض على كل مسلم في كل حال واما الانكار باليد واللسان
فبحسب القدرة كما في حديث ابي بكر الصديق رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ما من قوم
يعمل فيهم بالمعاصي ثم يقدروا على ان يغيروا فلا يغيروا الا يوشك ان يعمهم الله تعالى
بعذاب وخرجه ابو داود بهذا اللفظ وقال قال شعبة فيه ما من قوم يعمل فيهم
بالمعاصي يقدرون ان يغيروا عليه فلا يغيروا الا اصابهم الله بعقاب قبل ان
يموتوا وخرجه الامام احمد ولفظه ما من قوم يعمل فيهم بالمعاصي هم اعز و
اكثر ممن يعمله فلم يغيروه الا عمهم الله بعقاب وخرج ايضا من حديث عدي بن عميرة
قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان الله لا يعذب العامة بعمل الخاصة
حتى يروا المنكر بين ظهرانيهم وهم قادرون على ان ينكروه فلا ينكرونه واذا فعلوا
ذلك عذب الله الخاصة والعامة وخرج ايضا هو وبن ماجة من حديث ابي
سعيد الخدري رضي الله عنه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان الله ليسال
العبد يوم القيمة حتى يقول له ما منعك اذا رايت منكرا ان تنكره فاذا لقن الله عبد
حجته قال يا رب رجوتك وفارقت الناس فاما ما خرجه الترمذي وبن ماجة
من حديث ابي سعيد ايضا عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال في خطبته الا لا يمنعن رجل
هيبة الناس ان يقول بحق اذا علمه وبكى ابو سعيد وقال قد والله راينا اشياء
فهبناها وخرجه الامام احمد وزاد فيه فانه لا يقرب من اجل ولا يباعد من رزق
ان يقال بحق او يذكر بعظيم وكذلك خرج الامام احمد وبن ماجة من حديث ابي
سعيد عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يحقر احدكم نفسه قالوا يا رسول الله كيف

يحقر

يحقر احدنا نفسه قال يرى امر الله عليه فيه مقال ثم لا يقول فيه فيقول الله له يوم
القيمة ما منعك ان تقول في كذا وكذا فيقول خشيت الناس فيقول فاياي كنت احق
ان تخشى فهذان الحديثان محمولان على ان يكون المانع من الانكار مجرد
الهيبة دون الخوف المسقط للانكار قال سعيد بن جبير قلت لابن عباس رضي الله عنهما له صح
آمر السلطان بالمعروف وانهاه عن المنكر قال ان خفت ان يقتلك فلا ثم عدت
عليه فقال لي مثل ذلك ثم عدت عليه فقال لي مثل ذلك وقال ان كنت لا بد
فاعلا ففيما بينك وبينه وقال طاوس اتى رجل ابن عباس فقال الا اقوم الى
هذا السلطان فآمره وانهاه قال لا تكن له فتنة قال افرايت ان امرني بمعصية الله
قال ذلك الذي كنت تريد فكن حينئذ رجلا وقد ذكرنا حديث بن مسعود رضي الله عنه الذي فيه يخلف
من بعدهم خلوف فمن جاهدهم بيده فهو مؤمن الحديث وهذا يدل على ان جهاد
الامير باليد وقد استنكر الامام احمد هذا الحديث في رواية ابي داود وقال هو خلاف
الاحاديث التي امر فيها بالصبر على جور الائمة وقد يجاب عن ذلك بان التغيير باليد
لا يستلزم القتال وقد نص على ذلك احمد ايضا في رواية صالح فقال التغيير باليد ليس
بالسيف والسلاح وحينئذ فجهاد الامير باليد ان يزيل بيده ما فعلوه من المنكرات
مثل ان يريق خمورهم او يكسر آلات الملاهي التي لهم ونحو ذلك او يبطل بيده ما امروا
به من الظلم ان كان له قدرة على ذلك وكل هذا جائز وليس هو من باب قتالهم ولا
من الخروج عليهم الذي ورد النهي عنه فان هذا اكثر ما يخشى منه ان يقتل الآمر وحده
واما الخروج عليهم بالسيف فيخشى منه الفتن التي تؤدي الى سفك دماء المسلمين
نعم ان خشي في الاقدام على الانكار على الملوك ان يؤذي اهله او جيرانه لم ينبغ له
التعرض لهم حينئذ لما فيه من تعدي الاذى الى غيره كذلك قال الفضيل بن عياض
وغيره ومع هذا فمتى خاف منهم على نفسه ونهيهم وقد نص الائمة على ذلك
منهم مالك واحمد واسحق وغيرهم وقال احمد لا يتعرض للسلطان فان سيفه مسلول

السيف او السوط او الحبس او القيد او النفي او اخذ المال او نحو ذلك من الاذى سقط امرهم صح

وقال ابن شبرمة الامر بالمعروف والنهي عن المنكر كالجهاد يجب على الواحد ان يصابر فيه
الاثنين ويحرم عليه الفرار منهما ولا يجب عليه مصابرة اكثر منهما من ذلك فان خاف
السب او سماع الكلام السيء لم يسقط عنه الانكار بذلك نص عليه الامام احمد وان احتمل
الاذى وصبر فهو عليه كان افضل نص عليه احمد وقيل اليس قد جاء عن النبي صلى الله عليه
وسلم ليس للمؤمن ان يذل نفسه ان يعرضها من الاذى ما لا طاقة له به قال
ليس هذا من ذلك ويدل على ما قاله ما خرجه ابو داود وابن ماجه والترمذي من
حديث ابي سعيد رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال افضل الجهاد كلمة عدل عند
سلطان جائر وخرج ابن ماجه معناه من حديث ابي امامة رضي الله عنه وفي مسند
البزار باسناد فيه نظر عن ابي عبيدة بن الجراح رضي الله عنه قال قلت يا رسول الله اي الشهداء
افضل واكرم على الله قال رجل قام الى امام جائر فامره بمعروف ونهاه عن منكر فقتله
وقد روي معناه من وجوه اخر كلها فيها ضعف واما حديث لا ينبغي للمؤمن ان يذل
نفسه فانما يدل على انه اذا علم انه لا يطيق الاذى ولا يصبر عليه فانه لا يتعرض
حينئذ للامر وهذا حق وانما الكلام فيمن علم من نفسه الصبر كذلك قاله الائمة
كسفيان واحمد والفضيل بن عياض وغيرهم وقد روي عن احمد ما يدل على الاكتفاء
بالانكار بالقلب قال في رواية ابي داود ونحن نرجو ان انكر بقلبه فقد سلم وان انكر
بيده فهو افضل وهذا محمول على انه يخاف كما صرح بذلك في رواية غير واحد و
قد حكى القاضي ابو يعلى روايتين عن احمد في وجوب انكار المنكر على من يعلم انه
لا يقبل منه وصحح القول بوجوبه وهو قول اكثر العلماء وقد قيل لبعض السلف في هذا
فقال يكون لك معذرة وهذا كما اخبر الله عز وجل عن الذين انكروا على المعتدين في السبت
انهم قالوا لمن قال لهم لم تعظون قوما الله مهلكهم او معذبهم عذابا شديدا قالوا معذرة
الى ربكم ولعلهم يتقون وقد ورد ما يستدل به على سقوط الامر والنهي عند عدم القبول
والانتفاع به ففي سنن ابي داود وابن ماجه والترمذي عن ابي ثعلبة الخشني رضي الله عنه
الله قيل

البلاغ

الله قيل له كيف تقول في هذه الآية يا ايها الذين آمنوا عليكم انفسكم لا يضركم من ضل
اذا اهتديتم فقال اما والله لقد سألت عنها رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال بل ائتمروا
بالمعروف وتناهوا عن المنكر حتى اذا رأيت شحا مطاعا وهوى متبعا ودنيا مؤثرة و
اعجاب كل ذي رأي برأيه فعليك بنفسك ودع عنك امر العوام وفي سنن ابي داود
عن عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما قال بينما نحن حول رسول الله صلى الله عليه وسلم اذ ذكر
الفتنة فقال اذا رأيتم الناس قد مرجت عهودهم وخفت اماناتهم وكانوا هكذا وشبك
بين اصابعه فقمت اليه فقلت كيف افعل عند ذلك جعلني الله فداك قال الزم
بيتك واملك عليك لسانك وخذ بما تعرف ودع ما تنكر وعليك بخاصة امر خا
صة نفسك ودع عنك امر العامة وكذلك روي عن طائفة من الصحابة في قوله
عليكم انفسكم لا يضركم من ضل اذا اهتديتم قالوا لم يأت تاويلها بعد انما تاويلها
في آخر الزمان وعن ابن مسعود رضي الله عنه قال اذا اختلفت القلوب والاهواء والبستم
شيعا وذاق بعضكم بأس بعض فيأمر الانسان حينئذ نفسه حينئذ تاويل هذه
الآية وعن ابن عمر رضي الله عنهما قال هذه الآية لاقوام يجيئون من بعدنا ان قالوا لم يقبل منهم
وقال جبير بن نفير عن جماعة من الصحابة قالوا اذا رأيت شحا مطاعا وهوى متبعا
واعجاب كل ذي رأي برأيه فعليك بنفسك لا يضرك من ضل اذا اهتديت وعن مكحول
رحمه الله تعالى قال لم يأت تاويلها بعد اذا هاب الواعظ وانكر الموعوظ فعليك حينئذ
نفسك لا يضرك من ضل اذا اهتديت وعن الحسن رحمه الله تعالى انه كان اذا تلا هذه الآية قال
يا لها من ثقة ما اوثقها ومن سعة ما اوسعها وهذا كله قد يحمل على ان من عجز عن
الامر بالمعروف وخاف الضرر سقط عنه وكلام ابن عمر يدل على ان من علم انه لا يقبل منه لم
يجب عليه كما حكي رواية عن احمد وكذا قال الاوزاعي مر من ترى ان يقبل منك قوله
صلى الله عليه وسلم في الذي ينكر بقلبه وذلك اضعف الايمان يدل على ان الامر بالمعروف
والنهي عن المنكر من خصال الايمان ويدل على ان من قدر على خصلة من خصال الايمان

وفعلها كان افضل ممن تركها عجزا عنها ويدل على هذا ذلك قوله صلى الله عليه وسلم في النساء اما نقصان دينها فانها تمكث الايام والليالي لا تصلي يشير الى ايام الحيض مع انها ممنوعة من الصلاة حينئذ وقد جعل ذلك نقصا في دينها فدل على ان من قدر على واجب و فعله فهو افضل ممن عجز عنه وتركه وان كان معذورا في تركه والله اعلم قوله صلى الله عليه وسلم من رأى منكم منكرا فليغيره يدل على ان الانكار متعلق بالرؤية فلو كان مستورا فلم يره ولكن علم به فالمنصوص عن احمد في اكثر الروايات انه لا يتعرض له ولا يفتش على ما استراب به وعنه في رواية اخرى انه يكسر المغطى اذا تحققه او سمع صوتا من محرم او آلات الملاهي وعلم المكان الذي هي فيه فانه ينكرها لانه قد تحقق المنكر وعلم موضعه فهو كما لو رآه نص عليه احمد وقال اذا لم يعلم مكانه فلا شيء عليه واما تسور الجدران على من علم اجتماعهم على منكر فقد انكره الائمة مثل سفيان الثوري وغيره وهو داخل في التجسس المنهي عنه وقد قيل لابن مسعود ان فلانا تقطر لحيته خمرا فقال نهانا الله عن التجسس وقال القاضي ابو يعلى في كتاب الاحكام السلطانية ان كان في المنكر الذي غلب على ظنه الاستسرار به باخبار ثقة عنه انتهاك حرمة يفوت استدراكها كالزنا والقتل جاز التجسس والاقدام على الكشف عنه والبحث حذرا من فوات ما لا يستدرك من انتهاك المحارم وان كان دون ذلك في الرتبة لم يجز التجسس عليه ولا الكشف عنه والمنكر الذي يجب انكاره ما كان مجمعا عليه فاما المختلف فيه فمن اصحابنا من قال لا يجب انكاره على من فعله مجتهدا فيه او مقلدا لمجتهد تقليدا سائغا واستثنى القاضي في الاحكام السلطانية ما ضعف فيه الخلاف وكان ذريعة الى محظور متفق عليه كربا النقد فيه ضعيف وهو ذريعة الى ربا النسا المتفق على تحريمه وكنكاح المتعة فانه ذريعة الى الزنا وذكر عن ابي اسحق بن شاقلا انه ذكر ان المتعة هي الزنا صريحا وعن ابن بطة انه قال لا يفسخ نكاح حكم به قاض اذا كان قد تأول فيه تأويلا الا ان يكون قضى لرجل بعقد متعة او طلاق ثلاث

في لفظ واحد

في لفظ واحد وحكم بالمراجعة من غير زوج فحكمه مردود وعلى فاعله العقوبة والنكال والمنصوص عن احمد الانكار على اللاعب بالشطرنج وتأوله القاضي على من لعب بها بغير اجتهاد او تقليد سائغ وفيه نظر فان المنصوص عنه انه يحد شارب النبيذ المختلف فيه واقامة الحد ابلغ في مراتب الانكار مع انه لا يفسق بذلك عنده فدل على انه ينكر على كل مختلف فيه ضعف الخلاف فيه لدلالة السنة على تحريمه ولا يخرج فاعله المتأول عن العدالة بذلك والله اعلم وكذلك نص احمد على الانكار على من لا يقيم صلاته ولا يقيم صلبه من الركوع والسجود مع وجود الاختلاف في وجوب ذلك واعلم ان الامر بالمعروف والنهي عن المنكر تارة يحمل عليه رجاء ثوابه وتارة خوف العقاب في تركه وتارة الغضب لله على انتهاك محارمه وتارة النصيحة للمؤمنين والرحمة لهم ورجاء انقاذهم مما اوقعوا انفسهم فيه من التعرض لعقوبة الله وغضبه في الدنيا والآخرة وتارة يحمل عليه اجلال الله واعظامه ومحبته وانه اهل ان يطاع فلا يعصى ويذكر فلا ينسى ويشكر فلا يكفر وان يفتدى من انتهاك محارمه بالنفوس والاموال كما قال بعض السلف وددت ان الخلق كلهم اطاعوا الله وان لحمي قرض بالمقاريض وكان عبد الملك بن عمر بن عبد العزيز رحمهما الله تعالى يقول لابيه وددت اني غلت بي القدور في الله عز وجل ومن لحظ هذا المقام والذي قبله هان عليه كلما يلقى من الاذى في الله عز وجل وربما دعا لمن اذاه كما قال ذلك النبي صلى الله عليه وسلم لما ضربه قومه فجعل يمسح الدم عن وجهه ويقول رب اغفر لقومي فانهم لا يعلمون وبكل حال فتعين الرفق في الانكار قال سفيان الثوري رحمه الله تعالى لا يأمر بالمعروف وينهى عن المنكر الا من كان فيه خصال ثلاث رفيق فيما يأمر رفيق فيما ينهى عدل بما يأمر عدل بما ينهى عالم بما يأمر عالم بما ينهى وقال احمد رحمه الله تعالى الناس يحتاجون الى مداراة ورفق الامر بالمعروف بلا غلظة الا رجل معلن بالفسق فلا حرمة له قال وكان اصحاب ابن مسعود اذا مروا بقوم يرون منهم ما يكرهون يقولون مهلا

مهلا يرحمكم الله وقال احمد يأمر بالمعروف بالرفق والخضوع فان سمعوه ما
يكره لا يغضب فيكون يريد ينتصر لنفسه والله أعلم ❖ الحديث
الخامس والثلاثون عن ابي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه
وسلم لا تحاسدوا ولا تناجشوا ولا تباغضوا ولا تدابروا ولا يبيع بعضكم
على بيع بعض وكونوا عباد الله اخوانا المسلم اخو المسلم لا يظلمه ولا يخذله
ولا يكذبه ولا يحقره التقوى هاهنا ويشير الى صدره ثلاث مرات بحسب امرئ
من الشر ان يحقر اخاه المسلم كل المسلم على المسلم حرام دمه وماله وعرضه رواه مسلم
هذا الحديث خرجه مسلم من رواية سعيد مولى عبد الله بن عامر بن كريز عن
ابي هريرة وابو سعيد هذا لا يعرف اسمه وقد روى عنه غير واحد وذكره ابن
حبان في ثقاته وقال ابن المديني هو مجهول وروى هذا الحديث سفيان الثوري
فقال فيه عن سعيد بن يسار عن ابي هريرة ووهم في قوله سعيد بن يسار
انما هو سعيد مولى ابن كريز قاله احمد ويحيى والدارقطني وقد روي بعضه من
وجه اخر خرجه الترمذي من رواية ابي صالح عن ابي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم المسلم اخو المسلم لا يخونه ولا يكذبه ولا يخذله كل المسلم
على المسلم حرام عرضه وماله ودمه التقوى هاهنا بحسب امرئ من الشر
ان يحقر اخاه المسلم وخرج ابو داود من قوله كل المسلم الى آخره وخرجاه في الصحيحين
من رواية الاعرج عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا تحاسدوا ولا
تناجشوا ولا تباغضوا ولا تدابروا وكونوا عباد الله اخوانا وخرجاه من وجه
آخر عن ابي هريرة وخرج الامام احمد من حديث واثلة بن الاسقع رضي الله عنه
عن النبي صلى الله عليه وسلم قال كل المسلم على المسلم حرام دمه وماله وعرضه المسلم
أخو المسلم لا يظلمه ولا يخذله والتقوى هاهنا واومى بيده الى القلب وحسب امرئ
من الشر

يحيى

من الشر ان يحقر اخاه المسلم وخرج ابو داود آخره فقط وفي الصحيحين من حديث ابن عمر رضي الله
عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم قال المسلم أخو المسلم لا يظلمه ولا يسلمه وخرجه الامام احمد
ولفظه المسلم أخو المسلم لا يظلمه ولا يحقره ولا يخذله بحسب امرئ من الشر ان يحقر اخا
المسلم وفي الصحيحين عن انس رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا تباغضوا ولا تحاسدوا
ولا تدابروا وكونوا عباد الله اخوانا وروي معناه من حديث ابي بكر الصديق رضي الله عنه
مرفوعا وموقوفا فقوله صلى الله عليه وسلم لا تحاسدوا يعني لا يحسد بعضكم بعضا
والحسد مركوز في طباع البشر وهو ان الانسان يكره ان يفوقه احد من جنسه في شيء
من الفضائل ثم ينقسم الناس بعد هذا الى اقسام فمنهم من يسعى في زوال نعمة
المحسود بالبغي عليه بالقول والفعل ثم منهم من يسعى في نقل ذلك الى نفسه
ومنهم من يسعى في ازالته عن المحسود فقط من غير نقل الى نفسه وهو شرهما
واخبثهما وهذا هو الحسد المذموم المنهي عنه وهو كان ذنب ابليس حين حسد آدم
عليه السلام لما رآه قد فاق على الملائكة بان خلقه الله بيده واسجد له ملائكته وعلمه
اسماء كل شيء واسكنه في جواره فما زال يسعى في اخراجه من الجنة حتى أخرج منها
ويروى عن ابن عمر رضي الله عنهما ان ابليس قال لنوح عليه السلام اثنتان اهلك بهما
بني آدم الحسد وبالحسد لعنت وجعلت شيطانا رجيما والحرص ابيح آدم الجنة
كلها فأصبت حاجتي منه بالحرص خرجه ابن ابي الدنيا وقد وصف الله عز وجل اليهود
بالحسد في مواضع من كتابه القرآن كقوله تعالى ود كثير من اهل الكتاب لو يردو
نكم من بعد ايمانكم كفارا حسدا من عند انفسهم من بعد ما تبين لهم الحق وقو
له ام يحسدون الناس على ما آتاهم الله من فضله وخرج الامام احمد والترمذي من
حديث الزبير بن العوام رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال دب اليكم داء الامم قبلكم
الحسد والبغضاء والبغضاء هي الحالقة حالقة الدين لا حالقة الشعر والذي
نفس محمد بيده لا تؤمنوا حتى تحابوا او لا انبئكم بشيء اذا فعلتموه تحاببتم افشوا

لعله الحالقة

السلام بينكم

افشوا السلام بينكم وخرج ابو داود من حديث ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم
قال اياكم والحسد فان الحسد ياكل الحسنات كما تاكل النار الحطب او قال العشب
وخرج الحاكم وغيره من حديث ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال سيصيب
أمتي داء الامم قالوا يا نبي الله وما داء الامم قال الاشر والبطر والتكاثر والتنافس في
الدنيا والتباغض والتحاسد حتى يكون البغي ثم الهرج وقسم آخر من الناس
اذا حسد غيره لم يعمل بمقتضى حسده ولم يبغ على المحسود بقول ولا فعل وقد
روي عن الحسن انه لا يأثم بذلك وروي مرفوعا من وجوه ضعيفة وهذا
على نوعين احدهما ان لا يمكنه ازالة الحسد عن نفسه فيكون مغلوبا على ذلك
فلا يأثم به والثاني من يحدث نفسه بذلك اختيارا ويعيده ويبديه في نفسه
الى تمني زوال نعمة اخيه فهذا شبيه بالعزم المصمم على المعصية
وفي العقاب على ذلك اختلاف بين العلماء وربما يذكر في مواضع اخر ان شاء الله
تعالى لكن هذا يبعد ان يسلم من البغي على المحسود ولو بالقول فيأثم بذلك
وقسم آخر اذا حسد لم يتمن زوال نعمة المحسود بل يسعى في اكتساب مثل فضائله
ويتمنى ان يكون مثله فان كانت الفضائل دينية فهو حسن وقد تمنى رسول
الله صلى الله عليه وسلم لنفسه الشهادة في سبيل الله عز وجل وفي الصحيحين عنه صلى الله
عليه وسلم لا حسد الا في اثنتين رجل آتاه الله مالا فهو ينفق منه آناء الليل
وآناء النهار وهذا هو الغبطة وسماه حسدا من باب الاستعارة وقسم
آخر اذا وجد من نفسه الحسد سعى في ازالته وفي الاحسان الى المحسود باسداء
الاحسان اليه والدعاء له ونشر فضائله وفي ازالة ما وجد له في نفسه من
الحسد حتى يبدله بمحبة ان يكون اخوه المسلم خيرا منه وافضل وهذا
هو من اعلى درجات الايمان وصاحبه هو المؤمن الكامل الذي يحب لاخيه ما
يحب

يحب لنفسه وقد سبق الكلام على هذا في تفسير حديث لا يؤمن احدكم حتى يحب لاخيه ما
يحب لنفسه وقوله صلى الله عليه وسلم ولا تناجشوا فسره كثير من العلماء بالنجش في البيع وهو
ان يزيد في السلعة من لا يريد شراءها اما لنفع البائع بزيادة الثمن له او باضرار المشتري بتكثير
الثمن عليه وفي الصحيحين عن ابن عمر رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم انه نهى عن النجش و
قال ابن ابي اوفى الناجش آكل ربا خائن ذكره البخاري قال ابن عبد البر اجمعوا ان فاعله
عاص لله تعالى اذا كان بالنهي عالما واختلفوا في البيع فمنهم من قال انه فاسد وهو رواية
عن احمد اختارها طائفة من اصحابه ومنهم من قال ان كان الناجش هو البائع او من
واطاه البائع على النجش فسد لان النهي هاهنا يعود على العاقد نفسه وان لم يكن كذلك
لم يفسد لانه يعود الى اجنبي فكذلك حكي عن الشافعي لانه علل بصحة البيع بان
البائع غير الناجش واكثر الفقهاء على ان البيع صحيح مطلقا وهو قول ابي حنيفة رحمه الله
ومالك والشافعي واحمد في رواية عنه الا ان مالكا واحمد اثبتا للمشتري الخيار اذا لم
يعلم بالحال وغبن غبنا فاحشا يخرج عن العادة وقدره مالك وبعض اصحاب احمد
بثلث الثمن فان اختار المشتري حينئذ الفسخ فله ذلك وان اراد الامساك فانه
يحط ما غبن به من الثمن ذكره اصحابنا ويحتمل ان يفسر التناجش المنهي عنه
في هذا الحديث بما هو اعم من ذلك فان اصل النجش في اللغة اثارة الشيء بالمكر والحيلة
والمخادعة ومنه سمي الناجش في البيع ناجشا ويسمى الصائد في اللغة ناجشا
لانه يثير الصيد بحيلته عليه وخداعه وحينئذ فيكون المعنى لا تخادعوا
ولا يعامل بعضكم لبعض بالمكر والمخادعة ايضا الاذى للمسلم اما بطريق الاصالة
واما باجتلاب نفعه بذلك ويلزم منه وصول الضرر اليه ودخوله
عليه وقد قال الله تعالى ولا يحيق المكر السيء الا باهله وفي حديث ابن مسعود رضي الله عنه
عن النبي صلى الله عليه وسلم من غشنا فليس منا والمكر والخداع في النار وقد ذكرنا فيما تقدم

مسلم ام

حديث ابي بكر رضي الله عنه المرفوع ملعون من ضار مؤمنا او مكر به خرجه الترمذي
فيدخل على هذا التقدير في التناجش المنهي عنه جميع انواع المعاملات بالغش ونحوه
كتدليس العيوب وكتمانها وغش المبيع الجيد بالردي وغبن المسترسل الذي لا يعرف المما
كسة وقد وصف الله تعالى في كتابه الكفار والمنافقين بالمكر بالانبياء واتباعهم
وما احسن قول ابي العتاهية * ليس دنيا الا بدين * وليس الدين الا مكارم الاخلاق *
* انما المكر والخديعة في النار هما من خصال اهل النفاق * وانما يجوز المكر لمن يجوز اد
خال الاذى عليه وهم الكفار المحاربون كما قال النبي صلى الله عليه وسلم الحرب خدعة *
وقوله صلى الله عليه وسلم ولا تباغضوا نهى المسلمين عن التباغض بينهم في غير الله
بل على هوى النفوس فان المسلمين جعلهم الله اخوة والاخوة يتحابون بينهم ولا
يتباغضون وقال صلى الله عليه وسلم والذي نفسي بيده لا تدخلون الجنة
حتى تؤمنوا ولا تؤمنوا حتى تحابوا الا ادلكم على شيء اذا فعلتموه تحاببتم افشوا
السلام بينكم خرجه مسلم وقد ذكرنا فيما تقدم احاديث في النهي عن التباغض
والتحاسد وقد حرم الله على المؤمنين ما يوقع بينهم العداوة والبغضاء كما قال تعالى
انما يريد الشيطان ان يوقع بينكم العداوة والبغضاء في الخمر والميسر الاية وامتن
على عباده بالتاليف بين قلوبهم كما قال تعالى واذكروا نعمة الله عليكم اذ كنتم اعداء فالف
بين قلوبكم فاصبحتم بنعمته اخوانا وقال تعالى هو الذي ايدك بنصره وبالمؤمنين
والف بين قلوبهم الاية ولهذا المعنى حرم المشي بالنميمة لما
فيها من ايقاع العداوة والبغضاء ورخص في الكذب في الاصلاح بين الناس
ورغب الله في الاصلاح بينهم كما قال تعالى لا خير في كثير من نجواهم الا من امر بصد
قة او معروف او اصلاح بين الناس ومن يفعل ذلك ابتغاء مرضات الله فسوف نؤ
تيه اجرا عظيما وقال تعالى وان طائفتان من المؤمنين اقتتلوا فاصلحوا
بينهما

بينهما وقال تعالى فاتقوا الله واصلحوا ذات بينكم وخرج الامام احمد وابو داود والترمذي
من حديث ابي الدرداء رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال الا اخبركم بافضل من درجة
الصلاة والصيام والصدقة قالوا بلى يا رسول الله قال اصلاح ذات البين فان فساد ذات
البين هي الحالقة وخرج الامام احمد وغيره من حديث اسماء بنت يزيد عن النبي صلى الله عليه وسلم
قال الا انبئكم بشراركم قالوا بلى يا رسول الله قال المشاؤون بالنميمة الباغون البراء العنت واما
البغض في الله فهو من اوثق عرى الايمان وليس داخلا في النهي ولو ظهر لرجل من اخيه شر فابغضه
عليه وكان الرجل معذورا فيه في نفس الامر اثيب المبغض وان عذر اخوه كما قال عمر رضي الله عنه
انا كنا نعرفكم اذ رسول الله صلى الله عليه وسلم بين اظهرنا واذ ينزل الوحي واذ ينبئنا الله من اخباركم
الا وان رسول الله صلى الله عليه وسلم قد انطلق به وانقطع الوحي فانما نعرفكم بما نخبركم الا من
اظهر منكم لنا خيرا ظننا به خيرا واحببناه عليه ومن اظهر منكم شرا ظننا به شرا و
ابغضناه عليه سرائركم بينكم وبين ربكم عز وجل وقال الربيع بن خثيم لو رأيت رجلا
هو يظهر شرا ابغضته عليه آجرك الله عليه على بغضك الشر ولما كثر اختلاف
الناس في مسائل الدين وكثر تفرقهم كثر بسبب ذلك تباغضهم وتلاعنهم وكل منهم يظهر
انه يبغض لله وقد يكون في نفس الامر معذورا بل يكون متبعا لهواه مقصرا في ال
بحث عن معرفة ما يبغض عليه فان كثيرا من البغض انما يقع لمخالفة متبوع يظن انه
لا يقول الا الحق فيما خولف فيه وهذا الظن قد يخطئ ويصيب وقد يكون الحامل
على الميل اليه مجرد الهوى والالف والعادة وكل هذا يقدح في ان يكون هذا البغض لله
فالواجب على المؤمن ان ينصح نفسه ويتحرز في هذا غاية التحرز وما اشكل منه
فلا يدخل نفسه فيه خشية ان يقع فيما نهي عنه من البغض المحرم وههنا امر خفي ينبغي
التفطن له وهو ان كثيرا من ائمة الدين قد يقول قولا مرجوحا ويكون مجتهدا فيه
مأجورا على اجتهاده فيه موضوعا عنه خطؤه فيه ولا يكون المنتصر لمقالته
تلك بمنزلته في هذه الدرجة لانه قد لا ينتصر لهذا القول الا لكون متبوعه قد قاله

بحيث انه لو قاله غيره من الدين لما قبله ولا انتصر له ولا والى من وافقه ولا عادى
من خالفه وهو مع هذا يظن انه انما ينتصر للحق بمنزلة متبوعه وليس كذلك فان متبوعه
انما قصده الانتصار للحق وان اخطا في اجتهاده واما هذا التابع فقد شاب
انتصاره لما يظنه الحق ارادة علو متبوعه وظهور كلمته وان لا ينسب الى الخطا وهذه
دسيسة تقدح في قصد الانتصار للحق فافهم هذا فانه مهم عظيم والله
يهدي من يشاء الى صراط مستقيم قوله صلى الله عليه وسلم ولا تدابروا قال ابو عبيد التدابر
المصارمة والهجران ماخوذ من ان يولي الرجل صاحبه دبره ويعرض عنه بوجهه
وهو التقاطع وخرج مسلم من حديث انس رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا تحا
سدوا ولا تباغضوا ولا تقاطعوا وكونوا عباد الله اخوانا كما امركم وخرجه ايضا
بمعناه من حديث ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم وفي الصحيحين عن ابي ايوب
رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يحل لمسلم ان يهجر اخاه فوق ثلاث ليال
يلتقيان فيصد هذا ويصد هذا وخيرهما الذي يبدا بالسلام وخرج ابو داود
من حديث ابي خراش السلمي عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من هجر اخاه سنة فهو كسفك دمه
وكل هذا في التقاطع في الامور الدنيوية فاما لاجل الدين فتجوز الزيادة على الثلاثة نص
عليه الامام احمد رحمه الله واستدل عليه بقصة الثلاثة الذين خلفوا وامر النبي
صلى الله عليه وسلم بهجرانهم لما خاف منهم النفاق واباح هجران اهل البدع المغلظة والد
عاة الى الاهواء وذكر الخطابي ان هجر الوالد ولده والزوج زوجته وما كان في
معنى ذلك تاديبا تجوز الزيادة فيه على الثلاث لان النبي صلى الله عليه وسلم هجر نساءه
شهرا واختلفوا هل ينقطع الهجران بالسلام فقالت طائفة ينقطع بذلك
وروي عن الحسن ومالك في رواية ابن وهب وقاله طائفة من اصحابنا وخرج ابو
داود من حديث ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يحل لمؤمن ان يهجر مؤ
منا فوق ثلاث فان مرت به ثلاث فليلقه فليسلم عليه فان رد عليه السلام فقد

اشتركا في

اشتركا في الاجر وان لم يرد عليه فقد باء بالاثم وخرج المسلم من الهجرة ولكن هذا فيما اذا امتنع
الاخر من الرد عليه فاما مع الرد ان كان بينهما قبل الهجرة مودة ولم يعودا اليها ففيه نظر وقد
قال احمد رحمه الله في رواية الاثرم وسئل عن السلام هل يقطع الهجران فقال قد يسلم عليه وقد
صد عنه ثم قال النبي صلى الله عليه وسلم يقول يلتقيان فيصد هذا ويصد هذا فاذا كان
عوده ان يكلمه او يصافحه وكذلك روي عن مالك لا تنقطع الهجرة بدون العود الى المودة
وفرق بعضهم بين الاقارب والاجانب فقال في الاجانب تزول الهجرة بينهم بالسلام بخلاف
الاقارب وانما قال هذا لوجوب صلة الرحم قوله صلى الله عليه وسلم ولا يبيع بعضكم على بيع بعض
وقد تكاثر النهي في ذلك ففي الصحيحين عن ابي هريرة رضي الله عنه قال لا يبيع الرجل على بيع
اخيه ولا يخطب على خطبة اخيه وفي رواية لمسلم ولا يسوم الرجل على سوم اخيه ولا
يخطب على خطبته وخرجاه من حديث ابن عمر رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم
قال لا يبيع الرجل على بيع اخيه ولا يخطب على خطبته الا ان ياذن له ولفظه
لمسلم وخرج مسلم من حديث عقبة بن عامر رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم
قال المؤمن اخو المؤمن فلا يحل للمؤمن ان يبتاع على بيع اخيه ولا يخطب على خطبة اخيه
حتى يذر وهذا يدل على ان هذا هو حق للمسلم على المسلم فلا يساويه الكافر في ذلك
بل يجوز للمسلم ان يبتاع على بيع الكافر ويخطب على خطبته وهو قول الاوزاعي واحمد
كما لا يثبت للكافر على المسلم حق الشفعة عنده وكثير من الفقهاء ذهبوا الى ان النهي
عام في حق المسلم والكافر واختلفوا هل النهي للتحريم او للتنزيه فمن
اصحابنا من قال هو للتنزيه دون التحريم والصحيح الذي عليه جمهور العلماء انه
للتحريم واختلفوا هل يصح البيع على بيع اخيه والنكاح على خطبته فقال ابو
حنيفة والشافعي واكثر اصحابنا يصح وقال مالك في النكاح انه ان لم يدخل بها فرق
بينهما وان دخل بها لم يفرق وقال ابو بكر من اصحابنا في البيع والنكاح انه باطل
بكل حال وحكاه عن احمد وحكاه ومعنى البيع على بيع اخيه ان يكون قد باع منه

شيا فيبذل للمشتري سلعة يشتريها ويفسخ بيع الاول وهل يختص ذلك بما اذا كان
البذل في مدة الخيار بحيث يتمكن المشتري من الفسخ فيه ام لا هو عام في الحالين
وهو قول طايفة من اصحابنا ومنهم من خصه بما اذا كان ذلك في مدة الخيار و
هو ظاهر كلام احمد في رواية ومنصوص الشافعي والاول اظهر لان المشتري
وان لم يتمكن من الفسخ بنفسه بعد انقضاء الخيار فانه اذا رغب في رد السلعة
الاول على بايعها فانه يتسبب الى ردها عليه بانواع من الطرق المقتضية بضرره ولو
بالالحاح عليه في المسألة وما ادى الى ضرر المسلم كان محرما والله اعلم وقوله صلى الله
عليه وسلم وكونوا عباد الله اخوانا هذا ذكره النبي صلى الله عليه وسلم كالتعليل لما تقدم وفيه
اشارة الى انهم اذا تركوا التحاسد والتناجش والتباغض والتدابر وبيع بعضهم على بعض
كانوا اخوانا وفيه امر باكتساب ما يصير به المسلمون اخوانا على الاطلاق وذلك يدخل
فيه اداء حقوق المسلم على المسلم من رد السلام وتشميت العاطس وعيادة المريض وتشييع
الجنازة واجابة الدعوة والابتداء بالسلام عند اللقاء والنصح في الغيب وفي الترمذي عن
ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال تهادوا فان الهدية تذهب وحر الصدر
وخرجه غيره ولفظه تهادوا وتحابوا وفي مسند البزار عن انس رضي الله عنه عن النبي صلى الله
عليه وسلم قال تهادوا فان الهدية تسل السخيمة ويروى عن عمر بن عبد العزيز رضي الله عنه
يرفع الحديث تصافحوا فانه يذهب الشحنا وتهادوا وقال الحسن المصافحة تزيد
في الود قال مجاهد بلغني انه اذا تراءى المتحابان فضحك احدهما الى الآخر وتصافحا تحاتت خطاياهما
كما يتحات ورق الشجر فقيل له ان هذا ليسير من العمل قال تقول يسيرا والله سبحانه وتعالى
يقول لو انفقت ما في الارض جميعا ما الفت بين قلوبهم الآية وقوله صلى الله عليه
وسلم المسلم اخو المسلم لا يظلمه ولا يخذله ولا يكذبه ولا يحقره هذا ماخوذ من قوله
عز وجل انما المؤمنون اخوة فاصلحوا بين اخويكم فاذا كان المؤمنون اخوة امروا
فيما بينهم بما يوجب تاليف القلوب واجتماعها ونهوا عما يوجب تنافر القلوب
واختلافها وهذا من ذلك وايضا فان الاخ من شانه ان يوصل الى اخيه النفع

ويكف

قوله فان وجدها فيه اختلاف بين العلماء قد حكاه الامام احمد في رواية حرب ومال الى القول بانه على

بيع ٣

ويكف عنه الضرر ومن اعظم الضرر الذي يجب كفه عن الاخ المسلم الظلم وهذا لا يختص بالمسلم
بل هو محرم في حق كل احد وقد سبق الكلام على الظلم مستوفى عند ذكر حديث ابي ذر الالهي
يا عبادي اني حرمت الظلم على نفسي وجعلته بينكم محرما فلا تظالموا ومن ذلك خذلان المسلم
لاخيه فان المؤمن مامور بنصر اخيه كما قال صلى الله عليه وسلم انصر اخاك ظالما او مظلوما
قيل يا رسول الله انصره مظلوما فكيف انصره ظالما قال تمنعه عن الظلم فذلك نصرك
اياه خرجه البخاري بمعناه من حديث انس وخرجه مسلم من حديث جابر وخرج ابو داود
من حديث ابي طلحة الانصاري وجابر بن عبد الله رضي الله عنهم عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ما
من امرئ مسلم يخذل امرءا مسلما في موضع تنتهك فيه حرمته وينتقص فيه من عرضه
الا خذله الله في موطن يحب فيه نصرته وخرج الامام احمد من حديث ابي امامة بن سهل
عن ابيه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من اذل عنده مؤمن فلم ينصره وهو يقدر على ان ينصره
اذله الله على رؤوس الخلائق يوم القيامة وخرج البزار من حديث عمران بن حصين رضي الله عنه
عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من نصر اخاه بالغيب وهو يستطيع نصره نصره الله في الدنيا
والآخرة ومن ذلك كذب المسلم لاخيه فلا يحل له ان يحدثه فيكذبه بل لا يحدثه الا صدقا ق
وفي مسند الامام احمد عن النواس بن سمعان رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم
قال كبرت خيانة ان تحدث اخاك حديثا هو لك مصدق وانت به كاذب ومن
ذلك احتقار المسلم لاخيه المسلم وهو ناشئ من الكبر كما قال صلى الله عليه وسلم
الكبر بطر الحق وغمط الناس خرجه مسلم من حديث ابن مسعود وخرجه احمد وفي
رواية له الكبر سفه الحق وازدراء الناس وفي رواية وغمص الناس وفي رواية
زيادة فلا يراهم شيئا وغمص الناس الطعن عليهم وازدراؤهم وقال تعالى يا ايها
الذين آمنوا لا يسخر قوم من قوم عسى ان يكونوا خيرا منهم الآية فالمتكبر ينظر الى
نفسه بعين الكمال والى غيره بعين النقص فيحتقرهم ويزدريهم ولا يراهم اهلا لان يقوم
بحقوقهم ولا ان يقبل من احد الحق اذا اورده عليه قوله صلى الله عليه وسلم

التقوى ههنا يشير الى صدره ثلاث مرات فيه اشارة الى ان كرم الخلق عند الله
بالتقوى فرب من يحقره الناس لضعفه وقلة حظه من الدنيا وهو اعظم
قدرا عند الله ممن له قدر في الدنيا فان الناس انما يتفاوتون بحسب التقوى كما
قال تعالى ان اكرمكم عند الله اتقاكم وسئل النبي صلى الله عليه وسلم من اكرم الناس
يا رسول الله قال اتقاهم لله عز وجل وفي حديث آخر الكرم التقوى والتقوى
اصلها في القلب كما قال تعالى ومن يعظم شعائر الله فانها من تقوى القلوب
وقد سبق ذكر هذا المعنى في الكلام على حديث ابي ذر رضي الله عنه الالهي عند قوله
لو ان اولكم وآخركم وانسكم وجنكم كانوا على اتقى قلب رجل واحد منكم ما زاد ذلك
في ملكي شيئا واذا كان اصل التقوى في القلوب فلا يطلع احد على حقيقتها الا الله
عز وجل كما قال صلى الله عليه وسلم ان الله لا ينظر الى صوركم ولا الى اموالكم ولكن ينظر
الى قلوبكم واعمالكم وحينئذ فقد يكون كثير ممن له صورة حسنة او مال او جاه او رياسة
في الدنيا قلبه خراب من التقوى ويكون من ليس له شيء من ذلك قلبه مملوء من
التقوى فيكون اكرم عند الله عز وجل بل ذلك هو الاكثر وقوعا كما في الصحيحين
عن حارثة بن وهب رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال الا اخبركم باهل الجنة
كل ضعيف متضعف لو اقسم على الله لابره الا اخبركم باهل النار كل عتل جواظ مستكبر
وفي المسند عن انس رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اما اهل الجنة فكل ضعيف
متضعف اشعث ذو طمرين لو اقسم على الله لابره واما اهل النار فكل جعظري جوا
ظ مناع ذي تبع وفي الصحيحين عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال
تحاجت الجنة والنار فقالت النار اوثرت بالمتكبرين والمتجبرين وقالت الجنة
لا يدخلني الا ضعفاء الناس وسقطهم فقال الله عز وجل للجنة انت رحمتي ارحم
بك من اشاء من عبادي وقال للنار انت عذابي اعذب بك من اشاء من عبادي
وخرج الامام احمد من حديث ابي سعيد رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم

قال

قال افتخرت الجنة والنار فقالت النار يا رب يدخلني الجبابرة والمتكبرون والملوك والاشراف
وقالت الجنة اي رب يدخلني الفقراء والضعفاء والمساكين وذكر الحديث وفي صحيح
البخاري عن سهل بن سعد رضي الله عنه قال مر رجل على رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال
لرجل عنده جالس ما رايك في هذا فقال رجل من اشراف الناس هذا والله حري ان
خطب ان ينكح وان شفع ان يشفع قال فسكت النبي صلى الله عليه وسلم ثم مر رجل آخر فقال
له رسول الله صلى الله عليه وسلم ما رايك في هذا قال يا رسول الله هذا رجل من فقراء المسلمين
هذا حري ان خطب ان لا ينكح وان شفع ان لا يشفع وان قال ان لا يسمع لقوله فقال
رسول الله صلى الله عليه وسلم هذا خير من ملء الارض مثل هذا وقال محمد بن كعب القرظي
في قوله تعالى اذا وقعت الواقعة ليس لوقعتها كاذبة خافضة رافعة قال
تخفض رجالا كانوا في الدنيا مرتفعين وترفع رجالا كانوا في الدنيا مخفوضين *
قوله صلى الله عليه وسلم بحسب امرئ من الشر ان يحقر اخاه المسلم يعني يكفيه من الشر احتقا
ره اخيه المسلم فانه انما يحقر اخاه لتكبره عليه والكبر اعظم خصال الشر وفي صحيح
مسلم عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يدخل الجنة من في قلبه مثقال ذرة من كبر وفيه
ايضا عنه صلى الله عليه وسلم انه قال العز ازاره والكبرياء رداؤه فمن نازعني عذبته
فمنازعة الله في صفاته التي لا تليق بمخلوق كفى بها شرا وفي صحيح ابن حبان عن
فضالة بن عبيد عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ثلاثة لا يسال عنهم رجل ينازع الله
ازاره ورجل ينازع الله رداءه فان رداءه الكبرياء وازاره العز ورجل في شك
من امر الله والقنوط من رحمة الله وفي صحيح مسلم عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي
صلى الله عليه وسلم قال من قال هلك الناس فهو اهلكهم قال مالك اذا قال
ذلك تحزنا لما يرى في الناس يعني في دينهم فلا ارى به باسا واذا قال ذلك
تعجبا بنفسه وتصاغرا للناس فهو المكروه الذي نهي عنه ذكره ابو داود
في سننه وقوله صلى الله عليه وسلم كل المسلم على المسلم حرام دمه وماله وعرضه

التقوى ههنا ويشير الى صدره ثلاث مرات فيه اشارة الى ان كرم الخلق عند الله
بالتقوى فرب من يحقره الانسان لضعفه وقلة حظه من الدنيا وهو اعظم
قدرا عند الله ممن له قدر في الدنيا فان الناس انما يتفاوتون بحسب التقوى كما
قال تعالى ان اكرمكم عند الله اتقاكم وسئل النبي صلى الله عليه وسلم من اكرم الناس
يا رسول الله قال اتقاهم لله عز وجل وفي حديث اخر الكرم التقوى والتقوى
اصلها في القلب كما قال تعالى ومن يعظم شعائر الله فانها من تقوى القلوب
وقد سبق ذكر هذا المعنى في الكلام على حديث ابي ذر رضي الله عنه الالهي عند قوله
لو ان اولكم واخركم وانسكم وجنكم كانوا على اتقى قلب رجل واحد منكم ما زاد ذلك
في ملكي شيئا واذا كان اصل التقوى في القلوب فلا يطلع احد على حقيقتها الا الله
عز وجل كما قال صلى الله عليه وسلم ان الله لا ينظر الى صوركم ولا الى اموالكم ولكن ينظر
الى قلوبكم واعمالكم وحينئذ فقد يكون كثير ممن له صورة حسنة او مال او جاه او رياسة
في الدنيا قلبه خراب من التقوى ويكون من ليس له شيء من ذلك قلبه مملوء من
التقوى فيكون اكرم عند الله عز وجل بل ذلك هو الاكثر وقوعا كما في الصحيحين
عن حارثة بن وهب رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال الا اخبركم باهل الجنة
كل ضعيف متضعف لو اقسم على الله لابره الا اخبركم باهل النار كل عتل جواظ مستكبر
وفي المسند عن انس رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اما اهل الجنة فكل ضعيف
متضعف اشعث ذو طمرين لو اقسم على الله لابره واما اهل النار فكل جعظري جواظ
جماع مناع ذي تبع وفي الصحيحين عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال
تحاجت الجنة والنار فقالت النار اوثرت بالمتكبرين والمتجبرين وقالت الجنة
ما لي لا يدخلني الا ضعفاء الناس وسقطهم فقال الله عز وجل للجنة انت رحمتي ارحم
بك من اشاء من عبادي وقال للنار انت عذابي اعذب بك من اشاء من عبادي
وخرج الامام احمد من حديث ابي سعيد رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم

قال

قال افتخرت الجنة والنار فقالت النار يا رب يدخلني الجبابرة والمتكبرون والملوك والاشراف
وقالت الجنة يا رب يدخلني الفقراء والضعفاء والمساكين وذكر الحديث وفي صحيح
البخاري عن سهل بن سعد رضي الله عنه قال مر رجل على رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال
لرجل عنده جالس ما رايك في هذا فقال رجل من اشراف الناس هذا والله حري ان
خطب ان ينكح وان شفع ان يشفع قال فسكت النبي صلى الله عليه وسلم ثم مر رجل اخر فقال
له رسول الله صلى الله عليه وسلم ما رايك في هذا قال يا رسول الله هذا رجل من فقراء المسلمين
هذا حري ان خطب ان لا ينكح وان شفع ان لا يشفع وان قال ان لا يسمع لقوله فقال
رسول الله صلى الله عليه وسلم هذا خير من ملء الارض مثل هذا وقال محمد بن كعب القرظي
في قوله تعالى اذا وقعت الواقعة ليس لوقعتها كاذبة خافضة رافعة قال
تخفض رجالا كانت في الدنيا مرتفعين وترفع رجالا كانوا في الدنيا مخفوضين
قوله صلى الله عليه وسلم بحسب امرئ من الشر ان يحقر اخاه المسلم يعني يكفيه من الشر احتقار
اخيه المسلم فانه انما يحقر اخاه لتكبره عليه والكبر اعظم خصال الشر وفي صحيح
مسلم عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يدخل الجنة من في قلبه مثقال ذرة من كبر وفيه
ايضا عنه صلى الله عليه وسلم انه قال العز ازاره والكبرياء رداؤه فمن نازعني عذبته
فمنازعة الله في صفاته التي لا تليق بمخلوق كفى بها شرا وفي صحيح ابن حبان عن
فضالة بن عبيد عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ثلاثة لا يسال عنهم رجل ينازع الله
ازاره ورجل ينازع الله رداءه فان رداءه الكبرياء وازاره العز ورجل في شك
من امر الله والقنوط من رحمة الله وفي صحيح مسلم عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي
صلى الله عليه وسلم قال من قال هلك الناس فهو اهلكهم قال مالك اذا قال
ذلك تحزنا لما يرى في الناس يعني في دينهم فلا ارى به باسا واذا قال ذلك
عجبا بنفسه وتصاغرا للناس فهو المكروه الذي نهي عنه ذكره ابو داود
في سننه وقوله صلى الله عليه وسلم كل المسلم على المسلم حرام دمه وماله وعرضه

هذا ما كان يخطب به صلى الله عليه وسلم في المجامع العظيمة في حجة الوداع يوم النحر ويوم عرفة
واليوم الثاني من ايام التشريق وقال ان دماءكم واموالكم واعراضكم عليكم حرام كحرمة يومكم
هذا في شهركم هذا في بلدكم هذا وفي رواية للبخاري وغيره وابشاركم وفي رواية فاعا
دها مرارا ثم رفع رأسه فقال اللهم هل بلغت اللهم هل بلغت وفي رواية الا ليبلغ الشاهد
الغائب وفي رواية للبخاري فان الله حرم عليكم دماءكم واموالكم واعراضكم الا بحقها
وفي رواية دماءكم واموالكم واعراضكم عليكم حرام مثل هذا اليوم وهذا البلد الى يوم
القيمة حتى دفعه يدفعها مسلم مسلما يريد بها سوءا حرام وفي رواية كل المومن حرام على
المومن كحرمة هذا اليوم لحمه عليه حرام ان ياكله ويغتابه بالغيب وعرضه عليه حرام ان
يخرقه ووجهه عليه حرام ان يلطمه ودمه عليه حرام ان يسفكه وحرام عليه ان يدفعه د
فعة تعنته وفي سنن ابي داود عن بعض الصحابة رضي الله عنهم انهم كانوا يسيرون مع النبي
صلى الله عليه وسلم فنام رجل منهم فانطلق بعضهم الى حبل معه فاخذها ففزع فقال
النبي صلى الله عليه وسلم لا يحل لمسلم ان يروع مسلما وخرج احمد وابو داود والترمذي عن السايب
بن يزيد رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا ياخذ احدكم عصا اخيه لاعبا جادا
فمن اخذ عصا اخيه فليردها اليه قال ابو عبيد يعني ان ياخذ متاعه لا يريد سرقته
انما يريد ادخال الغيض عليه فهو لاعب في مذهب السرقة جاد في ادخال الاذى والروع
عليه وفي الصحيحين عن ابن مسعود رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا كنتم ثلاثة
فلا يتناجى اثنان دون الثالث فان ذلك يحزنه ولفظه لمسلم وخرج الطبراني من حديث
ابن عباس رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يتناجى اثنان دون الثالث فان ذلك
يوذي المومن والله يكره اذى المومن وخرج الامام احمد من حديث ثوبان رضي الله عنه عن النبي صلى
الله عليه وسلم قال لا توذوا عباد الله ولا تعيروهم ولا تطلبوا عوراتهم فانه من طلب
عورة اخيه طلب الله عورته حتى يفضحه في بيته وفي صحيح مسلم عن ابي هريرة رضي الله عنه
عن النبي صلى الله عليه وسلم سئل عن الغيبة فقال ذكرك اخاك بما يكره قال ارايت ان كان
فيه ما اقول قال ان كان فيه ما تقول فقد اغتبته وان لم يكن فيه ما تقول فقد بهته

فتضمنت

فتضمنت هذه النصوص كلها ان المسلم لا يحل ايصال الاذى اليه بوجه من الوجوه من قول او
فعل بغير حق وقد قال الله تعالى والذين يوذون المؤمنين والمومنات بغير ما اكتسبوا فقد
احتملوا بهتانا واثما مبينا وانما جعل الله المومنين اخوة ليتعاطفوا وليتراحموا وفي
الصحيحين عن النعمان بن بشير رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم قال مثل المومنين في
توادهم وتعاطفهم وتراحمهم مثل الجسد اذا اشتكى منه عضو تداعى له سائر الجسد
بالحمى والسهر وفي رواية لمسلم المومنون كرجل واحد اذا اشتكى راسه تداعى له سائر
الجسد بالحمى والسهر وفي رواية له ايضا المسلمون كرجل واحد اذا اشتكى عينه اشتكى
كله واذا اشتكى راسه اشتكى كله وفي الصحيحين عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى
الله عليه وسلم المومن للمومن كالبنيان يشد بعضه بعضا وخرج ابو داود من حديث
ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال المومن مرآة المومن المومن اخو المومن يكف
عنه ضيعته ويحوطه من ورائه وخرجه الترمذي ولفظه ان احدكم مرآة اخيه
فان رأى به اذى فليمطه عنه قال رجل لعمر بن عبد العزيز رضي الله عنه اجعل كبير
المسلمين عندك ابا وصغيرهم ابنا واوسطهم اخا فاي اولئك تحب ان تسيء اليه ومن
كلام يحيى بن معاذ الرازي رحمه الله تعالى ليكن حظ المومن منك ثلاثة ان لم تنفعه فلا
تضره وان لم تفرحه فلا تغمه وان لم تمدحه فلا تذمه الحديث السادس
والثلاثون عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من نفس عن مومن كربة
من كرب الدنيا نفس الله عنه كربة من كرب يوم القيمة ومن يسر على معسر يسر الله عليه في الدنيا
والاخرة ومن ستر مسلما ستره الله في الدنيا والاخرة والله في عون العبد ما كان العبد في عون اخيه
ومن سلك طريقا يلتمس فيه علما سهل الله له به طريقا الى الجنة وما جلس قوم في بيت من بيوت
الله يتلون كتاب الله ويتدارسونه بينهم الا نزلت عليهم السكينة وغشيتهم الرحمة
وحفتهم الملائكة وذكرهم الله فيمن عنده ومن ابطا به عمله لم يسرع به نسبه رواه مسلم

هذا الحديث خرجه مسلم من رواية الاعمش عن ابي صالح عن ابي هريرة رضه واعترض عليه غير
واحد من الحفاظ في تخريجه منهم ابو الفضل الهروي والدارقطني فان اسباط بن محمد رواه
عن الاعمش قال حدثت عن ابي صالح فتبين ان الاعمش لم يسمعه من ابي صالح ولم يذكر من حدثه
به عنه وخرج الترمذي وغيره هذه الرواية وزاد بعض اصحاب الاعمش في متن الحديث
ومن اقال مؤمنا مسلما عثرته اقال الله عثرته يوم وخرجاه في الصحيحين من حديث ابن عمر
رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم قال المسلم اخو المسلم لا يظلمه ولا يسلمه ومن كان في حاجة
اخيه كان الله في حاجته ومن فرج عن مسلم كربة فرج الله عنه كربة من كرب يوم القيمة ومن
ستر مسلما ستره الله يوم القيمة وخرج ابو القسم الطبراني من حديث كعب بن عجرة رضي الله عنه عن النبي
صلى الله عليه وسلم قال من نفس عن مؤمن كربة من كربه نفس الله عنه كربة من كرب يوم القيمة
ومن ستر على مؤمن عورته ستر الله عورته ومن فرج عن مؤمن كربة فرج الله عنه كربته
وخرج الامام احمد من حديث مسلمة بن مخلد عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من ستر مؤمنا في
الدنيا ستره الله في الدنيا والآخرة ومن نجى مكروبا فك الله عنه كربة من كرب يوم القيمة
ومن كان في حاجة اخيه كان الله في حاجته قوله صلى الله عليه وسلم من
نفس عن مؤمن كربة من كرب الدنيا نفس الله عنه كربة من كرب يوم القيمة هذا يرجع
الى ان الجزاء من جنس العمل وقد تكاثرت النصوص بهذا المعنى كقوله صلى الله عليه وسلم
انما يرحم الله من عباده الرحماء وقوله ان الله يعذب الذين يعذبون الناس في الدنيا
والكربة هي الشدة العظيمة التي توقع صاحبها في الكرب وتنفيسها ان يخفف
عنه منها مأخوذ من تنفيس الخناق كأنه يرخى له الخناق حتى يأخذ نفسا
والتفريج اعظم من ذلك وهو ان يزيل عنه الكربة فتنفرج عنه كربته ويزول
همه وغمه فجزاء التنفيس التنفيس وجزاء التفريج التفريج كما في حديث ابن عمر
رضي الله عنهما وقد جمع بينهما في حديث كعب بن عجرة وخرج الترمذي من حديث
ابي سعيد الخدري مرفوعا ايما مؤمن اطعم مؤمنا على جوع اطعمه الله يوم القيمة

من ثمار الجنة

من ثمار الجنة وايما مؤمن سقى مؤمنا على ظمأ أسقاه الله يوم القيمة من الرحيق المختوم
وايما مؤمن كسى مؤمنا على عري كساه الله من خضر الجنة وخرجه الامام احمد
بالشك في رفعه وقيل ان الصحيح وقفه وروى ابن ابي الدنيا باسناده عن ابن مسعود
رضي الله عنه قال يحشر الناس يوم القيمة اعرى ما كانوا قط واجوع ما كانوا قط
واظمأ ما كانوا قط وانصب ما كانوا قط فمن كسى لله عز وجل كساه الله ومن اطعم
لله عز وجل اطعمه الله ومن سقى لله عز وجل سقاه الله ومن عفا لله عز وجل
اعفاه الله وخرج البيهقي من حديث انس مرفوعا ان رجلا من اهل الجنة يشرف
يوم القيمة على النار فيناديه رجل من اهل النار يا فلان اتعرفني فيقول
لا والله لا اعرفك من انت فيقول انا الذي مررت بي في دار الدنيا فاستسقيتني
شربة من ماء فسقيتك قال قد عرفت قال فاشفع لي عند ربك قال
فيسأل الله عز وجل ويقول شفعني فيه فيؤمر فيخرج من النار وقوله
كربة من كرب يوم القيمة ولم يقل من كرب الدنيا والآخرة كما قال في التيسير و
الستر وقد قيل في مناسبة ذلك ان الكرب هي الشدائد العظيمة وليس
كل احد يحصل له ذلك في الدنيا بخلاف الاعسار والعورات المحتاجة الى الستر
فان احدا لا يكاد يخلو في الدنيا من ذلك ولو بتعسر بعض الحاجات المهمة وقيل
لان كرب الدنيا بالنسبة الى كرب الآخرة لا شيء فادخر الله جزاء تنفيس الكرب
عنده لينفس بها كرب الآخرة يدل على ذلك قول النبي صلى الله عليه وسلم يجمع
الله الاولين والآخرين في صعيد واحد فيسمعهم الداعي وينفذهم
البصر وتدنو الشمس منهم فيبلغ الناس من الغم والكرب ما لا يطيقون ولا
يحتملون فيقول الناس بعضهم لبعض الا ترون ما قد بلغكم الا تنظرون

من يشفع لكم الى ربكم وذكر حديث الشفاعة خرجاه بمعناه من حديث
ابي هريرة رضي الله عنه وخرجا من حديث عايشة رضي الله عنها عن النبي
صلى الله عليه وسلم قال يحشرون حفاة عراة غرلا قالت فقلت يا رسول الله
الرجال والنساء عراة ينظر بعضهم الى بعض قال الامر اشد من يهمهم ذلك و
اخرجا من طريق حديث ابن عمر رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم في قوله تعالى
يوم يقوم الناس لرب العالمين قال يقوم احدهم في الرشح الى انصاف اذنيه وخرجا
من حديث ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال يعرق الناس يوم القيمة حتى يذهب
عرقهم في الارض سبعين ذراعا ويلجمهم حتى يبلغ آذانهم ولفظه للبخاري
ولفظ مسلم ان العرق ليذهب في الارض سبعين ذراعا وانه ليبلغ الى افواه الناس
والى آذانهم وخرج مسلم من حديث المقداد بن الاسود رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم
قال تدنو الشمس من العباد حتى تكون قدر ميل او ميلين فتصهرهم الشمس فيكو
نون في العرق قدر اعمالهم فمنهم من ياخذه الى عقبيه ومنهم من ياخذه الى ركبتيه
ومنهم من ياخذه الى حقويه ومنهم من يلجمه الجاما وقال ابن مسعود رضي الله عنه
الارض كلها يوم القيمة نار والجنة من ورائها ترى اكوابها و[illegible] كواعبها
فيعرق الرجل حتى يرشح عرقه في الارض قدر قامة ثم يرتفع حتى يبلغ
انفه وما مسه الحساب قال فمم ذلك يا ابا عبد الرحمن قال مما يرى الناس
يصنع بهم وقال ابو موسى رضي الله عنه الشمس فوق رؤوس الناس يوم القيمة
واعمالهم تظلهم او تضحيهم وفي المسند عن عقبة بن عامر مرفوعا كل امرئ
في ظل صدقته حتى يفصل بين الناس وقوله صلى الله عليه وسلم من يسر على معسر يسر الله
عليه في الدنيا والآخرة هذا يدل ايضا على ان الاعسار قد يكون يحصل في الآخرة وقد
وصف الله يوم القيمة بانه يوم عسير على الكافرين غير يسير فدل على انه يسير على غيرهم

وقال تعالى

وقال تعالى وكان يوما على الكافرين عسيرا فالتيسير على المعسر في الدنيا من جهة المال يكون
باحد امرين اما بانظاره الى الميسرة وذلك واجب كما قال تعالى فنظرة الى ميسرة وتارة
بالوضع عنه ان كان غريما والا فباعطائه ما يزول به اعساره وكلاهما له فضل عظيم
وفي الصحيحين عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال كان تاجر يداين
الناس فاذا راى معسرا قال لصبيانه تجاوزوا عنه لعل الله ان يتجاوز عنا
فتجاوز الله عنه وفيهما عن حذيفة بن اليمان وابي مسعود رضي الله عنهما سمعا رسول الله — الانصاري
صلى الله عليه وسلم يقول مات رجل فقيل له كيف كنت تفعل قال كنت ابايع الناس
فاتجوز عن الموسر واخفف عن المعسر وفي رواية قال كنت انظر المعسر واتجوز في السكة
او قال في النقد فغفر له وخرجه مسلم من حديث ابي مسعود عن النبي صلى الله عليه وسلم وفي
حديثه فقال الله نحن احق بذلك منه تجاوزوا عنه وخرج ايضا من حديث ابي
قتادة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من سره ان ينجيه الله من كرب يوم
القيمة فلينفس عن معسر او يضع عنه وخرج ايضا من حديث ابي اليسر عن النبي صلى الله
عليه وسلم من انظر معسرا او وضع عنه اظله الله في ظله يوم لا ظل الا ظله وفي
المسند عن ابن عمر رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من اراد ان تستجاب دعوته و
تكشف كربته فليفرج عن معسر وقوله صلى الله عليه وسلم ومن ستر مسلما ستره الله
في الدنيا والآخرة وهذا مما تكاثرت النصوص بمعناه وخرجه ابن ماجة
من حديث ابن عباس رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من ستر عورة اخيه
المسلم ستر الله عورته يوم القيمة ومن كشف عورة اخيه المسلم كشف الله عورته
حتى يفضحه بها في بيته وخرج الامام احمد رحمه الله تعالى من حديث عقبة بن عامر
رضي الله عنه سمع النبي صلى الله عليه وسلم يقول من ستر مؤمنا في الدنيا على عورة ستره الله

عز وجل

يوم القيامة وقد روي عن بعض السلف انه قال ادركت اقواما لم يكن لهم عيوبا
فذكروا عيوب الناس فذكر الناس لهم عيوبا وادركت اقواما كانت لهم عيوب فكفوا
عن عيوب الناس فنسيت عيوبهم او كما قال وشاهد هذا حديث ابي برزة رضي الله عنه
عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال يا معشر من آمن بلسانه ولم يؤمن بقلبه لا
تغتابوا المسلمين ولا تتبعوا عوراتهم فان من اتبع عوراتهم يتبع الله عورته
ومن يتبع الله عورته يفضحه في بيته خرجه احمد وابو داود وخرج الترمذي
معناه من حديث ابن عمر واعلم ان الناس على ضربين احدهما من كان مستورا لا يعرف
بشيء من المعاصي فاذا وقعت منه هفوة او زلة فانه لا يجوز كشفها
ولا هتكها ولا التحدث بها لان ذلك غيبة محرمة وهذا هو الذي وردت فيه
هذه النصوص وفي ذلك قد قال تعالى ان الذين يحبون ان تشيع الفا
حشة في الذين آمنوا لهم عذاب اليم في الدنيا والآخرة والمراد اشاعة الفا
حشة على المؤمن المستتر فيما وقع منه واتهم بسوء هو بري منه كما
في قصة الافك قال بعض الوزراء الصالحين لبعض من يامر بالمعروف اجتهد
ان تستر العصاة فان ظهور معاصيهم عيب في اهل الاسلام واولى الامور
ستر العيوب ومثل هذا لو جاء تائبا نادما واقر بحد ولم يفسره لم يستفسر بل يؤمر
بان يرجع ويستر نفسه كما امر النبي صلى الله عليه وسلم ماعزا والغامدية وكما لم يستفسر
الذي قال اصبت حدا فاقمه علي ومثل هذا لو اخذ بجريمته ولم يبلغ الامام فانه
يشفع له حتى لا يبلغ الامام وفي مثله جاء الحديث عن النبي صلى الله عليه وسلم اقيلوا
ذوي الهيآت عثراتهم خرجه ابو داود والنسائي من حديث عائشة رضي الله عنها
والثاني من كان مشتهرا بالمعاصي معلنا بها ولا يبالي بما ارتكب منها ولا
يبالي

يبالي بما قيل له فهذا هو الفاجر المعلن وليس له غيبة كما نص عليه الحسن البصري وغيره
ومثل هذا لا بأس بالبحث عن امره لتقام عليه الحدود وصرح بذلك بعض اصحابنا واستد
لوا بقول النبي صلى الله عليه وسلم واغد يا انيس الى امرأة هذا فان اعترفت فارجمها ومثل
هذا لا يشفع له وان اخذ ولو لم يبلغ السلطان بل يترك حتى يقام عليه الحد لينكف
شره ويرتدع به امثاله قال مالك من لم يعرف منه اذى للناس وانما كانت منه زلة
فلا بأس ان يشفع له ما لم يبلغ الامام واما من عرف بشر او فساد فلا احب ان يشفع
له احد ولكن يترك حتى يقام عليه الحد حكاه ابن المنذر وغيره وكره الامام احمد رفع
الفساق الى السلطان بكل حال وانما كرهه لانهم غالبا لا يقيمون الحدود على وجهها
ولهذا قال ان علمت انه يقيم الحد فارفعه ثم ذكر انهم ضربوا رجلا فمات يعني لم يكن
قتله جائزا ولو تاب احد من الضرب الاول كان الافضل له ان يتوب فيما بينه
وبين الله ويستر على نفسه واما الضرب الثاني فقيل انه كذلك وقيل بل الاولى له
ان ياتي الامام ويقر على نفسه بما يوجب الحد حتى يطهره قوله صلى الله عليه وسلم
والله في عون العبد ما كان العبد في عون اخيه وفي حديث ابن عمر رضي الله عنهما من كان
في حاجة اخيه كان الله في حاجته وقد سبق في شرح الحديث الخامس
والعشرين والسادس والعشرين فضل قضاء الحوائج والسعي بها وخرج الطبراني من حديث
عمر رضي الله عنه مرفوعا افضل الاعمال ادخال السرور على المؤمن كسوت عورته و
اشبعت جوعته او قضيت له حاجته وبعث الحسن البصري قوما من اصحابه
في قضاء حاجة لرجل وقال لهم مروا بثابت البناني فخذوه معكم فأتوا ثابتا
فقال اني معتكف فرجعوا الى الحسن فاخبروه فقال قولوا له يا اعمش اما تعلم ان مشيك

في حاجة أخيك المسلم خير لك من حجة بعد حجة فرجعوا الى ثابت فتركه اعتكا
فه وذهب معهم وخرج الامام احمد من حديث الخباب بن الارت قال خرج خباب
في سرية فكان النبي صلى الله عليه وسلم يتعاهدنا حتى يحلب عنزا لنا في جفنة لنا
فتمتلي حتى تفيض فلما قدم خباب حلبها فعاد حلابها الى ما كان وكان ابو بكر
الصديق رضي الله عنه يحلب للحي اغنامهم فلما استخلف قالوا قالت جارية الآن لا
يحلبها فقال بلى اني لارجو ان لا يغيرني ما دخلت فيه عن شي كنت أفعله
أو كما قال وانما كانوا يقومون بالحلاب لان العرب كانت لا تحلب النساء منهم وكانوا
يستقبحون ذلك فكان الرجال اذا غابوا احتاج النساء الى من يحلب لهم وقد روي
عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال للقوم لا تسقوني حلب امرأة وكان عمر رضي الله عنه يتعاهد
الأرامل فيستقي لهم الماء بالليل ورآه طلحة بالليل يدخل بيت امرأة فدخل اليها طلحة
نهارا فاذا هي عجوز عمياء فسألها ما يصنع هذا الرجل عندك قالت هذا له منذ كذا وكذا
يتعاهدني ياتيني بما يصلحني ويخرج عني الاذى فقال ثكلتك امك طلحة أعثرات عمر تتبع
وكان ابو وائل يطوف على نساء الحي وعجائزهم كل يوم فيشتري لهم حوائجهم
وما يصلحهم وقال مجاهد رحمه الله صحبت ابن عمر في السفر لاخدمه فكان يخدمني
وكان كثير من الصالحين يشترط على اصحابه ان يخدمهم وصحب رجل قوما في
الجهاد فاشترط عليهم ان يخدمهم فكان اذا اراد احد منهم ان يغسل راسه او
ثوبه قال هذا من شرطي فيفعله فمات فجردوه للغسل فرأوا على يده مكتوبا
من اهل الجنة فنظروا فاذا هي كتابة بين الجلد واللحم وفي الصحيحين عن
انس قال كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم وفينا الصائم والمفطر فنزلنا في يوم
حار اكثرنا ظلا صاحب الكساء ومنا من يتقي الشمس بيده فسقط الصوام وقام

المفطرون

المفطرون فضربوا الابنية وسقوا الركاب فقال صلى الله عليه وسلم ذهب المفطرون اليوم
بالاجر ويروى ان رجلا من اسلم ان النبي صلى الله عليه وسلم اتي بطعام في بعض
اسفاره فاكل منه واكل اصحابه وقبض الاسلمي يده فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم
ما لك قال اني صائم قال فما حملك على ذلك قال معي ابناي رجلان يرحلان لي ويخدماني
قال ما زال لهم الفضل بعد وفي مراسيل ابي داود عن ابي قلابة رضي الله عنه
ان ناسا من اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم قدموا يثنون على صاحب لهم خيرا قالوا
ما راينا مثل فلان قط ما كان في مسير الا كان في قراءة ولا نزلنا منزلا الا كان في صلاة
قال فمن كان يكفيه ضيعته حتى ذكر ومن كان يعلف جمله او دابته قالوا
نحن قال فكلكم خير منه قوله صلى الله عليه وسلم ومن سلك طريقا يلتمس فيه علما
سهل الله له به طريقا الى الجنة * وقد روى هذا المعنى ايضا ابو الدرداء عن النبي صلى الله
عليه وسلم وسلوك الطريق لالتماس العلم يدخل فيه سلوك الطريق الحقيقي وهو المشي
بالاقدام الى مجالس العلماء ويدخل فيه سلوك الطرق المعنوية المؤدية الى حصول العلم
مثل حفظه ودراسته ومذاكرته ومطالعته وكتابته والتفهم له ونحو ذلك من الطرق المعنوية التي
يتوصل بها الى العلم وقوله سهل الله له به طريقا الى الجنة قد يراد بذلك ان الله يسهل له العلم
الذي طلبه وسلك طريقه وييسره عليه فان العلم طريق موصل الى الجنة
وهذا كقوله ولقد يسرنا القرآن للذكر فهل من مدكر قال بعضهم هل من طالب علم فيعان
عليه وقد يراد ايضا ان الله ييسر لطالب العلم اذا قصد بطلبه وجه الله الانتفاع به
والعمل بمقتضاه فيكون سببا لهدايته ولدخول الجنة بذلك وقد ييسر الله لطالب العلم
علوما اخر ينتفع بها وتكون موصلة له الى الجنة كما قيل من عمل بما علم اورثه الله علم ما
لم يعلم وكما قيل ثواب الحسنة الحسنة بعدها وقد دل على ذلك قوله تعالى ويزيد الله
الذين اهتدوا هدى وقوله تعالى والذين اهتدوا زادهم هدى وآتاهم تقواهم وقد
يدخل في ذلك ايضا تسهيل طريق الجنة الحسي يوم القيامة وهو الصراط وما قبله وما بعده

من الأهوال فيسر ذلك على طالب العلم للانتفاع به فإن العلم يدل على الله من أقرب الطرق
إليه فمن سلك طريقه ولم يعرج عنه وصل إلى الله من أقرب الطرق وأسهلها
فسهلت عليه الطرق الموصلة إلى الجنة كلها في الدنيا والآخرة فلا طريق إلى معرفة
الله ولا إلى الوصول إلى رضوانه والفوز بقربه ومجاورته في الآخرة إلا بالعلم النا
فع الذي بعث الله به رسله وأنزل به كتبه فهو الدليل عليه وبه يهتدى في ظلمات
الجهل والشبه والشكوك ولهذا سمى الله كتابه نورا لأنه يهتدى به في الظلمات
قال تعالى قد جاءكم من الله نور وكتاب مبين يهدي به الله من اتبع رضوانه سبل السلام
ويخرجهم من الظلمات إلى النور بإذنه الآية ومثل النبي صلى الله عليه وسلم حملة العلم الذي
جاء به بالنجوم التي يهتدى بها في الظلمات ففي المسند عن أنس رضي الله عنه عن النبي صلى الله
عليه وسلم قال إن مثل العلماء في الأرض كمثل النجوم في السماء يهتدى بها في ظلمات
البر والبحر فإن انطمست النجوم أوشك أن تضل الهداة وما دام العلم باقيا في الأرض
فالناس في هدى وبقاء العلم بقاء حملته فإذا ذهب حملته ومن يقوم به وقع الناس في
الضلال كما في الصحيحين عن ابن عمرو رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم قال إن الله لا
يقبض العلم انتزاعا ينتزعه من صدور الرجال وإنما يقبض العلم يقبضه بموت
بقبض العلماء فإذا لم يبق عالم اتخذ الناس رؤساء جهالا فسئلوا فأفتوا بغير علم فضلوا
وأضلوا وذكر النبي صلى الله عليه وسلم يوما رفع العلم فقيل له كيف يذهب العلم وقد
قرأنا القرآن وأقرأناه نساءنا وأبناءنا فقال صلى الله عليه وسلم هذه التوراة والإنجيل عند
اليهود والنصارى فماذا تغني عنهم فسئل عبادة بن الصامت عن هذا الحديث فقال
لو شئت لأخبرتك بأول علم يرفع من الناس الخشوع وإنما قال عبادة هذا لأن العلم
قسمان أحدهما ما كان ثمرته في قلب الإنسان وهو العلم بالله وأسمائه وصفاته وأفعاله
له والمقتضي لخشيته وإجلاله والخضوع له والمحبة له ورجائه ودعائه والتوكل عليه ونحو ذلك
فهذا

فهذا هو العلم النافع كما قال ابن مسعود رضي الله عنه إن أقواما يقرؤون القرآن لا يجاوز
تراقيهم ولكن إذا وقع في القلب فرسخ فيه نفع قال العلم علمان علم على اللسان فذاك حجة
على بني آدم وهو كما في حديث القرآن حجة لك أو عليك وأول ما يرفع من العلم العلم
النافع وهو العلم الباطن الذي يخالط القلوب ويصلحها ويبقى علم اللسان حجة
فيتهاون الناس به ولا يعملون بمقتضاه لا حملته ولا غيرهم ثم يذهب هذا العلم
بذهاب حملته فلا يبقى إلا القرآن في المصاحف وليس ثم من يعلم معانيه ولا حدوده
ولا أحكامه ثم يسرى به في آخر الزمان فلا يبقى في المصاحف ولا في القلوب منه
شيء بالكلية وبعد ذلك تقوم الساعة كما قال صلى الله عليه وسلم لا تقوم الساعة
إلا على شرار الناس وقال صلى الله عليه وسلم لا تقوم الساعة وفي الأرض أحد يقول الله
الله قوله صلى الله عليه وسلم وما جلس قوم في بيت من بيوت الله يتلون كتاب الله ويتدا
رسونه بينهم إلا نزلت عليهم السكينة وغشيتهم الرحمة وحفتهم الملائكة
وذكرهم الله فيمن عنده * هذا يدل على استحباب الجلوس في المساجد لتلا
وة القرآن ومدارسته وهذا إن حمل على تعلم القرآن وتعليمه فلا خلاف في
استحبابه وفي صحيح البخاري عن عثمان رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال خيركم
من تعلم القرآن وعلمه قال أبو عبد الرحمن السلمي رضي الله عنه فذلك الذي أقعدني
مقعدي هذا وكان قد علم القرآن في زمن عثمان رضي الله عنه حتى بلغ الحجاج
بن يوسف وإن حمل على ما هو أعم من ذلك دخل فيه الاجتماع في المساجد على
دراسة القرآن مطلقا وقد كان النبي صلى الله عليه وسلم أحيانا يأمر من يقرأ القرآن
ليسمع قراءته كما أمر ابن مسعود أن يقرأ القرآن عليه وقال إني أحب أن أسمعه
من غيري وكان عمر رضي الله عنه يأمر من يقرأ القرآن عليه وعلى أصحابه وهم يسمعون

فتارة يأمر أبا موسى وتارة يأمر عقبة بن عامر وسئل ابن عباس رضي الله عنهما أي العمل أفضل
قال ذكر الله قال وما جلس قوم في بيت يتعاطون فيه كتاب الله ويتدارسونه إلا أظلتهم
الملائكة بأجنحتها وكانوا أضياف الله ما داموا حتى يفيضوا وروي مرفوعا والموقوف
أصح وروى يزيد الرقاشي عن أنس رضي الله عنه قال كانوا إذا صلوا الغداة قعدوا حلقا
حلقا يقرؤون القرآن ويتعلمون الفرائض والسنن ويذكرون الله عز وجل وروي
عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ما من قوم صلوا صلاة الغداة
ثم قعدوا في مصلاهم يتعاطون كتاب الله ويتدارسونه فيما بينهم إلا وكل الله بهم ملائكة
يستغفرون لهم حتى يخوضوا في حديث غيره وهذا يدل على استحباب الاجتماع بعد صلاة
الغداة لدارسة القرآن ولكن عطية فيه ضعف وقد روى حرب الكرماني بإسناده عن
الأوزاعي أنه سئل عن المدارسة
عن سعيد بن عبد العزيز وإبراهيم بن سليمان أنهما
بعد صلاة الصبح قال أخبرني حسان بن عطية أن أول من أحدثها في مسجد دمشق
هشام بن إسمعيل المخزومي في خلافة عبد الملك بن مروان فأخذ الناس بذلك و
بإسناده عن سعيد بن عبد العزيز وإبراهيم بن سليمان أنهما كانا يتدارسان القرآن بعد صلاة
الصبح ببيروت والأوزاعي في المسجد فلا يغير عليهم وذكر حرب أنه رأى أهل دمشق وأهل
حمص وأهل مكة وأهل البصرة يجتمعون على القراءة بعد صلاة الصبح لكن أهل الشام
يقرؤون كلهم جملة واحدة من سورة واحدة بأصوات عالية وأهل مكة وأهل البصرة
يجتمعون فيقرأ أحدهم عشر آيات والناس ينصتون ثم يقرأ أحدهم عشرا حتى يفرغوا
قال حرب وهذا حسن جميل وقد أنكر ذلك مالك على أهل الشام قال زيد بن عبيد الدمشقي
قال لي مالك بن أنس رضي الله عنه بلغني أنكم تجلسون حلقا تقرؤون القرآن فأخبرته بما كان يفعل أصحابنا
فقال مالك عندنا كان المهاجرون والأنصار ما نعرف هذا قلت هذا طريق وطريق
رجل يقرأ ويجتمع الناس حوله فقال هذا لم غير رأينا وقال مصعب وإسحق بن محمد الفروي

سمعنا

سمعنا مالكا بن أنس يقول الاجتماع بكرة بعد صلاة الصبح لقراءة القرآن بدعة ما كان أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم
ولا العلماء بعدهم على هذا كانوا إذا صلوا يخلو كل بنفسه ويقرأ ويذكر الله عز وجل ثم ينصرفون من غير
أن يكلم بعضهم بعضا اشتغالا بذكر الله عز وجل فهذه كلها محدثة وقال ابن وهب سمعت مالكا يقول
لم تكن القراءة في المسجد من أمر الناس القديم وأول من أحدث ذلك في المسجد الحجاج بن يوسف قال
مالك وأنا أكره ذلك الذي يقرأ في المسجد في المصحف وقد روى هذا كله أبو بكر النيسابوري في كتاب
مناقب مالك رحمه الله واستدل الأكثرون على استحباب الاجتماع للذكر لمدارسة القرآن في الجملة بالأ
حاديث الدالة على استحباب الاجتماع للذكر والقرآن أفضل أنواع الذكر ففي الصحيحين عن أبي هريرة
عنه صلى الله عليه وسلم قال إن لله ملائكة يطوفون في الطرق يلتمسون أهل الذكر فإذا وجدوا قوما
يذكرون الله عز وجل تنادوا هلموا إلى حاجتكم فيحفونهم بأجنحتهم إلى السماء الدنيا فيسألهم كذا وجد
ربهم وهو أعلم بهم ما يقول عبادي قال يقولون يسبحونك ويكبرونك ويحمدونك ويمجدونك
فيقول هل رأوني فيقولون لا والله ما رأوك فيقول كيف لو رأوني فيقولون لو رأوك كانوا أشد
لك عبادة وأشد لك تمجيدا وتحميدا وأكثر تسبيحا فيقول ما يسألوني فيقولون يسألونك الجنة
فيقول هل رأوها فيقولون لا والله ما رأوها فيقول كيف لو رأوها فيقولون لو أنهم رأوها كانوا انهم م
أشد عليها حرصا وأشد لها طلبا وأشد فيها رغبة قال فمم يتعوذون فيقولون من
النار قال ويقول هل رأوها فيقولون لا والله يا رب ما رأوها فيقول كيف لو رأوها فيقو
لون لو رأوها كانوا أشد منها فرارا وأشد لها مخافة فيقول أشهدكم أني قد غفرت لهم فيقول
ملك من الملائكة فيهم فلان إنما جاء لحاجة قال هم الجلساء لا يشقى جليسهم وفي صحيح مسلم
عن معاوية رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم خرج على حلقة من أصحابه فقال ما أجلسكم قالوا جلسنا
نذكر الله ونحمده لما هدانا للإسلام ومن علينا به فقال آلله ما أجلسكم إلا ذاك قالوا آلله ما أجلسنا
إلا ذاك قال أما إني لم أستحلفكم تهمة لكم إنه أتاني جبريل فأخبرني أن الله يباهي بكم الملائكة
وخرج الحاكم من حديث معاوية رضي الله عنه قال كنت عند النبي صلى الله عليه وسلم يوما فدخل المسجد
فإذا هو بقوم قعود فقال النبي صلى الله عليه وسلم ما أقعدكم قالوا صلينا الصلاة المكتوبة ثم قعدنا
نتذاكر كتاب الله وسنة نبيه صلى الله عليه وسلم فقال رسول الله إن الله إذا ذكر شيئا تعاظم ذكره وفي المعنى
أحاديث أخر متعددة وقد أخبر النبي صلى الله عليه وسلم أن جزاء الذين يجلسون في بيت من بيوت الله
ويتدارسون كتاب الله أربعة أشياء أحدها السكينة تنزل عليهم وفي الصحيحين عن البراء بن عازب

قال كان رجل يقرأ سورة الكهف وعنده فرس فتغشته سحابة فجعلت تدور وتدنو وجعل فرسه
ينفر منها فلما أصبح أتى النبي صلى الله عليه وسلم فذكر ذلك له فقال تلك السكينة تنزلت عند
القرآن وفيهما أيضا عن أبي سعيد رضه أن أسيد بن حضير رضه بينما هو ليلة يقرأ
في مربده فجالت فرسه فقرأ ثم جالت أخرى فقرأ ثم جالت أخرى فقال أسيد فخشيت
أن تطأ يحيى يعني ابنه قال فقمت إليها فإذا مثل الظلة فوق رأسي فيها أمثال السرج عرجت في الجو
حتى ما أراها قال فغدوت على النبي صلى الله عليه وسلم فذكرت ذلك له فقال صلى الله عليه وسلم تلك
الملائكة كانت تستمع لك ولو قرأت لأصبحت يراها الناس ما تستتر منهم واللفظ
لمسلم فيهما وروى ابن المبارك عن يحيى بن أيوب عن عبيد الله بن زحر عن سعد بن مسعود
رضه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان في مجلس فرفع بصره إلى السماء ثم طأطأ بصره ثم رفعه
فسئل عن ذلك فقال إن هؤلاء القوم كانوا يذكرون الله يعني أهل مجلس أمامه فنزلت
عليهم السكينة تحملها الملائكة كالقبة فلما دنت منهم تكلم رجل منهم بباطل فرفعت عنهم
وهذا مرسل والثاني غشيان الرحمة قال الله تعالى إن رحمة الله قريب من المحسنين وخرج
الحاكم من حديث سلمان رضه أنه كان في عصابة يذكرون الله فمر بهم رسول الله صلى الله عليه وسلم
فقال ما كنتم تقولون فإني رأيت الرحمة تنزل عليكم فأردت أن أشارككم فيها وخرج البزار
من حديث أنس رضه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال إن لله سيارة من الملائكة يطلبون حلق الذكر فإذا أتوا
عليهم حفوا بهم ثم بعثوا رائدهم إلى السماء إلى رب العزة تبارك وتعالى فيقولون ربنا أتينا على عباد
من عبادك يعظمون آلاءك ويتلون كتابك ويصلون على نبيك ويسألونك لآخرتهم ودنيا
هم فيقول تبارك وتعالى غشوهم رحمتي فيقولون ربنا إن فيهم فلان الخطاء إنما اعتنقهم
اعتناقا فيقول غشوهم رحمتي والثالث أن الملائكة تحف بهم وهذا مذكور في هذه
الأحاديث التي ذكرناها في حديث أبي هريرة رضه المتقدم فيحفونهم بأجنحتهم إلى السماء الدنيا
وفي رواية لأحمد عن بعضهم على بعض حتى يبلغوا العرش وقال خالد بن معدان يرفع الحديث
إن لله ملائكة في الهواء يسيحون بين السماء والأرض يلتمسون الذكر فإذا سمعوا قوما
يذكرون الله قالوا رويدا زادكم الله فينشرون أجنحتهم حولهم حتى يصعد كلامهم إلى العرش
خرجه الخلال في كتاب السنة والرابع أن الله يذكرهم فيمن عنده وفي الصحيحين
عن أبي هريرة رضه عن النبي صلى الله عليه وسلم يقول الله تعالى أنا عند ظن عبدي بي وأنا معه حين يذكرني

قال

فإن ذكرني في نفسه ذكرته في نفسي وإن ذكرني في ملأ ذكرته في ملأ خير منهم وهذه الخصال الأربع
لكل مجتمعين على ذكر الله عز وجل كما في صحيح مسلم عن أبي هريرة رضي الله عنه وعن أبي سعيد رضي الله عنه
كلاهما عن النبي صلى الله عليه وسلم قال إن لأهل ذكر الله أربعا تنزل عليهم السكينة وتغشاهم الرحمة
وتحف بهم الملائكة ويذكرهم الرب فيمن عنده وقد قال الله تعالى فاذكروني أذكركم وذكر الله
لعبده ثناؤه عليه في الملأ الأعلى ومباهاته به وتنويهه بذكره قال الربيع بن أنس إن الله
ذاكر من ذكره وزائد من شكره ومعذب من كفره وقال الله تعالى اذكروا الله ذكرا كثيرا وسبحوه بكرة وأصيلا
هو الذي يصلي عليكم وملائكته الآية وصلاة الله على عبده هو ثناؤه عليه بين ملائكته
وتنويهه بذكره كذا قال أبو العالية ذكره البخاري في صحيحه وقال رجل لأبي أمامة رأيت
في المنام كأن الملائكة تصلي عليك كلما دخلت وكلما خرجت وكلما قمت وكلما جلست فقال
أبو أمامة وأنتم لو شئتم صلت عليكم الملائكة أخرجه الحاكم وقوله صلى الله عليه وسلم
من أبطأ به عمله لم يسرع به نسبه معناه أن العمل هو الذي يبلغ بالعبد درجات الآخرة
كما قال تعالى ولكل درجات مما عملوا فمن أبطأ به عمله أن يبلغ به المنازل العالية لم يسرع به
نسبه فيبلغه تلك الدرجات فإن الله تعالى رتب الجزاء على الأعمال لا على الأنساب كما قال تعالى يوم
ينفخ في الصور فلا أنساب بينهم يومئذ ولا يتساءلون وقد أمر الله تعالى بالمسارعة إلى مغفرته ورحمته
كما قال تعالى وسارعوا إلى مغفرة من ربكم وجنة عرضها السموات والأرض أعدت للمتقين الذين
ينفقون في السراء والضراء الآيات وقال تعالى إن الذين هم من خشية ربهم مشفقون
والذين هم بآيات ربهم يؤمنون أولئك يسارعون في الخيرات وهم لها سابقون وقال ابن مسعود
رضه يأمر الله بالصراط فيضرب على متن جهنم فيمر الناس على قدر أعمالهم زمرا زمرا أوائلهم
كلمح البصر البرق ثم كالريح ثم كمر البهائم حتى يمر الرجل ساعيا وحتى يمر الرجل ماشيا حتى يمر الرجل
يتلبط على بطنه فيقول يا رب لم أبطأت بي فيقول إني لم أبطئ بك إنما أبطأ بك
عملك وفي الصحيحين عن أبي هريرة رضه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم حين أنزل عليه وأنذر
عشيرتك الأقربين يا معشر قريش اشتروا أنفسكم لا أغني عنكم من الله شيئا يا بني عبد المطلب
لا أغني عنكم من الله شيئا يا عباس بن عبد المطلب لا أغني عنك من الله شيئا يا صفية عمة رسول الله

لا أغني عنكم من الله شيئا يا فاطمة بنت محمد سليني من مالي ما شئت لا أغني عنك من الله شيئا وفي رواية خارج
الصحيحين إن أوليائي منكم المتقون لا يأتي الناس بالأعمال وتأتوني بالدنيا تحملونها على رقابكم
فتقولون يا محمد فأقول قد بلغت وخرج ابن أبي الدنيا من حديث أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم
قال إن أوليائي المتقون يوم القيامة وإن كان نسب أقرب من نسب يأتي الناس بالأعمال وتأتوني
بالدنيا تحملونها على رقابكم تقولون يا محمد يا محمد فأقول هكذا وهكذا وأعرض رسول الله صلى
الله عليه وسلم بكلا عطفيه وخرج البزار من حديث رفاعة بن رافع أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اجمع
لي قومك يعني قريشا فجمعهم فقال إن أوليائي منكم المتقون فإن كنتم أولئك فذاك
وإلا فانظروا لا يأتي الناس بالأعمال يوم القيامة وتأتون بالأثقال فيعرض عنكم وخرجه
الحاكم مختصرا وصححه وفي المسند عن معاذ بن جبل رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم لما بعثه
إلى اليمن خرج معه يوصيه ثم التفت فأقبل بوجهه إلى المدينة وقال إن أولى الناس بي
المتقون من كانوا وحيث كانوا وخرجه الطبراني وزاد فيه وإن أهل بيتي هؤلاء يرون
أنهم أولى الناس بي وليس كذلك إن أوليائي منكم المتقون من كانوا وحيث كانوا ويشهد لهذا
كله ما في الصحيحين عن عمرو بن العاص رضي الله عنه أنه سمع النبي صلى الله عليه وسلم يقول إن آل أبي فلان ليسوا
لي بأولياء إنما وليي الله وصالح المؤمنين يشير إلى أن ولايته صلى الله عليه وسلم لا تنال
بالنسب وإن قرب وإنما تنال بالإيمان والعمل الصالح فمن كان أكمل عملا وإيمانا فهو أعظم
ولاية له سواء كان له نسب قريب أو لم يكن وفي هذا المعنى
يقول بعضهم ∴ لعمرك ما الإنسان إلا بدينه ∴ فلا تترك التقوى اتكالا على النسب
لقد رفع الإسلام سلمان الفارسي ∴ ووضع الشرك الشقي أبا لهب ∴ الحديث السابع
والثلاثون عن ابن عباس رضي الله عنهما عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فيما يرويه عن ربه
تبارك وتعالى إن الله عز وجل كتب الحسنات والسيئات ثم بين ذلك فمن هم بحسنة
فلم يعملها كتبها الله عنده حسنة كاملة وإن هم بها فعملها كتبها الله عنده عشر
حسنات إلى سبعمائة ضعف إلى أضعاف كثيرة وإن هم بسيئة فلم يعملها كتبها الله عنده

حسنة

حسنة كاملة وإن هم بها فعملها كتبها الله عنده سيئة واحدة رواه البخاري ومسلم هذا
الحديث خرجاه من رواية الجعد أبي عثمان ثنا أبو رجاء العطاردي عن ابن عباس رضي الله عنهما
وفي رواية لمسلم زيادة في آخر الحديث ومحاها الله ولا يهلك على الله إلا هالك وفي هذا المعنى أحاديث
متعددة فخرجاه في الصحيحين من حديث أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال يقول الله عز وجل إذا أراد
عبدي أن يعمل سيئة فلا تكتبوها عليه حتى يعملها فإن عملها فاكتبوها بمثلها وإن تركها من أجلي فا
كتبوها حسنة وإذا أراد أن يعمل حسنة فلم يعملها فاكتبوها له حسنة فإن عملها فاكتبوها له
بعشر أمثالها إلى سبعمائة ضعف وهذا لفظ البخاري وفي رواية لمسلم قال الله عز وجل إذا تحدث
عبدي بأن يعمل حسنة فلم يعملها فأنا أكتبها له حسنة ما لم يعملها فإذا عملها فأنا أكتبها بعشر
أمثالها وإذا تحدث عبدي بأن يعمل سيئة فأنا أغفرها له ما لم يعملها فإذا عملها فأنا
أكتبها له بمثلها وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم قالت الملائكة يا رب عبدك يريد أن يعمل سيئة
وهو أبصر به قال ارقبوه فإن عملها فاكتبوها بمثلها وإن تركها فاكتبوها له حسنة إنما تركها من أجلي
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا أحسن أحدكم إسلامه فكل حسنة يعملها تكتب بعشر أمثالها
إلى سبعمائة ضعف وكل سيئة يعملها تكتب بمثلها حتى يلقى الله عز وجل وفي الصحيحين
عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال كل عمل ابن آدم له يضاعف الحسنة بعشر أمثالها
إلى سبعمائة ضعف قال الله إلا الصيام فإنه لي وأنا أجزي به يدع شهوته وطعامه وشرابه
من أجلي وفي رواية لمسلم بعد قوله إلى سبعمائة ضعف إلى ما شاء الله وفي صحيح مسلم
عن أبي ذر رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال يقول الله عز وجل من عمل حسنة فله عشر أمثالها
وأزيد ومن عمل سيئة فجزاؤها مثلها أو أغفر وفيه أيضا عن أنس رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم
قال من هم بحسنة فلم يعملها كتبت له حسنة ومن عملها كتبت له عشرا ومن هم بسيئة فلم يعملها لم يكتب عليه
شيء فإن عملها كتبت عليه سيئة واحدة وفي المسند عن خريم بن فاتك عن النبي صلى
الله عليه وسلم قال من هم بحسنة فلم يعملها فعلم الله أنه قد أشعرها قلبه وحرص عليها
كتبت له حسنة ومن هم بسيئة لم تكتب عليه ومن عملها كتبت له واحدة ولم تضاعف
عليه ومن عمل حسنة كانت له بعشر أمثالها ومن أنفق نفقة في سبيل الله كانت له بسبعمائة ضعف

ضعف

وفي السنة احاديث متعددة فتضمنت هذه النصوص كتابة الحسنات والسيئات
والهم بالحسنة والسيئة فهذه اربع انواع النوع الاول عمل الحسنات فتضاعف
الحسنة بعشر امثالها الى سبعماية ضعف الى اضعاف كثيرة فمضاعفة الحسنات
بعشر امثالها لازم لكل الحسنات وقد دل قوله تعالى من جاء بالحسنة فله عشر امثالها واما
زيادة المضاعفة على العشر لمن يشاء الله ان يضاعف له فدل عليه قوله وقوله تعالى
مثل الذين ينفقون اموالهم في سبيل الله كمثل حبة انبتت سبع سنابل في كل سنبلة
ماية حبة والله يضاعف لمن يشاء الاية فدلت هذه الاية على ان النفقة في سبيله
تضاعف بسبع ماية ضعف وفي صحيح مسلم عن ابن مسعود رض قال جاء رجل بناقة
مخطومة فقال يا رسول الله هذه في سبيل الله فقال لك بها يوم القيمة سبع ماية
ناقة وفي المسند باسناد فيه نظر عن ابي عبيدة بن الجراح رض عن النبي صلى الله عليه وسلم
من انفق نفقة فاضلة في سبيل الله فبسبعماية ومن انفق نفقة على نفسه
واهله او عاد مريضا او ماز اذى فالحسنة بعشر امثالها وخرج ابو داود من حديث
سهل بن معاذ عن ابيه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ان الصلاة والصيام والذكر
يضاعف على النفقة في سبيل الله بسبعماية ضعف وروى ابن ابي حاتم
باسناده عن الحسن عن عمران بن حصين رض عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من ارسل
نفقة في سبيل الله واقام في بيته فله بكل درهم سبعماية درهم ومن غزى
في سبيل الله فله بكل درهم سبعماية الف درهم ثم تلى هذه الاية والله يضاعف
لمن يشاء وخرجه ابن حبان في صحيحه من حديث عيسى بن المسيب عن نافع
عن ابن عمر قال لما نزلت هذه الاية الذين مثل الذين ينفقون اموالهم في
سبيل الله كمثل حبة قال رسول الله صلى الله عليه وسلم رب زد امتي فانزل الله انما
يوفى الصابرون اجرهم بغير حساب وخرج الامام من حديث علي بن زيد بن جدعان
عن ابي عثمان النهدي عن ابي هريرة رض عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ان الله ليضاعف الحسنة

الفي الف ح

الفي الف حسنة ثم تلى ابو هريرة وان تك حسنة يضاعفها الاية وقال اذا قال الله اجرا عظيما
فمن يقدر قدره وروي عن ابي هريرة موقوفا وخرج الترمذي من حديث ابن عمر مرفوعا من
دخل السوق فقال لا اله الا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد يحيي ويميت
بيده الخير وهو على كل شيء قدير كتب الله له الف الف حسنة ومحى عنه الف الف سيئة
ورفع له الف الف درجة ومن حديث تميم الداري رض مرفوعا قال اشهد ان لا اله الا الله وحده
لا شريك له الها واحدا احدا صمدا لم يتخذ صاحبة ولا ولدا ولم يكن له كفوا احد عشر مرات كتب الله
له اربعين الف الف حسنة وفي كلا الاسانيد ضعف وخرج الطبراني باسناد فيه ضعف عن ابن عمر
مرفوعا من قال سبحان الله كتب له الف الف حسنة واربعة وعشرين الف حسنة وقوله في حديث ابي هريرة
الا الصيام فانه لي وانا اجزي به يدل على ان الصيام لا يعلم قدر مضاعفة ثوابه الا الله عز وجل لانه افضل
انواع الصبر انما يوفى الصابرون اجرهم بغير حساب وقد روي هذا المعنى عن طايفة من السلف
منهم كعب وغيره وقد ذكرنا فيما سبق في شرح حديث من حسن اسلام المرء تركه ما لا يعنيه ان
مضاعفة الحسنات زيادة على العشر تكون بحسب الحاجة اليه حسن الاسلام كما جاء ذلك مصرحا
في حديث ابي هريرة وغيره وتكون بحسب كمال الاخلاص وبحسب فضل ذلك العمل في نفسه
وبحسب الحاجة وذكرنا ايضا من حديث ابن عمر ان قوله من جاء بالحسنة فله عشر امثالها
نزلت في الاعراب وان قوله وان تك حسنة يضاعفها الاية نزلت في المهاجرين النوع الثاني
عمل السيئات فتكتب السيئة بمثلها من غير مضاعفة كما قال ومن جاء بالسيئة فلا يجزى
الا مثلها وهم لا يظلمون وقوله كتبت له سيئة واحدة اشارة الى انها غير مضاعفة كما صرح
به في حديث اخر لكن السيئة تعظم احيانا بشرف الزمان والمكان كما قال تعالى ان عدة الشهور
عند الله اثنا عشر شهرا في كتاب الله يوم خلق السموات والارض منها اربعة حرم ذلك الدين القيم فلا تظلموا فيهن انفسكم قال علي بن ابي
طلحة عن ابن عباس رضي الله عنهما فلا تظلموا فيهن انفسكم في كلهن ثم اختص من ذلك اربعة
اشهر فجعلهن حراما وعظم حرماتهن وجعل الذنب فيهن اعظم والعمل الصالح والاجر اعظم
قال قتادة في هذه الاية اعلموا ان الظلم في الاشهر الحرم اعظم خطيئة ووزرا فيما سوى
ذلك وان كان الظلم في كل حال غير طايل ولكن الله تعالى يعظم من امره ما يشاء وقد روي في
حديثين مرفوعين ان السيئات تضاعف في رمضان ولكن اسنادها لا يصح [illegible]

الفسوق ما قال الله تعالى الحج اشهر معلومات فمن فرض فيهن الحج فلا رفث ولا فسوق ولا جدال في الحج قال ابن عمر رض
الفسوق ما اصيب من معاصي الله صيدا كان او غيره وعنه قال الفسوق اتيان معاصي
الله في الحرم وقال تعالى ومن يرد فيه بالحاد بظلم نذقه من عذاب اليم وكان جماعة من الصحابة يتقون
سكنى الحرم خشية ارتكاب الذنوب فيه منهم ابن عباس وعبد الله بن عمرو بن العاص رض
وكذلك كان عمر بن عبد العزيز يفعل وكان عبد الله بن عمرو بن العاص يقول الخطيئة فيه
يقول الخطيئة فيه اعظم وروي عن عمر بن الخطاب رض قال لان اخطي سبعين خطيئة
والحسنة على نحو ذلك وقال اسحاق بن منصور قلت لاحمد في شي من الحديث ان السيئة تكتب
باكثر من واحدة قال لا ما سمعنا الا بمكة لتعظيم البلد ولو ان رجلا بعدن ابين هم وقال اسحاق
بن راهويه كما قال احمد وقوله ولو ان رجلا بعدن ابين هم هو من قول ابن مسعود رض عنه
وسنذكره فيما بعد ان شاء الله وقد تضاعف السيئات بشرف فاعلها وقوة معرفته بالله
وقربه منه فان من عصى السلطان على بساطه اعظم جرما ممن عصاه على بعد ولهذا
وعد الله خاصة عباده على المعصية بمضاعفة الجزاء وان كان قد عصمهم منها ليبين لهم
فضله عليهم بعصمتهم من ذلك كما قال تعالى يا نساء النبي من يات منكن بفاحشة
مبينة يضاعف لها العذاب ضعفين الآيتين وكان علي بن الحسين يتاول في آل النبي صلى الله عليه
وسلم من بني هاشم مثل ذلك لقربهم من النبي صلى الله عليه وسلم النوع الثالث الهم بالحسنة
تكتب حسنة كاملة وان لم يعملها كما في حديث ابن عباس وغيره وفي حديث ابي هريرة الذي
خرجه مسلم كما تقدم اذا تحدث عبدي بان يعمل حسنة فانا اكتبها له حسنة والظاهر ان المراد
بالتحدث حديث النفس وهو الهم وفي حديث خريم بن فاتك من هم بحسنة فلم يعملها فعلم
الله انه قد اشعرها قلبه وحرص عليها كتب له حسنة وهذا يدل على ان المراد بالهم هنا
هو العزم المصمم الذي يوجد معه الحرص على العمل لا مجرد الخطرة التي تخطر ثم تنفسخ
من غير عزم ولا تصميم قال ابو الدرداء رض من اتى فراشه وهو ينوي ان يصلي من الليل
فغلبته عينه حتى يصبح كتب له ما نوى وروي عنه مرفوعا وخرجه ابن ماجه مر
فوعا قال الدارقطني المحفوظ الموقوف وروي معناه من حديث عائشة رض عن النبي صلى
الله عليه وسلم وروي عن سعيد بن المسيب قال من هم بصلاة او صيام او حج او عمرة
او غزو فحيل بينه وبين ذلك بلغه الله ما نوى وقال ابو عمران الجوني ينادى الملك
اكتب

يعني بغير مكة احب الي من ان اخطي خطيئة واحدة بمكة وعن مجاهد قال تضاعف السيئات بمكة كما تضاعف الحسنات
وقال ابن جريج بلغني ان الخطيئة تضاعف بمكة مائة خطيئة ثم ع كما قال تعالى ولولا ان ثبتناك لقد كدت تركن اليهم شيئا قليلا الاية

اكتب لفلان بن فلان كذا وكذا فيقول يا رب انه لم يعمله فيقول انه نواه وقال زيد بن اسلم كان
رجل يطوف على العلماء يقول من يدلني على عمل لا ازال منه لله عاملا فاني لا احب ان تاتي علي
ساعة من الليل والنهار الا وانا عامل لله عز وجل فقيل له قد وجدت حاجتك فاعمل الخير
ما استطعت فاذا فترت او تركته فهم بعمله فان الهام بعمل الخير كفاعله ومتى اقترن بالنية
قول او سعي تاكد الجزاء والتحق صاحبه بالعامل كما روى ابو كبشة رض عن النبي صلى الله عليه وسلم
قال انما الدنيا لاربعة نفر عبد رزقه الله مالا وعلما فهو يتقي فيه ربه ويصل فيه رحمه
ويعلم لله فيه حقا فهذا بافضل المنازل وعبد رزقه الله علما ولم يرزقه مالا فهو صادق
النية فيقول لو ان لي مالا لعملت فيه بعمل فلان فهو بنيته فهما في الاجر سواء وعبد رزقه
الله مالا ولم يرزقه علما فهو يخبط في ماله بغير علم لا يتقي فيه ربه ولا يصل فيه رحمه ولا يعلم
لله فيه حقا فهذا باخبث المنازل وعبد لم يرزقه الله مالا ولا علما فهو يقول لو ان لي مالا لعملت
فيه بعمل فلان فهو بنيته فهما في الوزر سواء خرجه الامام احمد والترمذي وهذا لفظه
وابن ماجه وقد حمل قوله فهما في الاجر سواء على استوائهما في اصل اجر العمل دون مضاعفته
فالمضاعفة يختص بها من عمل العمل دون من نواه ولم يعمله فانهما لو استويا من كل وجه
لكتب لمن هم بالحسنة ولم يعملها عشر حسنات وهو خلاف النصوص كلها ويدل على ذلك
قوله تعالى فضل الله المجاهدين على القاعدين ~~اجرا عظيما درجات منه~~ ومغفرة درجة وكلا
وعد الله الحسنى وفضل الله المجاهدين على القاعدين اجرا عظيما قال ابن عباس وغيره القاعدون
المفضل بعضهم على المجاهدين درجة هم القاعدون من اهل الاعذار والقاعدون المفضل
عليهم المجاهدون درجات هم القاعدون من غير اهل الاعذار النوع الرابع الهم بالسيئة
من غير عمل لها ففي حديث ابن عباس انها تكتب له حسنة كاملة وكذلك في حديث ابي هريرة قال انما
تركها من جراي يعني من اجلي وهذا يدل على ان المراد من قدر على ما هم به من المعصية فتركه
لله عز وجل وهذا لا ريب في انه يكتب له بذلك حسنة لان تركه للمعصية بهذا
القصد عمل صالح فاما ان هم بمعصية ثم ترك عملها خوفا من المخلوقين او مر
آة لهم فقد قيل انه يعاقب على تركها بهذه النية لان تقديم خوف المخلوقين
على خوف الله محرم وكذلك قصد الرياء للمخلوقين محرم فاذا اقترن به ترك المعصية

كذا وجدت بالاصل
فهو في هذا سواء

لاجله عوقب على هذا الترك وقد خرج ابو نعيم باسناد ضعيف عن ابن عباس رض قال يا صاحب
الذنب لا تامنن سوء عاقبته ولما يتبع الذنب اعظم من الذنب اذا عملته فذكر كلاما فقا
ل وخوفك من الريح اذا حركت ستر بابك وانت على الذنب لا يضطرب فؤادك من نظر الله
اليك اعظم من الذنب اذا عملته وقال الفضيل بن عياض كانوا يقولون ترك العمل
للناس رياء والعمل لهم شرك واما ان سعى في حصولها بما امكنه ثم حال بينه وبينها
القدر فقد ذكر جماعة انه يعاقب عليها حينئذ لقوله صلى الله عليه وسلم تجاوز عن امتي ما
حدثت به انفسها ما لم تكلم به او تعمل ومن سعى في حصول المعصية جهده ثم
عجز عنها فقد عمل وكذلك قوله صلى الله عليه وسلم اذا التقى المسلمان بسيفيهما فالقاتل
والمقتول في النار قالوا يا رسول الله فما بال المقتول قال انه كان حريصا على قتل صاحبه
وقوله ما تكلم او تعمل يدل على ان الهام بالمعصية اذا تكلم بما هم به بلسانه انه يعاقب
على الهم حينئذ لانه قد عمل بجوارحه معصية وهو التكلم باللسان ويدل على ذلك
حديث الذي قال لو ان لي مالا لعملت فيه ما عمل فلان يعني الذي يعصي الله في ماله
فهما في الوزر سواء ومن المتاخرين من قال لا يعاقب على التكلم بما هم به ما لم تكن المعصية
التي هم بها قولا محرما كالقذف والغيبة والكذب فاما ما كان متعلقها العمل بالجوارح
فلا ياثم بمجرد التكلم بما هم به وهذا قد يستدل له بحديث ابي هريرة المتقدم
واذا تحدث بان يعمل سيئة فانا اغفرها ما لم يعملها ولكن المراد بالحديث حديث
النفس جمعا بينه وبين قوله ما لم تتكلم به او تعمل وحديث ابي كبشة يدل على ذلك
صريحا فان قول القائل بلسانه لو ان لي مالا لعملت فيه بالمعاصي كما عمل فلان ليس هو
العمل بالمعصية التي هم بها وانما اخبر عما هم به فقط مما متعلقه انفاق المال في
المعاصي وليس له بالكلية وايضا فالكلام بذلك محرم فكيف يكون معفوا عنه
غير معاقب عليه واما ان انفسخت نيته وفترت همته عزيمته من غير سبب منه
فهل يعاقب على ما هم به من المعصية ام لا هذا على قسمين احدهما ان يكون الهم بالمعصية
خاطرا خطر ولم يساكنه صاحبه ولم يعقد عليه قلبه بل كرهه ونفر منه
فهذا معفو عنه وهو كالوساوس الردية التي سئل النبي صلى الله عليه وسلم عنها
فقال

فقال ذلك صريح الايمان ولما نزل قوله تعالى ان تبدوا ما في انفسكم او تخفوه يحاسبكم
به الله الاية شق ذلك على المسلمين وظنوا دخول هذه الخواطر فيه فنزلت الاية التي
بعدها وفيها قوله ربنا لا تؤاخذنا ان نسينا او اخطانا الى قوله ربنا ولا تحملنا ما لا طاقة
لنا به واعف عنا فبينت ان ما لا طاقة لهم به فهو غير مؤاخذ به ولا مكلف به وقد سمى ابن
عباس وغيره ذلك نسخا ومرادهم ان هذه الاية ازالت الابهام الواقع في النفوس من
الاية الاولى وبينت ان المراد بالاية الاولى العزائم المصمم عليها ومثل هذا كانوا يسمونه
نسخا القسم الثاني العزائم المصممة التي تقع في النفوس وتدوم ويساكنها صاحبها
فهذا ايضا نوعان احدهما ما كان عملا مستقلا بنفسه من اعمال القلوب كالشك في
الوحدانية والنبوة والبعث وغير ذلك من اصول الكفر والنفاق واعتقاد تكذيب
ذلك فهذا كله يعاقب عليه ويصير بذلك كافرا ومنافقا وقد روي عن ابن عباس
انه حمل قوله تعالى ان تبدوا ما في انفسكم او تخفوه يحاسبكم به الله الاية على مثل هذا
وروي عنه انه حملها على كتمان الشهادة لقوله تعالى ومن يكتمها فانه آثم قلبه ويلحق
بهذا القسم سائر المعاصي المتعلقة بالقلوب كمحبة ما يبغضه الله او بغض ما يحبه
الله والكبر والعجب والحسد وسوء الظن بالمسلم من غير موجب مع انه قد روي عن سفيان
انه قال سوء الظن اذا لم يترتب عليه قول او فعل فهو معفو عنه وكذلك روي عن
الحسن انه قال الحسد ولعل هذا محمول على قولهما على ما يجده الانسان ولا
يمكنه دفعه فهو يكرهه ويدفعه عن نفسه ولا يندفع الا على ما يساكنه ويستروح
اليه ويعيد حديث نفسه به ويبديه والنوع الثاني ما لم يكن من اعمال القلوب بل
كان من اعمال الجوارح كالزنا والسرقة وشرب الخمر والقتل والقذف ونحو ذلك اذا
اصر العبد على ارادة ذلك والعزم عليه ولم يظهر له اثر في الخارج اصلا فهذا في المؤاخذة
به قولان مشهوران احدهما يؤاخذ به وقال ابن المبارك سالت سفيان الثوري ايؤاخذ
العبد بالهمة فقال اذا كانت عزما اخذ بها ورجح هذا القول كثير من الفقهاء و
المحدثين والمتكلمين من اصحابنا وغيرهم واستدلوا له بنحو قوله تعالى واعلموا ان الله

يعلم ما في انفسكم فاحذروه وبقوله تعالى ولكن يواخذكم بما كسبت قلوبكم وبنحو قوله
صلى الله عليه وسلم الاثم ما حاك في نفسك الصدر وكرهت ان يطلع عليه الناس و
حملوا قوله صلى الله عليه وسلم ان الله تجاوز عن امتي ما حدثت به انفسها ما لم تكلم به او تعمل
على الخطرات وقالوا ما ساكنه العبد وعقد قلبه عليه فهو من كسبه وعمله فلا يكون
معفوا عنه ومن هولاء من قال ان العبد يعاقب عليه في الدنيا بالهموم والغموم روي
ذلك عن عايشة رضي الله عنها مرفوعا وموقوفا وفي صحته نظر وقيل بل العبد به يوم القيمة حاسب م
يوقفه الله عليه ثم يعفو عنه ولا يعاقب به فتكون عقوبته المحاسبة وهذا مروي
عن ابن عباس والربيع بن انس وهو اختيار ابن جرير واحتج له بحديث ابن عمر في النجوى وذ
لك ليس فيه وايضا فانه وارد في الذنوب المستورة في الدنيا لا في وساوس الصدور
والقول الثاني لا يواخذ بمجرد النية مطلقا ونسب في ذلك الى نص الشافعي و
هو قول ابن حامد من اصحابنا عملا بالعمومات وروي العوفي عن ابن عباس ما يدل على مثل
هذا القول وفيه قول ثالث انه لا يواخذ بالهم بالمعصية الا ان يهم بارتكابها في
الحرم كما روى السدي عن مرة عن ابن مسعود قال ما من عبد يهم بخطيئة فلم يعملها فتكتب
عليه ولو هم بقتل انسان عند البيت وهو بعدن ابين اذاقه الله من عذاب اليم وقرا
عبد الله ومن يرد فيه بالحاد بظلم نذقه من عذاب اليم خرجه الامام احمد وغيره وقد
رواه عن السدي شعبة وسفيان فرفعه شعبة ووقفه سفيان والقول قول سفيان
في وقفه وقال الضحاك ان الرجل ليهم بالخطيئة في مكة وهو بارض اخرى
فتكتب عليه ولم يعملها وقد تقدم عن اسحق واحمد ما يدل على مثل هذا القول
وكذا حكاه القاضي ابو يعلى عن احمد وروى احمد في رواية المروزي حديث
ابن مسعود هذا ثم قال احمد نقول من يرد فيه بالحاد بظلم قال احمد بعدن
ابين هم بقتل رجل في الحرم هذا قول الله سبحانه وتعالى نذقه من عذاب اليم
هذا قول ابن مسعود وقد رد بعضهم هذا الى ما تقدم من المعاصي التي يتعلق بها
القلب وقال الحرم يجب احترامه وتعظيمه بالقلوب والعقوبة على ترك هذا الواجب
وهذا

وهذا الصحيح فان حرمت الحرم ليست باعظم من حرمة محرمه سبحانه وتعالى والعزم على معصية الله
عزم على انتهاك محارمه ولكن لو عزم على ذلك فقصد الانتهاك حرمة المحرم واستخفافا
بحرمته فهذا كما لو عزم على فعل معصية بقصد الاستخفاف بحرمة الخالق عز وجل
فيكفر بذلك وانما ينتفي الكفر عنه اذا كان همه بالمعصية لمجرد نيل شهوته وغرض نفسه
مع ذهوله عن قصد مخالفة الله عز وجل والاستخفاف بنهيه وبنظره ومتى اقترن العمل بالهم
فانه يعاقب عليه سواء كان الفعل متقدما او متاخرا فمن فعل محرما ثم عزم على
فعله متى قدر عليه فهو مصر على المعصية ومعاقب على هذه النية وان لم يقدر الى عملها
الا بعد سنين عديدة وبذلك فسره ابن المبارك وغيره الاصرار على المعصية وبكل حال
فالمعصية انما تكتب بمثلها من غير مضاعفة فتكون العقوبة على المعصية ولا ينضم
اليها الهم بها فلو ضم الى المعصية الهم بها فعوقب على عمل المعصية عقوبتين ولا يقال
فهذا يلزم مثله في عمل الحسنة فانه اذا عملها بعد الهم بها اثيب على الحسنة دون الهم بها
لانا نقول هذا ممنوع فان من عمل حسنة كتبت له عشر امثالها فيجوز ان يكون بعض
هذه الامثال جزاء للهم بالحسنة والله اعلم وقوله صلى الله عليه وسلم في حديث ابن عباس
رض في رواية مسلم او محاها الله يعني ان عمل السيئة اما ان تكتب لعاملها سيئة واحدة
او يمحوها الله بما شاء من الاسباب كالتوبة والاستغفار وعمل الحسنات وقد سبق الكلام على
ما يمحى بها السيئات في شرح حديث ابي ذر اتق الله حيث كنت واتبع السيئة الحسنة
تمحها وقوله بعد ذلك ولا يهلك على الله الا هالك يعني بعد هذا الفضل العظيم والرحمة
الواسعة منه بمضاعفة الحسنات والتجاوز عن السيئات لا يهلك على الله الا هالك والقى بيده
الى التهلكة وتجرا على السيئات ورغب عن الحسنات واعرض عنها ولهذا قال ابن مسعود
رضي الله عنه ويل لمن غلب وحدانه عشراته وروى الكلبي عن ابي صالح عن ابن عباس رضي الله عنهما مرفوعا
هلك من غلب واحده عشرا وخرج الامام احمد وابو داود والنسائي والترمذي من حديث
ابن عمر رض قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم خلتان لا يحصيهما رجل مسلم الا دخل الجنة
وهما يسير ومن يعمل بهما قليل يسبح الله في دبر كل صلاة عشرا ويحمده عشرا ويكبره عشرا قال فتلك
مائة

وخمسون باللسان والف وخمسماية في الميزان واذا اخذت مضجعك تسبح وتحمد وتكبر ماية
فتلك ماية باللسان والف في الميزان فايكم يعمل في اليوم والليلة الفين وخمسماية سيئة
وفي المسند عن ابي الدرداء عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يدع احدكم ان يعمل لله الف حسنة
حين يصبح يقول سبحان الله وبحمده ماية مرة فانها الف حسنة فانه لن يعمل ان شاء الله مثل
ذلك في يومه من الذنوب ويكون ما عمل من خير سوى ذلك والله اعلم الحديث الثامن والثلا
ثون عن ابي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله تعالى قال من عادى لي
وليا فقد اذنته بالحرب وما تقرب الي عبدي بشي احب الي من اداء ما افترضت عليه
ولا يزال عبدي يتقرب الي بالنوافل حتى احبه فاذا احببته كنت سمعه الذي يسمع به
وبصره الذي يبصر به ويده التي يبطش بها ورجله التي يمشي عليها وان سالني لاعطينه
ولئن استعاذني لاعيذنه رواه البخاري هذا الحديث تفرد باخراجه البخاري من
دون بقية اصحاب الكتب خرجه عن محمد بن عثمان بن كرامة حدثنا خالد بن مخلد ثنا سليمان
بن بلال حدثني شريك بن عبد الله بن ابي نمر عن عطا عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم فذكر
الحديث بطوله وزاد في اخره وما ترددت في شي انا فاعله ترددي عن نفس المومن
يكره الموت وانا اكره مساءته وهو من غرايب الصحيح تفرد به ابن كرامة عن خالد وليس
هو في مسند احمد مع ان خالد بن مخلد القطواني تكلم فيه احمد وغيره وقالوا له مناكير
وعطا الذي في اسناده قيل انه ابن ابي رباح وقيل انه ابن يسار وانه وقع في بعض نسخ
الصحيح منسوبا كذلك وقد روي هذا الحديث من وجوه اخر لا تخلو كلها من مقال فرواه
عبد الواحد بن ميمون عن ابي حمزة مولى عروة بن الزبير عن عروة عن عايشة رضي الله عنها
عن النبي صلى الله عليه وسلم ان الله تعالى قال من اذى لي وليا فقد استحل محاربتي وما تقرب
الي عبدي بمثل اداء فرايضي وان عبدي ليتقرب الي بالنوافل حتى احبه فاذا احببته
كنت عينيه التي يبصر بهما ويديه التي يبطش بهما ورجليه التي يمشي بهما وفوا
ده الذي يعقل به ولسانه الذي يتكلم به ان دعاني اجبته وان سالني اعطيته

وما ترددت

وما ترددت في شيء انا فاعله كترددي عن موته وذلك انه يكره الموت وانا اكره مساءته خرجه ابن ابي
الدنيا وغيره وخرجه الامام احمد بمعناه وذكر ابن عدي انه تفرد به عبد الواحد هذا عن عروة و
عبد الواحد هذا قال البخاري منكر الحديث ولكن اخرجه الطبراني ثنا هرون بن كامل ثنا سعيد بن ابي
مريم ثنا ابراهيم بن سويد المدني ابو حزرة يعقوب بن مجاهد اخبرني عروة عن عايشة عن النبي صلى
الله عليه وسلم فذكره وهذا اسناده جيد ورواته كلهم ثقات مخرج لهم في الصحيح سوى شيخ
الطبراني فانه لا يحضرني الآن معرفة حاله ولعل الراوي قال ثنا ابو حمزة يعني عبد الواحد بن ميمون
فخيل للسامع انه قال ابو حزرة ثم سماه من عنده بناء على وهمه والله اعلم وخرج الطبراني وغيره
من رواية عثمان بن ابي العاتكة عن علي بن يزيد عن القاسم عن ابي امامة عن النبي صلى الله
عليه وسلم قال يقول الله عز وجل من اهان لي وليا فقد بارزني بالمحاربة ابن آدم لن تدرك
ما عندي الا باداء ما افترضت عليك ولا يزال عبدي يتحبب الي بالنوافل حتى احبه فاكون قلبه
الذي يعقل به ولسانه الذي ينطق به وبصره الذي يبصر به فاذا دعاني اجبته واذا
سالني اعطيته واذا استنصرني نصرته واحب عبادة عبدي الي النصيحة عثمان وعلي
بن يزيد ضعيفان وقال ابو حاتم الرازي في هذا الحديث منكر جدا وقد روي من حديث علي
رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم باسناد ضعيف خرجه الاسماعيلي في مسند علي وروي
من حديث ابن عباس باسناد ضعيف خرجه الطبراني وفيه زيادة ولفظه ورويناه
من وجه اخر عن ابن عباس وهو ضعيف ايضا وخرج الطبراني وغيره من حديث الحسن بن يحيى
الخشني عن صدقة بن عبد الله الدمشقي عن هشام الكناني عن انس رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم
عن جبريل عليه السلام عن ربه عز وجل قال من اهان لي وليا فقد بارزني بالمحاربة وما
ترددت عن شيء انا فاعله ما ترددت في قبض نفس عبدي المومن يكره الموت واكره مسا
ءته ولا بد له منه وان من عبادي المومنين من يريد بابا من العبادة فاكفه عنه
لا يدخله العجب فيفسده ذلك وما تقرب الي عبدي بمثل اداء ما افترضت عليه ولا
يزال عبدي يتنفل الي حتى احبه فاذا احببته كنت له سمعا وبصرا ويدا ومويدا
دعاني فاجبته سالني فاعطيته ونصح لي فنصحت له وان من عبادي من لا يصلح

ايمانه الا الغنى ولو افقرته لافسده ذلك وان من عبادي من لا يصلح ايمانه الا الفقر ولو ان
بسطت له لافسده ذلك وان من عبادي من لا يصلح ايمانه الا الصحة ولو اسقمته لافسد
ذلك وان من عبادي من لا يصلح ايمانه الا السقم ولو صححته لافسده ذلك اني ادبر عبادي
لعلمي بما في قلوبهم اني عليم خبير والحسني وصدقة ضعيفان وهشام لا يعرف وسئل
ابن معين عن هشام هذا من هو قال لا احد يعني انه لا يعتبر به وقد خرج بعض الحديث من
طريق صدقة عن عبد الكريم الجزري عن انس وخرج الطبراني من حديث الاوزاعي عن عبدة
بن ابي لبابة حدثني زر بن حبيش سمعت حذيفة رحمه الله يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
ان الله تعالى اوحى الي يا اخا المرسلين ويا اخا المنذرين انذر قومك ان لا يدخلوا بيتا من
بيوتي ولاحد منهم مظلمة فاني العنهم ما دام قايما بين يدي يصلي حتى يرد تلك
الظلامة الى اهلها فاكون سمعه الذي يسمع به وبصره الذي يبصر به ويكون من
اوليائي واصفيائي ويكون جاري مع النبيين والصديقين والشهداء والصالحين
في الجنة وهذا اسناده جيد وهو غريب جدا ولنرجع الى شرح حديث ابي هريرة
الذي خرجه البخاري وقد قيل انه اشرف حديث روي في ذكر الاولياء فقوله عز وجل
من عادى لي وليا فقد اذنته بالحرب يعني فقد اعلمته باني محارب له حيث كان
محاربا لي بمعاداة اوليائي ولهذا جاء في حديث عائشة فقد استحل محاربتي وفي
حديث ابي امامة وغيره فقد بارزني بالمحاربة وخرج ابن ماجه باسناد ضعيف عن معاذ
بن جبل رضي الله عنه سمع النبي صلى الله عليه وسلم يقول ان يسير الريا شرك وان من عادى
لله وليا فقد بارز الله بالمحاربة وان الله يحب الابرار الاتقيا الاخفيا الذين اذا غا
بوا لم يفتقدوا وان حضروا لم يدعوا ولم يعرفوا مصابيح الهدى يخرجون من كل غبراء مظلمة
فاولياء الله تجب موالاتهم وتحرم معاداتهم كما ان اعداءه تجب معاداتهم و
تحرم موالاتهم قال الله تعالى لا تتخذوا عدوي وعدوكم اوليا وقال انما وليكم الله
ورسوله والذين آمنوا الذين يقيمون الصلاة ويؤتون الزكاة وهم راكعون ومن
يتول الله ورسوله والذين آمنوا فان حزب الله هم الغالبون ووصف احباءه
الذين

الذين يحبهم ويحبونه اذلة على المؤمنين اعزة على الكافرين وروى الامام احمد في كتاب الزهد باسناده
عن وهب بن منبه قال ان الله عز وجل قال لموسى عليه السلام حين كلمه اعلم ان من اهان لي وليا واخا
فه فقد بارزني بالمحاربة وبادأني وعرض نفسه ودعاني اليها وانا اسرع شيء الى نصرة او
ليائي افيظن الذي يحاربني ان يقوم لي او يظن الذي يعاديني ان يعجزني ام يظن الذي
يبارزني ان يسبقني او يفوتني وكيف وانا الثائر لهم في الدنيا والآخرة فلا اكل نصرتهم الى
غيري واعلم ان جميع المعاصي محاربة لله عز وجل قال الحسن ابن آدم هل لك بمحاربة الله
من طاقة فان من عصى الله فقد حاربه لكن كلما كان الذنب اقبح كان اشد محاربة لله
ولهذا سمى الله اكلة الربا وقطاع الطريق محاربين لله ورسوله لعظم ظلمهم لعباده
وسعيهم بالفساد في بلاده وكذلك معاداة اوليائه فانه تعالى يتولى نصرة اوليا
ئه ويحبهم ويؤيدهم فمن عاداهم فقد عادى الله وحاربه وفي الحديث عن النبي صلى
الله عليه وسلم انه قال الله الله في اصحابي لا تتخذوهم غرضا فمن آذاهم فقد آذاني
ومن آذاني فقد آذى الله يوشك ان يأخذه خرجه الترمذي وغيره وقوله تعالى وما تقرب
الي عبدي بشيء بمثل اداء ما افترضت عليه ولا يزال عبدي يتقرب الي بالنوافل حتى احبه
لما ذكر ان معاداة اوليائه محاربة ذكر بعد ذلك وصف اوليائه الذين تحرم معا
داتهم وتجب موالاتهم فذكر ما يتقرب به اليه واصل الولاية القرب واصل العداوة البعد
فاولياء الله الذين يتقربون اليه بما يقربهم منه واعداؤه الذين ابعدهم عنه باعما
لهم المقتضية لطردهم وابعادهم منه فقسم اولياءه المقربين اليه قسمين
احدهما من تقرب اليه باداء الفرائض ويشمل ذلك فعل الواجبات وترك المحرمات
لان ذلك كله من فرائض الله التي افترضها على عباده والثاني من تقرب اليه بعد
الفرائض بالنوافل فظهر بعد ذلك انه لا طريق يوصل الى التقرب الى الله وولايته
ومحبته سوى طاعته التي شرعها على لسان نبيه صلى الله عليه وسلم فمن ادعى ولاية الله
والتقرب اليه ومحبته بغير هذه الطريق تبين انه كاذب في دعواه كما كان المشركون

يتقربون الى الله بعبادة من يعبدونه من دونه كما حكى الله عنهم انهم قالوا ما نعبدهم الا ليقر
بونا الى الله زلفى وكما حكى عن اليهود والنصارى انهم قالوا نحن ابناء الله واحباؤه مع
اصرارهم على تكذيب رسله وارتكاب نواهيه وترك فرائضه فلذلك ذكر في هذا
الحديث ان اولياء الله على درجتين احدهما المتقربون الى الله باداء الفرايض وهذه
درجة المقتصدين من اصحاب اليمين واداء الفرايض من افضل الاعمال كما قال عمر بن
الخطاب رض افضل الاعمال اداء الفرايض والورع عما حرم الله وصدق النية فيما عند الله
قال عمر بن عبد العزيز رح افضل العبادة اداء الفرايض واجتناب المحارم وذلك لان الله عز وجل
انما افترض على عباده هذه الفرايض ليقربهم منه ويوجب لهم رضوانه ورحمته
واعظم فرايض البدن التي تقرب اليه الصلاة كما قال تعالى واسجد واقترب وقال النبي صلى
الله عليه وسلم اقرب ما يكون العبد من ربه وهو ساجد وقال اذا كان احدكم يصلي
فانما يناجي ربه بينه وبين القبلة وقال ان الله ينصب وجهه لوجه عبده في صلاته
ما لم يلتفت الدرجة الثانية درجة السابقين المقربين وهم الذين يتقربون
الى الله بعد الفرايض بالاجتهاد في نوافل الطاعات والانكفاف عن دقائق المكروهات
بالورع وذلك يوجب للعبد محبة الله كما قال تعالى ولا يزال عبدي يتقرب الي بالنوافل
حتى احبه فمن احبه الله رزقه محبته وطاعته والاشتغال بخدمته وذكره فاو
جب له ذلك التقرب اليه منه والزلفى لديه والحظوة عنده كما قال تعالى من يرتد منكم
عن دينه فسوف ياتي الله بقوم يحبهم ويحبونه اذلة على المؤمنين اعزة على الكافرين
الى قوله والله واسع عليم ففي هذا اشارة الى ان من اعرض عن حبنا وتولى عن قربنا
لم نبالي به واستبدلنا به من هو اولى بهذه المنحة منه واحق فمن اعرض عن الله
فما له من الله بدل ولله منه ابدال ؎ ما لي شغل سواه ما لي شغل ؎ ما يصرف عن هواه قلبي عذل
ما اصنع ان جفا وخاب الامل ؎ مني بدل ومنه ما لي بدل ؎ وفي بعض الاثار يقول الله
عز وجل ابن آدم اطلبني تجدني فان وجدتني وجدت كل شي ؎ وكان ذو النون يردد هذه الابيات

بالليل

بالليل كثيرا ؎ اطلبوا لانفسكم مثل ما وجدت انا ؎ قد وجدت سكنا ليس في هواه عنا ؎ ان بعدت قربني
وان قربت منه دنا ؎ من فاته الله فلو حصلت له الجنة بحذافيرها لكان مغبونا فكيف
اذا لم يحصل له الا نزرا يسيرا حقيرا من دار كلها لا تعدل جناح بعوضة ؎ من فاته ان يراك يوما
فكل اوقاته فوات ؎ وحيث ما كان لي من بلاد ؎ فلي الى وجهك التفات ؎ ثم ذكر اوصاف
المؤمنين الذين يحبهم ويحبونه فقال اذلة على المؤمنين اعزة على الكافرين يعني انهم يعا
ملون المؤمنين بالذلة واللين وخفض الجناح اعزة على الكافرين يعني انهم يعاملو
ن الكافرين بالعزة والشدة عليهم والاغلاظ لهم فلما احبوا الله احبوا اولياءه الذين يحبهم
فعاملوهم بالمحبة والرافة وابغضوا اعداءه الذين يعادونه فعاملوهم بالشدة يحبونهم
والغلظة كما قال تعالى اشداء على الكفار رحماء بينهم وقال تعالى يجاهدون في
سبيل الله فان من تمام المحبة مجاهدة اعداء المحبوب وايضا فالجهاد دعاء للمعرضين عن
الله الى الرجوع اليه بالسيف والسنان بعد دعائهم بالحجة والبرهان فالمحب لله يحب اجتلاب
الخلق كلهم الى بابه فمن لم يجب الدعوة باللين والرفق احتاج الى الدعوة بالشدة والعنف
عجب ربك من قوم يقادون الى الجنة بالسلاسل ولا يخافون لومة لائم لا هم للمحب غير ما
يرضي حبيبه رضي من رضي وسخط من سخط ومن خاف الملامة في هوى من يحبه فليس بصادق
وقف الهوى بي حيث انت فليس لي ؎ متاخر عنه ولا متقدم ؎ اجد الملامة في هواك لذيذة
حبا لذكرك فليلمني اللوم ؎ قوله تعالى ذلك فضل الله يؤتيه من يشاء يعني درجة الذين
يحبهم ويحبونه باوصافهم المذكورة والله واسع عليم واسع العطاء عليم بمن يستحق الفضل
فيمنحه ومن لا يستحقه فيمنعه ويروى ان داود عليه السلام كان يقول اللهم اجعلني من
احبابك فانك اذا احببت عبدا غفرت له ذنبه وان كان عظيما وقبلت عمله وان كان
يسيرا وكان داود عليه السلام يقول في دعائه اللهم اني اسالك حبك وحب من يحبك
وحب العمل الذي يبلغني الى حبك اللهم اجعل حبك احب الي من نفسي واهلي ومن الماء
البارد وقال النبي صلى الله عليه وسلم اتاني ربي عز وجل يعني في المنام فقال لي يا محمد اللهم

اني اسئلك حبك وحب من يحبك وحب العمل الذي يبلغني حبك وكان من دعائه
صلى الله عليه وسلم اللهم ارزقني حبك وحب من ينفعني حبه عندك اللهم ما رزقتني مما احب
فاجعله قوة لي فيما تحب اللهم ما زويت عني مما احب فاجعله فراغا لي فيما تحب وروي
عنه صلى الله عليه وسلم انه كان يدعو اللهم اجعل حبك احب الاشياء الي وخشيتك اخوف
الاشياء الي عندي واقطع عني حاجات الدنيا بالشوق الى لقائك واذا اقررت اعين اهل
الدنيا بدنياهم فاقرر عيني في عبادتك فاهل هذه الدرجة من المقربين ليس لهم هم الا فيما
يقربهم الى من يحبهم ويحبونه قال بعض السلف العمل على المخالفة قد يغيره الرجا والعمل
على المحبة لا يغيره الفتور ومن كلام بعضهم اذا سام البطالون من بطالتهم فلم يسام
محبوك من مناجاتك وذكرك قال فرقد السبخي قرأت في الكتب من احب الله لم يكن عنده
شيء آثر من هواه ومن احب الدنيا لم يكن عنده شيء آثر من هوى نفسه والمحب لله امير مؤمر
على الامراء زمرته اول الزمر يوم القيمة ومجلسه اقرب المجالس فيما هناك والمحبة منتهى
القربة والاجتهاد ولن يسام المحبون من طول اجتهادهم لله عز وجل يحبونه ويحبون
ذكره ويحببونه الى خلقه يمشون بين عباده بالنصائح ويخافون عليهم من اعمالهم يوم
تبدو الفضائح اولئك اولياء الله واحباؤه واهل صفوته اولئك الذين لا راحة لهم
دون لقائه قال فتح الموصلي المحب لا يجد مع حب الله عز وجل للدنيا لذة ولا يغفل عن ذكره
طرفة عين وقال محمد بن النضر الحارثي ما يكاد يمل القربة الى الله محب الله عز وجل وما يكاد
يسام من ذلك وقال بعضهم المحب لله طائر القلب كثير الذكر متسبب الى رضوانه بكل سبيل
يقدر عليها من الوسائل والنوافل دوبا ودوبا وشوقا شوقا وانشد بعض السلف :
وكن لربك ذا حب لتخدمه ۞ ان المحبين للاحباب خدام ۞ وانشد آخر ۞ ما للمحب سوى ارادة حبه
ان المحب بكل بر يضرع ومن اعظم ما يتقرب به اليه من النوافل كثرة تلاوة كتابه و
سماعه بتدبر وتفكر وتفهم قال خباب بن الارت رضي الله عنه يا رجل تقرب الى الله ما استطعت
واعلم انك لن تتقرب اليه بشيء هو احب اليه من كلامه وفي الترمذي عن ابي امامة رضي الله عنه
مرفوعا ما تقرب العباد الى الله عز وجل بمثل ما خرج منه يعني القرآن لا شيء عند المحبين احلا من كلام محبوبهم
فهو

فهو لذة قلوبهم وغاية مطلوبهم قال عثمان رضي الله عنه لو طهرت قلوبكم ما شبعتم من كلام ربكم
وقال ابن مسعود رضي الله عنه من احب القرآن فهو يحب الله ورسوله قال بعض العلماء العارفين لمريد
اتحفظ القرآن قال لا قال واغوثاه بالله مريد لا يحفظ القرآن فبما يتنعم فبما يترنم فبما يناجي ربه عز وجل
كان بعضهم يكثر تلاوة القرآن ثم اشتغل عنه بغيره فرأى في المنام قائلا يقول له
ان كنت تزعم حبي فلم جفوت كتابي اما تاملت ما فيه من لطيف عتابي ومن ذلك كثرة
ذكر الله الذي يتواطأ عليه القلب واللسان وفي مسند البزار عن معاذ رضي الله عنه قال قلت يا رسول الله
اخبرني بافضل الاعمال واقربها الى الله عز وجل قال ان تموت ولسانك رطب من ذكر الله عز وجل وفي
الحديث الصحيح عن النبي صلى الله عليه وسلم قال يقول الله عز وجل انا عند ظن عبدي بي وانا معه حين
يذكرني فان ذكرني في نفسه ذكرته في نفسي وان ذكرني في ملاء ذكرته في ملاء خير منهم
وفي حديث آخر انا مع عبدي ما ذكرني وتحركت بي شفتاه وقال الله عز وجل اذكروني اذكركم
ولما سمع النبي صلى الله عليه وسلم الذين يرفعون اصواتهم بالتكبير والتهليل وهو معهم في سفر
قال لهم انكم لا تدعون اصم ولا غائبا انكم تدعون سميعا قريبا وهو معكم وفي رواية
وهو اقرب اليكم من اعناق رواحلكم ومن ذلك محبة اولياء الله واحبابه فيه ومعاداة
اعدائه فيه وفي سنن ابي داود عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ان من عباد
الله لاناسا ما هم بانبياء ولا شهداء يغبطهم الانبياء والشهداء يوم القيمة بمكانهم من الله
قالوا يا رسول الله ومن هم قال هم قوم تحابوا بروح الله على غير ارحام بينهم ولا اموال
يتعاطونها فوالله ان وجوههم لنور وانهم لعلى نور لا يخافون اذا خاف الناس ولا يحزنون
اذا حزن الناس ثم تلا هذه الآية الا ان اولياء الله لا خوف عليهم ولا هم يحزنون ويروى نحوه
من حديث ابي مالك الاشعري عن النبي صلى الله عليه وسلم وفي حديثه يغبطهم النبيون بقربهم
ومقعدهم من الله عز وجل وفي المسند عن عمرو بن الجموح رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يجد حق صريح
الايمان عبد حتى يحب لله ويبغض لله فاذا احب لله وابغض لله فقد استحق الولاية من الله
ان اوليائي من عبادي واحبائي من خلقي الذين يذكرون بذكري واذكر بذكرهم وسبل ما
تعرف بها تنال المحبة قال بموالاة اولياء الله ومعاداة اعدائه واصله الموافقة وفي
الزهد للامام احمد عن عطاء بن يسار قال قال موسى عليه السلام يا رب من هم الذين تظلهم في ظل
عرشك

قال يا موسى البرية ايديهم الطاهرة قلوبهم الذين يتحابون بجلالي الذين اذا ذكرت ذكروا بي واذا
ذكروا ذكرت بذكرهم الذين يسبغون الوضوء في المكاره وينيبون الى ذكري كما ينيب النسور
الى وكورها ويكلفون بحبي كما يكلف الصبي بحب الناس ويغضبون لمحارمي كما يغضب النمر
اذا حرب قوله تعالى فاذا احببته كنت سمعه الذي يسمع به وبصره الذي يبصر به ويده
التي يبطش بها ورجله التي يمشي بها وفي بعض الروايات وقلبه الذي يعقل به ولسا
نه الذي ينطق به المراد بهذا الكلام ان من اجتهد بالتقرب الى الله عز وجل بالفرائض
ثم بالنوافل قربه اليه ورقاه من درجة الايمان الى درجة الاحسان فيصير يعبد الله على
الحضور والمراقبة كانه يراه فيمتلي قلبه بمعرفة الله ومحبته وعظمته ومهابته و
الاجلال له والانس به والشوق اليه حتى يصير هذا الذي في قلبه من المعرفة مشاهدا له
بعين البصيرة كما قيل ساكن في القلب يعمره لست انساه فاذكره غاب عن سمعي وعن بصري
فسويدا القلب يبصره قال الفضيل بن عياض ان الله عز وجل يقول كذب من ادعى محبتي
فاذا جنه الليل نام عني اليس كل محب يحب خلوة حبيبه ها انا متطلع على احبابي وقد مثلوني
بين اعينهم وخاطبوني على المشاهدة وكلموني بحضور غدا اقر اعينهم في جناني ولا
يزال هذا الذي في قلوب المحبين المقربين يقوى حتى تمتلي قلوبهم به فلا يبقى في قلوبهم غيره
ولا تستطيع جوارحهم ان تنبعث الا بموافقة ما في قلوبهم ومن كان حاله هذا قيل فيه
ما بقي في قلبه الا الله والمراد معرفته ومحبته وذكره وفي هذا المعنى الاسرائيلي المشهور
يقول الله عز وجل ما وسعني سماي ولا ارضي ولكن وسعني قلب عبدي المومن وقال بعض
العارفين احذروه فانه غيور لا يحب ان يرى في قلب عبده غيره وقال بعضهم في هذا
المعنى ليس للناس موضع في فوادي زاد فيه هواك فقد امتلا وقال اخر
تدسيع قلبي على مقدار حبهم فالحب سواهم فيه متسع ولهذا المعنى اشار النبي صلى
الله عليه وسلم في خطبته لما قدم المدينة قال احبوا الله من كل قلوبكم كما ذكرها ابن اسحق
في سيرته فمتى امتلا القلب بعظمة الله محى ذلك من القلب كل ما سواه ولم يبق للعبد شي
من نفسه وهواه ولا ارادة الا لما يريد منه مولاه فحينئذ لا ينطق العبد الا بذكره
ولا يتحرك الا بامره فان نطق نطق بالله وان سمع سمع بالله وان نظر نظر بالله
وان

وان بطش بطش به فهذا هو المراد بقوله عز وجل كنت سمعه الذي يسمع به وبصره الذي يبصر به
ويده التي يبطش بها ورجله التي يمشي بها ومن اشار الى غير هذا فانما يشير الى الالحاد من الحلول
والاتحاد والله ورسوله بريان منه ومن هاهنا كان بعض السلف كسليمان التيمي يرون انه لا
يحسن ان يعصي الله ووصت امراة من السلف اولادها فقالت لهم تعودوا حب الله وطاعته
فان المتقين الفوا الطاعة فاستوحشت جوارحهم من غيرها فان عرض لهم الملعون بمعصية
مرت المعصية بهم محتشمة فهم لها منكرون ومن هذا المعنى قول علي رض انا كنا نرى ان
شيطان عمر ليهابه ان يامره بالخطيئة وقد اشرنا فيما سبق الى ان هذا من اسرار التوحيد
الخاصة فان معنى لا اله الا الله انه لا يوله غيره حبا ورجاء وخوفا وطاعة فاذا تحقق العبد
بالتوحيد التام لم يبق فيه محبة لغير ما يحبه الله ولا كراهية لغير ما يكرهه الله ومن كان
كذلك لم تنبعث جوارحه الا بطاعة وانما تنشا الذنوب من محبة ما يكرهه الله وكراهة ما يحبه
وذلك ينشا من تقديم هوى النفس على محبة الله وخشيته وكذلك يقدح في كمال التوحيد الواجب
فيقع العبد بسبب ذلك في التفريط في بعض الواجبات وارتكاب بعض المحظورات فاما من تحقق
قلبه بتوحيد الله فلا يبقى له هم الا في الله وما يرضيه وقد ورد في الحديث مرفوعا من اصبح وهمه
غير الله فليس من الله وخرج الامام احمد من حديث ابي بن كعب موقوفا قال من اصبح واكبر همه
غير الله فليس من الله قال بعض العارفين من اخبرك ان وليه له هم في غيره فلا تصدقه
كان داود الطائي ينادي بالليل همك عطل علي الهموم وخالف بيني وبين السهاد وشوقي الى
النظر اليك اوبق مني اللذات وحال بيني وبين الشهوات فانا في سجنك ايها الكريم مطلوب
وقال بعضهم في هذا المعنى قالوا تشاغل عنا واصطفى بدلا منا وذلك فعل الخائن السالي
وكيف اشغل قلبي عن محبتكم بغير ذكركم يا كل شغلي قوله ولئن سالني لا
عطينه ولئن استعاذني لاعيذنه وفي الرواية الاخرى ان دعاني اجبته وان
سالني اعطيته يعني ان هذا المحبوب المقرب له عند الله منزلة خاصة تقتضي انه اذا سال
الله اعطاه اياه واذا استعاذ به من شي اعاذه منه وان دعاه اجابه فيصير مجاب الدعوة
لكرامته على ربه عز وجل وكان كثير من السلف الصالح معروفا باجابة الدعوة في الصحيح ان الربيع
ابنة النضر كسرت ثنية جارية فعرضوا عليهم الارش فابوا فطلبوا منهم العفو فابوا فقضى بينهم

رسول الله صلى الله عليه وسلم بالقصاص فقال انس بن النضر اتكسر ثنية الربيع والذي بعثك بالحق لا
تكسر ثنيتها فرضي القوم بالارش واخذوه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان من عباد الله من
لو اقسم على الله لابره وفي صحيح الحاكم عن انس رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال كم من ضعيف
متضعف ذي طمرين لو اقسم على الله لابره منهم البراء بن مالك وان البراء لقي زحفا من
المشركين فقال له المسلمون اقسم على ربك فقال اقسمت عليك يا رب لما منحتنا اكتافهم فمنحوا
اكتافهم ثم التقوا مرة اخرى فقالوا له اقسم على ربك فقال اقسمت عليك يا رب لما منحتنا
اكتافهم والحقتني بنبيك صلى الله عليه وسلم فمنحهم اكتافهم وقتل البراء رض وروى ابن ابي
الدنيا باسناد له ان النعمان بن مقرن قال يوم احد اللهم اني اقسمت عليك ان اقتل
فادخل الجنة فقتل فقال النبي صلى الله عليه وسلم ان النعمان اقسم على الله فابره وروى ابو
نعيم باسناده عن سعد بن عبد الله بن جحش رض قال يوم يا رب اذا لقيت العدو فلقني
رجلا شديدا باسه شديدا حرده اقاتله فيك ويقاتلني ثم ياخذني فيجدع انفي و
اذني فاذا لقيتك غدا قلت يا عبد الله من جدع انفك واذنك فاقول فيك وفي
رسولك فتقول صدقت قال سعد فلقد رايته اخر النهار وانفه واذنه معلقة
في خيط وكان سعد بن ابي وقاص رضي الله عنه مجاب الدعوة فكذب عليه رجل فقال اللهم
ان كان كاذبا فاعم بصره واطل عمره وعرضه للفتن فاصاب الرجل ذلك كله فكا
ن يتعرض للجواري في السكك فيقول شيخ فقير كبير مفتون اصابته دعوة سعد
ودعا على رجل سمعه يشتم عليا رض فما برح من مكانه حتى جاءه بعير ناد فخبطه بيديه
ورجليه حتى قتله ونازعت امرأة سعيد بن زيد في ارض له فادعت انه اخذ منها ارضها
فقال اللهم ان كانت كاذبة فاعم بصرها واقتلها في ارضها فعميت وبينما هي ذات يوم
تمشي في ارضها اذ وقعت في بئر فماتت وكان العلاء بن الحضرمي في سرية فعطشوا فصلى ثم قال
اللهم يا عليم يا حليم يا علي يا عظيم انا عبيدك وفي سبيلك نقاتل عدوك فاسقنا غيثا
نشرب منه ونتوضأ ولا تجعل لاحد فيه نصيبا غيرنا فساروا قليلا فوجدوا نهرا من ماء
السماء يتدفق فشربوا وملأوا اوعيتهم ثم ساروا فرجع بعض اصحابه الى موضع النهر
فلم ير شيئا وكانه لم يكن في موضعه ماء قط وشكى الى انس بن مالك رض عطش ارض له بالبصرة
فتوضأ وخرج الى البرية وصلى ركعتين ودعا فجاء المطر فسقى ارضه ولم يجاوز المطر ارضه
الا يسيرا واحترقت خصاص البصرة في زمن ابي موسى الاشعري رض وبقي في وسطها خص

لم

لم يحترق فقال ابو موسى لصاحب الخص ما بال خصك لم يحترق فقال اني اقسمت على ربي ان لا
يحرقه فقال ابو موسى اني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول في امتي رجال طلس رؤوسهم
دنس ثيابهم لو اقسموا على الله لابرهم وكان ابو مسلم الخولاني مشهورا باجابة الدعوة
فكان يمر به الظبي فيقول له الصبيان ادع الله ان يحبس علينا هذا الظبي فيدعو الله فيحبسه
حتى ياخذوه بايديهم ودعا على امرأة افسدت عليه عشرة امرأته بذهاب بصرها فذهب بصرها في
الحال فجاءت فجعلت تناشده الله وتطلب اليه فرحمها ودعا الله فرد عليها بصرها
ورجعت امرأته الى حالها معه وكذب رجل على مطرف بن الشخير فقال له مطرف ان كنت
كاذبا فعجل الله حتفك فمات الرجل مكانه وكان رجل من الخوارج يغشى مجلس الحسن البصري
فيؤذيهم فلما زاد اذاه قال الحسن اللهم قد علمت اذاه لنا فاكفناه بما شئت فخر الرجل من قا
مته فما حمل الى اهله الا ميتا على سرير وكان صلة بن اشيم في سرية فذهبت بغلته
بثقلها وارتحل الناس فقام يصلي وقال اللهم اني اقسمت عليك ان ترد بغلتي وثقلها
فجاءت حتى قامت بين يديه وكان مرة في برية قفر فجاع فاستطعم الله فسمع وجبة
خلفه فاذا هو بثوب فيه دوخلة رطب طري فاكل منه وبقي معه الثوب وكان محمد بن
المنكدر في غزاة فقال له رجل من رفقائه اشتهي جبنا رطبا فقال محمد بن المنكدر
استطعموا الله يطعمكم فانه القادر فدعا القوم فلم يسيروا الا قليلا فوجدوا على الطريق
مكتلا مخيطا فاذا هو جبن رطب فقال بعض القوم لو كان عسلا فقال محمد
بن المنكدر ان الذي اطعمكم جبنا ها هنا قادر على ان يطعمكم عسلا فاستطعموه فدعوا فساروا
قليلا فوجدوا ظرف عسل على الطريق فنزلوا فاكلوا وكان حبيب بن محمد العجمي رحمه الله
معروفا باجابة الدعوة دعا لغلام اقرع الراس فجعل يبكي ويمسح بدموعه راس الغلام فما قام
الغلام حتى اسود شعر راسه وعاد كاحسن الناس شعرا واتي برجل زمن في محمل فدعا له فقام الرجل
على رجليه فحمل محمله على عنقه ورجع الى عياله واشترى في مجاعة طعاما كثيرا فتصدق به
على المساكين ثم خاط اكيسة فوضعها تحت فراشه ثم دعا الله فجاء اصحاب الطعام يطلبون
ثمنه فاخرج تلك الاكيسة فاذا هي مملوءة دراهم فوزنها فاذا هي قدر حقوقهم فدفعها اليهم
وكان رجل يعبث به كثيرا فدعا عليه حبيب فبرص وكان مرة عند مالك بن دينار فجاء
رجل فاغلظ لمالك من اجل دراهم قسمها مالك فلما طال ذلك من امره رفع
حبيب يديه الى السماء فقال اللهم ان هذا قد شغلنا عن ذكرك فارحنا منه كيف شئت

فسقط الرجل على وجهه ميتا وخرج قوم غزاة في سبيل الله وكان لبعضهم حمار فمات وارتحل اصحابه
فقام فتوضأ وصلى وقال اللهم اني خرجت مجاهدا في سبيلك وابتغاء مرضاتك واشهد
انك تحيي الموتى وتبعث من في القبور فاحي لي حماري ثم قام فضرب الحمار فقام ينفض اذنيه
فركبه ولحق اصحابه فقام فتوضأ ثم باع الحمار بعد ذلك بالكوفة وخرجت سرية في سبيل الله
فاصابهم برد شديد حتى كادوا ان يهلكوا فدعوا الله عز وجل والى جانبهم شجرة عظيمة فاذا
هي تلتهب نارا فجففوا ثيابهم ودفئوا حتى طلعت الشمس فانصرفوا وردت الشجرة على هيئتها
وخرج ابو قلابة حاجا فتقدم اصحابه في يوم صائف فاصابه عطش شديد فقال اللهم
انك قادر على ان تذهب عطشي من غير مطر فاظلته سحابة فامطرت عليه حتى بلت ثوبه
وذهب عنه عطشه فنزل فحوض حياضا فملأها فانتهى اليه اصحابه فشربوا وما اصاب
اصحابه مطر من ذلك المطر شيء ومثل هذا كثير جدا ويطول استقصاؤه واكثر من كان
من مجاب الدعوة من السلف كان يصبر على البلاء ويختار ثوابه ولا يدعو لنفسه بالفرج منه
وقد روي ان سعد بن ابي وقاص رضي الله عنه كان يدعو للناس لمعرفتهم باجابة الدعوة فقيل له
لو دعوت الله لبصرك وهو قد ضر فقال قضاء الله احب الي من بصري وابتلي بعضهم بالجذام
فقيل له بلغنا انك تعرف اسم الله الاعظم فلو سالت الله ان يكشف ما بك فقال يا ابن اخي انه
هو الذي ابتلاني واني اكره ان ارده وقيل لابراهيم التيمي وهو في سجن الحجاج لو دعوت
الله تعالى فقال اكره ان ادعوه ان يفرج عني ما لي فيه اجر وكذلك سعيد بن جبير صبر على اذى
الحجاج حتى قتله وكان مجاب الدعوة كان له ديك يقوم بالليل بصياحه الى الصلاة فلم
يصح ليلة في وقته فلم يقم سعيد للصلاة فشق عليه فقال له ما له قطع الله صوته فما صاح
الديك بعد ذلك فقالت امه يا بني لا تدع بعد ذلك على شيء وذكر لرابعة العدوية رجل
له منزلة عند الله تعالى وهو يقتات مما يلتقط من المنبوذات على المزابل فقال رجل ما ضر
هذا ان يدعو الله ان يغنيه عن هذا فقالت رابعة ان اولياء الله عز وجل اذا قضى لهم قضاء
لم يتسخطوه وكان حيوة بن شريح ضيق العيش جدا فقيل له لو دعوت الله ان يوسع عليك
فاخذ حصاة من الارض فقال اللهم اجعلها لي ذهبا فصارت تبرة في كفه وقال ما
خير في الدنيا والآخرة ثم قال هو اعلم بما يصلح عباده وربما دعا المؤمن مجاب الدعوة بما يعلم
الله

الله الخيرة في غيره فلا يجيبه الى سؤاله ويعوضه عنه بما هو خير منه اما في الدنيا واما في الآخرة
وقد تقدم في حديث انس المخرج المرفوع ان الله عز وجل يقول ان من عبادي من سالني بابا من العبادة
فاكفه عنه كيلا يدخله العجب خرج الطبراني من حديث سالم بن الجعد عن ثوبان رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم
قال ان من امتي من لو جاء احدكم يسأله دينارا لم يعطه ولو سأله درهما لم يعطه ولو سأله
فلسا لم يعطه ولو سأل الله الجنة لاعطاه اياها ذو طمرين لا يؤبه له لو اقسم على الله لابره
وخرجه غيره من حديث سالم مرسلا وزاد فيه ولو سأل الله شيئا من الدنيا ما اعطاه تكرمة له
وقوله وما ترددت في شيء انا فاعله ترددي عن قبض نفس عبدي المؤمن يكره الموت وانا اكره مساءته
المراد بهذا ان الله تعالى قضى على عباده بالموت كما قال تعالى كل نفس ذائقة الموت والموت هو مفارقة
الروح الجسد ولا يحصل ذلك الا بالم عظيم جدا وهو اعظم الآلام التي تصيب العبد في الدنيا
قال عمر لكعب اخبرني عن الموت قال يا امير المؤمنين هو مثل شجرة كثيرة الشوك في جوف ابن آدم
فليس منه عرق ولا مفصل الا ورجل شديد الذراعين يعالجها ينزعها فبكى عمر رضي الله عنه
ولما احتضر عمرو بن العاص رضي الله عنه ساله ابنه عن صفة الموت فقال والله لكأن جنبي في تخت وكأني
اتنفس من سم ابرة وكان غصن شوك يجر به من قدمي الى هامتي وقيل لرجل عند الموت
كيف تجدك قال اجدني اجتذب اجتذابا وكان الخناجر مختلفة في جوفي وكان جوفي
تنور محمى يلتهب توقدا وقيل لآخر كيف تجدك قال اجدني كان السماوات مطبقة على وأجد
نفسي كانها تخرج من ثقب ابرة فلما كان الموت بهذه الشدة والله تعالى قد حتمه على عباده
كلهم ولا بد لهم منه وهو تعالى يكره اذى المؤمن ومساءته سمى ذلك ترددا في حق المؤمن فاما
الانبياء عليهم الصلاة والسلام فلا يقبضون حتى يخيرون قال الحسن لما كرهت الانبياء الموت هون
عليهم بلقاء الله وبكل ما احبوا من تحفة وكرامة حتى ان نفس احدهم لتنزع من بين جنبيه
وهو يحب ذلك لما قد مثل له وقد قالت عائشة رضي الله عنها ما اغبط احدا يهون عليه الموت بعد
الذي رايت من شدة موت رسول الله صلى الله عليه وسلم قالت وبين يديه قدح من ماء فيدخل يده
في القدح ثم يمسح وجهه بالماء ويقول اللهم اعني على سكرات الموت قالت وكان يقول
لا اله الا الله ان للموت سكرات وجاء في حديث مرسل انه صلى الله عليه وسلم كان يقول اللهم
انك تاخذ الروح من بين العصب والقصب والانامل اللهم فاعني على الموت وهونه علي وكان بعض السلف

وهو م

ساه لما علم

يستحب ان يجهد عند الموت كما قال عمر بن عبد العزيز ما احب ان يهون علي سكرات الموت انه لاخر ما يكفر به
عن المومن وقال النخعي كانوا يستحبون ان يجهدوا عند الموت وكان بعضهم يخشى من تشديد
الموت ان يفتتن واذا اراد الله عز وجل ان يهون على العبد الموت هونه عليه وفي الصحيح عن النبي صلى
الله عليه وسلم قال ان المومن اذا حضره الموت بشر برضوان الله وكرامته فليس شي احب اليه مما امامه
فاحب لقاء الله فاحب الله لقاءه وقال ابن مسعود رضي الله عنه اذا جاء ملك الموت يقبض روح المومن
قال له ان ربك يقريك السلام وقال محمد بن كعب يقول له ملك الموت السلام عليك يا ولي الله
الله يقريك السلام ثم تلا هذه الاية الذين تتوفاهم الملايكة طيبين يقولون سلام عليكم
وقال زيد بن اسلم تاتي الملايكة المومن اذا حضر تقول له لا تخف مما انت قادم عليه فيذ
هب الله خوفه ولا تحزن على الدنيا واهلها وابشر بالجنة فيموت وقد جاءته البشرى وخرج البزار
من حديث عبد الله بن عمرو رضي عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ان الله عز وجل ليظن بموت عبده المومن
من احدكم بكريمة ماله حتى يقبضه على فراشه وقال زيد بن اسلم رضي قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
ان لله عبادا هم اهل العافية في الدنيا والاخرة وقال ثابت البناني رحمه ان لله عبادا يظن بهم في الدنيا
عن القتل والاوجاع يطيل اعمارهم ويحسن ارزاقهم ويميتهم على فرشهم ويطبعهم بطابع
الشهداء وخرجه ابن ابي الدنيا والطبراني مرفوعا من وجوه ضعيفة وفي بعض الفاظها ان لله
ظنائن من خلقه يابى بهم عن البلاء يحييهم في عافية ويميتهم في عافية ويدخلهم الجنة في
عافية وقال ابن مسعود رضي عنه وغيره ان موت الفجاءة تخفيف وكان ابو ثعلبة الخشني رضي عنه
يقول اني لارجو ان يخففني الله كما اراكم تخنقون عند الموت فكان ليلة في داره فسمعوه ينادي يا عبد
الرحمن وكان عبد الرحمن قتل مع النبي صلى الله عليه وسلم اتى مسجد بيته فقبض وهو ساجد وقبض جما
عة من الصحابة في الصلاة وهم سجود وكان بعضهم يقول انا لا اموت موتكم ولكن ادعى فا
جيب فكان يوما قاعدا مع اصحابه فقال لبيك فخر ميتا وكان بعضهم جالسا مع اصحابه
فسمعوا صوتا يقول يا فلان اجب فهذه والله اخر ساعاتك من الدنيا فوثب وقال والله هذا
الموت فودع اصحابه وسلم عليهم ثم قال انطلق نحو الصوت وهو يقول سلام على المرسلين والحمد لله
رب العالمين فاتبعوه ثم فوجدوه ميتا وكان بعضهم جالسا يكتب في مصحف فوضع
القلم من يده وقال ان كان موتكم هكذا فوالله انه لموت طيب ثم سقط ميتا رحمه الله وكان اخر جا
لسا

لسا يكتب الحديث فوضع القلم من يده ورفع يديه يدعو الله فمات رحمه الله تعالى

الحديث التاسع والثلاثون

عن ابن عباس رضي الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان الله تجاوز عن امتي الخطا والنسيان وما
استكرهوا عليه حديث حسن رواه ابن ماجه والبيهقي وغيرهما هذا الحديث خرجه ابن ماجه من
طريق الاوزاعي عن عطا عن ابن عباس رض عن النبي صلى الله عليه وسلم وخرجه ابن حبان في صحيحه والدارقطني
وعندهما عن الاوزاعي عن عطا عن عبيد بن عمير عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم وهذا اسناد صحيح
في ظاهر الامر ورواته كلهم محتج بهم في الصحيحين وقد خرجه الحاكم وقال صحيح على شرطهما كذا قال
ولكن له علة وقد انكره الامام احمد جدا وقال ليس يروى فيه الا عن الحسن عن النبي صلى الله عليه وسلم وقيل لاحمد
ان الوليد بن مسلم حدث عن مالك عن نافع عن ابن عمر مثله فانكره ايضا وذكر لابي حاتم الرازي حديث الاوزاعي و
حديث مالك وقيل له ان الوليد روى ايضا عن ابن لهيعة عن موسى بن وردان عن عقبة بن عامر عن النبي صلى
الله عليه وسلم مثله قال ابو حاتم هذه احاديث منكرة كانها موضوعة وقال لم يسمع الاوزاعي هذا الحديث
من عطا انما سمعه من رجل لم يسمه اتوهم انه عبد الله بن عامر او اسماعيل بن مسلم وقال لا يصح هذا
الحديث ولا يثبت قلت وقد روي عن الاوزاعي عن عبيد بن عمير مرسلا من غير ذكر ابن عباس وروى
يحيى بن سليم عن ابن جريج قال قال عطا بلغني ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان الله عز وجل تجاوز عن
الخطا والنسيان وما استكرهوا عليه خرجه الجوزجاني وهذا المرسل اشبه وقد روي من وجه اخر
عن ابن عباس مرفوعا رواه مسلم بن خالد الزنجي عن سعيد العلاف عن ابن عباس رض قال قال النبي صلى الله
عليه وسلم تجاوز لامتي عن ثلاث عن الخطا والنسيان وما استكرهوا عليه خرجه الجوزجاني وسعيد
العلاف وسعيد بن ابي صالح قال احمد هو مكي قيل له كيف حاله قال لا ادري وما علمت روى عنه غير
مسلم بن خالد قال احمد وليس هو مرفوعا انما هو عن ابن عباس قوله نقل ذلك عنه مهنا ومسلم
بن خالد ضعفوه وروي من وجه ثالث من رواية بقية عن مشيخته المجاهيل بن الوليد عن علي
الهمداني عن ابي جمرة عن ابن عباس مرفوعا وخرجه حرب من [illegible] وروايات بقية عن مشـ
المجاهيل لا تساوي شيا وروي من وجه رابع خرجه ابن عدي من طريق عبد الرحمن بن زيد العمي عن
ابيه عن سعيد بن جبير عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم وعبد الرحمن هذا ضعيف وقد
روي عن ابن عمر مرفوعا وصححه الحاكم وغربه وهو عند حذاق الحفاظ باطل على مالك كما انكره
الامام احمد وابو حاتم وكانا يقولان عن الوليد انه كثير الخطا ونقل ابو عبيد الاجري عن ابي داود

الوليد بن مسلم عن مالك عشرة أحاديث ليس لها أصل منها أربعة عن نافع قلت والظاهر أن منها هذا
الحديث والله أعلم وخرجه الجوزجاني من رواية يزيد بن ربيعة سمعت أبا الأشعث يحدث عن ثوبان
رضي عن النبي صلى الله عليه وسلم قال إن الله عز وجل تجاوز عن أمتي عن ثلاث عن الخطأ والنسيان وما
استكرهوا عليه ويزيد بن ربيعة ضعيف جدا وخرج ابن أبي حاتم من رواية أبي بكر الهذلي عن شهر بن حوشب
عن أم الدرداء رض عن النبي صلى الله عليه وسلم قال إن الله تجاوز عن ثلاث عن الخطأ والنسيان والاستكراه
قال أبو بكر فذكرت ذلك للحسن فقال أجل أما تقرأ بذلك قرآنا ربنا لا تؤاخذنا إن نسينا أو أخطأنا
وأبو بكر الهذلي متروك الحديث وخرجه ابن ماجه ولكن عنده عن شهر بن حوشب عن أبي ذر الغفاري رض
عن النبي صلى الله عليه وسلم قال إن الله تجاوز لي عن أمتي الخطأ والنسيان وما استكرهوا عليه ولم يذكر كلام
الحسن وأما الحديث المرسل عن الحسن فرواه عنه هشام بن حسان ورواه منصور وعوف عن الحسن من قوله
لم يرفعه ورواه جعفر بن حسن بن الحسن عن أبيه عن الحسن عن أبي بكرة مرفوعا وجعفر وأبوه ضعيفان
ن قال محمد بن نصر المروزي ليس لهذا الحديث إسناد يحتج به حكاه البيهقي وفي صحيح مسلم
عن سعيد بن جبير عن ابن عباس رض قال لما نزلت قوله تعالى ربنا لا تؤاخذنا إن نسينا أو أخطأنا
قال الله قد فعلت وعن العلاء عن أبيه عن أبي هريرة رض أنها لما نزلت قال نعم وليس واحد منهما
مصرح برفعه وخرج الدارقطني من ابن جريج عن عطاء عن أبي هريرة رض عن النبي صلى الله عليه وسلم قال
إن الله تجاوز عن أمتي ما حدثت به أنفسها وما أكرهوا عليه إلا أن يتكلموا به ويعملوا وهذا
لفظ غريب وقد خرجه النسائي ولم يذكر الإكراه وكذا ابن عيينة عن مسعر عن قتادة عن زرارة
بن أوفى عن أبي هريرة ولم يتابع عليها أحد والحديث مخرج من رواية قتادة في الصحيحين
والسنن والمسانيد بدونها ونرجع إلى شرح حديث ابن عباس المرفوع فقوله صلى الله عليه وسلم
إن الله تجاوز عن أمتي الخطأ والنسيان الخ تقديره أن الله رفع الخطأ أي لفظ تجاوز وترك ذلك
عنهم فإن تجاوز لا يتعدى بنفسه وقوله الخطأ والنسيان وما استكرهوا عليه فأما الخطأ والنسيان
فقد صرح القرآن بالتجاوز عنهما قال تعالى ربنا لا تؤاخذنا إن نسينا أو أخطأنا وقال ولا جناح عليكم
فيما أخطأتم به ولكن ما تعمدت قلوبكم وفي الصحيحين عن عمرو بن العاص رض سمع النبي صلى الله
عليه وسلم يقول إذا حكم الحاكم فاجتهد ثم أصاب فله أجران وإذا حكم فاجتهد فأخطأ
فله أجر وقال الحسن لولا ما ذكر الله من أمر هذين الرجلين يعني داود وسليمان لرأيت أن القضاة
هلكوا فإنه تعالى أثنى على هذا بعلمه وعذر هذا باجتهاده يعني قوله تعالى وداود وسليمان إذ يحكمان في الحرث
الآية

أبيه

الآية وأما الإكراه فصرح القرآن أيضا بالتجاوز عنه قال تعالى من كفر بالله من بعد إيمانه إلا من أكره وقلبه
مطمئن بالإيمان وقال تعالى لا يتخذ المؤمنون الكافرين أولياء من دون المؤمنين ومن يفعل ذلك فليس من
الله في شيء إلا أن تتقوا منهم تقاة ونحن نتكلم إن شاء الله في هذا الحديث في فصلين أحدهما في حكم
الخطأ والنسيان والثاني في حكم الإكراه

الفصل الأول في حكم الخطأ والنسيان والخطأ
هو أن يقصد بفعله شيئا فيصادف فعله غير ما قصده مثل أن يقصد قتل كافر فيصادف قتله
مسلما والنسيان أن يكون ذاكرا لشيء فينساه عند الفعل وكلاهما معفو عنه يعني أنه لا إثم
عليه ولكن رفع الإثم لا ينافي أن يترتب على نسيانه حكم كما أن من نسي الوضوء وصلى ظانا أنه متطهر فلا إثم
عليه بذلك ثم إن تبين أنه كان قد صلى محدثا فإن عليه الإعادة ولو ترك التسمية على الوضوء نسيانا
وقلنا بوجوبها فهل يجب عليه إعادة الوضوء فيه روايتان وأكثر الفقهاء على أنها تؤكل ولو ترك الإنسان
الصلاة ناسيا ثم ذكر فإن عليه القضاء كما قال صلى الله عليه وسلم من نام عن صلاة أو نسيها فليصلها
إذا ذكرها لا كفارة لها إلا ذلك ثم تلا وأقم الصلاة لذكري ولو صلى حاملا في صلاته نجاسة لا يعفى عنها
ثم علم بها بعد صلاته أو في أثنائها فأزالها فهل يعيد صلاته أم لا فيه قولان هما روايتان عن أحمد وقد روي
عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه خلع نعليه في صلاته وأتمها وقال إن جبريل أخبرني أن فيهما أذى ولم يعد
صلاته ولو تكلم في صلاته ناسيا أنه في صلاة ففي بطلان صلاته بذلك قولان مشهوران هما روايتان
عن أحمد ومذهب الشافعي أنها لا تبطل بذلك ولو أكل في صومه ناسيا فالأكثرون على أنه لا يبطل صومه
عملا بقوله صلى الله عليه وسلم من أكل أو شرب ناسيا فليتم صومه فإنما أطعمه الله وسقاه وقال مالك عليه
الإعادة لأنه بمنزلة من ترك الصيام ناسيا والجمهور يقولون قد أتى بنية الصيام وإنما ارتكب بعض
محظوراته ناسيا فيعفى عنه ولو جامع ناسيا فهل حكمه حكم الأكل ناسيا أم لا فيه قولان أحدهما وهو
المشهور عن أحمد أنه يبطل صيامه بذلك وعليه القضاء وفي الكفارة عنه روايتان والثاني لا يبطل
صومه بذلك كالأكل وهو مذهب الشافعي وحكي رواية عن أحمد وكذا الخلاف في الجماع في الإحرام ناسيا هل
يبطل به النسك أم لا ولو حلف لا يفعل شيئا ففعله ناسيا ليمينه أو مخطئا ظانا أنه غير المحلوف
عليه فهل يحنث في يمينه أم لا فيه أقوال ثلاثة هي ثلاث روايات عن أحمد أحدها لا يحنث بكل حال
ولو كان اليمين بالطلاق والعتاق وأنكر هذه الرواية عن أحمد الخلال وقال هي مشهورة من ناقلها
وهو قول الشافعي في أحد قوليه وإسحاق وأبي ثور وابن أبي شيبة وروي عن عطاء قال الكوفي ويستحلف أنه كان ناسيا

عن أحمد ولعل الصحيح على القول بالتسمية نسيانا في غير رمضان
ما ذكره الفقهاء

في يمينه والثاني يحنث بكل حال وهو قول جماعة من السلف ومالك والثالث يفرق بين ان يكون يمينه بطلاق
او عتاق او بغيرها وهو المشهور عن احمد وقول ابي عبيد وكذا قال الاوزاعي في الطلاق وقال انما
الحديث الذي جاء في العفو عن الخطا والنسيان ما دام ناسيا واقام على امراته فلا اثم عليه فاذا ذكر
فعليه الاعتزال لامراته فان نسيانه قد زال وحكى ابراهيم الحربي اجماع التابعين على وقوع الطلاق
بالناسي ولو قتل مومنا خطا فان عليه الكفارة والدية بنص القران وكذا لو اتلف مال غيره خطا
بظنه لنفسه وكذا قال الجمهور في المحرم يقتل الصيد خطاء او ناسيا لاحرامه ان عليه جزاؤه ومنهم
من قال لا جزاء عليه الا ان يكون متعمدا لقتله تمسكا بظاهر قوله عز وجل ومن قتله منكم متعمدا فجزاء
مثل ما قتل من النعم الاية وهو رواية عن احمد واجاب الجمهور عن الاية بانه رتب على قتله متعمدا الجزاء و
انتقام الله عز وجل ومجموعها يختص بالعامد فاذا انتفى العمد انتفى الانتقام وبقي الجزا ثابتا بدليل آخر
والاظهر والله اعلم ان الناسي والمخطي لا قصد لهما فلا اثم عليهما واما رفع الاحكام عنهما فليس مرادا من
هذه النصوص فيحتاج في ثبوتها ونفيها الى دليل آخر الفصل الثاني في حكم المكره وهو نوعان
احدهما من لا اختيار له بالكلية ولا قدرة له على الامتناع كمن حمل كرها وادخل الى مكان
حلف على الامتناع من دخوله او حمل كرها وضرب به غيره حتى مات ذلك الغير ولا قدرة له على الا
الامتناع او اضجعت المراة ثم زني بها من غير قدرة لها على الامتناع فهذا لا اثم عليه بالاتفاق
ولا يترتب عليه حنث في يمينه عند جمهور العلما وقد حكي عن بعض السلف كالنخعي فيه خلاف
ووقع مثله في كلام بعض اصحاب الشافعي واحمد والصحيح عندهم انه لا يحنث بحال وروي عن
الاوزاعي في امراة حلفت على شي واحنثها زوجها كرها ان كفارتها عليه وعن احمد
رواية كذلك فيما اذا وطي امراته كرها في صيامها او احرامها ان كفارتها عليه والمشهور عنه
انه يفسد بذلك صومها وحجها والنوع الثاني من اكره بضرب او غيره حتى فعل فهذا
الفعل يتعلق به التكليف فانه يمكنه ان لا يفعل فهو مختار الفعل لكن ليس غرضه نفس
الفعل بل دفع الضرر عنه فهو مختار من وجه غير مختار من وجه ولهذا اختلف الناس
هل هو مكلف ام لا واتفق العلما على انه لو اكره على قتل معصوم لم يبح له ان يقتله
فانه انما يقتله باختياره افتداء لنفسه من القتل هذا اجماع من العلماء المعتد بهم وكان
في زمن الامام احمد رحمه الله يخالف فيه من لا يعتد به فاذا قتله في هذه الحال فالجمهور على
انهما يشتركان في وجوب القود المكره والمكره لاشتراكهما في القتل وهو قول الشافعي

بنصره

وروي عن ملي مالك في المشهور واحمد وقيل يجب على المكره وحده لانه المكره صار كالآلة وهو قول ابي حنيفة
واحد قولي الشافعي وروي عن زفر كالاول وروي عنه انه يجب على المكره المباشر لمباشرته وليس هو كالآلة لانه
أثم بل بالاتفاق وقال ابو يوسف لا قود على واحد منهما وخرجه بعض اصحابنا وجها لنا منه الرواية
التي لا يوجب فيها قتل الجماعة بالواحد واولى ولو اكره بالضرب ونحوه على اتلاف مال الغير المعصوم فهل يباح له
ذلك فيه وجهان لاصحابنا فان قلنا يباح له ذلك فضمنه المالك رجع بما ضمنه على المكره وان قلنا لا
يباح له ذلك فالضمان عليهما معا كالقود وقيل على المكره المباشر وحده وهو ضعيف ولو اكره على شرب الخمر
او غيره من الافعال المحرمة ففي اباحته بالاكراه قولان احدهما يباح بذلك استدلالا بقوله تعالى ولا تكرهوا
فتياتكم على البغاء ان اردن تحصنا الاية وهذه نزلت في عبد الله بن ابي سلول كانت له امتان يكرههما على الزنا
وهما يابيان ذلك وهذا قول الجمهور كالشافعي وابي حنيفة وهو المشهور عن احمد وروي نحوه عن الحسن ومكحول
ومسروق وعن عمر بن الخطاب ما يدل عليه واهل هذه المقالة اختلفوا في اكراه الرجل على الزنا فمنهم من قال
يصح اكراهه عليه ولا اثم وهو قول الشافعي وابي عقيل من اصحابنا ومنهم من قال لا يصح اكراهه وعليه
الاثم والحد وهو قول ابي حنيفة ومنصوص احمد وروي عن الحسن والقول الثاني ان التقية انما تكون
في الاقوال ولا تقية في الافعال والاكراه عليها وروي ذلك عن ابن عباس رضه وابي العالية وابي
الشعثاء والربيع بن انس والضحاك وهو رواية عن احمد وروي عن سحنون ايضا وعلى هذا فلو شرب الخمر
او سرق مكرها حد وعلى الاول لو شرب الخمر مكرها او تم طلق او اعتق فهل يكون حكم المختار لشربها
ام لا بل يكون طلاقه وعتاقه لغوا فيه لاصحابنا وجهان وروي عن الحسن فيمن قيل له اسجد لصنم
والا قتلناك قال ان كان الصنم تجاه القبلة فليسجد وليجعل نيته لله عز وجل وان كان الى غير القبلة
فلا يفعله وان قتلوه وقال ابن حبيب المالكي هذا قول حسن قال ابن عطية وما يمنعه ان يجعل نيته لله
وان كان الى غير القبلة وفي كتاب الله فاينما تولوا فثم وجه الله وفي الشرع اباحة التنفل للماشي الى غير
القبلة واما الاكراه على الاقوال فاتفق العلماء على صحته وان من اكره على قول محرم اكراها
معتبرا ان له ان يفتدي نفسه به ولا اثم عليه وقد دل عليه قول الله تعالى الا من اكره وقلبه مطمئن
بالايمان وقال النبي صلى الله عليه وسلم لعمار ان عادوا فعد وكان المشركون قد عذبوه حتى يوافقهم
على ما يريدونه من قول الكفر ففعل واما قول النبي صلى الله عليه وسلم انه وصى طائفة من اصحابه
فقال لا تشركوا بالله شيئا ولو حرقتم او قطعتم فالمراد الشرك بالقلوب كما قال تعالى وان جاهداك
على ان تشرك بي ما ليس لك به علم فلا تطعهما وقال تعالى ولكن من شرح بالكفر صدرا فعليهم غضب من الله
وسائر الاقوال يتصور عليها الاكراه فاذا اكره بغير حق على قول من الاقوال لم يترتب عليه حكم من الاحكام

وكان لغوا فإن كلام المكره صدر منه بغير رضا به فلذلك عُفي عنه ولم يؤاخذ به في أحكام الدنيا والآخرة و
بهذا فارق الناسي والجاهل وسواء في ذلك العقود كالبيع والنكاح والفسخ والخلع والعتاق وكذلك
الأيمان والنذور وهو قول جمهور العلماء وهو قول مالك والشافعي وأحمد وفرق أبو حنيفة بين ما يقبل
الفسخ عنه ويثبت فيه الخيار كالبيع ونحوه فقال لا يلزم مع الإكراه وما ليس كذلك كالنكاح والطلاق
والعتاق والأيمان فألزم بها مع الإكراه ولو حلف لا يفعل شيئا ففعله مكرها فعلى قول أبي حنيفة يحنث
وأما على قول الجمهور ففيه قولان أحدهما لا يحنث كما لا يحنث إذا فعل به ذلك كرها ولم يقدر على
الامتناع وهو رواية عن أحمد وقول الشافعي ومن أصحابنا وهو القفال من فرق بين الطلاق والعتاق
وغيرهما كما قلنا نحو في الناسي وخرجه بعض أصحابنا وجها لنا ولو أكره على أداء مال بغير حق فباع
عقاره ليؤدي ثمنه فهل يصح الشراء منه أم لا فيه روايتان عن أحمد وعنه رواية ثالثة إن باعه
بثمن المثل اشتري منه وإن باع بدونه لم يشتر منه ومتى رضي المكره بما أكره عليه لحدوث
رغبة له فيه بعد الإكراه والإكراه قائم صح ما صدر منه من العقود وغيرها بهذا القصد هذا
هو المشهور عند أصحابنا وفيه وجه آخر أنه لا يصح أيضا وفيه بعد وأما الإكراه بحق فهو غير
مانع من لزوم ما أكره عليه فلو أكره الحربي على الإسلام فأسلم صح إسلامه وكذا لو أكره الحاكم أحدا
على بيع ماله ليوفي دينه أو أكره المولي بعد مدة الإيلاء وامتناعه من الفيئة على الطلاق ولو
حلف لا يوفي دينه وأكرهه الحاكم على وفائه فإنه يحنث بذلك لأنه فعل ما حلف عليه حقيقة
على وجه لا يعذر عليه ذكره أصحابنا بخلاف ما إذا امتنع من الوفاء فأدى عنه الحاكم فإنه لا
يحنث لأنه لم يوجد منه فعل المحلوف عليه

ه الحديث الأربعون عن ابن عمر رضي الله
عنهما قال أخذ رسول الله صلى الله عليه وسلم بمنكبي فقال كن في الدنيا كأنك غريب أو عابر سبيل
وكان ابن عمر يقول إذا أمسيت فلا تنتظر الصباح وإذا أصبحت فلا تنتظر المساء وخذ من
صحتك لمرضك ومن حياتك لموتك رواه البخاري هذا الحديث خرجه البخاري عن علي بن المديني
ثنا محمد بن عبد الرحمن الطفاوي ثنا الأعمش حدثني مجاهد عن ابن عمر فذكره وقد تكلم غير واحد
من الحفاظ في لفظة حدثنا مجاهد وقالوا هي غير ثابتة وأنكرها علي بن المديني وقالوا
لم يسمع الأعمش هذا الحديث من مجاهد وإنما سمعه من ليث بن سليم عنه وقد ذكر ذلك العقيلي
وغيره وخرجه الترمذي من حديث الليث عن مجاهد وزاد فيه وعد نفسك من أهل القبور و
زاد في كلام ابن عمر فإنك لا تدري يا عبد الله ما اسمك غدا وخرجه ابن ماجه ولم يذكر قول ابن عمر وخرج
الإمام أحمد والنسائي من حديث الأوزاعي عن عبدة بن أبي لبابة عن ابن عمر رضي الله عنه قال أخذ النبي صلى الله عليه وسلم

ببعض

ببعض جسدي فقال اعبد الله كأنك تراه وكن في الدنيا كأنك غريب أو عابر سبيل وعبدة بن أبي لبابة أدرك
ابن عمر واختلف في سماعه منه وهذا الحديث أصل عظيم في قصر الأمل في الدنيا وأن المؤمن لا ينبغي له
أن يتخذ الدنيا وطنا ومسكنا فيطمئن فيها ولكن ينبغي أن يكون فيها كأنه على جناح سفر يهيئ
جهازه للرحيل وقد اتفقت على ذلك وصايا الأنبياء وأتباعهم قال تعالى حكاية عن مؤمن آل
فرعون أنه قال يا قوم إنما هذه الحياة الدنيا متاع وإن الآخرة هي دار القرار وكان النبي صلى الله عليه وسلم
يقول ما لي وللدنيا إنما مثلي ومثل الدنيا كمثل راكب قال في ظل شجرة ثم راح وتركها ومن
وصايا المسيح عليه الصلاة والسلام لأصحابه أنه قال لهم اعبروها ولا تعمروها وروي عنه أنه
قال من الذي يبني على موج البحر دارا تلكم الدنيا فلا تتخذوها قرارا ودخل رجل على أبي ذر
فجعل يقلب بصره في بيته فقال يا أبا ذر أين متاعكم قال إن لنا بيتا نوجه إليه قال إنه لا
بد لك من متاع ما دمت هاهنا فقال إن صاحب المنزل لا يدعنا ودخلوا على بعض الصالحين
فقلبوا أبصارهم في بيته فقالوا له إنا نرى بيتك بيت رجل مرتحل فقال أمرتحل لا ولكني أطرد
طردا وكان علي بن أبي طالب يقول إن الدنيا قد ارتحلت مدبرة والآخرة قد ارتحلت مقبلة
ولكل منهما بنون فكونوا من أبناء الآخرة ولا تكونوا من أبناء الدنيا فإن اليوم عمل ولا حساب
وغدا حساب ولا عمل قال بعض الحكماء عجبت لمن الدنيا عنه مولية والآخرة مقبلة إليه يشتغل با
لمدبرة ويعرض عن المقبلة وقال عمر بن عبد العزيز في خطبته إن الدنيا ليست بدار قراركم كتب الله
عليها الفناء وكتب على أهلها منها الظعن فكم من عامر موثق عن قليل يخرب وكم من مقيم
مغتبط عما قليل يظعن فأحسنوا منها رحمكم الله الرحلة بأحسن ما يحضركم من النقلة وتزودوا
فإن خير الزاد التقوى وإذا لم تكن الدنيا للمؤمن دار إقامة ولا وطنا فينبغي أن يكون حاله
فيها على أحد حالين إما أن يكون كأنه غريب مقيم في بلد غربة همه التزود للرجوع إلى وطنه
أو يكون كأنه مسافر غير مقيم البتة بل هو ليله ونهاره يسير إلى بلد الإقامة فلهذا
أوصى النبي صلى الله عليه وسلم ابن عمر أن يكون في الدنيا على أحد هذين الحالين فأحدهما أن ينزل المؤمن
نفسه كأنه غريب في الدنيا فيتخيل الإقامة لكن في بلد غربة فهو غير متعلق القلب ببلد الغربة
بل قلبه متعلق بوطنه الذي يرجع إليه وإنما هو مقيم في الدنيا ليقضي مرمة جهازه

الى الرجوع الى وطنه وقال الفضيل بن عياض المؤمن في الدنيا مهموم حزين ومن كان في الدنيا كذلك
فلا هم له الا في التزود بما ينفعه عند عوده الى وطنه ولا ينافس اهل البلد الذي هو غريب
بينهم في عزهم ولا يجزع من الذل عندهم قال الحسن المؤمن في الدنيا كالغريب لا يجزع من
ذلها ولا ينافس في عزها له شان وللناس شان لما خلق الله آدم اسكن هو وزوجته
الجنة ثم اهبطا منها ووعد الرجوع اليها وصالح ذريتهما فالمؤمن ابدا يحن الى وطنه
الاول وحب الوطن من الايمان كما قيل وكم منزل للمرء يالفه الفتى وحنينه ابدا لاول منزل
ولبعض شيوخنا فحي على جنات عدن فانها منازلك الاولى وفيها المخيم
ولكننا سبي العدو فهل ترى نعود الى اوطاننا ونسلم وقد زعموا ان الغريب اذا نأى
وشطت به اوطانه فهو مغرم واي اغتراب فوق غربتنا التي لها اضحت الاعداء فينا تحكم
كان عطا السليمي رحمه الله يقول في دعائه اللهم ارحم في الدنيا غربتي وارحم في القبر وحشتي
وارحم موقفي غدا بين يديك قال الحسن بلغني ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال انما مثلي ومثلكم
في الدنيا كقوم سلكوا مفازة غبراء حتى اذا لم يدروا ما سلكوا منها اكثر او ما بقي انفدوا الزاد
وحسروا الظهر وبقوا بين ظهراني المفازة لا زاد ولا حمولة فايقنوا بالهلكة فبينما هم
كذلك اذ خرج عليهم رجل في حلة يقطر راسه ماء فقالوا ان هذا قريب عهد بريف وما جاءكم
هذا الا من قريب فلما انتهى اليهم قال على ما انتم قالوا على ما ترى قال ارايتكم ان هديتكم الى
ماء رواء ورياض خضر ما تعملون قالوا لا نعصيك شيئا قال عهودكم ومواثيقكم بالله
فاعطوه عهودهم ومواثيقهم بالله لا يعصونه شيئا قال فاوردهم ماء ورياضا خضرا
فمكث فيهم ما شاء الله ثم قال يا هؤلاء الرحيل قالوا الى اين قال الى ماء ليس كمائكم والى رياض
ليست كرياضكم فقال جل القوم وهم اكثرهم والله ما وجدنا هذا حتى ظننا ان لن نجده وما
نصنع بعيش خير من هذا وقالت طائفة وهم اقلهم الم تعطوا هذا الرجل عهودكم ومواثيقكم
بالله لا تعصونه شيئا وقد صدقكم في اول حديثه فوالله ليصدقنكم في آخره قال فراح
فيمن اتبعه وتخلف بقيتهم فبدرهم عدو فاصبحوا بين اسير وقتيل خرجه ابن ابي الدنيا
وخرجه الامام احمد من حديث علي بن زيد بن جدعان عن يوسف بن مهران عن ابن عباس

اضل ممن اتبع هواه الآية وكذلك البدع انما تنشا من تقديم الهوى على الشرع ولهذا يسمى اهلها اهل
الاهوى وكذلك المعاصي انما تقع من تقديم الهوى على محبة الله ومحبة ما يحبه الله وكذلك حب
الاشخاص الواجب فيه ان يكون تبعا لما جاء به الرسول صلى الله عليه وسلم فيجب على المؤمن محبة الله
ومحبة من يحبه الله من الملائكة والرسل والصديقين والانبياء والشهداء والصالحين عموما ولهذا كان
من علامات وجود حلاوة الايمان ان يحب المرء لا يحبه الا لله ويحرم موالاة اعداء الله ومن يكرهه الله عموما وقد
سبق ذكر ذلك في موضع آخر وبهذا يكون الدين كله لله ومن احب لله وابغض لله واعطى لله ومنع لله
فقد استكمل الايمان ومن كان حبه وبغضه وعطاه ومنعه لهوى نفسه كان ذلك نقصا في ايمانه
الواجب ويجب عليه التوبة من ذلك والرجوع الى اتباع ما جاء به الرسول صلى الله عليه وسلم من تقديم محبة
الله ورسوله وما فيه رضا الله ورسوله على هوى النفوس ومرادها كلها قال وهب بن الورد بلغنا
والله اعلم ان موسى عليه السلام قال يا رب اوصني قال اوصيك بي قالها ثلاثا حتى قال في الآخرة او
صيك بي ان لا يعرض لك امر الا آثرت فيه محبتي على ما سواها فمن لم يفعل ذلك فلم ازكه ولم
ارحمه والمعروف في استعمال الهوى عند الاطلاق انه الميل الى خلاف الحق كما في قوله تعالى ولا تتبع
الهوى فيضلك عن سبيل الله وقال تعالى واما من خاف مقام ربه ونهى النفس عن الهوى فان الجنة
هي الماوى وقد يطلق الهوى بمعنى المحبة والميل مطلقا فيدخل فيه الميل الى الحق وغيره وربما
استعمل بمعنى محبة الحق خاصة والانقياد اليه وسئل صفوان بن عسال رضي الله عنه هل سمعت
من النبي صلى الله عليه وسلم يذكر الهوى فقال سأله اعرابي عن الرجل يحب القوم ولم يلحق بهم
فقال المرء مع من احب ولما نزل قوله تعالى ترجي من تشاء منهن وتؤوي اليك من تشاء قالت
لنبي عائشة رضي الله عنها ما ارى ربك الا يسارع في هواك وقال عمر رضي الله عنه في قصة المشاورة في اسا
رى بدر فهوي رسول الله صلى الله عليه وسلم ما قال ابو بكر ولم يهو ما قلت وهذا الحديث مما جاء استعمال
الهوى فيه بمعنى المحبة المحمودة وقد وقع مثل ذلك في الآثار الاسرائيلية كثيرا وكلام مشا
يخ القوم واشاراتهم نظما ونثرا يكثر فيها هذا الاستعمال ومما يناسب معنى هذا الحديث
من ذلك قول بعضهم ان هواك الذي بقلبي … صيرني لك سامعا مطيعا
اخذت قلبي وغمض عيني … سلبتني النوم والهجوعا … فذر فؤادي وخذ رقادي
فقال لا بل هما جميعا

الحديث الثاني والاربعون عن انس بن مالك رضي الله عنه

قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول قال الله تعالى يا ابن آدم انك ما دعوتني ورجوتني غفرت
لك على ما كان منك ولا ابالي يا ابن آدم لو بلغت ذنوبك عنان السماء ثم استغفرتني غفرت
لك يا ابن آدم لو انك اتيتني بقراب الارض خطايا ثم لقيتني لا تشرك بي شيئا لاتيتك
بقرابها مغفرة رواه الترمذي وقال حديث حسن هذا الحديث تفرد به الترمذي خرجه من طريق
كثير بن فايد ثنا سعيد بن عبيد سمعت بكر بن عبد الله المزني يقول ثنا انس فذكره وقال حسن غريب
لا نعرفه الا من هذا الوجه انتهى واسناده لا باس به وسعيد بن عبيد هو الهنائي قال ابو حاتم
شيخ وكثير بن فايد ذكره ابن حبان في الثقات ومن زعم انه غير الهنائي فقد وهم وقال الدارقطني
تفرد به كثير بن فايد عن سعيد مرفوعا ورواه سلم بن قتيبة عن سعيد بن عبيد فوقفه على انس قلت
قد روي عنه مرفوعا وموقوفا وتابعه على رفعه ايضا ابو سعيد مولى بني هاشم
فرواه عن سعيد بن عبيد مرفوعا ايضا وروي ايضا من حديث ثابت عن انس مرفوعا ولكن قال ابو حاتم هو منكر وقد
روي ايضا من حديث ابي ذر خرجه الامام احمد من رواية شهر بن حوشب عن عبد الرحمن بن غنم عن ابي ذر
وقيل عن شهر بن حوشب عن ام الدرداء عن ابي الدرداء عن النبي صلى الله عليه وسلم ولا يصح هذا القول وروي من حديث ابن عباس
خرجه الطبراني من رواية قيس بن الربيع عن حبيب بن ابي ثابت عن سعيد بن جبير عن ابن عباس عن النبي صلى
الله عليه وسلم وروي بعضه من وجوه اخر فخرج مسلم في صحيحه من حديث المعرور بن سويد عن ابي ذر
عن النبي صلى الله عليه وسلم قال يقول الله عز وجل من تقرب مني شبرا تقربت منه ذراعا ومن تقرب مني ذراعا
تقربت منه باعا ومن اتاني يمشي اتيته هرولة ومن لقيني بقراب الارض خطيئة لا يشرك بي شيئا لقيته
بقرابها مغفرة وخرج الامام احمد من رواية اشياخ السدوسي قال دخلت على انس رض فقال سمعت
رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول والذي نفسي بيده لو اخطاتم حتى تملا خطاياكم ما بين السماء والارض
ثم استغفرتم الله لغفر لكم فقد تضمن حديث انس المبدو بذكره ان هذه الثلاثة اسباب تحصل بها المغفرة
احدها الدعاء مع الرجاء فان الدعاء مامور به وموعود عليه بالاجابة كما قال تعالى وقال ربكم
ادعوني استجب لكم وفي السنن الاربعة عن النعمان بن بشير رض عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ان الدعاء
هو العبادة ثم تلا هذه الآية وفي حديث خرجه الطبراني من اعطي الدعاء اعطي الاجابة لان
الله تعالى يقول ادعوني استجب لكم وفي حديث آخر ما كان الله ليفتح على عبد باب الدعاء ويغلق
عنه باب الاجابة لان الله تعالى يقول ادعوني استجب لكم لكن الدعاء سبب مقتضي للاجابة

الاسنام

مع

رض عن النبي صلى الله عليه وسلم بمعناه مختصرا فهذا المثل في غاية المطابقة لحال النبي صلى الله عليه وسلم مع امته
فانه اتاهم والعرب حينئذ اذل الناس واقلهم واسوءهم عيشا في الدنيا وحالا في الآخرة فدعاهم الى
سلوك طريق النجاة وظهر لهم من براهين صدقه كما ظهر من صدق الذي جاء الى القوم الذين في المفازة
وقد نفد ماؤهم وهلكوا فظهرهم برؤيته في حلة مترجلا يقطر راسه ماء ودلهم على الماء والرياض
المعشبة فاستدلوا بهيئته وحاله على صدق مقالته فاتبعوه ووعد من اتبعه بفتح
بلاد فارس والروم واخذ اموالهم كنوزهم وحذرهم من الاغترار بذلك والوقوف معه
وامرهم بالتجزي من الدنيا بالبلاغ وبالجد والاجتهاد في طلب الآخرة والاستعداد لها فو
جدوا ما وعدهم به كله حقا فلما فتحت عليهم الدنيا كما وعدهم اشتغل الناس بجمعها واكتناز
ها والمنافسة فيها ورضوا بالاقامة فيها والتمتع بشهواتها وتركوا الاستعداد لها
فهذه الطائفة القليلة نجت ولحقت بنبيها في الآخرة حيث سلكت طريقته في الدنيا وقبلت
وصيته وامتثلت ما امر به واما اكثر الناس فلم يزالوا في سكرة الدنيا
والتكاثر فيها فشغلهم ذلك عن الآخرة حتى فاجاهم الموت بغتة على هذه الغرة فهلكوا
واصبحوا ما بين قتيل واسير وما احسن قول يحيى بن معاذ الدنيا خمر الشيطان من سكر
منها لم يفق الا في عسكر الموتى نادما مع الخاسرين الحال الثاني ان ينزل المؤمن نفسه
في الدنيا كانه مسافر غير مقيم البتة وانما هو سائر في قطع منازل السفر حتى ينتهي به السفر الى
الآخرة وهو الموت ومن كانت هذه حاله في الدنيا فهمته تحصيل الزاد للسفر وليس له
همة في الاستكثار من متاع الدنيا ولهذا وصى النبي صلى الله عليه وسلم جماعة من اصحابه ان يكون
بلاغهم من الدنيا كزاد الراكب قيل لمحمد بن واسع كيف اصبحت قال ما ظنك برجل يرتحل الى الآخرة كل
يوم مرحلة قال الحسن انما انت ايام كلما مضى يوم مضى بعضك وقال ابن آدم انما انت بين مطيتين
يوضعانك يوضعك الليل الى النهار والنهار الى الليل حتى يسلمانك الى الآخرة فمن اعظم منك يا
ابن آدم خطرا وقال الموت معقود بنواصيكم والدنيا تطوى من ورائكم قال داود الطائي انما الليل
والنهار مراحل ينزلها الناس مرحلة مرحلة حتى ينتهي بهم ذلك الى آخر سفرهم فان استطعت ان تقدم
بين يديك في كل يوم مرحلة زادا لما بين يديها فافعل فان انقطاع السفر عن قريب ما هو والامر اعجل من ذلك

فتزود لسفرك واقض ما انت قاض من امرك فكانك بالامر قد بغتك وكتب بعض السلف الى اخ له يا
اخي يخيل لك انك مقيم بل انت دائب السير تساق مع ذلك سوقا حثيثا الموت متوجه اليك والدنيا تطوى
من ورائك وما مضى من عمرك فليس بكار عليك حتى يكر عليك يوم التغابن كما قيل سبيلك في الدنيا سبيل مسافر
ولا بد من زاد لكل مسافر ولا بد للانسان من حمل عدة ولا سيما ان خاف صولة قاهر قال بعض الحكماء كيف يفرح
بالدنيا من يومه يهدم شهره وشهره يهدم سنته وسنته تهدم عمره كيف يفرح من يقوده اجله
الى موته وتقوده حياته الى موته وقال الفضيل بن عياض لرجل كم اتت عليك قال ستون سنة قال فانت
منذ ستين سنة تسير الى ربك يوشك ان تبلغ فقال الرجل انا لله وانا اليه راجعون فقال الفضيل
تعرف تفسيره تقول انا لله وانا اليه راجعون فمن علم انه لله عبد وانه اليه راجع فليعلم انه موقوف ومن
علم انه موقوف فليعلم انه مسؤول ومن علم انه مسؤول فليعد للسؤال جوابا فقال الرجل فما الحيلة
قال يسيرة قال ما هي قال تحسن فيما بقي يغفر لك ما مضى فانك ان اسات فيما بقي اخذت بما مضى
وما بقي وفي هذا يقول بعضهم وان امرا قد سار ستين حجة الى منهل من ورده لقريب
قال بعض الحكماء من كانت الليالي والايام مطاياه سارت به وان لم يسر وفي هذا قال بعضهم
وما هذه الايام الا مراحل يحث بها داع الى الموت قاصد واعجب شيء لو تاملت انها منازل تطوى والمسافر قاعد
وقال آخر ايا ويح نفسي من نهار يقودها الى عسكر الموتى وليل يذودها وقد بعث نفسي هواها فويلها
غدا يوم يدعى للجحيم وقودها قال الحسن لم يزل الليل والنهار سريعين في نقص الاعمار وتقريب
الآجال هيهات قد صحبا نوحا وعادا وثمود وقرونا بين ذلك كثيرا فاصبحوا قدموا على ربهم ور
دوا على اعمالهم واصبح الليل والنهار غضين جديدين لم يبلهما ما مرا به مستعدين لمن بقي بمثل ما
اصابا به من مضى وكتب الاوزاعي الى اخ له اما بعد فقد احيط بك من كل جانب واعلم انه يسار بك في
كل يوم وليلة فاحذر الله والمقام بين يديه وان يكون آخر عهدك به والسلام نسير الى الآجال في كل لحظة
وايامنا تطوى وهن مراحل ولم ار مثل الموت حقا كانه اذا ما تخطته الاماني باطل
وما اقبح التفريط في زمن الصبا فكيف به والشيب في الراس شامل ترحل من الدنيا بزاد من التقى
فعمرك ايام وهن قلائل واما وصية ابن عمر فهي ماخوذة من هذا الحديث الذي رواه وهي
متضمنة لنهاية قصر الامل وان الانسان اذا امسى لم ينتظر الصباح واذا اصبح لم ينتظر المساء
بل

بل يظن ان اجله يدركه قبل ذلك وبهذا فسر غير واحد من العلماء الزهد في الدنيا قال المروذي قلت لابي عبد الله
يعني احمد اي شيء الزهد في الدنيا قال قصر الامل من اذا اصبح يقول لا امسي قال وهكذا قال سفيان قيل لابي عبد الله
يعني احمد اي شيء قصر الامل قال ما ادري انما هو توفيق قال الحسن اجتمع ثلاثة من العلماء فقالوا لاحدهم ما املك
قال ما اتى علي شهر الا ظننت اني سأموت فيه فقال صاحباه ان هذا لامل فقالا للآخر فما املك فقال ما اتت علي جمعة
الا ظننت اني سأموت فيها قال صاحباه ان هذا لامل فقالا للآخر فما املك فقال ما امل من نفسه في يد غيره
قال داود الطائي سألت عطوان بن عمرو التيمي قلت ما قصر الامل قال ما بين تردد النفس فحدثت بذلك
الفضيل بن عياض فبكى وقال يقول يتنفس فيخاف ان يموت قبل ان ينقطع نفسه لقد كان عطوان من
الموت على حذر وقال بعض السلف ما نمت يوما فحدثت نفسي اني استيقظ منه وكان حبيب ابو محمد يوصي كل
يوم بما يوصي به المحتضر عند موته من تغسيله ونحوه وكان يبكي كلما اصبح وامسى فسئلت امرأته
عن بكائه فقالت يخاف والله اذا امسى ان لا يصبح واذا اصبح ان لا يمسي وكان محمد بن واسع اذا
اراد ان ينام قال لاهله استودعكم الله فلعلها ان تكون منيتي التي لا اقوم منها فكان هذا دابه
اذا اراد النوم وقال بكر المزني من استطاع منكم ان لا يبيت الا وعهده عند راسه مكتوب فليفعل
فانه لا يدري لعله ان يبيت في اهل الدنيا ويصبح في اهل الآخرة وكان اويس اذا قيل له كيف الزمان
قال كيف الزمان على رجل ان امسى ظن انه لا يصبح واذا اصبح ظن انه لا يمسي فيبشر بالجنة
او بالنار وقال عون بن عبد الله ما انزل الموت كنه منزلته من عد غدا من اجله كم من مستقبل
يوما لا يستكمله وكم من مؤمل لغد لا يدركه انكم لو رأيتم الاجل ومسيره لابغضتم
الامل وغروره وكان يقول ان من انفع ايام المؤمن له في الدنيا ما ظن انه لا يدرك آخره
وكانت امرأة متعبدة بمكة اذا امست قالت يا نفس الليلة ليلتك لا ليلة لك غيرها فاجتهدت فاذا
اصبحت قالت يا نفس اليوم يومك لا يوم لك غيره فاجتهدت وقال بكر المزني اذا اردت ان
تنفعك صلاتك فقل لعلي لا اصلي غيرها وهذا ماخوذ مما روي عن النبي صلى الله عليه وسلم
ان م قال صل صلاة مودع واقام معروف الكرخي الصلاة ثم قال لرجل تقدم فصل بنا فقال الرجل
اني ان صليت بكم هذه الصلاة لم اصل بكم غيرها فقال معروف وانت تحدث نفسك
انك تصلي صلاة اخرى نعوذ بالله من طول الامل فانه يمنع خير العمل وطرق بعضهم باب اخ

سيال عنه فقيل له ليس هو في البيت فقال متى يرجع فقالت له جارية من البيت من كانت نفسه في
يد غيره من يعلم متى يرجع ولابي العتاهية من جملة ابيات وما ادري وان املت عمرا
لعلي حين اصبح لست امسي الم تر ان كل صباح يوم وعمرك فيه اقصر من امسي
وهذا البيت الثاني اخذه مما روي عن ابي الدرداء والحسن انهما قالا ابن آدم انك لن تزل في هدم عمرك
منذ سقطت من بطن امك ومما انشد بعضهم انا لنفرح بالايام نقطعها وكل يوم مضى يدني من الاجل
فاعمل لنفسك قبل الموت مجتهدا فانما الربح والخسران في العمل قوله وخذ من صحتك لسقمك ومن
حياتك لموتك يعني اغتنم الاعمال الصالحة في الصحة قبل ان يحول بينك وبينها السقم وفي الحياة قبل
ان يحول بينك وبينها الموت وفي رواية فانك يا عبد الله ما تدري ما اسمك غدا يعني لعلك غدا من الاموات
دون الاحياء وقد روي معنى هذه الوصية عن النبي صلى الله عليه وسلم من وجوه ففي صحيح البخاري
عن ابن عباس رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال نعمتان مغبون فيهما كثير من الناس الصحة
والفراغ وفي صحيح الحاكم عن ابن عباس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لرجل وهو يعظه اغتنم
خمسا قبل خمس شبابك قبل هرمك وصحتك قبل سقمك وغناك قبل فقرك وفراغك قبل شغلك
وحياتك قبل موتك وقال غنيم بن قيس كنا نتواعظ في اول الاسلام ابن آدم اعمل في فراغك قبل
شغلك وفي شبابك لكبرك وفي صحتك لمرضك وفي دنياك لآخرتك وفي حياتك لموتك وفي
صحيح مسلم عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال بادروا بالاعمال ستا قبل طلوع الشمس من
مغربها والدخان او الدجال والدابة او خاصة احدكم او امر العامة وفي الترمذي عنه عن
النبي صلى الله عليه وسلم قال بادروا بالاعمال سبعا هل تنتظرون الا فقرا منسيا او غنى مطغيا او مرضا
مفسدا او هرما مفندا او موتا مجهزا او الدجال فشر غائب ينتظر والساعة فالساعة ادهى وامر
والمراد من هذا ان هذه الاشياء كلها تعوق عن الاعمال فبعضها يشغل عنه اما في خاصة
الانسان كفقره وغناه ومرضه وهرمه وموته وبعضها عام كقيام الساعة وخروج الدجال
وكذلك الفتن المزعجة كما جاء في حديث آخر بادروا بالاعمال فتنا كقطع الليل المظلم وبعض
هذه الامور العامة لا ينفع بعدها عمل كما قال تعالى يوم ياتي بعض آيات ربك لا ينفع نفسا
ايمانها لم تكن آمنت من قبل الآية وفي الصحيحين عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه
وسلم قال لا تقوم الساعة حتى تطلع الشمس من مغربها فاذا طلعت ورآها الناس آمنوا

أجمعون

اجمعون فذلك حين لا ينفع نفسا ايمانها لم تكن آمنت من قبل او كسبت في ايمانها خيرا وفي صحيح مسلم
عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ثلاث اذا خرجن لم ينفع نفسا ايمانها لم تكن آمنت من قبل وكسبت في
ايمانها خيرا طلوع الشمس من مغربها والدجال ودابة الارض وفيه ايضا عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم
قال من تاب قبل ان تطلع الشمس من مغربها تاب الله عليه وعن ابي موسى عن النبي صلى الله عليه وسلم قال
ان الله عز وجل يبسط يده بالليل ليتوب مسيء النهار ويبسط يده بالنهار ليتوب مسيء الليل حتى تطلع
الشمس من مغربها وخرج الامام احمد والنسائي والترمذي وابن ماجه من حديث صفوان بن عسال عن
النبي صلى الله عليه وسلم قال ان الله تعالى فتح بابا من قبل المغرب عرضه سبعون عاما للتوبة ثم لا يغلق حتى
تطلع منه وفي المسند عن عبد الرحمن بن عوف وابن عمرو ومعاوية رضي الله عنهم عن النبي صلى الله عليه وسلم
قال لا تزال التوبة مقبولة حتى تطلع الشمس من مغربها فاذا طلعت طبع على كل قلب بما فيه وكفي
الناس العمل وروي عن عائشة رضي الله عنها قالت اذا خرج اول الآيات طرحت الاقلام وحبست الحفظة
وشهدت الاجساد على الاعمال خرجه ابن جرير الطبري وكذا قال كثير بن مرة ويزيد بن شريح و
غيرهما من السلف اذا طلعت الشمس من مغربها طبع على القلوب بما فيها وترفع الحفظة والعمل
وتؤمر الملائكة ان لا يكتبوا عملا وقال سفيان الثوري اذا طلعت الشمس من مغربها طوت
الملائكة صحفها ووضعت اقلامها فالواجب على المؤمن المبادرة بالاعمال الصالحة قبل ان لا
يقدر عليها ويحال بينه وبينها اما بمرض او بموت او بان تدركه بعض هذه الآيات التي لا يقبل
معها عمل قال ابو حازم ان بضاعة الآخرة كاسدة يوشك ان تنفق فلا يوصل منها الى قليل
ولا كثير ومتى حيل بين الانسان والعمل لم يبق له الا الحسرة والاسف عليه ويتمنى الرجوع الى
حالة يتمكن فيها من العمل فلا تنفعه الامنية قال الله عز وجل وانيبوا الى ربكم واسلموا له من
قبل ان ياتيكم العذاب ثم لا تنصرون واتبعوا احسن ما انزل اليكم من ربكم الى قوله او تقول
حين ترى العذاب لو ان لي كرة فاكون من المحسنين وقال عز وجل حتى اذا جاء احدهم الموت قال
رب ارجعون لعلي اعمل صالحا فيما تركت كلا انها كلمة هو قائلها الآية وقال تعالى وانفقوا مما رز
قناكم من قبل ان ياتي احدكم الموت الى آخر السورة وفي الترمذي عن ابي هريرة مرفوعا ما من ميت
يموت الا ندم قالوا وما ندامته قال ان كان محسنا ندم الا يكون ازداد وان كان مسيئا ندم ان لا
يكون استعتب فاذا كان الامر على هذا فيتعين على المؤمن اغتنام ما بقي من عمره ولهذا قيل ان بقية

عمر المؤمن لا يغتنمه وقال سعيد بن جبير كل يوم يعيشه المؤمن غنيمة وقال بكر المزني ما من يوم اخرجه الله
الى الدنيا الا يقول ابن آدم اغتنمني لعله لا يوم لك بعدي ولا ليلة الا تنادي ابن آدم اغتنمني لعله
لا ليلة لك بعدي ولبعضهم ﴿ اغتنم في الفراغ فضل الركوع ﴾ فعسى ان يكون موتك بغتة
كم صحيح رأيت من غير سقم ﴿ ذهبت نفسه الصحيحة فلتة ﴾ قال محمود الوراق
مضى امسك الماضي شهيدا معدلا ﴿ وعقبه يوم عليك جديد ﴾ فان كنت بالامس اقترفت اساءة
فثن باحسان وانت حميد ﴿ فيومك ان اعقبته عاد نفعه ﴾ عليك وماضي الامس ليس يعود
ولا ترج فعل الخير يوما الى غد ﴿ لعل غدا يأتي وانت فقيد ﴾

الحديث الحادي والاربعون

عن عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يؤمن احدكم حتى يكون
هواه تبعا لما جئت به قال الشيخ رحمه الله حديث حسن صحيح رويناه في كتاب الحجة باسناد صحيح
يريد بصاحب كتاب الحجة الشيخ نصر بن ابراهيم المقدسي الشافعي الفقيه الزاهد نزيل دمشق
وكتابه هذا هو كتاب الحجة يتضمن اصول الدين على قواعد اهل الحديث والسنة وقد خرج
هذا الحديث الحافظ ابو نعيم في كتاب الاربعين وشرط في اولها ان تكون من صحاح الاخبار
وجياد الآثار مما اجمع الناقلون على عدالة ناقليه وخرجه الائمة في مسانيدهم ثم خرجه
الطبراني ثنا ابو زيد بن عبد الرحمن بن حاتم المرادي ثنا نعيم بن حماد ثنا عبد الوهاب الثقفي عن
هشام بن حسان عن محمد بن سيرين عن عقبة بن أوس عن عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما قال قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم لا يؤمن احدكم حتى يكون هواه تبعا لما جئت به لا يزيغ عنه ورواه الحافظ
ابو بكر بن عاصم الاصبهاني عن ابن وارة عن نعيم بن حماد ثنا عبد الوهاب الثقفي ثنا بعض مشيختنا
هشام وغيره عن ابن سيرين فذكره وليس عنده ولا يزيغ قال الحافظ ابو موسى المديني هذا
الحديث مختلف فيه على نعيم وقيل فيه ثنا بعض مشايخنا ثنا هشام او غيره قلت تصحيح
هذا الحديث بعيد جدا من وجوه منها انه حديث ينفرد به نعيم بن حماد المروزي ونعيم هذا
وان كان وثقه جماعة من الائمة وخرج له البخاري فان ائمة الحديث كانوا يحسنون به الظن
على صلابته في السنة وتشدده في الرد على اهل الاهواء وكانوا ينسبونه الى انه يهم
ويشتبه عليه في بعض الاحاديث فلما كثر عثورهم على مناكيره حكموا عليه بالضعف
فروى صالح بن محمد الحافظ عن ابن معين انه سئل عنه فقال ليس بشيء ولكنه صاحب سنة
قال صالح

قال صالح وكان يحدث من حفظه وعنده مناكير كثيرة لا يتابع عليها وقال ابو داود عند نعيم نحو
عشرين حديثا عن النبي صلى الله عليه وسلم ليس لها اصل وقال النسائي ضعيف وقال مرة ليس بثقة وقا
ل مرة كثر تفرده عن الائمة المعروفين في احاديث كثيرة فصار في حد من لا يحتج به وقال
ابو زرعة الدمشقي يصل احاديث يوقفها الناس يعني انه يرفع الموقوفات وقال ابو عروبة
الحراني هو مظلم الامر وقال سعيد بن يونس روى احاديث مناكير عن الثقات ونسبه
اخرون الى انه كان يضع الحديث واين كان اصحاب عبد الوهاب الثقفي واصحاب هشام بن حسان
واصحاب ابن سيرين عن هذا الحديث حتى يتفرد به نعيم ومنها انه قد اختلف على نعيم في اسنا
ده فروي عنه عن الثقفي عن هشام وروي عنه عن الثقفي ثنا بعض مشيختنا هشام او
غيره وعلى هذه الرواية يكون شيخ الثقفي غير معروف وروي عنه عن الثقفي وشيخه رواه
عن غير معين فتزداد الجهالة في اسناده ومنها ان في اسناده عقبة بن اوس السدوسي
البصري ويقال فيه يعقوب بن اوس ايضا وقد خرج له ابو داود والنسائي وابن ماجه حديثا
عن عبد الله بن عمرو ويقال عبد الله بن عمر وقد اضطرب في اسناده وقد وثقه العجلي وابن سعد
وابن حبان وقال ابن خزيمة روى عنه ابن سيرين مع جلالته وقال ابن عبد البر هو مجهول
وقال الغلابي في تاريخه يزعمون انه لم يسمع من عبد الله بن عمرو وانما يقول الحديث فهو ان الانسان
لا يكون مؤمنا كامل الايمان الواجب حتى تكون محبته تابعة لما جاء به الرسول صلى الله عليه
وسلم من الاوامر والنواهي وغيرها فيحب ما امر به ويكره ما نهى عنه وقد ورد القرآن بمثل هذا
في مواضع قال الله عز وجل فلا وربك لا يؤمنون حتى يحكموك فيما شجر بينهم ثم لا يجدوا في انفسهم
حرجا مما قضيت الآية وقال تعالى وما كان لمؤمن ولا مؤمنة اذا قضى الله ورسوله امرا ان يكون لهم
الخيرة من امرهم الآية وذم الله سبحانه من كره ما احبه الله او احب ما كرهه الله قال الله عز وجل
ذلك بانهم كرهوا ما انزل الله فاحبط اعمالهم وقال تعالى ذلك بانهم اتبعوا ما اسخط الله وكرهوا
رضوانه فاحبط اعمالهم فالواجب على كل مؤمن ان يحب ما احبه الله محبة توجب له
الاتيان بما وجب عليه منه فان زادت المحبة حتى اتى بما ندب اليه منه كان ذلك فضلا
وان يكره ما كرهه الله كراهة توجب له الكف عما حرم عليه منه فان زادت الكراهة حتى

(في الهامش) قال عبد الله بن عمرو فعلى هذا تكون روايته عن عبد الله بن عمرو منقطعة والله اعلم واما معنى الحديث فهو ان

اوجبت الكف عما كرهه الله كراهة تنزيها كان ذلك وفضلا وقد ثبت في الصحيحين عن النبي صلى الله
عليه وسلم قال لا يؤمن احدكم حتى اكون احب اليه من نفسه وولده ووالده والناس اجمعين فلا
يكون المؤمن مؤمنا حتى يقدم محبة الرسول صلى الله عليه وسلم على محبة جميع الخلق ومحبة
الرسول صلى الله عليه وسلم تابعة لمحبة مرسله عز وجل والمحبة الصحيحة تقتضي المتابعة في حب
المحبوبات وبغض المكروهات قال الله عز وجل قل ان كان اباؤكم وابناؤكم واخوانكم وازواجكم
وعشيرتكم واموال اقترفتموها وتجارة تخشون كسادها ومساكن ترضونها احب اليكم من الله ور
سوله وجهاد في سبيله فتربصوا حتى ياتي الله بامره الآية وقال تعالى قل ان كنتم تحبون الله فاتبعوني
يحببكم الله الآية قال الحسن قال اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم يا رسول الله انا نحب الله حبا شديدا
فاحب الله ان يجعل لحبه علما فانزل الله هذه الآية وفي الصحيحين عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ثلاث
من كن فيه وجد حلاوة الايمان ان يكون الله ورسوله احب اليه مما سواهما وان يحب المرء لا يحبه
الا لله وان يكره ان يعود في الكفر بعد ان انقذه الله منه كما يكره ان يلقى في النار فمن احب الله ورسوله
محبة صادقة من قلبه اوجب ذلك له ان يحب بقلبه ما يحبه الله ورسوله ويكره ما يكرهه
الله ورسوله ويرضى بما يرضى به الله ورسوله ويسخط ما يسخطه الله ورسوله وان يعمل بجوارحه
بمقتضى هذا الحب والبغض فان عمل بجوارحه شيئا يخالف ذلك بان ارتكب بعض ما يكر
هه الله ورسوله او ترك بعض ما يحبه الله ورسوله مع وجوبه والقدرة عليه دل ذلك على نقص
محبته الواجبة فعليه ان يتوب من ذلك ويرجع الى تكميل المحبة الواجبة قال ابو يعقوب النهرجوري
كل من ادعى محبة الله عز وجل ولم يوافق الله في امره فدعواه باطل وكل محب ليس يخاف الله
فهو مغرور وقال يحيى بن معاذ ليس بصادق من ادعى محبة الله عز وجل ولم يحفظ حدوده
وسئل رويم عن المحبة فقال الموافقة في جميع الاحوال وانشد ولو قلت لي مت مت سمعا وطاعة
وقلت لداعي الموت اهلا ومرحبا ولبعض المتقدمين تعصي الاله وانت تزعم حبه
هذا لعمري في القياس شنيع لو كان حبك صادقا لاطعته ان المحب لمن يحب مطيع
فجميع المعاصي تنشأ من تقديم هوى النفوس على محبة الله ورسوله وقد وصف الله المشركين
باتباع الهوى في مواضع من كتابه فقال تعالى فان لم يستجيبوا لك فاعلم انما يتبعون اهواءهم ومن
اضل

مع استكمال شرائطه وانتفاء موانعه وقد تختلف اجابته لانتفاء بعض شروطها او وجود بعض موانعه
وقد سبق بعض شرائطه في الحديث الموفي عشرين ومن اعظم شرائطه حضور القلب ورجاء الاجابة
من الله كما خرج الترمذي من حديث ابي هريرة رضي عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ادعوا الله وانتم
موقنون بالاجابة فان الله لا يقبل دعاء من قلب غافل وفي المسند عن عبد الله بن عمرو عن النبي صلى الله
عليه وسلم قال ان هذه القلوب اوعية فبعضها اوعى من بعض فاذا سالتم الله فاسالوه وانتم
موقنون بالاجابة فان الله لا يقبل دعاء من قلب غافل لاه وفي المسند عن عبد الله بن عمرو بن العا
ص رضي عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ان هذه القلوب اوعية فبعضها اوعى من بعض فاذا سالتم
الله فاسالوه وانتم موقنون بالاجابة فان الله لا يستجيب لعبد دعاه عن ظهر قلب غافل ولهذا
نهي العبد ان يقول في دعائه اللهم اغفر لي ان شئت ولكن ليعزم المسألة فان الله لا مكره له
ونهي ان يستعجل ويترك الدعاء لاستبطاء الاجابة وجعل ذلك من موانع الاجابة حتى لا يقطع
العبد رجاءه من اجابته ودعائه ولو طالت المدة فانه سبحانه وتعالى يحب الملحين في الدعاء وجاء
في الآثار ان العبد اذا دعا ربه وهو يحبه قال يا جبريل لا تعجل بقضاء حاجة عبدي فاني احب ان
اسمع صوته قال تعالى وادعوه خوفا وطمعا ان رحمة الله قريب من المحسنين فما دام العبد يلح في الدعاء و
يطمع في الاجابة من قطع الرجاء فهو قريب من الاجابة ومن ادمن قرع الباب يوشك ان يفتح له
وفي صحيح الحاكم عن انس مرفوعا لا تعجزوا عن الدعاء فانه لن يهلك مع الدعاء احد ومن اهم ما يسا
ل العبد ربه المغفرة لذنوبه او ما يستلزم ذلك كالنجاة من النار ودخول الجنة فقد قال صلى الله
عليه وسلم حولها ندندن يعني حول سؤال الجنة والنجاة من النار قال ابو مسلم الخولاني رحمه الله تعالى
ما عرضت لي دعوة فذكرت النار الا صرفتها الى الاستعاذة منها ومن رحمة الله تعالى بعبده
ان العبد يدعو الله بحاجة من الدنيا فيصرفها ويعوضه خيرا منها اما ان يصرف عنه بذلك سوء
مثلها وان يدخرها له في الآخرة او يغفر له بها ذنبا كما في المسند والترمذي من حديث جابر رضي الله
عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ما من احد يدعو بدعاء الا آتاه الله ما سال او كف عنه من السوء مثله
ما لم يدع باثم او قطيعة رحم وفي المسند وصحيح الحاكم عن ابي سعيد رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم
قال ما من مسلم يدعو بدعوة ليس فيها اثم ولا قطيعة رحم الا اعطاه الله بها احدى ثلاث اما ان
يعجل له دعوته واما ان يدخرها له في الآخرة واما ان يصرف عنه من السوء مثلها قالوا اذا نكثر

قال الله اكثر وخرجه الطبراني وعنده او يغفر له ذنبا قد سلف بدل قوله او يكشف عنه من السوء
مثلها وخرج الترمذي من حديث عبادة مرفوعا نحوه وحديث ابي سعيد ايضا وبكل حال
فالالحاح بالدعا بالمغفرة مع رجاء الله عز وجل موجب للمغفرة والله تعالى يقول انا عند ظن عبدي
بي فليظن بي ما شاء وفي رواية فلا تظنوا بالله الا خيرا ويروى من حديث سعيد بن جبير عن ابن
عمر مرفوعا ان الله تعالى يدني المؤمن يوم القيمة فيقربه حتى يجعله في حجابه من الخلق فيقول له اقرأ
فيعرفه ذنبا ذنبا اتعرف فيقول نعم نعم ثم يلتفت العبد يمنة ويسرة فيقول الله تعالى لا باس عليك
يا عبدي انت في ستري من جميع خلقي ليس بيني وبينك احد يطلع على ذنوبك غيري اذهب فقد
غفرتها لك بحرف واحد مما اتيتني به قال ما هو يا رب قال كنت لا ترجو العفو من احد غيري فمن
اعظم اسباب المغفرة ان العبد اذا اذنب ذنبا لم يرج مغفرته من غير ربه ويعلم انه لا يغفر
الذنوب ويأخذ بها غيره وقد سبق ذكر ذلك في شرح حديث ابي ذر رضي الله عنه في قوله تعالى
يا عبادي اني حرمت الظلم على نفسي وجعلته بينكم محرما فلا تظالموا الحديث قوله انك ما دعو
تني ورجوتني غفرت لك على ما كان منك ولا ابالي يعني على كثرة ذنوبك وخطاياك ولا يتعا
ظمني ذلك ولا استكثره وفي الصحيح عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا دعا احدكم فليعظم الرغبة
فان الله لا يتعاظمه شيء فذنوب العباد وان عظمت فان عفو الله ومغفرته اعظم منها واعظم
فهي صغيرة في جنب عفو الله ومغفرته وفي صحيح الحاكم عن جابر رضي الله عنه ان رجلا جاء الى النبي
صلى الله عليه وسلم فقال يقول واذنوباه واذنوباه يقولها مرتين او ثلاثا فقال النبي صلى الله عليه
وسلم قل اللهم مغفرتك اوسع من ذنوبي ورحمتك ارجى عندي من عملي فقالها ثم قال
له عد فعاد ثم قال له عد فعاد فقال له قم فقد غفر الله لك وفي هذا يقول بعضهم
يا كبير الذنب عفو الله من ذنبك اكبر   اعظم الاشياء في جنب عفو الله يصغر
السبب الثاني للمغفرة الاستغفار ولو عظمت الذنوب وبلغت في الكثرة عنان السماء و
هو السحاب وقيل منتهى البصر منها وفي الرواية الاخرى لو اخطاتم حتى بلغت خطاياكم ما
بين السماء والارض ثم استغفرتم الله لغفر لكم والاستغفار طلب المغفرة والمغفرة هي
وقاية الذنوب مع سترها وقد كثر في القرآن ذكر الاستغفار فتارة يأمر به كقوله تعالى واستغفروا الله
الله

ان الله غفور رحيم وقوله تعالى وان استغفروا ربكم الاية وتارة يمدح اهله كقوله والمستغفرين بالاسحار وقوله
وبالاسحار هم يستغفرون وقوله والذين اذا فعلوا فاحشة او ظلموا انفسهم ذكروا الله فاستغفروا لذنوبهم الاية
وتارة يذكر ان الله يغفر لمن استغفره كقوله ومن يعمل سوءا او يظلم نفسه ثم يستغفر الله يجد الله غفورا رحيما
وكثيرا ما يقرن الاستغفار بذكر التوبة فيكون الاستغفار حينئذ عبارة عن طلب المغفرة باللسان والتوبة
عبارة عن الاقلاع من الذنوب بالقلب والجوارح وتارة يفرد الاستغفار ويرتب عليه المغفرة كما ذكر في هذا
الحديث وما اشبهه وقد قيل انه اريد به الاستغفار المقترن بالتوبة وقيل ان نصوص الاستغفار المفردة
كلها مطلقة تقيد بما ذكر في اية ال عمران من عدم الاصرار فان الله عز وجل وعد فيها بالمغفرة لمن
استغفره من ذنوبه ولم يصر على ما فعله فتحمل النصوص المطلقة في الاستغفار كلها على هذا القيد ومجرد
قول القائل اللهم اغفر لي طلب منه المغفرة ودعاء بها فيكون حكمه حكم سائر الدعاء فان شاء
اجابه وغفر لصاحبه لا سيما اذا خرج من قلب منكسر بالذنب او صادف ساعة من ساعات الاجابة
كالاسحار وادبار الصلوات ويروى عن لقمان عليه السلام انه قال لابنه يا بني عود لسانك اللهم
اغفر لي فان لله ساعات لا يرد فيها سائلا وقال الحسن اكثروا من الاستغفار في بيوتكم وعلى موا
ئدكم وفي طرقكم وفي اسواقكم وفي مجالسكم واينما كنتم فانكم لا تدرون متى تنزل المغفرة وخرج ابن ابي
الدنيا في كتاب حسن الظن من حديث ابي هريرة مرفوعا بينما رجل مستلق اذ نظر الى السماء والى
النجوم فقال اني لاعلم ان لك ربا خالقا اللهم اغفر لي فغفر له وعن مورق قال كان رجل يعمل السيئات
فخرج الى البرية فجمع ترابا فاضطجع عليه مستلقيا فقال رب اغفر لي ذنوبي فقال الله عز وجل ان هذا
ليعرف ان له ربا يغفر ويعذب فغفر له وعن مغيث بن سمي قال بينما رجل خبيث فتذكر يوما فقال
اللهم غفرانك اللهم غفرانك اللهم غفرانك ثم مات فغفر له ويشهد لهذا ما في الصحيحين
عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ان عبدا اذنب ذنبا فقال رب اذنبت ذنبا فاغفر لي فقال الله عز وجل علم
عبدي ان له ربا يغفر الذنب ويأخذ به غفرت لعبدي ثم مكث ما شاء الله ثم اذنب ذنبا اخر
فذكر مثل الاول مرتين اخريين وفي رواية لمسلم انه قال في الثالثة قد غفرت لعبدي
فليعمل ما شاء والمعنى ما دام على هذا الحال كلما اذنب استغفر والظاهر ان مراده الاستغفار
المقرون بعدم الاصرار ولهذا في حديث ابي بكر الصديق رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم
قال ما اصر من استغفر ولو عاد في اليوم سبعين مرة خرجه ابو داود والترمذي واما

الاستغفار باللسان مع الاصرار بالقلب على الذنب فهو دعاء مجرد ان شاء الله رده وان شاء اجابه
وقد يكون الاصرار مانعا من الاجابة وفي المسند من حديث عبد الله بن عمرو رضه مرفوعا ويل للذين
يصرون على ما فعلوا وهم يعلمون وخرج ابن ابي الدنيا من حديث ابن عباس رضه التائب من الذنب
كمن لا ذنب له والمستغفر من الذنب وهو مقيم عليه كالمستهزئ بربه ورفعه منكر ولعله موقوف
وقال الضحاك ثلاثة لا يستجاب لهم فذكر منهم رجل مقيم على امراة زنا كلما قضى شهوته قال
رب اغفر لي ما اصبت من فلانة فيقول الرب تعالى تحول عنها فاغفر لك واما ما دمت مقيما عليها فاني
لا اغفر لك ورجل عنده مال قوم يرى اهله فيقول رب اغفر لي ما اكل من مال فلان فيقول الله
تعالى رد عليهم مالهم واغفر لك واما ما لم ترد عليهم فلا اغفر لك وقول القائل استغفر الله معناه
اطلب مغفرته فهو كقوله اللهم اغفر لي فالاستغفار التام الموجب للمغفرة هو ما قارن عدم
الاصرار كما مدح الله اهله ووعدهم المغفرة قال بعض العارفين من لم يكن ثمرة استغفاره تصحيح
توبته فهو كاذب في استغفاره وكان بعضهم يقول استغفارنا هذا يحتاج الى استغفار كثير مسلم
وفي ذلك يقول بعضهم   استغفر الله من استغفار الله   من لفظة بدرت خالفت معناها
وكيف ارجو اجابات الدعا وقد سددت بالذنوب عند الله مجراها   فافضل الاستغفار ما قرن به ترك الاصرار
وهو حينئذ توبة نصوحا وان قال باللسان استغفر الله وهو غير مقلع بقلبه فهو داع لله
بالمغفرة كما يقول اللهم اغفر لي وهو حسن وقد يرجى له الاجابة واما من قال انه توبة الكذابين
فمراده انه ليس بتوبة كما يعتقده بعض الناس وهذا حق فان التوبة لا تكون مع الاصرار و
ان قال استغفر الله واتوب اليه فله حالتان احداهما ان يكون مصرا بقلبه على المعصية
فهو كاذب في قوله واتوب اليه لانه غير تائب فلا يجوز له ان يخبر عن نفسه بانه تائب وهو
غير تائب والثاني ان يكون مقلعا بقلبه عن المعصية فاختلف الناس في جواز قوله
واتوب اليه فكرهه طائفة من السلف وهو قول اصحاب ابي حنيفة حكاه عنهم الطحاوي و
قال الربيع بن خثيم يكون قوله واتوب اليه كذبة وذنبا ولكن ليقل اللهم تب علي و
يقول اللهم اني استغفرك فتب علي وهذا قد يحمل على من لم يقلع بقلبه وهو بحاله
اشبه وكان محمد بن سوقة يقول في استغفاره استغفر الله العظيم الذي لا اله الا هو
الحي القيوم واساله توبة نصوحا وروي عن حذيفة رضي الله عنه قال بحسب امرء

من الكذب ان يقول استغفر الله ثم يعود وسمع مطرف رجلا يقول استغفر الله واتوب اليه فتغيظ
عليه وقال لعلك لا تفعل وهذا ظاهره يدل على انه انما كره ان يقول اتوب اليه لان التوبة النصوح ان لا
يعود الى الذنب ابدا فمتى عاد اليه فهو كاذب في قوله اتوب اليه وكذلك سئل محمد بن كعب القرظي عمن
عاهد الله ان لا يعود الى المعصية ابدا فقال من اعظم منه اثما يتالى على الله ان لا ينفذ فيه قضاءه
ورجح ابو الفرج بن الجوزي وروي عن سفيان بن عيينة نحو ذلك وجمهور العلماء على جواز ان فقوله في هذا
يقول اتوب الى الله وان يعاهد العبد ربه الى المعصية فان العزم على ذلك واجب عليه فهو مخبر
عما عزم عليه في الحال ولهذا قال ما اصر من استغفر ولو عاد في اليوم سبعين مرة وقال الله عز وجل للمعا
ود الى الذنب قد غفرت لعبدي فليعمل ما شاء وفي حديث كفارة المجلس استغفرك اللهم واتوب
اليك وقطع النبي صلى الله عليه وسلم يد سارق ثم قال استغفر الله ثم تب اليه فقال استغفر الله واتوب
اليه فقال اللهم تب عليه خرجه ابو داود واستحب جماعة من السلف زيادة على قوله استغفر الله
واتوب اليه فروي عن عمر رضه انه سمع رجلا يقول استغفر الله واتوب اليه فقال له يا حميق قل وتوبة
من لا يملك لنفسه ضرا ولا نفعا ولا موتا ولا حياة ولا نشورا وسئل الاوزاعي عن الاستغفار
يقول استغفر الله الذي لا اله الا هو الحي القيوم واتوب اليه قال ان هذا لحسن ولكن يقول رب
اغفر لي حتى يتم الاستغفار وافضل انواع الاستغفار ان يبدا العبد بالثناء على ربه ثم يثني با
لاعتراف ثم يسال الله المغفرة كما في حديث شداد بن اوس رضه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال سيد
الاستغفار ان يقول العبد اللهم انت ربي لا اله الا انت خلقتني وانا عبدك وانا على عهدك وو
عدك ما استطعت اعوذ بك من شر ما صنعت ابوء لك بنعمتك علي وابوء بذنبي فاغفر لي انه
لا يغفر الذنوب الا انت خرجه البخاري وفي الصحيحين عن ابن عمرو رضي الله عنهما ان ابا بكر الصديق
رضي الله عنه قال يا رسول الله علمني دعاء ادعو به في صلاتي قال قل اللهم اني ظلمت نفسي ظلما كثيرا
ولا يغفر الذنوب الا انت فاغفر لي مغفرة من عندك وارحمني انك انت الغفور الرحيم و
من انواع الاستغفار ان يقول العبد استغفر الله العظيم الذي لا اله الا هو الحي القيوم
واتوب اليه وقد روي عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال من قاله غفر له وان كان فر من

خرجه ابو داود والترمذي وفي كتاب اليوم والليلة للنسائي عن خباب بن الارت رض قال قلت يا رسول الله
كيف نستغفر قال قل اللهم اغفر لنا وارحمنا وتب علينا انك انت التواب الرحيم وفيه عن ابي هريرة
قال ما رايت احدا اكثر ان يقول استغفر الله واتوب اليه من رسول الله صلى الله عليه وسلم وفي السنن
الاربعة عن ابن عمر رض قال ان كنا لنعد لرسول الله صلى الله عليه وسلم في المجلس الواحد مائة مرة يقول رب اغفر لي
وتب علي انك انت التواب الرحيم وفي صحيح البخاري عن ابي هريرة رض عن النبي صلى الله عليه وسلم قال
والله اني لاستغفر الله واتوب اليه في اليوم لاكثر من سبعين مرة وفي صحيح مسلم عن الاغر المزني
عن النبي صلى الله عليه وسلم قال انه ليغان على قلبي واني لاستغفر الله في اليوم والليلة مرة مائة مرة
وفي ~~سنن ابي داود عن ابن عباس~~ المسند عن حذيفة بن اليمان رض قال قلت يا رسول الله اني ذرب
اللسان وان عامة على اهلي فقال اين انت من الاستغفار اني لاستغفر الله في اليوم والليلة مائة مرة
وفي سنن ابي داود عن ابن عباس رض عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من اكثر الاستغفار جعل الله
له من كل هم فرجا ومن كل ضيق مخرجا ورزقه من حيث لا يحتسب قال ابو هريرة رض اني لاستغفر
الله واتوب اليه كل يوم مائة مرة وذلك على قدر ديني وقالت عائشة رض طوبى لمن وجد
في صحيفته استغفار كثير قال ابو المنهال ما جاور عبد في قبره جار احب اليه من استغفار كثير
وبالجملة فدوى الذنوب الاستغفار وروينا من حديث ابي ذر رض مرفوعا ان لكل داء دوى
وان دواء الذنوب الاستغفار قال قتادة ان هذا القرآن يدلكم على دائكم ودوائكم فاما
داؤكم فالذنوب واما دواؤكم فالاستغفار ~~فمن اهمته ذنوبه اكثر لها من الاستغفار~~ قال
بعضهم انما معول المذنبين البكاء والاستغفار فمن اهمته ذنوبه اكثر لها من الاستغفار قال
رياح القيسي لي نيف واربعون ذنبا قد استغفرت الله لكل ذنب مائة الف مرة وحاسب
بعضهم نفسه من وقت بلوغه فاذا زلاته لا تجاوز ستة وثلاثون زلة فاستغفر لكل
زلة مائة الف مرة وصلى لكل زلة الف ركعة ختم في كل ركعة منها ختمة قال ومع ذلك
فاني غير آمن من سطوة ربي ان ياخذني بها واني على خطر من قبول التوبة ومن زاد
اهتمامه بذنوبه فربما تعلق باذيال من قلت ذنوبه يلتمس منهم الاستغفار وكان عمر رض
يطلب من الصبيان الاستغفار ويقول انكم لم تذنبوا وكان ابو هريرة رض يقول لغلمان
الكتاب قولوا اللهم اغفر لابي هريرة فيؤمن على دعائهم قال ابو بكر المزني لو كان رجل
يطوف

يطوف على الابواب كما يطوف المسكين يقول استغفروا لي لكان نوله ان يفعل ومن كثرت ذنوبه
وسيئاته حتى فاقت العدد والاحصاء فليستغفر الله مما علم الله فان الله قد علم كل شيء احصاه كما قا
تعالى احصاه الله ونسوه وفي حديث شداد بن اوس رض اسالك من خير ما تعلم واعوذ بك
من شر ما تعلم واستغفرك لما تعلم انك انت علام الغيوب وفي هذا قال بعضهم
استغفر الله مما يعلم الله   ان الشقي الذي لا يرحم الله   ما احلم الله عمن لا يراقبه
كل مسيء ولكن يحلم الله   فاستغفر الله مما كان من زلل   طوبى لمن كف عما يكره الله
طوبى لمن حسنت منه سريرته   طوبى لمن ينتهي عما نهى الله   السبب الثالث من اسباب المغفرة
التوحيد وهو السبب الاعظم فمن فقده فقد المغفرة ومن اتى به فقد اتى باعظم اسباب المغفرة قال
الله سبحانه ان الله لا يغفر ان يشرك به ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء فمن جاء مع التوحيد
بقراب الارض وهو ملؤها او ما يقارب ملأها خطايا لقيه الله بقرابها مغفرة ولكن
هذا مع مشيئة الله فان شاء غفر له وان شاء اخذه بذنوبه ثم كان عاقبته ان لا يخلد في
النار بل يخرج منها ثم يدخل الجنة قال بعضهم الموحد لا يلقى في النار كما يلقى الكافر ولا يلقى
فيها ما يلقى الكافر ولا يبقى فيها كما يبقى الكافر فان كمل توحيد العبد واخلاصه لله فيه و
قام بشروطه بقلبه ولسانه وجوارحه او بقلبه ولسانه وجوارحه او بقلبه ولسانه عند
الموت اوجب ذلك مغفرة ما سلف من الذنوب كلها ومنعه من دخول النار بالكلية فمن تحقق
بكلمة التوحيد قلبه اخرجت منه كل ما سوى الله محبة وتعظيما واجلالا ومهابة وخشية
وتوكلا وحينئذ تحرق ذنوبه وخطاياه كلها ولو كانت مثل زبد البحر وربما قلبتها حسنات
كما سبق ذكره في تبديل السيئات حسنات فان هذا التوحيد هو الاكسير الاعظم فلو وضع
ذرة منه على جبال الذنوب والخطايا لقلبها حسنات كما في المسند عن ام هانئ رض عن النبي
صلى الله عليه وسلم قال لا اله الا الله لا تترك ذنبا ولا يسبقها عمل وفي المسند عن شداد بن اوس رض
وعبادة بن الصامت رض عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لاصحابه ارفعوا ايديكم وقولوا لا اله الا الله
فرفعنا ايدينا ساعة ثم وضع رسول الله صلى الله عليه وسلم يده ثم قال الحمد لله اللهم انك
بعثتني بهذه الكلمة وامرتني بها ووعدتني عليها الجنة وانك لا تخلف الميعاد ثم قال ابشروا
فان الله قد غفر لكم قال الشبلي من ركن الى الدنيا احرقته بنارها فصار رمادا تذروه الرياح

ومن ركن الى الآخرة احرقته بنورها فصار ذهبا احمرا ينتفع به ومن ركن الى الله احرقه
نور التوحيد فصار جوهرا لا قيمة له اذا علقت نار المحبة بالقلب احرقت منه كل ما سوى
الرب فطهر القلب حينئذ من الاغيار وصلح عرشا للتوحيد ما وسعني سمائي ولا
ارضي ولكن وسعني قلب عبدي المؤمن غصبني الشوق اليهم بريقي واحرقني في الهوى واحرقني
تدرماني الهوى في لج بحر فخذوا بالله بكف الغريق هل عندكم في شغفا
في حل مني كل عفه وشيقي هذا آخر ما ذكره الشيخ رحمه الله في الاحاديث في هذا الكتاب
ونحن بعون الله ومشيئته نذكر تتمة الخمسين حديثا من الاحاديث الجامعة لانواع العلوم
والآداب والحكم الموعود بها في اول الكتاب والله الموفق للصواب وهو حسبنا ونعم الوكيل
الحديث الثالث والاربعون عن ابن عباس رضي الله عنهما قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
الحقوا الفرائض باهلها فما بقي فلاولى رجل ذكر خرجه البخاري ومسلم هذا الحديث زعم
بعض شراحه ان الشيخ رحمه الله اغفله فانه مشتمل على احكام المواريث وجامع لها وهذا
الحديث خرجاه من رواية وهيب وروح بن القاسم عن ابن طاوس عن ابيه عن ابن عباس رضي
وخرجه مسلم من رواية معمر ويحيى بن ايوب عن طاوس ايضا وقد رواه الثوري وابن عيينة
وابن جريج وغيرهم عن ابن طاوس عن ابيه مرسلا من غير ذكر ابن عباس ورجح النسائي ارساله
وقد اختلف العلماء رضي الله عنهم في قوله صلى الله عليه وسلم الحقوا الفرائض باهلها فقالت طا
ئفة المراد بالفرائض الفروض المقدرة في كتاب الله تعالى والمراد اعطوا الفروض المقدرة لمن
سماها الله لهم فما بقي بعد هذه الفروض فيستحقه اولى الرجال والمراد بالاولى الاقرب كما يقال هذا
يلي هذا اي يقرب منه فاقرب الرجال هو اقرب العصبات فيستحق الباقي بالتعصيب وبهذا
المعنى فسر جماعة منهم الامام احمد واسحق بن راهويه نقله عنهما اسحق بن منصور وعلى هذا
فاذا اجتمع بنت واخت وعم او ابن عم وابن اخ فينبغي ان ياخذ الباقي بعد نصف البنت
العصبة وهذا قول ابن عباس رضه وكان يتمسك بهذا الحديث ويقر بان الناس كلهم على خلا
فه وذهب الظاهرية الى هذا ايضا وقال اسحق اذا كان مع البنت والاخت عصبة
فالعصبة اولى وان لم يكن معها احد فالاخت لها الباقي وحكي عن ابن مسعود رضي الله عنه
انه قال البنت عصبة من لا عصبة له ورد بعضهم هذا وقال الاثرم عن ابن مسعود وكان
ابن الزبير

وكان ابن الزبير ومسروق يقولان بقول ابن عباس ثم رجعا عنه وذهب جمهور العلماء الى ان الاخت
مع البنت عصبة لها ما فضل منهم عمر وعلي وعائشة وزيد بن ثابت وابن مسعود ومعاذ بن جبل
رضي الله عنهم وتبعهم سائر العلماء وروى عبد الرزاق عن ابن جريج سالت ابن طاوس عن بنت و
اخت فقال كان ابي يذكر عن ابن عباس عن رجل عن النبي صلى الله عليه وسلم فيها شيئا وكان طاوس لا
يرضى بذلك الرجل قال وكان ابي يشك فيها ولا يقول فيها شيئا وكان يسال عنها والظاهر
والله اعلم ان مراد طاوس هو هذا الحديث فان ابن عباس لم يكن عنده نص صريح عن النبي صلى الله عليه وسلم
في ميراث الاخت مع البنت انما كان يتمسك بعموم هذا الحديث وما ذكره طاوس ان ابن عباس رواه
عن رجل وانه لا يرضاه فان ابن عباس اكثر رواياته للحديث عن الصحابة والصحابة كلهم عدول
قد رضي الله عنهم واثنى عليهم فلا عبرة بعد ذلك بعدم رضا طاوس وفي صحيح البخاري عن ابي قيس
الاودي عن هزيل بن شرحبيل قال جاء رجل الى ابي موسى فساله عن ابنة وابنة ابن واخت
لاب وام وقال لقد ضللت اذا وما انا من المهتدين لاقضين فيها بقضاء رسول الله صلى الله عليه وسلم
للابنة النصف ولابنة الابن السدس تكملة الثلثين وما بقي فللاخت قال فاتينا ابا موسى
فاخبرناه بقول ابن مسعود فقال لا تسالوني ما دام هذا الحبر فيكم وفيه ايضا عن الاعمش عن ابراهيم
عن الاسود بن يزيد قال قضى فينا معاذ بن جبل رض على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم النصف للابنة
والنصف للاخت ثم ترك الاعمش رسول الله صلى الله عليه وسلم فلم يذكره وخرج ابو داود من وجه
آخر عن الاسود وزاد فيه ونبي الله صلى الله عليه وسلم حي واستدل ابن عباس لقوله بقول الله عز وجل
قل الله يفتيكم في الكلالة ان امرؤ هلك ليس له ولد وله اخت فلها نصف ما ترك وهو يرثها ان لم
يكن لها ولد وكان يقول انتم اعلم ام الله يعني ان الله لم يجعل لها النصف الا مع عدم الولد وانتم
تجعلون لها النصف مع الولد وهو البنت والصواب قول عمر والجمهور ولا دلالة في هذه الآية على خلا
ف ذلك لان المراد بقوله فلها نصف ما ترك بالفرض وهو مشروط بعدم الولد بالكلية ولهذا
ولهذا قال بعده وان كانتا اثنتين فلهما الثلثان مما ترك يعني بالفرض والاخت الواحدة
انما تاخذ النصف مع عدم وجود الولد الذكر والانثى وكذلك الاختان فصاعدا انما يستحقون
الثلثين مع عدم الولد الذكر والانثى فان كان هناك ولد فان كان ذكرا فهو مقدم على الاخ

للابنة النصف وللاخت ما بقي ان ابن مسعود فسئل ابن ... قال ابن مسعود لم ير ذلك فقال

مطلقا ذكورهم واناثهم وان لم يكن هناك ولد ذكر بل انثى فالباقي بعد فرضها يستحقه الاخ مع
اخته بالاتفاق فاذا كانت الاخت لا يسقطها اخوها فكيف يسقطها من هو ابعد منه من
العصبات كالعم وابنه واذا لم يكن العصبة الا بعد مسقطا لها فيتعين دفعه اليها عليه لا
لامتناع مشاركته لها فمفهوم الآية ان الولد الذي يمنع الاخت النصف بالفرض وهذا
هو ليس مفهومها ان الاخت تسقط بالبنت ولا تاخذ ما فضل من ميراثها يدل عليه قوله
تعالى وهو يرثها ان لم يكن لها ولد وقد اجمعت الامة الى ان الولد الانثى لا يمنع الاخ ان يرث
من مال اخته ما فضل عن البنت او البنات وانما وجود الولد الانثى يمنع ان يحوز الاخ ميراث
اخيه كله فلما ان الولد ان كان ذكرا منع الاخ من الميراث وان كانت انثى منعت الاخت ان
يفرض لها النصف ولم تمنعها ان تاخذ ما فضل من فرضها والله اعلم واما قوله
فما بقت الفرائض فلاولى رجل ذكر فقد قيل ان المراد به العصبة البعيدة خاصة كبني
الاخوة والاعمام وبنيهم دون العصبة القريب بدليل ان الباقي بعد الفروض
يشترك فيه الذكر والانثى اذا كانت العصبة قريبا كالاولاد والاخوة بالاتفاق فكذلك
لكن الاخت مع البنت بالنص الدال عليه وايضا فانه يخص منه هذه الصورة بالاتفاق
فيخص منه صورة الاخت مع البنت بالنص وقالت طائفة آخرون المراد بقوله الحقوا
باهلها ما يستحقه ذو الفروض في الجملة سواء اخذوه بفرض او تعصيب طرأ لهم والمراد
بقوله فما بقي فلاولى رجل ذكر العصبة الذي ليس له فرض بحال ويدل عليه انه قد روي
الحديث بلفظ آخر وهو اقسموا المال بين اهل الفرائض على كتاب الله عز وجل فدخل
في ذلك كل من كان من اهل الفرائض بوجه من الوجوه وعلى هذا فما تاخذ الاخت مع
اخيها او ابن عمها اذا عصبها هو داخل في هذه القسمة لانها من اهل الفرائض في
الجملة فكذلك ما تاخذه الاخت مع البنت وقالت فرقة اخرى المراد باهل الفرائض
في قوله الحقوا الفرائض باهلها وقوله اقسموا المال بين اهل الفرائض جملة من سماه الله في
كتابه من اهل المواريث من ذوي الفروض والعصبات فان الحق بالمذكورين من الورثة فهو فرض فرضه الله
لهم

لهم سواء كان مقدرا او غير مقدر كما قال تعالى بعد ذكر الوالدين والاولاد فريضة من الله وفيهم
ذو فروض وعصبة وكما قال تعالى للرجال نصيب مما ترك الوالدان والاقربون وللنساء نصيب مما
ترك الوالدان والاقربون مما قل منه او كثر نصيبا مفروضا وهذا يشمل العصبات وذوي
الفروض فكذلك قوله صلى الله عليه وسلم اقسموا الفرائض بين اهلها على كتاب الله يشمل
قسمته بين ذوي الفروض والعصبات على ما في كتاب الله فان قسم ذلك ثم فضل عنه
شيء فيخص الفاضل باقرب الذكور من الورثة وكذلك ان لم يوجد في كتاب الله تصريح
بقسمته بين من سماه الله من الورثة فيكون حينئذ المال لاولى رجل ذكر فهذا الحديث
مبين لكيفية قسمة المواريث المذكورة في كتاب الله بين اهلها ومبين لقسمة ما فضل من
المال عن تلك القسمة مما لم يصرح به القرآن من احوال اولئك الورثة واقسامهم ومبين ايضا
لكيفية توريث بقية العصبات الذين لم يصرح بتسميتهم في القرآن فاذا ضم هذا الحديث
الى آيات القرآن انتظم من ذلك كله معرفة قسمة المواريث بين الجميع ذوي الفروض
والعصبات ونحن نذكر حكم توريث الاولاد والوالدين كما ذكره الله تعالى في اول سورة
النساء وحكم توريث الاخوة من الابوين ومن الاب كما ذكره الله في آخر السورة المذكورة
فاما الاولاد فقد قال تعالى يوصيكم الله في اولادكم للذكر مثل حظ الانثيين فهذا حكم
اجتماع ذكورهم واناثهم انه يكون للذكر مثل حظ الانثيين ويدخل في ذلك الاولاد
واولاد البنين باتفاق العلماء فمتى اجتمع من الاولاد اخوة واخوات اقتسموا الميراث
على هذا الوجه عند الاكثرين فلو كانت هناك بنت الصلب وبنات ابن وكان هناك ابن ابن
مع اخته فانهم اقتسموا الباقي اثلاثا لدخولهم في هذا العموم هذا قول جمهور العلماء
منهم عمر وعلي وزيد وابن عباس رضي الله عنهم وذهب اليه عامة العلماء والائمة الاربعة
وذهب ابن مسعود رضي الله عنه الى ان الباقي بعد استكمال بنات الصلب الثلثين كله
لابن الابن ولا يعصب اخته وهو قول علقمة وابو ثور واهل الظاهر فلا يعصب عندهم
اخته الا ان يكون لها فريضة لو انفردت عنه فكذلك قالوا فيما اذا كان هناك بنت

وأولاد ابن ذكور وإناث أن الباقي لجميع أولاد الابن الذكور منهم مثل حظ الأنثيين وقال ابن
مسعود في بنت وبنات ابن وبني ابن للبنت النصف والباقي لولد الابن للذكر مثل حظ
الأنثيين إلا أن تزيد المقاسمة بنات الابن على السدس ويجعل الباقي لبني الابن وهو قول أبي
ثور وأما الجمهور فقالوا النصف الباقي لولد الابن للذكر مثل حظ الأنثيين عملا بعموم الآية
وعندهم أن الولد وولد الابن يعصب من في درجته بكل حال سواء كان للأنثى فرض بدونه
أو لم يكن ولا يعصب من هو أعلى منه من الإناث إلا بشرط أن لا يكون لها فرض بدونه
ولا يعصب من هو أسفل منه بكل حال قال الله تعالى فإن كن نساء فوق اثنتين فلهن
ثلثا ما ترك وإن كانت واحدة فلها النصف ولأبويه لكل واحد منهما فهذا حكم انفراد
الإناث من الأولاد أن للواحدة النصف ولما فوق الاثنتين الثلثان ويدخل في ذلك
بنات الصلب وبنات الابن عند عدمهن فإن اجتمعن فإن استكمل بنات الصلب الثلثين
فلا شيء لبنات الابن المنفردات وإن لم تستكمل البنات الثلثين بل كان ولد الصلب بنتا وا
حدة ومعها بنات ابن فللبنت النصف ولبنات الابن السدس تكملة الثلثين لئلا
يزيد فرض البنات على الثلثين وبهذا قضى النبي صلى الله عليه وسلم في حديث ابن مسعود
الذي تقدم ذكره وهو قول عامة العلماء إلا ما روي عن أبي موسى وسلمان بن ربيعة أنه
لا شيء لبنات الابن وقد رجع أبو موسى إلى قول ابن مسعود لما بلغه قوله في ذلك
وإنما أشكل على العلماء حكم ميراث البنتين فإن لهما الثلثين بالإجماع كما حكاه
ابن المنذر وغيره وما حكي فيه عن ابن عباس أن لهما النصف فقد قيل إسناده لا يصح
والقرآن يدل على خلافه حيث قال الله عز وجل فإن كانت واحدة فلها النصف فكيف
تورث أكثر من واحدة النصف وحديث ابن مسعود في توريث البنت النصف وبنت
الابن السدس تكملة الثلثين يدل على توريث البنتين الثلثين بطريق الأولى وخرج
الإمام أحمد وأبو داود والترمذي من حديث جابر أن النبي صلى الله عليه وسلم أعطى ابنتي
سعد بن الربيع الثلثين ولكن أشكل فهم ذلك من القرآن لقوله تعالى فإن كن
نساء

نساء فوق اثنتين فلهن ثلثا ما ترك فلهذا اضطرب الناس في هذا وقال كثير من الناس فيه
أقوال مستبعدة ومنهم من قال استفيد حكم ميراث الابنتين من ميراث الأختين فإنه قال
فإن كانتا اثنتين فلهما الثلثان مما ترك واستفيد حكم ميراث أكثر من الأختين من حكم
ميراث ما فوق البنتين ومنهم من قال البنت مع أخيها لها الثلث بنص القرآن فلأن يكون لها
الثلث مع أختها أولى وسلك بعضهم مسلكا آخر وهو أن الله تعالى ذكر حكم اجتماع الذكور والإناث
من الأولاد وذكر حكم توريث الإناث إذا انفردن عن الذكور ولم ينص على حكم الذكور منهم عن
الإناث وجعل حكم الاجتماع أن الذكر له مثل حظ الأنثيين فإن اجتمع مع الابن بنات فصاعدا
فله مثل نصيب اثنتين منهن وإن لم يكن معه إلا ابنة واحدة فله الثلثان ولها الثلث وقد سمى
الله ما يستحقه الذكر مثل حظ الأنثيين مطلقا وليس الثلثان حظ الأنثيين في حال اجتماعهما
مع الذكر لأن حظهما حينئذ النصف فتعين أن يكون الثلثان حظهما حال الانفراد وبقي هاهنا
قسم آخر لم يصرح القرآن بذكره وهو حكم انفراد الذكور من الولد وهذا ما يمكن إدخاله في
حديث ابن عباس فما بقي فلأولى رجل ذكر فإن هذا القسم قد بقي ولم يصرح بحكمه القرآن فيكون
المال حينئذ لأقرب الذكور من الولد والأمر على هذا فإنه لو اجتمع ابن وابن ابن لكان المال كله
للابن ولو كان ابن ابن وابن ابن ابن لكان المال كله لابن الابن على مقتضى حديث ابن عباس والله أعلم
وذكر تعالى حكم ميراث الأبوين إذا كان للولد المتوفى ولد وسواء كان الولد ذكرا أو أنثى وسواء
فيه ولد الصلب وولد الابن هذا بالإجماع من العلماء وقد حكى بعضهم عن مجاهد فيه خلافا فمتى
كان للميت ولد أو ولد ابن وله أبوان فلكل واحد من أبويه السدس فرضا ثم إن كان الولد ذكرا
فالباقي بعد سدس الأبوين له وربما دخل هذا في قوله صلى الله عليه وسلم ألحقوا الفرائض بأهلها فما بقي
فلأولى رجل ذكر وأقرب العصبات الابن وإن كان الولد أنثى فإن كانتا اثنتين فصاعدا
فالثلثان لهن ولا يفضل من المال شيء وإن كانت بنتا واحدة فلها النصف ويفضل من
المال سدس آخر فيأخذه الأب بالتعصيب عملا بقوله صلى الله عليه وسلم ألحقوا الفرائض بأهلها
فما بقي فلأولى رجل ذكر فهو أولى رجل ذكر عند فقد الابن إذ هو أقرب من الأخ وابنه [illegible]

فقال تعالى ولأبويه لكل واحد منهما السدس مما ترك إن كان له ولد فإن لم يكن له ولد وورثه أبواه

فان لم يكن له ولد وورثه ابواه فلامه الثلث يعني ان لم يكن للميت ولد وله ابوان يرثانه فلامه الثلث
فيهم فيفهم من ذلك ان الباقي بعد الثلث للاب لانه اثبت ميراثه لابويه وخص الام من ميراثه
بالثلث فعلم ان الباقي للاب ولم يقل فللاب مثلاها للام لئلا يتوهم ان اقتسامهما المال هو بالتعصيب
كالاولاد والاخوة اذا كانوا ذكورا واناثا وكان ابن عباس يتمسك بهذه الآية لقوله في
المسألتين الملقبتين بالعمريتين وهما زوج وابوان وزوجة وابوان فان عمر رضي قضى ان الزوجين
ياخذان فرضهما من المال وما بقي بعد فرضهما في المسألة فللام ثلثه والباقي للاب وتابعه على ذلك
جمهور الامة وقال ابن عباس بل للام الثلث كاملا تمسكا بقوله ثم فان لم يكن له ولد وورثه ابواه
فلامه الثلث وقد قيل في جواب هذا ان الله عز وجل انما جعل للام الثلث بشرطين احدهما ان لا يكون
للولد المتوفى ولد والثاني ان يرثه ابواه اي ينفردا بميراثه فلا تستحق الام الثلث الا
للمتوفى ولد ويقال هو احسن ان قوله تعالى وورثه ابواه فلامه الثلث اي مما ورثه الابوان ولم
يقل فلامه الثلث مما ترك كما قال في السدس فالمعنى انه اذا لم يكن له ولد وكان لابويه من ماله ميراث
فلامه ثلث ذلك الميراث الذي يختص به الابوان ويبقى الباقي للاب ولهذا سر والله اعلم وهو ان ذ
كر الله الفروض المقدرة لاهلها قال فيها مما ترك او ما يدل على ذلك كقوله من بعد وصية
يوصي بها او دين ليبين ان الفرض حقه ذلك الجزء المفروض المقدر له من جميع المال بعد
الوصايا والديون وحينئذ ذكر ميراث العصبات او ما يقسمه الذكور والاناث على وجه
التعصيب كالاولاد والاخوة لم يقيد بشيء من ذلك ليبين ان المال المقسم بالتعصيب
المحض الذي يعصب الذكر فيه الانثى ويأخذ مثلي ما تأخذ الانثى بل كانت الام تأخذ ما
تأخذه بالفرض والاب يأخذ ما يأخذه بالتعصيب قال الله عز وجل وورثه ابواه فلامه
الثلث ان المقدر الذي يستحقه الابوان من ميراثه تأخذ الام ثلثه فرضا والباقي يأخذه
الاب بالتعصيب وهذا مما فتح الله به ولا اعلم احدا سبق اليه ولله الحمد والمنة ثم
ثم قال تعالى فان كان له اخوة فلامه السدس من بعد وصية يوصي بها او دين
يعني للام السدس مع الاخوة من جميع تركة المورث التي تقسمها الورثة ولم يذكر
ميراث الاب مع الام ولا شك انه اذا اجتمع ام واخوة ليس معهم اب فان للام السدس
والباقي

والباقي للاخوة ويحجبها الاخوان فصاعدا عند الجمهور واما ان كان مع الام والاخوة اب
فقال الاكثرون يحجب الاخوة الام ولا يرثون وروي عن ابن عباس انهم يرثون السدس الذي حجبوا عنه
الام بالفرض كما يرث ولد الام مع الام بالفرض وقد قيل ان هذا مبني على قوله ان الكلالة من
لا ولد له خاصة ولا يشترط للكلالة فقد الوالد فيرث الاخوة مع الاب بالفرض ومن
العلماء المتأخرين من قال اذا كان الاخوة محجوبين بالاب فلا يحجبون الام عن شيء بل لها
الثلث ورجحه ابو العباس بن تيمية رحمه الله وقد يؤخذ من عموم قول عمر وغيره من السلف من
لا يرث لا يحجب وقد قال نحوه احمد والخرقي لكن اكثر العلماء يحملون ذلك على ان المراد من ليس له
اهلية الميراث بالكلية كالكافر والرقيق دون من لا يرث لحجبه بمن هو اقرب منه والله اعلم
وقد يستشهد للقول بان الاخوة اذا كانوا محجوبين لا يحجبون الام لان الله عز وجل قال فان
كان له اخوة فلامه السدس ولم يذكر الاب فدل على ان ذلك حكم انفراد الام مع الاخوة
فيكون الباقي بعد السدس كله لهم وهذا ضعيف فان الاخوة قد يكونوا من ام فلا يكون
لهم سوى الثلث والله اعلم واعلم ان الله سبحانه ذكر ميراث الابوين ولم يذكر الجد
والجدة نصا فاما الجدة فقال ابو بكر الصديق رضي وعمر رضي الله ليس لها في كتاب الله شيء
وقد حكى بعض العلماء الاجماع على ذلك وان فرضها انما ثبت بالسنة وقد قيل ان السدس
طعمة اطعمها رسول الله صلى الله عليه وسلم وليس بفرض كما روي عن ابن مسعود رضي وسعيد بن المسيب
وقد روي عن ابن عباس رضي من وجوه فيها ضعف انها بمنزلة الام عند فقد الام ترث ميراث
الام فترث الثلث تارة والسدس اخرى وهذا شذوذ ولا يصح الحاق الجدة بالجد لان الجد
عصبة لا يدلي بعصبته والجدة ذات فرض تدلي بذات فرض فضعفت وقد قيل انه ليس
بفرض بالكلية وانما السدس طعمة اطعمها النبي صلى الله عليه وسلم ولهذا قالت طائفة ممن يرى الرد
على ذوي الفروض انه لا يرد على الجدة لضعف فرضها وهو رواية عن احمد واما الجد
فاتفق العلماء رضي عنهم انه يقوم مقام الاب في احواله المذكورة من قبل فيرث مع الولد
السدس بالفرض ومع عدم الولد بالتعصيب وان بقي شيء مع اناث الولد اخذه بالتعصيب

أيضا عملا بقوله فما بقي الفرائض فلأولى رجل ذكر ولكن اختلفوا إذا اجتمع أم وجد مع أحد
الزوجين فروي عن طائفة من الصحابة أن للأم ثلث الباقي كما لو كان معها الأب كما سبق
وروي ذلك عن عمر وابن مسعود وكذا نقله بعضهم ومنهم من قال إنما روي عن عمر وابن مسعود
في زوج وأم وجد أن للأم ثلث الباقي وروي عن ابن مسعود رواية أخرى أن النصف الفاضل
بين الجد والأم نصفين وأما في زوجة وأم وجد فروي عن ابن مسعود رواية شاذة أن
للأم ثلث الباقي والصحيح عنه كقول الجمهور أن لها الثلث كاملا وهذا يشبه تفريق ابن سيرين
في الأم مع الأب أنه إن كان معهما زوج فللأم ثلث الباقي وإن كان معهما زوجة فللأم
الثلث وجمهور العلماء على أن الأم لها الثلث مع الجد مطلقا وهو قول علي وزيد وابن عباس
رض والفرق بين الأم مع الأب والجد أنها مع الأب يشملهما اسم واحد وهما في القرب سواء
إلى الميت فيأخذ الذكر منهما مثل حظ الأنثيين كالأولاد والأخوة وأما الأم مع الجد فليس
يشملهما اسم واحد والجد أبعد من الأب فلا يلزم مساواته به في ذلك وأما إن اجتمع
الجد مع الأخوة فإن كانوا للأم سقطوا به لأنهم إنما يرثون مع الكلالة والكلالة من لا
ولد له ولا والد إلا رواية شذت عن ابن عباس وأما إن كانوا للأب أو للأبوين فقد اختلف العلماء
في حكم ميراثهم قديما وحديثا فمنهم من أسقط الأخوة بالجد كما يسقطون بالأب وهذا قول
الصديق ومعاذ وابن عباس وغيرهم واستدلوا بأن الجد أب في كتاب الله تعالى فيدخل في مسمى
الأب في المواريث كما أن ولد الولد ولد ويدخل في مسمى الولد عند عدم الولد بالاتفاق وبأن
الأخوة إنما يرثون مع الكلالة فيحجبهم الجد كالأخوة من الأم وبأن الجد أقوى من الأخوة
لاجتماع الفرض والتعصيب له من جهة واحدة فهو كالأب وحينئذ فيدخل في عموم قوله صلى الله عليه وسلم
فما بقي فلأولى رجل ذكر ومنهم من شرك بين الأخوة والجد وهو قول كثير من الصحابة
وأكثر الفقهاء بعدهم على اختلاف طويل بينهم في كيفية التشريك بينهم في الميراث وكا
ن من السلف من يتوقف في حكمهم ولا يجيب فيهم بشيء لاشتباه أمرهم وإشكاله ولو
لا خشية الإطالة لبسطت القول في هذه المسألة ولكن ذلك يؤدي إلى الإطالة جدا
وأما حكم ميراث الأخوة للأبوين أو للأب فقد ذكره تعالى في آخر سورة
النساء

النساء في قوله تعالى يستفتونك قل الله يفتيكم في الكلالة إن امرؤ هلك ليس له ولد وله
أخت فلها نصف ما ترك والكلالة مأخوذ من تكلل النسب وإحاطته بالميت وذلك يقتضي
انتفاء الأنساب مطلقا من العمودين الأعلى والأسفل وتنصيصه تعالى على انتفاء الولد بطريق
الأولى فإن انتساب الولد إلى والده أظهر من انتسابه إلى ولده فكان ذكر عدم الولد تنبيها
على عدم الوالد بطريق الأولى وقد قال أبو بكر الصديق رض الكلالة من لا ولد له ولا والد
وتابعه جمهور الصحابة والعلماء بعدهم وقد روي ذلك مرفوعا من مراسيل أبي سلمة بن عبد
الرحمن عن النبي صلى الله عليه وسلم خرجه أبو داود في المراسيل وخرجه الحاكم عن أبي سلمة عن أبي هريرة
مرفوعا وصححه ووصله بذكر أبي هريرة ضعيف فقوله إن امرؤ هلك ليس له ولد وله
أخت فلها نصف ما ترك يعني إذا لم يكن للميت ولد بالكلية لا ذكر ولا أنثى فللأخت
حينئذ النصف مما ترك فرضا ومفهوم هذا أنه إذا كان له ولد فليس للأخت النصف فرضا ثم
إن كان الولد ذكرا فهو أولى بالمال كله لما سبق تقريره في ميراث الأولاد الذكور إذا انفردوا
فإنهم أقرب العصبات وهم يسقطون الأخوة فكيف لا يسقطون الأخوات وأيضا
فقد قال الله تعالى وإن كانوا إخوة رجالا ونساء فللذكر مثل حظ الأنثيين وهذا يدل
فيه ما إذا كان هناك ذو فرض كالبنات وغيرهن فإذا استحق الفاضل ذكور الأخوة
مع الأخوات فإذا انفردوا فكذلك يستحقونه أولى وإن كان الولد أنثى فليس للأخت
هنا النصف بالفرض ولكن لها الباقي بالتعصيب هذا محتمل وفي هذه المسألة لأصحا
بنا وجهان وقوله تعالى وهو يرثها إن لم يكن لها ولد يعني أن الأخ يستقل بميراث أخته
إن لم يكن لها ولد وقوله فإن كانتا اثنتين فلهما الثلثان مما ترك يعني أن فرض الأختين
الثلثان كما أن فرض الواحدة النصف هذا كله في حكم انفراد الأخوة والأخوات وأما
حكم اجتماعهم فقد قال الله تعالى فإن كانوا إخوة رجالا ونساء فللذكر مثل حظ
الأنثيين فدخل في ذلك ما إذا كانوا منفردين وأما إذا كان هناك ذو فرض من الأولاد
وغيرهم كأحد الزوجين أو الأم والأخوة من الأم فيكون الفاضل عن فرضهم للأخوة

والاخوات معهم للذكر مثل حظ الانثيين تقديما لما ذكرناه من ان وجود الولد انما يسقط
فرض الاخوات من الابوين والاب ولا يسقط توريثهن بالتعصيب مع اخوتهن
بالاجماع ولا تعصيبهن بانفرادهن مع البنات عند الجمهور فالكلالة شرط ل
فرض الاخوات لا لثبوت ميراثهن كما انه ليس بشرط لميراث ذكورهم بالاجماع
وهذا بخلاف ولد الام فان انتفاء الكلالة اسقطت فروضهم واذا سقطت
فروضهم سقطت مواريثهم لانه لا تعصيب لهم بحال اذ ادلائهم بالانثى والاخوات
للابوين او للاب يدلون بذكر فيرثن بالتعصيب مع اخوتهن بالاتفاق او بانفرادهن
مع البنات عند الجمهور وانما كان الولد مسقطا لفرض ولد الابوين او الاب دون اصل
توريثهم بغير الفرض فقد يقال ان الله تعالى انما لحظ انتفاء الولد في قوله ليس له ولد
ولم يذكر انتفاء الوالد والاب لانه كان يدخل فيه الجد والجد لا يسقط ميراث الاخوة
بالكلية وانما يشركون معه في الميراث تارة بالفرض وتارة بغيره وهذا على قول من يقول
ان الجد لا يسقط الاخوة وهم الجمهور ظاهر وهذا كله في انفراد ولد الابوين او الاب
فان اجتمعوا فان العصبات من ولد الابوين يسقطون ولد الاب كلهم بغير خلاف حتى
الاخت من الابوين مع البنت عند من يجعلها عصبة يسقط بها الاخ من الاب وفي
المسند والترمذي وابن ماجه عن علي قال قضى رسول الله صلى الله عليه وسلم ان اعيان بني الام
يتوارثون دون بني العلات يرث الرجل اخاه لابيه وامه دون اخيه لابيه قال عمرو
بن شعيب قضى رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الاخ للاب والام اولى بالكلالة بالميراث
وهذا ايضا مما يدخل في قوله صلى الله عليه وسلم فما بقي فلاولى رجل ذكر والتحقيق في ذلك
ان كل ما دل عليه القرآن ولو بالتنبيه فليس هو مما ابقته الفرائض بل هو من الحاق الفرائض
المذكورة في القرآن باهلها كتوريث الاولاد ذكورهم واناثهم الفاضل عن الفروض
للذكر مثل حظ الانثيين وتوريث الاخوة ذكورهم واناثهم كذلك ودل ذلك

بطريق التنبيه

بطريق التنبيه على ان الباقي ياخذه الذكر منهم عند الانفراد بطريق الاولى ودل ايضا بالتنبيه على
ان الاخت الباقي مع البنت كما كانت تاخذ مع اخيها ولا يقدم عليها من هو ابعد منها كابن الاخ
والعم وابنه فان اخاها اذا لم يسقطها فكيف يسقطها من هو ابعد منه فهذا كله من الحاق
الفرائض باهلها ومن باب قسمة المال بين اهل الفرائض على كتاب الله واما من لم يذكر باسمه من
العصبات في القرآن كابن الاخ والعم وابنه فانما دخل في عموم مثل قوله تعالى واولوا الارحام
بعضهم اولى ببعض في كتاب الله وقوله ولكل جعلنا موالي مما ترك الوالدان والاقربون فهذا
محتاج في توريثهم الى هذا الحديث اعني حديث ابن عباس فاذا لم يوجد الا وارث غيرهم انفردوا
ويقدم منهم الاقرب لانه اولى رجل ذكر وان وجدت فروض لا تستغرق المال كاحد الزوجين او الام
او ولد الام او بنات مفردات او اخوات منفردات فالباقي كله لاولى رجل ذكر من هؤلاء ولهذا لو كان هؤلاء
اخوة رجال ونساء لاختص به رجالهم دون نسائهم بخلاف الاولاد والاخوة فانه يشترك في الباقي
او في المال كله ذكورهم واناثهم بنص القرآن والحديث انما دل على توريث الذين يختص ذكورهم دون اناثهم
وهم من عدا الاولاد والاخوة فهذا حكم العصبات المذكورين في كتاب الله وفي حديث ابن عباس
واما ذوو الفروض فقد ذكرنا حكم توريثهم ولم يبق منهم الا الزوجان والاخوة للام
فاما الزوجان فيرثان بسبب عقد النكاح ولما كان بين الزوجين من الالفة والمودة
والتناصر والتعاضد ما بين الاقارب جعل ميراثهما كميراث الاقارب وجعل الذكر منهم
مثلا ما للانثى لامتياز الذكر على الانثى ثم النفع بالمال بالانفاق والنصرة واما ولد
الام فانهم ليسوا من قبيلة الرجل ولا عشيرته وانما هم في المعنى من ذوي رحمه ففرض الله
لواحدهم السدس ولجماعتهم الثلث صلة وسوى فيه بين ذكورهم واناثهم حيث لم يكن
لذكورهم زيادة على اناثهم في الحياة من المعاضدة والمناصرة كما بين اهل القبيلة والعشيرة
الواحدة فسوى بينهم في الصلة ولهذا لم يشرع الوصية للاجانب بزيادة على الثلث
بل كان الثلث كثيرا في حقهم لانهم ابعد من ولد الام فينبغي ان لا يزادوا على ما يوصل به
ولد الام بل ينقصون منه واستدل بعضهم بقوله فما بقي فلاولى رجل ذكر على ان لا
ميراث لذوي الارحام بجعل حق الميراث لمن لم يذكر في القرآن للاقرب الذكور وهذا

الحكم يختص بالعصبات دون ذوي الارحام فان من ورث ذوي الارحام ورث ذكورهم واناثهم
واجاب من يري توريث ذوي الارحام بان هذا الحديث دل على توريث ذوي العصبات لا على نفي
توريث غيرهم وتوريث ذوي الارحام من ادلة اخر فيكون ذلك زيادة على ما دل عليه حديث
ابن عباس واما قوله لاولى رجل ذكر مع ان الرجل لا يكون الا ذكرا فالجواب الصحيح عنه انه قد
يطلق الرجل ويراد به الشخص كقوله من وجد ماله عند رجل قد افلس ولا فرق بين ان
يجده عند رجل او امراة فتقييده بالذكر ينفي هذا الاحتمال ويخلصه للذكر دون الانثى
وهو المقصود وكذلك الابن لما كان قد يطلق ويراد به اعم من الذكر كقوله ابن السبيل
جاء تقييده ابن اللبون في نصب الزكاة بالذكر وللسهيلي كلام على هذا الحديث فيه تكلف
وتعسف شديد ولا طائل تحته وقد رده عليه جماعة ممن ادركناه والله اعلم

الحديث الرابع والاربعون عن عائشة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم
قال الرضاعة تحرم ما تحرم الولادة خرجه البخاري ومسلم هذا الحديث في الصحيح
من رواية عمرة عن عائشة وخرج مسلم ايضا من رواية عروة عن عائشة رضي الله عنها عن النبي صلى
الله عليه وسلم قال يحرم من الرضاعة ما يحرم من النسب وخرجاه ايضا من رواية عروة عن عائشة
من قولها وخرجاه من حديث ابن عباس رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم وخرجه الترمذي من
حديث علي عن النبي صلى الله عليه وسلم وقد اجمع العلماء رضي الله عنهم على العمل بهذه الاحاديث
في الجملة وان الرضاع يحرم ما يحرم من النسب ولنذكر المحرمات من النسب حتى يعلم
بذلك ما يحرم من الرضاع فنقول الولادة والنسب قد تؤثر التحريم في النكاح وهو
على قسمين احدهما تحريم مؤبد على الانفراد وهو نوعان احدهما ما يحرم بمجرد النسب فيحرم
على الرجل اصوله وان علون وفروعه وان سفلن وفروع اصله الادنى
وان سفلن وفروع اصله البعيدة دون فروعهن فدخل في اصوله امهاته وان
علون من جهة ابيه وامه وفي فروعه بناته وبنات اولاده وان سفلن وفي فروع
اصله الادنى اخواته من الابوين او من احدهما وبناتهن وبنات الاخوات واولاد
هم وان سفلن ودخل في فروع اصله البعيدة العمات والخالات وعمات الابوين وخالاتهما

وان

وان سفلن ودخل في فروع اصله البعيدة وهن بنات العم وبنات العمات وبنات الخال وبنات الخالات والنوع الثاني ما يحرم
من النسب مع سبب اخر وهو المصاهرة فيحرم على الرجل حلائل ابيه اي اباه وحلائل ابنائه وامهات
نسائه وبنات نسائه المدخول بهن فيحرم على الرجل ام امراته وامهاتها من جهة الام والاب وان
علون ويحرم عليه بنات امراته وهن الربائب وبناتهن وان سفلن وكذلك بنات بني زوجته
وهن الربائب نص عليه الشافعي واحمد ولا يعلم فيه خلافا ويحرم عليه ان يتزوج بامراة ابيه
وان علا وامراة ابنه وان سفل ودخول هولاء في التحريم بالنسب ظاهر لان تحريمهن من جهة
نسب الرجل مع سبب المصاهرة واما امهات نسائه وبناتهن فتحريمهن مع المصاهرة بسبب نسب المراة
فلم يخرج التحريم بذلك عن ان يكون بالنسب مع انضمامه الى سبب المصاهرة فان التحريم بالنسب
المجرد والنسب المضاف الى المصاهرة يشترك فيه الرجال والنساء فيحرم على المراة ان تتزوج
اصولها وان علوا وفروعها وان سفلوا وفروع اصلها الادنى وان سفلوا من اخوتها واولاد
الاخوة وان سفلوا وفروع اصلها البعيدة وهم الاعمام والاخوال وان علوا دون ابنائهم فهذا
كله بالنسب المجرد واما النسب المضاف الى المصاهرة فيحرم عليها نكاح ابي زوجها وان علا ونكاح ابنه
وان سفل بمجرد العقد ويحرم عليها زوج ابنتها وان سفلت بالعقد وزوج امها وان علت بشرط
الدخول بها والقسم الثاني التحريم المؤبد على الاجتماع دون الانفراد وتحريمه يختص بالرجال
لاستحالة اباحة جمع المراة بين زوجين فكل امراتين بينهما رحم محرم يحرم الجمع بينهما
بحيث لو كانت احداهما ذكرا لم يجز له التزوج بالاخرى فانه يحرم الجمع بينهما بعقد النكاح
قال الشعبي رحمه الله كان اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم يقولون لا يجمع الرجل بين امراتين لو كان
احدهما رجلا لم يصلح له ان يتزوجها وهذا انما كان التحريم لاجل النسب وبذلك فسره سفيان
الثوري واكثر العلماء فلو كان لغير النسب مثل ان يجمع بين زوجة رجل وابنته من غيرها
فانه يباح عند الاكثرين وكرهه بعض السلف فاذا علم ما يحرم من النسب فكل ما يحرم منه
فانه يحرم من الرضاعة نظيره فيحرم على الرجال ان يتزوج امهاته من الرضاعة

وان علون وبناته من الرضاعة وان سفلن واخواته من الرضاعة وبنات اخواته من الرضاعة
وعماته وخالاته من الرضاعة وان علون دون بناتهن ومعنى هذا ان المرأة اذا ارضعت طفلا
الرضاع المعتبر في المدة المعتبرة صارت امه بنص كتاب الله فتحرم عليه هي وامهاتها وان علون
من نسب او رضاع وتصير بناتها كلهن اخوات له من الرضاعة فتحرم عليه بنص القرآن
وبقية التحريم من الرضاعة استفيد من السنة ان تحريم الجمع لا يختص بالاختين بل المرأة
وعماتها والمرأة وخالاتها كذلك واذا كان اولاد المرضعة من نسب او رضاع اخوة
للمرتضع فتحرم عليه بنات اخوته ايضا وقد امتنع النبي صلى الله عليه وسلم من تزويج
ابنة حمزة وابنة ابي سلمة وعلل بان اباهما كانا اخوين له من الرضاعة ويحرم عليه ايضا
اخوات المرضعة لانهن خالاته وينتشر التحريم ايضا الى الفحل صاحب اللبن الذي ارتضع
منه الطفل فيصير صاحب اللبن ابا الطفل ويصير اولاده كلهم من المرضعة او من غيرها
من نسب او من رضاع اخوة للمرتضع ويصير اخوانه اعماما للطفل ويصير المرتضع هذا قول
الجمهور من السلف واجمع عليه الائمة الاربعة ومن بعدهم وقد دل على ذلك من السنة
ما روت عائشة رض ان افلح اخا ابي القعيس استأذن عليها بعد ما انزل الحجاب قالت
عائشة فقلت والله لا آذن له حتى استأذن رسول الله صلى الله عليه وسلم فان ابا القعيس ليس هو
ارضعني ولكن ارضعتني امرأته فلما دخل رسول الله صلى الله عليه وسلم ذكرت ذلك له فقال
ائذني له فانه عمك تربت يمينك وكان ابا القعيس زوج المرأة التي ارضعت عائشة
رض خرجاه في الصحيحين بمعناه وسئل ابن عباس رض عن رجل له جاريتان ارضعت
احداهما جارية والاخرى غلاما ايحل للغلام ان يتزوج الجارية فقال اللقاح واحد
ولو كان اللبن الذي ارتضع الطفل قد ثاب لامرأة من غير وطء فحل بان تكون امرأة
لا زوج لها قد ثاب لها لبن او هي بكر او آيسة فاكثر العلماء على انه يحرم الرضاع به
ويصير المرضعة اما للطفل وقد حكاه ابن المنذر اجماعا عن من يحفظ عنه من اهل
العلم وهو قول ابي حنيفة ومالك والشافعي واسحق وغيرهم وذهب الامام
احمد في المشهور المنصوص عنه انه لا ينتشر التحريم به بحال حتى يكون له فحل ثاب اللبن

من رضاع

من رضاعه وحكى الشافعي مثل قوله ولو انقطع نسبه من جهة صاحب اللبن كولد الزنا فهذا في
نشر الحرمة الى الزاني صاحب اللبن هذا ينبني على ان البنت من الزنا هل تحرم على الزاني ومذهب ابي
حنيفة واحمد ومالك في رواية عنه تحريمها عليه خلافا للشافعي وبالغ الامام احمد في الانكار
على من خالف في ذلك فعلى قولهم هل ينتشر الى الزاني صاحب اللبن فيكون ابا المرتضع ام لا فيه
قولان هما وجهان لاصحابنا واختار ابن حامد ان التحريم لا ينتشر اليه واختار ابو بكر والقاضي ابو
يعلى ان التحريم ينتشر الى الزاني وهو نص احمد وحكاه ابن عباس رض وهو قول اسحق بن راهويه
نقله عنه حرب وينتشر ايضا التحريم بالرضاع الى ما حرم بالنسب مع الصهر اما من جهة نسب الرجل
كامرأة ابيه وابنه ومن جهة نسب الزوجة كامها وابنتها والى ما حرم جمعه لاجل نسب المرأة ايضا
كالجمع بين الاختين والمرأة وعمتها او خالتها فيحرم ذلك كله من الرضاع كما يحرم من النسب لدخوله
في قوله صلى الله عليه وسلم يحرم من الرضاع ما يحرم من النسب وتحريم هذا كله للنسب فبعضه لنسب الزوج
وقد نص على ذلك ائمة السلف ولا يعلم بينهم فيه خلاف ونص عليه الامام احمد واستدل بعموم
قوله صلى الله عليه وسلم يحرم من الرضاع ما يحرم من النسب واما قوله تعالى وحلائل ابنائكم الذين
من اصلابكم فقالوا لم يرد بذلك انه لا يحرم حلائل الابناء من الرضاع انما اراد اخراج حلائل الذين تبنوا
ولم يكونوا ابناء من النسب كما تزوج النبي صلى الله عليه وسلم زوجة زيد بن حارثة بعد ان كان قد تبناه
وهذا التحريم بالرضاع يختص بالمرتضع نفسه وينتشر الى الاولاد ولا ينتشر تحريمه الى من في
درجة المرتضع من اخوانه واخواته والى من اعلا منه من آبائه وامهاته واخواله وخالاته
فتباح المرضعة نفسها لابي المرتضع من الرضاع ولاخيه هذا قول الجمهور من العلماء وقالوا يباح
ان يتزوج اخت اخيه من الرضاعة واخت ابنه من الرضاعة حتى قال الشعبي هي احل من ماء
قدس وصرح باباحتها حبيب بن ابي ثابت واحمد وروى الشعبي عن الحسن انه كره ان يتزوج
الرجل بنت ظئر ابنه ويقول اخت ابنه ولم ير باسا ان يتزوج امها يعني ظئر ابنه وروى
سليمان التيمي عن الحسن انه سئل عن الرجل يتزوج اخت اخيه من الرضاع فلم يقل فيه
باسا وهذا يقتضي توقفه فيه ولعل الحسن انما يكره ذلك تنزيها لا تحريما لمشابهته

للمحرم بالنسب في الاسم وهذا بمجرده لا يوجب تحريما وقد استثنى كثير من الفقهاء من اصحابنا
وغيرهم مما يحرم من النسب صورتين فقالوا لا يحرم نظيرهما من الرضاع ام الاخت فيحرم من
النسب ولا يحرم من الرضاع والثانية اخت الابن فتحرم من النسب ولا تحرم من الرضاع ولا حاجة
الى استثناء هذين ولا احدهما اما ام الاخت فانما تحرم من النسب ولا تحرم من الرضاع لكونه
اما او زوجة اب لا لمجرد كونها ام اخت فلا يتعلق التحريم بما لم يعلقه الله به وحينئذ فمن
حد في الرضاع من هي ام اخ ليست اما ولا زوجة اب فلا تحرم لانها ليست نظيرا لذلك
لذات النسب واما اخت الابن فان الله انما حرم الربائب المدخول بامها فتحرم لكونها ربيبة
دخل بامها لا لكونها اخت ابنه والدخول في الرضاع منتف فلا تحرم به اولاد المرضعة
ومما قد يدخل في عموم قوله يحرم من الرضاع ما يحرم من النسب لو ظاهر بامرأته فشبهها
بمحرمة من الرضاع قال لها انت علي كامي من الرضاع فهل يثبت بذلك تحريم الظهار ام لا
فيه قولان احدهما انه يثبت به تحريم الظهار وهو قول الجمهور منهم مالك والثوري
والاوزاعي وابو حنيفة والحسن بن صالح وعثمان البتي وهو المشهور عن احمد والثاني
لا يثبت التحريم وهو قول الشافعي وتوقف فيه احمد في رواية منصور الحديث
الخامس والاربعون عن جابر رضي الله عنه انه سمع النبي صلى الله عليه وسلم عام الفتح
وهو بمكة يقول ان الله ورسوله حرما بيع الخمر والميتة والخنزير والاصنام فقيل
يا رسول الله ارايت شحوم الميتة فانه تطلى بها السفن ويدهن بها الجلود ويستصبح
بها الناس قال لا هو حرام ثم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم عند ذلك قاتل الله اليهود
ان الله حرم عليهم الشحوم فجملوها ثم باعوه واكلوا ثمنه خرجه البخاري ومسلم
هذا الحديث خرجاه في الصحيحين من حديث يزيد بن ابي حبيب عن عطا
عن جابر وفي رواية لمسلم ان يزيد قال كتب الي عطا فذكره وبهذا قال ابو
حاتم الرازي لا اعلم يزيد بن ابي حبيب سمع عن عطا شيئا يعني انما يروي عنه كتابة

وقد

وقد رواه ايضا يزيد عن عمرو بن الوليد بن عبدة عن عبد الله بن عمرو عن النبي صلى الله عليه وسلم
بنحوه وفي الصحيحين عن ابن عباس قال بلغ عمر رضه ان رجلا باع خمرا فقال قاتله الله الم يعلم
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال قاتل الله اليهود حرمت عليهم الشحوم فجملوها فباعوها وفي
رواية فاكلوا اثمانها وخرج ابو داود من حديث ابن عباس رضه عن النبي صلى الله عليه
وسلم نحوه وزاد فيه ان الله اذا حرم شيئا حرم ثمنه وخرجه ابن ابي شيبة ولفظه ان الله
اذا حرم شيئا حرم ثمنه وفي الصحيحين عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم
قال قاتل الله يهود حرمت عليهم الشحوم فباعوها فاكلوا اثمانها وفيهما عن عائشة رضي الله
عنها قالت لما انزلت الآيات من آخر سورة البقرة خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم
فاقتراهن على الناس ثم نهى عن التجارة في الخمر وخرج مسلم من حديث ابي سعيد رضه
عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ان الله حرم الخمر فمن ادركته هذه الآية وعنده منها شيء فلا يشرب
ولا يبيع قال فاستقبل الناس بما عندهم منها في طريق المدينة فسكبوها وخرج ايضا من
حديث ابن عباس رضه ان رجلا اهدى لرسول الله صلى الله عليه وسلم راوية خمر فقال له رسول الله صلى
الله عليه وسلم هل علمت ان الله قد حرمها قال لا قال فسار انسانا فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم بما
ساررته قال امرته ببيعها فقال ان الذي حرم شربها حرم ثمنها وبيعها قال ففتح المزاد حتى
ذهب ما فيها فالحاصل من هذه الاحاديث كلها ان ما حرم الله الانتفاع به فانه يحرم بيعه
واكل ثمنه كما جاء مصرحا به في الرواية المتقدمة ان الله اذا حرم شيئا حرم ثمنه وهذه
كلمة جامعة عامة تطرد في كل ما كان المقصود من الانتفاع حراما وهو قسمان احدهما
ما كان الانتفاع به حاصلا مع بقاء عينه كالاصنام فان منفعتها المقصودة منها هو الشرك
بالله وهو اعظم انواع المعاصي على الاطلاق ويلتحق بذلك ما كانت منفعته محرمة ككتب
الشرك والسحر والبدع والضلال وكذلك الصور المحرمة وآلات الملاهي المحرمة كالطنبور
وكذلك شرى الجواري للغنا وفي المسند عن ابي امامة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ان
الله بعثني رحمة وهدى للعالمين وامرني ان امحق المزامير والكنارات يعني البرابط والمعازف

والاوثان التي كانت تعبد في الجاهلية واقسم ربي بعزته لا يشرب عبد من عبادي جرعة
من خمر الا اسقيته مكانها من حميم جهنم معذبا او مغفورا له ولا يسقيها صبيا صغيرا الا
اسقيته مكانها من حميم جهنم معذبا او مغفورا له ولا يدعها عبد من عبادي مخافة
مني الا اسقيته اياها مع في حضيرة القدس ولا يحل بيعهن ولا شراؤهن ولا تعليمهن
ولا التجارة فيهن واثمانهن حرام المغنيات وخرجه الترمذي ولفظه لا تبيعوا المغنيات
ولا تشتروهن ولا تعلموهن ولا خير في تجارة فيهن وثمنهن حرام وفي مثل ذلك انزل الله
ومن الناس من يشتري لهو الحديث ليضل عن سبيل الله الاية وخرجه ابن ماجه ايضا وفي اسناده
مقال وقد روي نحوه من حديث عمر وعلي رضي الله عنهما باسانيد فيها ضعف ومن يحرم الغنى
الغنا كاحمد ومالك فانهما يقولان اذا بيعت الامة المغنية بيعت على انها ساذجة ولا يؤ
خذ لغنائها ثمن ولو كانت الجارية ليتيم ونص على ذلك احمد ولا يمنع الغنا من اصل
بيع العبد والامة لان الانتفاع به في غير الغنا حاصل بالخدمة وغيرها وهو من اعظم
مقاصد الرقيق نعم لو علم ان المشتري لا يشتريه الا للمعصية المحرمة لا يجوز بيعه له
عند احمد وغيره من العلما كما لا يجوز بيع العصير ممن يتخذه خمرا ولا بيع السلاح في الفتنة
ولا بيع الرياحين والاقداح لمن يعلم انه يشرب عليها الخمر والغلام لمن يعلم منه
الفاحشة القسم الثاني ما ينتفع به مع اتلاف عينه فاذا كان المقصود الاعظم
منه محرما فانه يحرم بيعه كما يحرم بيع الخنزير والخمر والميتة مع ان في بعضها منافع
غير محرمة كاكل الميتة للمضطر ودفع الغصة بالخمر واطفاء الحريق به والخرز بشعر
الخنزير عند قوم والانتفاع بشعره وجلده عند من يرى ذلك ولكن لما كانت
هذه المنافع غير مقصودة لم يعبأ بها وحرم البيع لكون المقصود الاعظم من الخنزير
والميتة اكلها ومن الخمر شربها ولم يلتفت الى ما عدا ذلك وقد اشار رسول الله صلى الله
عليه وسلم الى هذا المعنى لما قيل له ارايت شحوم الميتة فانها يطلى بها السفن ويدهن
بها الجلود ويستصبح بها الناس فقال لا هو حرام وقد اختلف الناس في تاويل
قوله هو حرام فقالت طايفة اراد ان هذا الانتفاع المذكور بشحوم الميتة حرام
وحينئذ

وحينئذ فيكون ذلك تاكيدا للمنع من بيع الميتة حيث لم يجعل شيئا من الانتفاع بها مباحا وقالت
طايفة بل اراد ان بيعها حرام وان كان قد ينتفع بها بهذه الوجوه لكن المقصود الاعظم من الشحوم
هو الاكل فلا يباح بيعها لذلك وقد اختلف العلما في الانتفاع بشحوم الميتة فرخص فيه
عطا وكذلك نقل ابن منصور عن احمد واسحق الا ان اسحق قال اذا احتيج اليه واما اذا وجد عنه
مندوحة فلا وقال احمد يجوز اذا لم يبع وقالت طايفة لا يجوز ذلك وهو قول مالك
والشافعي وابي حنيفة وحكاه ابن عبد البر اجماعا من غير عطا واما الادهان الطاهرة اذا
تنجست بما وقع فيها من النجاسات ففي جواز الانتفاع بها بالاستصباح ونحوه اختلاف مشهور
في مذهب الشافعي واحمد وفيه روايتان عن احمد واما بيعها فالاكثرون على انه لا يجوز بيعها
وعن احمد رواية يجوز بيعها على جواز الاستصباح بها وهو ضعيف مخالف لنص احمد با
التفرقة فان شحوم الميتة لا يجوز بيعها وان قيل يجوز الانتفاع بها ومنهم من خرجه على القول
بطهارتها بالغسل فتكون حينئذ كالثوب المتضمخ بنجاسة وظاهر كلام احمد منع بيعها
مطلقا لانه علل بان الدهن المتنجس فيه ميتة والميتة لا يوكل ثمنها واما بقية اجزاء
الميتة فما حكم بطهارته منها جاز بيعه بجواز الانتفاع به وهذا كالشعر والقرن عند
من يقول بطهارتها وكذلك الجلد عند من يرى انه طاهر بغير دباغ كما حكي عن الزهري
وتبويب البخاري يدل عليه واستدل عليه بقوله صلى الله عليه وسلم انما حرم من الميتة اكلها
واما الجمهور الذين يرون نجاسة الجلد قبل الدباغ فاكثرهم منعوا من بيعه حينئذ لانه
جزء من الميتة وشذ بعضهم فاجاز بيعه كالثوب النجس ولكن الثوب الطاهر طرات
عليه وجلد الميتة جزء منها وهو نجس العين وقال سالم بن عبد الله بن عمر وهل بيع جلود
الميتة الا كاكل لحمها وكرهه طاوس وغيره وقال النخعي كانوا يكرهون ان يبيعوها
فياكلوا اثمانها واما اذا دبغت فمن قال بطهارتها بالدباغ اجاز بيعها ومن لم ير طهارتها
بذلك لم يجز بيعها ونص احمد على منع بيع القمح اذا كان فيه بول الحمار حتى يغسل و
لعله اراد بيعه ممن لا يعلم بحاله خشية ان ياكله ولم يعلم نجاسته واما
الكلب فقد ثبت في الصحيحين عن ابي مسعود الانصاري رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم

نهى عن ثمن الكلب وفي صحيح مسلم عن رافع بن خديج رضي الله عنه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول شر
الكلب مهر البغي وثمن الكلب وكسب الحجام وفيه عن معقل الجزري عن ابي الزبير قال سالت جابر
عن ثمن الكلب والسنور فقال زجر النبي صلى الله عليه وسلم عن ذلك وهذا انما يعرف عن ابن لهيعة عن ابي
الزبير وقد استنكر الامام احمد روايات معقل عن ابي الزبير وقال هي تشبه احاديث ابن لهيعة وقد
تتبع ذلك فوجد كما قال احمد رحمه الله وقد اختلف العلماء في بيع الكلب فاكثرهم حرموه منهم الاوزاعي
ومالك في المشهور عنه والشافعي واحمد واسحق وغيرهم وقال ابو هريرة رضي الله عنه هو سحت وقال
ابن سيرين هو اخبث الكسب وقال عبد الرحمن بن ابي ليلى ما ابالي ثمن كلب اكلت او ثمن خنزير وهولاء لهم
ما اخذ احدها انه انما نهي عن بيعها لنجاستها وهولاء التزموا تحريم بيع كل نجس العين وهذا
قول الشافعي وابن جرير الطبري ووافقهم جماعة من اصحابنا كابن عقيل في نظرياته وغيره و
الثاني ان البغل والحمار انما يجوز بيعها اذا لم نقل بنجاستها وهذا مخالف للاجماع والثاني
ان الكلب لم يبح الانتفاع به واقتناوه مطلقا كالبغل والحمار وانما ابيح اقتناوه لحاجات
مخصوصة وذلك لا يبيح بيعه كما لا تبيح الضرورة الى الميتة والدم بيعهما وهذا ماخذ
طائفة من اصحابنا وغيرهم والثالث انما نهى عن بيعه لخسته ومهانته وانه لا قيمة
له الا عند ذوي الشح والمهانة وهو متيسر الوجود فنهى عن اخذ ثمنه ترغيبا
في المواساة بما يفضل منه عن الحاجة وهذا ماخذ الحسن البصري وغيره من السلف
وكذا قال بعض اصحابنا في النهي عن بيع السنور ورخصت طائفة في بيع ما يباح
اقتناوه من الكلاب ككلب الصيد وهو قول عطا والنخعي وابي حنيفة واصحابه ورواية عن
مالك وقالوا انما نهى عن بيع ما يحرم اقتناوه منها وروى حماد بن سلمة عن ابي الزبير
عن جابر رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن ثمن الكلب والسنور الا
كلب صيد خرجه النسائي وقال هو حديث منكر وقال ايضا ليس بصحيح وذكر الدار
قطني ان الصحيح وقفه على جابر وقال احمد لم يصح عن النبي صلى الله عليه وسلم رخصة في كلب
الصيد واشار البيهقي وغيره الى انه اشتبه على بعض الرواة هذا الاستثنا فظنه
من البيع وانما هو من الاقتنا وحماد بن سلمة عنه في روايته عن ابي الزبير ليس بالقوي

بيع الهر

ومن

ومن قال ان هذا الحديث على شرط مسلم كما ظنه طائفة من المتاخرين فقد اخطا لان مسلما لم يخرج لحماد بن
سلمة عن ابي الزبير شيئا وقد بين في كتاب التمييز ان رواياته عن كثير من شيوخه واكثرهم غير قوية
واما بيع الهرة فقد اختلف العلماء في كراهته فمنهم من كرهه وروي ذلك عن ابي هريرة وجابر وعطا
وطاوس ومجاهد وجابر بن زيد والاوزاعي واحمد في رواية عنه وقال هو من جلود السباع وهذا اختيار
ابو بكر من اصحابنا ورخص في بيع الهرة ابن عباس رضي الله عنهما وعطا في رواية والحسن وابن سيرين والحكم
وحماد وهو قول الثوري وابي حنيفة ومالك والشافعي واحمد في المشهور عنه وعن اسحق روايتان وعن
الحسن انه كره بيعها ورخص في شرايها للانتفاع بها وهولاء منهم من لم يصحح النهي عن بيعها قال
احمد ما اعلم فيه شيئا يثبت او يصح وقال ايضا الاحاديث فيه مضطربة ومنهم من حمل النهي على ما لا نفع
فيه كالبري ونحوه ومنهم من قال انما نهي عن بيعها لانه دناءة وقلة مروة لانها متيسرة الوجود و
الحاجة اليها دائمة فهي من مرافق الناس التي لا ضرر عليهم في بذل فضلها فالشح بذلك من اقبح
الاخلاق الذميمة فلذلك زجر عن اخذ ثمنها واما بقية الحيوانات التي لا تؤكل فما لا نفع فيه
كالحشرات ونحوها لا يجوز بيعه وما يذكر من نفع في بعضها فهو قليل فلا يكون مبيحا للبيع كما لم يبح
النبي صلى الله عليه وسلم بيع الميتة لما ذكر فيها من الانتفاع ولهذا كان الصحيح انه لا يباح بيع
العلق لمص الدم ولا الديدان للاصطياد ونحو ذلك واما ما فيه نفع للاصطياد ونحو ذلك كالفهد
والبازي والصقر فحكى اكثر الاصحاب في جواز بيعها روايتان عن احمد ومنهم من اجاز بيعها وذكرها
عليه وتاول رواية الكراهة كالقاضي ابي يعلى في المجرد ومنهم من قال لا يجوز بيع الفهد والنمر وحكى
فيه وجها اخر بالجواز واجاز بيع البزاة والصقور ولم يحك فيه خلافا وهو قول ابي موسى واجاز
بيع الصقر والبازي ونحوه اكثر العلماء منهم الثوري والاوزاعي والشافعي واسحق والمنصوص عن احمد
في اكثر الروايات عنه جواز بيعها وتوقف في رواية عنه في جوازه اذا لم يكن معلما قال الخلال العمل على ما رواه
الجماعة انه يجوز بيعها بكل حال وجعل بعض اصحابنا الفيل حكمه حكم الفهد ونحوه وفيه نظر و
المنصوص عن احمد في رواية حنبل انه لا يحل بيعه ولا شراوه وجعله كالسبع وحكي عن الحرانيين
انه لا يركب ظهره وقال هو مسخ وهذا كله يدل على انه لا منفعة فيه ولا يجوز بيع الذئب قاله القاضي
في المجرد وقاله ابن ابي موسى لا يجوز القرد قال ابن عبد البر لا اعلم في ذلك خلافا بين العلماء وقال

جماع

والعقاب

وقال القاضي ان كان ينتفع به في موضع الحفظ للمتاع فهو كالصقر والبازي والا فهو كالاسد لا يجوز بيعه والصحيح المنع مطلقا وهذه المنفعة يسيرة وليست هي المقصودة منه ولا تبيح البيع كمنافع الميتة ومما نهي عن بيعه جيف الكفار اذا قتلوا خرج الامام احمد من حديث ابن عباس رضي الله عنهما قال قتل المسلمون يوم الخندق رجلا من المشركين فاعطوا بجيفته مالا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ادفعوا اليهم جيفته فانه خبيث الجيفة خبيث الدية فلم يقبل منهم شيئا وخرجه الترمذي ولفظه ان المشركين ارادوا ان يشتروا جسد رجل من المشركين فابى النبي صلى الله عليه وسلم ان يبيعهم وخرجه وكيع في كتابه من وجه آخر عن عكرمة مرسلا ثم قال وكيع الجيفة لا تباع وقال حرب قلت لاسحق ما تقول في بيع جيف المشركين من المسلمين قال لا وروى ابو عمرو الشيباني ان عليا رضي الله عنه اوتي بالمستورد العجلي وقد تنصر فاستتابه فابى ان يتوب فقتله فطلبت النصارى جيفته بثلاثين الفا فابى علي رضي الله عنه فاحرقه بالنار

الحديث السادس والاربعون ٤٦

عن ابي بردة عن ابي موسى رضي الله عنهما ان النبي صلى الله عليه وسلم بعثه الى اليمن فساله عن اشربة تصنع بها فقال ما هي قال البتع والمزر فقيل لابي بردة ما البتع قال نبيذ العسل والمزر نبيذ الشعير فقال كل مسكر حرام خرجه البخاري وخرجه مسلم ولفظه قال بعثني رسول الله صلى الله عليه وسلم ومعاذا الى اليمن فقلت يا رسول الله ان شرابا يصنع بارضنا يقال له المزر من الشعير وشراب يقال له البتع من العسل فقال كل مسكر حرام وفي رواية لمسلم فقال كل ما اسكر عن الصلاة فهو حرام وفي رواية له قال وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم قد اعطي جوامع الكلم بخواتمه فقال انهى عن كل مسكر اسكر عن الصلاة فهذا الحديث اصل في تحريم تناول جميع المسكرات المغطية للعقل وقد ذكر الله عز وجل في كتابه العلة المقتضية لتحريم المسكر وكان اول ما حرمت الخمر عند حضور وقت الصلاة لما صلى بعض المهاجرين وقرا في صلاته فخلط في صلاته فانزل الله تعالى يا ايها الذين امنوا لا تقربوا الصلاة وانتم سكارى حتى تعلموا ما تقولون وكان منادي رسول الله صلى الله عليه وسلم ينادي لا يقرب الصلاة سكران ثم ان الله تعالى حرمها على الاطلاق بقوله عز وجل انما الخمر والميسر والانصاب والازلام رجس من عمل الشيطان فاجتنبوه لعلكم تفلحون الى قوله فهل انتم منتهون فذكر سبحانه علة تحريم الخمر والميسر وهو القمار وهو ان الشيطان

يوقع

يوقع بينهم العداوة والبغضاء فان من سكر اختل عقله فربما تسلط على اذى الناس في انفسهم واموالهم وربما بلغ الى القتل وهي ام الخبائث فمن شربها قتل النفس وزنى وربما كفر وقد روي هذا المعنى عن عثمان وغيره وروي مرفوعا ايضا ومن قامر فربما قهر واخذ ماله منه قهرا فلم يبق له شيئا فيشتد حقده على من اخذ ماله وكل ما ادى الى ايقاع العداوة والبغضاء كان حراما واخبر سبحانه ان الشيطان يصد بالخمر والميسر عن ذكر الله وعن الصلاة فان السكران يزول عقله او يختل فلا يستطيع ان يذكر الله ولا ان يصلي ولهذا قال طايفة من السلف ان شارب الخمر تمر عليه ساعة لا يعرف فيها ربه والله سبحانه انما خلق الخلق ليعرفوه ويذكروه ويعبدوه ويطيعوه فما ادى الى الامتناع من ذلك وحال بين العبد وبين معرفة ربه وذكره ومناجاته كان محرما وهو السكر وهذا بخلاف النوم فان الله عز وجل جبل العباد عليه واضطرهم اليه ولا قوام لابدانهم الا به اذ هو راحة لهم من السعي والنصب فهو من اعظم نعم الله على عباده فاذا نام المؤمن بقدر الحاجة ثم استيقظ الى ذكر الله ومناجاته ودعائه كان نومه عونا له على الصلاة والذكر ولهذا قال من قال من الصحابة اني احتسب نومتي كما احتسب قومتي وكذلك الميسر يصد عن ذكر الله وعن الصلاة فان صاحبه يعكف بقلبه عليه ويشتغل به عن جميع مصالحه ومهماته حتى لا يكاد يذكرها لاستغراقه فيه ولهذا قال علي رضي الله عنه لما مر على قوم يلعبون بالشطرنج ما هذه التماثيل التي انتم لها عاكفون فشبههم بالعاكفين على التماثيل وجاء في الحديث ان مدمن الخمر كعابد الوثن فانه يتعلق قلبه بها ولا يكاد يمكنه ان يدعها كما لا يدع عابد الوثن عبادته وهذا كله مضاد لما خلق الله العباد لاجله من تفريغ قلوبهم لمعرفته ومحبته وخشيته وذكره ومناجاته ودعائه والابتهال اليه فما حال بين العبد وبين ذلك ولم يكن بالعبد اليه ضرورة بل كان ضررا محضا عليه كان محرما وقد روي عن علي رضي الله عنه قال لمن راهم يلعبون بالشطرنج والنرد لهذا خلقتم ومن هنا يعلم ان الميسر محرم سواء كان بعوض او بغير عوض فان الشطرنج كالنرد او شر منه لانها تشغل اصحابها عن ذكر الله وعن الصلاة اكثر من النرد والمقصود ان النبي صلى الله عليه وسلم قال كل مسكر حرام وكل ما اسكر

عن الصلاة فهو حرام وقد تواترت الأحاديث بذلك عن النبي صلى الله عليه وسلم فخرجا في الصحيحين عن
ابن عمر رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم كل مسكر خمر وكل خمر حرام ولفظ مسلم كل مسكر خمر وكل مسكر حرام وخرجا أيضا
من حديث عائشة رضي الله عنها أن النبي صلى الله عليه وسلم سئل عن البتع فقال كل شراب أسكر
فهو حرام وفي رواية لمسلم كل شراب مسكر حرام وقد صحح هذا الحديث أحمد ويحيى بن معين واحتجا
به ونقل ابن عبد البر إجماع أهل العلم بالحديث على صحته وأنه أثبت شيء يروى عن النبي صلى الله عليه
وسلم في تحريم المسكر وأما ما نقله بعض فقهاء الحنفية عن ابن معين من طعنه فيه فلا
يثبت ذلك عنه وخرج مسلم من حديث جابر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال كل مسكر حرام وإلى هذا
القول ذهب جمهور علماء المسلمين من الصحابة والتابعين ومن بعدهم من علماء الأمصار وهو
مذهب مالك والشافعي والليث والأوزاعي وأحمد وإسحق ومحمد بن الحسن وغيرهم وهو مما
اجتمع على القول به [illegible] أهل المدينة كلهم وخالف فيه طوائف من علماء أهل الكوفة
وقالوا إنما الخمر هي خمر العنب خاصة وما عداها فإنما يحرم منه القدر الذي يسكر ولا يحرم
ما دونه وما زال علماء الأمصار ينكرون ذلك عليهم وإن كانوا في ذلك مجتهدين
مغفورا لهم وفيهم خلق من أئمة العلم والدين قال ابن المبارك ما وجدت في النبيذ
رخصة عن أحد إلا عن إبراهيم يعني النخعي وكذلك أنكر الإمام أحمد أن يكون فيه شيء
يصح وقد صنف كتاب الأشربة ولم يذكر فيه شيئا من الرخصة وصنف كتابا في المسح على
الخفين وذكر فيه عن بعض السلف فقيل له كيف لم تجعل في كتاب الأشربة الرخصة كما
جعلت في المسح قال ليس في الرخصة في المسكر حديث صحيح ومما يدل على أن كل مسكر خمر
تحريم الخمر إنما نزل بالمدينة بسبب سؤال أهل المدينة عما عندهم من الأشربة ولم يكن بها خمر
العنب فلو لم يكن آية الخمر شاملة لما عندهم لما كان فيها بيان لما سألوا عنه ولكان محل
السبب خارجا عن عموم الكلام وهو ممتنع ولما نزل تحريم الخمر أراقوا ما عندهم من الأشربة
فدل على أنهم فهموا أنه من الخمر المأمور باجتنابه وفي صحيح البخاري عن أنس رضي الله عنه
قال حرمت علينا الخمر حين حرمت وما نجد خمر الأعناب إلا قليلا وعامة خمرنا البسر
والتمر وعنه قال إني لأسقي أبا طلحة وأبا دجانة وسهيل بن البيضاء خليط بسر وتمر إذ

حرمت

حرمت الخمر فقذفتها وأنا ساقيهم وأصغرهم وإنا لنعدها يومئذ الخمر وفي صحيح مسلم عنه قال ما كان
لنا خمر غير فضيخكم هذا الذي تسمونه الفضيخ وفيه أيضا عنه قال لقد أنزل الله الآية التي حرم فيها الخمر
وما بالمدينة شراب يشرب إلا من تمر وفي صحيح مسلم عنه قال البخاري عن ابن عمر رضي الله عنهما قال نزل
تحريم الخمر وإن بالمدينة يومئذ خمسة أشربة ما منها شراب العنب وفي الصحيحين عن الشعبي عن ابن عمر
قال قام عمر رضي الله عنه فقال أما بعد نزل تحريم الخمر وهي من خمسة العنب والتمر والعسل والحنطة والشعير
والخمر ما خامر العقل وخرج الإمام أحمد وأبو داود والترمذي من حديث الشعبي عن النعمان بن بشير
رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم وذكر الترمذي أن قول من قال عن الشعبي عن ابن عمر عن عمر أصح وكذا
قال ابن المديني وروى أبو إسحق عن أبي بردة قال قال عمر ما خمرته فعتقته فهو خمر وأنى كانت لنا الخمر
خمر العنب وفي مسند الإمام أحمد عن المختار بن فلفل قال سألت أنس بن مالك رضي الله عنه عن الشرب
في الأوعية فقال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن المزفتة وقال كل مسكر حرام وقال الخمر من العنب و
التمر والعسل والحنطة والشعير والذرة فما خمرت من ذلك فهو الخمر خرجه أحمد عن عبد الله بن إدريس
سمعت المختار يقول فذكره وهذا إسناده على شرط مسلم وفي صحيح مسلم عن أبي هريرة رضي الله عنه
عن النبي صلى الله عليه وسلم قال الخمر من هاتين الشجرتين النخلة والعنب وهذا صريح في أن نبيذ التمر خمر
وجاء التصريح بالنهي عن قليل ما أسكر كثيره كما خرجه أبو داود وابن ماجه والترمذي وحسنه من حديث
جابر رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ما أسكر كثيره فقليله حرام وخرج أبو داود والترمذي
وحسنه من حديث عائشة رضي الله عنها عن النبي صلى الله عليه وسلم قال كل مسكر حرام وما أسكر الفرق
فملء الكف منه حرام وقد احتج به أحمد وذهب إليه وسئل عمن قال إنه لا يصح فقال هذا رجل
مغل يعني أنه قد غلا في مقالته وقد خرج النسائي هذا الحديث من رواية سعد بن أبي وقاص
وعبد الله بن عمرو عن النبي صلى الله عليه وسلم وقد روي عن النبي صلى الله عليه وسلم من وجوه كثيرة يطول ذكرها
وروى ابن عجلان عن عمرو بن شعيب حدثني أبو وهب الجيشاني عن وفد أهل اليمن أنهم قدموا على
النبي صلى الله عليه وسلم فسألوه عن أشربة تكون باليمن قال فسموا له البتع من العسل والمزر من
الشعير قال النبي صلى الله عليه وسلم هل تسكرون منها قالوا إن أكثرنا سكرنا قال فحرام قليل ما أسكر
كثيره خرجه القاضي إسمعيل وقد كانت الصحابة تحتج بقول النبي صلى الله عليه وسلم كل مسكر حرام
على تحريم جميع المسكرات ما كان موجودا منها على عهد النبي صلى الله عليه وسلم وما حدث بعده كما [illegible]

[illegible]

ابن عباس رضي الله عنه عن الباذق قال سبق محمد الباذق فما اسكر فهو حرام خرجه البخاري يشير الى انه
ان كان مسكرا فقد دخل في هذه الكلمة الجامعة العامة واعلم ان المسكر المزيل للعقل نو
عان احدهما ما كان فيه لذة وطرب فهذا هو الخمر المحرم شربه وفي المسند عن طلق الحنفي انه
كان جالسا عند النبي صلى الله عليه وسلم فقال له رجل يا رسول الله ما ترى في شراب نصنعه
بارضنا من ثمارنا فقال صلى الله عليه وسلم من سائل عن المسكر فلا تشربه ولا تسقه اخاك المسلم
فوالذي نفسي بيده او بالذي يحلف به لا يشربه رجل ابتغاء لذة مسكره فيسقيه الله الخمر يوم القيا
مة قالت طائفة من العلما وسوا كان هذا المسكر جامدا او مائعا وسوا كان مطعوما او مشروبا
وسوا كان من حب او تمر او لبن او غير ذلك وادخلوا في ذلك الحشيشة التي تعمل من ورق العنب
وغيرها مما يوكل لاجل لذته وسكرته وفي مسند ابي داود من حديث شهر بن حوشب عن ام سلمة
رضي الله عنها قالت نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن كل مسكر ومفتر والمفتر هو المخدر للجسد ولم
ينته الى حد الاسكار والثاني ما يزيل العقل ويسكر ولا لذة فيه ولا طرب كالبنج ونحوه فقال
اصحابنا ان تناوله لحاجة التداوي به وكان الغالب منه السلامة جاز وقد روي عن عروة
بن الزبير لما وقعت الاكلة في رجله وارادوا قطعها قالوا له الاطبا نسقيك دوا حتى
يغيب عقلك ولا تحس بالم القطع فابى وقال ما ظننت ان خلقا يشرب شرابا يزيل منه عقله
حتى لا يعرف منه ربه وروي عنه انه قال لا اشرب شيئا يحول بيني وبين ذكر ربي وان تناول
ذلك لغير حاجة التداوي فقال اكثر اصحابنا كالقاضي وابن عقيل وصاحب المغني
انه يحرم لانه تسبب الى ازالة العقل لغير حاجة فحرم كشرب المسكر وروى حنش الرحبي وفيه
ضعف عن عكرمة عن ابن عباس رضي الله عنهما مرفوعا من شرب شرابا يذهب بعقله فقد
اتى بابا من ابواب الكبائر وقالت طائفة منهم ابن عقيل في فنونه لا يحرم ذلك لانه لا لذة
فيه والخمر انما حرمت لما فيها من الشدة المطربة ولا اطراب في البنج ونحوه ولا شدة
فعلى قول الاكثرين لو تناول ذلك لغير حاجة فطلق فحكم طلاقه حكم طلاق السكران
قاله اكثر اصحابنا كابن حامد والقاضي واصحاب الشافعي وقالت الحنفية لا يقع طلاقه
وعللوا بانه ليس فيه لذة وهذا يدل على انهم لم يحرموه وقالت الشافعية هو كالمجنون

ووقوع

وفي وقوع الطلاق معه وجهان وظاهر كلام احمد انه لا يقع طلاقه بخلاف السكران وتاوله القاضي
وقال انما قال ذلك الزاما للحنفية لا اعتقادا منه وسياق كلامه يحتمل ذلك واما الحد فانما يجب
بتناول ما فيه شدة وطرب من المسكرات لانه هو الذي تدعو النفوس اليه فجعل الحد زاجرا عنه
واما ما فيه سكر بغير طرب ولا لذة فليس فيه سوى التعزير لانه ليس في النفوس داعيا اليه يحتاج
الى حد مقدر زاجرا عنه فهو كاكل الميتة ولحم الخنزير وشرب الدم واكثر العلما الذين يرون تحريم
قليل ما اسكر كثيره يرون حد من شرب ما اسكر كثيره وان اعتقد حله متاولا وهو قول الشافعي واحمد
خلافا لابي ثور فانه قال لا يحد لتاويله فهو كالناكح بغير ولي خلافا ايضا لكن الصحيح انه لا يحد وقد
فرق من فرق بينه وبين شرب النبيذ متاولا بان شرب النبيذ المختلف فيه داع الى شرب الخمر
المجمع على تحريمه بخلاف النكاح بغير ولي فانه مغن عن الزنا المجمع على تحريمه وموجب للاستعفاف
عنه والمنصوص عن احمد انه انما حد شارب النبيذ متاولا لان تاويله ضعيف لا يدرا عنه الحد
فانه قال في رواية الاثرم يحد من شرب النبيذ متاولا ولو رفع الى الامام من طلق البتة ثم راجعها
متاولا ان طلاق البتة واحدة والامام يرى انها ثلاث لا يفرق بينهما وقال هذا غير ذاك امره
بين في كتاب الله وسنة رسوله صلى الله عليه وسلم ونزل تحريم الخمر وشرابهم الفضيخ وقال النبي صلى
الله عليه وسلم كل مسكر خمر فهذا بين وطلاق البتة انما هو شي اختلف الناس فيه الحديث
السابع والاربعون عن المقدام بن معديكرب رضي الله عنه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه
وسلم يقول ما ملا ادمي وعاء شرا من بطن بحسب ابن ادم لقيمات يقمن صلبه فان كان لا محالة
فثلث لطعامه وثلث لشرابه وثلث لنفسه رواه الامام احمد والترمذي والنسائي وابن ماجة
وقال الترمذي حديث حسن هذا الحديث خرجه الامام احمد والترمذي من حديث يحيى بن جابر
الطائي عن المقدام وخرجه النسائي من هذا الوجه ومن وجه اخر من رواية صالح بن يحيى بن المقدام
عن جده وخرجه ابن ماجة من وجه اخر عنه وله طرق اخرى وقد روي هذا الحديث بذكر
سببه فروى ابو القاسم البغوي في معجمه من حديث عبد الرحمن بن المرقع قال فتح رسول الله صلى
الله عليه وسلم خيبر وهي مخضرة من الفواكه فعكتهم الحمى فشكوا الى رسول الله صلى الله
عليه وسلم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم انما الحمى رائد الموت وسجن الله في الارض وقطعة من النار

فاذا اتخمتكم فبردوا الماء في الشنان ثم صبوا عليكم بين الصلاتين يعني المغرب والعشاء قال
ففعلوا ذلك فذهبت عنهم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يخلق الله وعاء اذا ملي شرا من بطن
فاذا كان لا بد فاجعلوا ثلثا للطعام وثلثا للشراب وثلثا للريح وهذا الحديث اصل
جامع لاصول الطب كلها وقد روي ان ابن ماسويه الطبيب لما قرا هذا الحديث في كتاب ابي
خيثمة قال لو استعمل الناس هذه الكلمات سلموا من الامراض والاسقام ولتعطلت المارستا
نات ودكاكين الصيادلة وانما قال هذا لان اصل كل داء التخم كما قال بعضهم اصل كل داء البردة
وروي مرفوعا ولا يصح رفعه وقال الحارث بن كلدة طبيب العرب الحمية راس الدواء والبطنة راس
الداء ورفعه بعضهم ولا يصح ايضا وقال الحارث ايضا الذي قتل البرية واهلك السباع
في البرية ادخال الطعام على الطعام قبل الانهضام وقال غيره لو قيل لاهل القبور ما كان
سبب اجالكم قالوا التخم فهذا بعض منافع تقليل الغذاء وترك التملي من الطعام بالنسبة
الى اصلاح البدن وصحته واما منافعه بالنسبة الى القلب وصلاحه فان قلة الغذا
توجب رقة القلب وقوة الفهم وانكسار النفس وضعف الهوى والغضب وكثرة الغذا توجب
ضد ذلك قال الحسن يا ابن ادم كل في ثلث بطنك واشرب في ثلث ودع ثلث بطنك يتنفس
لتتفكر وقال المروذي جعل ابو عبد الله يعني احمد يعظم امر الجوع والفقر فقلت له
يوجر الرجل في ترك الشهوات فقال وكيف لا يوجر وابن عمر يقول ما شبعت منذ اربعة
اشهر قلت لابي عبد الله يجد الرجل في قلبه رقة وهو يشبع قال ما ادري ثم روى المروذي
عن ابي عبد الله قول ابن عمر هذا من وجوه وروى باسناده عن ابن سيرين قال رجل لابن عمر
الا اجيئك بجوارش قال واي شيء هو قال يهضم الطعام اذا اكلته قال ما شبعت منذ
اربعة اشهر وليس ذلك الا اني لا اقدر عليه ولكن ادركت اقواما يجوعون اكثر مما يشبعون
وباسناده عن نافع بن خديج قال جاء رجل بجوارش الى ابن عمر فقال ما هذا قال جوارش
شيء يهضم به الطعام قال ما اصنع به انه ليأتي علي الشهر ما اشبع فيه من الطعام
وباسناده عن رجل قال قلت لابن عمر يا ابا عبد الرحمن رقت مضغتك وكبر سنك وجلساؤك

العشرة حال فلا حرج عليه ومن كلف نفسه ذلك حتى اضعفها عن بعض الواجبات فانه ينكر عليه ذلك
وكان السلف ينكرون على عبد الرحمن بن ابي نعم حيث كان يترك الاكل مدة حتى يعاد من ضعفه
القسم الثالث ما اجرى الله به العادة في الدنيا والغرض في الاعم الاغلب وقد يخرق العادة في ذلك
لمن يشاء من عباده وهو انواع منها ما يخرقه كثيرا ويغني عنه كثيرا من خلقه كالادوية بالنسبة
الى كثير من البلدان وسكان البوادي ونحوها واختلف العلماء رضي الله عنهم هل الافضل لمن اصابه المرض
التداوي ام تركه لمن حقق التوكل على الله وفيه قولان مشهوران وظاهر كلام احمد ان التوكل لمن قوي
عليه افضل لما صح عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال يدخل الجنة من امتي سبعون الفا بغير حساب ثم قال هم
الذين لا يتطيرون ولا يسترقون ولا يكتوون وعلى ربهم يتوكلون ومن رجح التداوي
قال انه حال النبي صلى الله عليه وسلم الذي كان يداوم عليه وهو لا يفعل الا الافضل وحمل الحديث على الرقا المكروهة
التي يخشى منها الشرك بدليل انه قرنها بالكي والطيرة وكلاهما مكروه ومنها ما يخرقه لقليل من عباده
كحصول الرزق لمن ترك السعي في طلبه فمن رزقه الله صدق اليقين وتوكل على الله وعلم من الله انه يخرق
العوايد له ولا يحوجه الى الاسباب المعتادة في طلب الرزق ونحوه جاز له ترك الاسباب ولم ينكر عليه ذلك
وحديث عمر هذا الذي نتكلم عليه يدل على ذلك ويدل على ان الناس انما يوتون من قلة تحقيق التوكل
ووقوفهم مع الاسباب الظاهرة بقلوبهم ومساكنتهم الظاهرة لها فلذلك يتعبون انفسهم
في الاسباب ويجتهدون فيها غاية الاجتهاد ولا ياتيهم الا ما قدر لهم فلو حققوا التوكل على الله بقلوبهم
لساق الله اليهم ارزاقهم مع ادنى سبب كما يسوق الى الطير ارزاقها بمجرد الغدو والرواح وهو نوع
من الطلب والسعي لكنه سعي يسير وربما حرم الانسان رزقه او بعضه بذنب يصيبه كما في
حديث ثوبان عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ان العبد ليحرم الرزق بالذنب يصيبه وفي حديث جابر رضي
الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ان نفسا لن تموت حتى تستكمل رزقها فاتقوا الله واجملوا
في الطلب خذوا ما احل ودعوا ما حرم وقال عمر رضي الله عنه بين العبد وبين رزقه حجاب فان قنع
ورضيت نفسه اتاه الله رزقه وان اقتحم وهتك الحجاب لم يزد فوق رزقه وقال بعض
السلف توكل تساق اليك الارزاق بلا تعب ولا تكلف قال سالم بن ابي الجعد حدثت ان
عيسى عليه الصلاة والسلام كان يقول اعملوا لله ولا تعملوا لبطونكم واياكم وفضول الدنيا
فان فضول الدنيا عند الله رجز هذه طير السماء تغدو وتروح ليس معها من ارزاقها شيء

لا تحرث ولا تحصد الله يرزقها خرجه ابن أبي الدنيا وباسناده عن ابن عباس رضي الله عنهما قال كان عابد يتعبد في غار فكان غراب يأتيه كل يوم برغيف يجد فيه طعم كل شيء حتى مات ذلك العابد وعن سعيد بن عبد العزيز عن بعض مشيخة دمشق قال أقام إلياس هاربا من قومه في جبل عشرين ليلة أو قال أربعين تأتيه الغربان برزقه وقال سفيان الثوري قرأ واصل الأحدب هذه الآية وفي السماء رزقكم وما توعدون فقال ألا إن رزقي في السماء وأنا أطلبه في الأرض فدخل خربة فمكث ثلاثا لم يصب شيئا فلما كان اليوم الرابع فإذا هو بدوخلة من رطب وكان له أخ أحسن نية منه فدخل معه فصارتا دوخلتين فلم يزل ذلك دأبهما حتى فرق بينهما الموت ومن هذا الباب من قوي توكله على الله عز وجل وثوقا به فدخل المفاوز بغير زاد فإنه يجوز لمن هذه صفته دون من لم يبلغ هذه المنزلة وله بذلك أسوة بإبراهيم الخليل عليه الصلاة والسلام حيث كان ترك هاجر وابنها إسماعيل عليه الصلاة والسلام بواد غير ذي زرع وترك عندها جرابا فيه تمر وسقاء فيه ماء فلما تبعته هاجر وقالت إلى من تدعنا قال إلى الله قالت رضيت بالله وهذا كان يفعله بأمر الله ووحيه فقد يقذف الله في قلوب بعض أوليائه من إلهام الحق ما يعلمون أنه الحق ويثقون به قال المروذي قيل لأبي عبد الله أي شيء صدق التوكل على الله قال أن يتوكل على الله ولا يكون في قلبه أحد من الآدميين يطمع أن يجيئه بشيء فإذا كان كذلك كان الله يرزقه وكان متوكلا قال وذكرت لأبي عبد الله التوكل فأجازه لمن استعمل فيه الصدق قال وسئل أبو عبد الله عن رجل جلس في بيته ويقول أجلس وأصبر ولا أطلع على ذلك أحدا وهو يقدر أن يحترف فقال لو خرج واحترف كان أحب إلي فإذا جلس خفت أن يخرجه إلى أن يكون يتوقع أن يرسل إليه شيء قلت فإذا كان يبعث إليه بشيء فلا يأخذه قال هذا جيد قلت لأبي عبد الله إن رجلا بمكة قال لا آكل شيئا حتى يطعموني ودخل في جبل أبي قبيس فجاء إليه رجلان وهو متزر بخرقة فألقى إليه أحدهما قميصا وأخذ بيده فلبس القميص ووضع بين يديه شيئا فلم يأكل حتى وضعوا مفتاحا من حديد في فيه فجعلا يدسان في فمه فضحك أبو عبد الله وجعل يتعجب وقلت لأبي عبد الله إن رجلا ترك البيع والشراء وجعل على نفسه أن لا يقع في يده ذهب ولا فضة وترك دوره لم يأمر فيها بشيء وكان يمر

في الطريق

في الطريق فإذا رأى شيئا مطروحا أخذه مما يلقى قال المروذي قلت لرجل ما لك حجة على هذا غير أبي معاوية الأسود قال بلى أويس القرني وكان يمر بالمزابل فيلتقط الرقاع فصدقه أبو عبد الله وقال قد شدد على نفسه ثم قال قد جاءني البلقيني ونحوه فقلت لهم لو تعرضتم للعمل شهرتم أنفسكم قالوا وأي شهرة نبالي بالشهرة فروى أحمد بن الحسين بن حسان عن أحمد أنه سئل عن رجل خرج إلى مكة بغير زاد قال إن كنت تطيق وإلا فلا إلا بزاد وراحلة لا تخاطر قال أبو بكر الخلال يعني إن أطاق وعلم أنه يقوى على ذلك ولا يسأل ولا تستشرف نفسه أن يأخذ أو يعطى فيقبل فهو متوكل على الصدق وقد أجاز العلماء التوكل على الصدق قال وقد حج أبو عبد الله وكفاه في حجته أربعة عشر درهما وسئل إسحق بن راهويه هل للرجل أن يدخل المفازة بغير زاد فقال إن كان الرجل مثل عبد الله بن منير فله أن يدخل المفازة بغير زاد وإلا لم يكن له أن يدخل ومتى كان الرجل ضعيفا وخشي عليه التعرض للسؤال وقد روي عن ابن عباس رضي الله عنهما قال كان أهل اليمن يحجون ولا يتزودون ويقولون نحن المتوكلون فيحجون فيأتون مكة فيسألون الناس فأنزل الله هذه الآية وتزودوا فإن خير الزاد التقوى وكذا قال مجاهد وعكرمة والنخعي وغير واحد من السلف فلا يرخص في ترك السبب بالكلية إلا لمن قطع قلبه عن الاستشراف إلى المخلوقين بالكلية وقد روي عن أحمد أنه سئل عن التوكل بالكلية فقال قطع الاستشراف باليأس من المخلوقين فسئل عن الحجة في ذلك فقال قول إبراهيم عليه الصلاة والسلام لما عرض له جبريل عليه السلام وهو يرمى في النار فقال له ألك حاجة فقال أما إليك فلا وظاهر كلام أحمد أن الكسب أفضل بكل حال فإنه سئل عمن يقعد ولا يكتسب ويقول توكلت على الله فقال ينبغي للناس كلهم يتوكلون على الله ولكن يعودون على أنفسهم بالكسب وروى الخلال بإسناده عن الفضيل بن عياض أنه قيل له إن رجلا قعد في بيته زعم أنه يثق بالله فيأتيه برزقه قال إذا وثق بالله حتى يعلم منه أنه قد وثق به لم يمنعه شيء أراده لكن لم يفعل هذا الأنبياء ولا غيرهم وقد كانت الأنبياء عليهم الصلاة والسلام يؤاجرون أنفسهم وكان النبي صلى الله عليه وسلم يؤاجر نفسه وأبو بكر وعمر رضي الله عنهما ولم يقولوا نقعد حتى يرزقنا الله وقال الله سبحانه وتعالى وابتغوا من فضل الله ولا بد من طلب المعيشة وقد روي عن بشر ما يشعر بخلاف هذا فروى أبو نعيم في الحلية أن بشرا سئل عن التوكل فقال اضطراب بلا سكون وسكون بلا اضطراب فقال له السائل فسره لنا حتى نفقهه فقال بشر اضطراب بلا سكون رجل يضطرب بجوارحه وقلبه ساكن إلى الله

لا إلى عمله وسكون بلا اضطراب فرجل ساكن إلى الله بلا حركة فههنا وهنا عزيز وهو من صفة الأبدال
وبكل حال فمن لم يصل إلى هذه المقامات العالية فلا بد له من معاناة الأسباب لا سيما من له
عيال لا يصبرون وقد قال النبي صلى الله عليه وسلم كفى بالمرء إثما أن يضيع من يقوت وكان بشر يقول
لو كان لي عيال لعملت واكتسبت وكذلك من ضيع بتركه الأسباب حقا له ولم يكن راضيا بفوات حقه
فإن هذا عاجز مفرط وفي مثل هذا جاء قول النبي صلى الله عليه وسلم المؤمن القوي خير وأحب إلى
الله من المؤمن الضعيف وفي كل خير احرص على ما ينفعك واستعن بالله ولا تعجزن فإن
أصابك شيء فلا تقل لو أني فعلت كذا وكذا لم يكن كذا ولكن قل قدر الله وما شاء فعل فإن
لو يفتح عمل الشيطان خرجه مسلم بمعناه من حديث أبي هريرة وفي سنن أبي داود عن عوف
بن مالك رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم قضى بين رجلين فقال المقضي عليه لما أدبر حسبي
الله ونعم الوكيل فقال صلى الله عليه وسلم إن الله يلوم على العجز ولكن عليك بالكيس فإذا غلبك أمر فقل
حسبي الله ونعم الوكيل وخرج الترمذي من حديث أنس رضي الله عنه قال قال رجل يا رسول الله
أعقلها وأتوكل أو أطلقها وأتوكل قال اعقلها وتوكل وذكر عن يحيى القطان أنه قال هو
عندي منكر وخرج الطبراني من حديث عمرو بن أمية رضي الله عنه وروى الوضين بن عطاء
عن محفوظ بن علقمة عن ابن عائذ أن النبي صلى الله عليه وسلم قال إن التوكل بعد الكيس وهذا مرسل
ومعناه أن الإنسان يأخذ بالكيس ويسعى في الاكتساب بالأسباب المباحة ويتوكل على الله بعد
سعيه وهذا كله إشارة إلى أن التوكل لا ينافي الإتيان بالأسباب بل قد يكون جمعهما أفضل
قال معاوية بن قرة رضي الله عنه لقي عمر بن الخطاب رضي الله عنه ناسا من أهل اليمن فقال من أنتم
قالوا نحن المتوكلون قال بل أنتم المتأكلون إنما المتو[illegible] إنما المتوكل الذي يلقي حبه في
الأرض ويتوكل على الله عز وجل قال الخلال أخبرنا محمد بن منصور قال سأل المازني بشر بن
الحارث عن التوكل فقال المتوكل لا يتوكل على الله ليكفى ولو حلت هذه القصة في قلوب
المتوكلة لضجوا إلى الله بالندم والتوبة ولكن المتوكل يحل بقلبه الكفاية من الله فيصدق
الله عز وجل فيما ضمن ومعنى هذا الكلام أن المتوكل على الله حق التوكل لا يأتي بالتوكل ويجعله
سببا لحصول الكفاية له من الله بالرزق وغيره فإنه لو فعل ذلك لكان كمن أتى بسائر الأسباب

لاستجلاب الرزق والكفاية بها وهذا نوع نقص في تحقيق التوكل وإنما المتوكل حقيقة من يعلم
أن الله قد ضمن لعبده رزقه وكفايته فيصدق الله فيما ضمن له ويثق به بقلبه ويحقق
الاعتماد عليه فيما ضمن من الرزق من غير أن يخرج التوكل مخرج الأسباب في استجلاب الرزق به
والرزق مقسوم لكل أحد من بر وفاجر ومؤمن وكافر كما قال تعالى وما من دابة في الأرض إلا على الله
رزقها هذا مع ضعف كثير من الدواب وعجزها عن السعي في طلب الرزق قال الله عز وجل وكأين
من دابة لا تحمل رزقها الله يرزقها وإياكم الآية فما دام العبد حيا فرزقه على الله وقد ييسره الله
له بكسب وبغير كسب فمن توكل على الله لطلب الرزق فقد جعل التوكل سببا وكسبا ومن توكل
عليه لثقته بضمانه فقد توكل عليه ثقة به وتصديقا وما أحسن قول المثنى الأنباري وهو
من أعيان أصحاب الإمام أحمد لا تكونوا بالمضمون مهتمين فتكونوا للضامن متهمين وبرزقه
غير راضين واعلم أن ثمرة التوكل الرضا بالقضاء فمن وكل أموره إلى الله ورضي بما يقضيه له
ويختاره له فقد حقق التوكل ولذلك كان الحسن والفضيل وغيرهما يفسرون التوكل على الله بالرضا
قال ابن أبي الدنيا بلغني عن بعض الحكماء قال التوكل على ثلاث درجات أولها ترك الشكاية
والثانية الرضا والثالثة المحبة فترك الشكاية درجة الصابر والرضا سكون القلب
بما قسم الله له وهي أرفع من الأولى والمحبة أن يكون حبه لما يصنع الله به فالأولى للزاهدين
والثانية للصادقين والثالثة للمرسلين اهـ فالمتوكل على الله إن صبر على ما يقدره الله له
من الرزق وغيره فهو صابر وإن رضي بما يقدره له بعد وقوعه فهو الراضي وإن لم يكن له
اختيار بالكلية ولا رضى إلا فيما يقدره له في درجة المحبين العارفين كما كان عمر بن عبد
العزيز رحمة الله عليه يقول أصبحت وما لي سرور إلا مواقع القضاء والقدر الحديث
الخمسون عن عبد الله بن بسر رضي الله عنه قال أتى النبي صلى الله عليه وسلم رجل فقال يا ر
سول الله إن شرائع الإسلام قد كثرت علينا فأنبئني بشيء أتمسك به جامع قال لا
يزال لسانك رطبا من ذكر الله عز وجل خرجه الإمام أحمد بهذا اللفظ وخرجه الترمذي وابن ما
جه وابن حبان في صحيحه بمعناه وقال الترمذي حسن غريب وكلهم خرجه من رواية عمرو بن قيس

عن عبد الله بن بسر وخرج ابن حبان في صحيحه من حديث معاذ بن جبل رضي الله عنه قال آخر
ما فارقت عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم ان قلت له أي الاعمال خير واقرب الى الله قال أن
تموت ولسانك رطب من ذكر الله وقد سبق في هذا الكتاب متفرقا كثير من فضائل
الذكر ونذكر هنا فضل ادامته والاكثار منه وقد امر الله سبحانه وتعالى المؤمنين
بان يذكروه ذكرا كثيرا ومدح من ذكره كذلك وقال الله تعالى واذكروا الله كثيرا لعلكم تفلحون
وقال يا ايها الذين آمنوا اذكروا الله ذكرا كثيرا وسبحوه بكرة وأصيلا وقال والذاكرين الله
كثيرا والذاكرات أعد الله لهم مغفرة واجرا عظيما وقال تعالى والذين يذكرون الله قياما
وقعودا وعلى جنوبهم وفي صحيح مسلم عن أبي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه
وسلم مر على جبل يقال له جمدان فقال سيروا هذا جمدان سبق المفردون قالوا ومن المفردون
يا رسول الله قال الذاكرين الله كثيرا والذاكرات وخرجه احمد ولفظه سبق المفردون
قالوا وما المفردون قال الذين يهترون عند ذكر الله عز وجل وخرجه الترمذي وعنده
قالوا يا رسول الله وما المفردون قال المستهترون في ذكر الله يضع الذكر عنهم أثقالهم فيأتون
يوم القيمة خفافا وروى موسى بن عبيدة عن عبد الله ابي القراظ عن معاذ بن جبل رضي الله عنه
قال بينما نحن مع رسول الله صلى الله عليه وسلم نسير بالدفّ من جمدان اذ استنبه فقال
يا معاذ اين السابقون فقلت قد مضوا وتخلف ناس فقال يا معاذ اين السابقون الذين
يستهترون بذكر الله عز وجل خرجه جعفر الفريابي ومن هذا السياق يظهر وجه ذكر السا
بقين في هذا الحديث فانه لما سبق الركب وتخلف بعضهم نبه صلى الله عليه وسلم على ان السا
بقين على الحقيقة هم الذين يديمون ذكر الله عز وجل ويولعون به فان الاستهتار
بالشي هو الولوع به والشغف حتى لا يكاد يفارق ذكره وهذا على رواية من روى
المستهترون ورواه بعضهم فقال فيه الذين يهترون في ذكر الله وفسره ابن قتيبة
الهتر بالسقط في الكلام كما في حديث المستبان شيطانان يتكاذبان ويتهاتران
قال والمراد من هذا الحديث من عمر وخرف في ذكر الله وطاعته قال والمراد بالمفردين على هذه الرواية

الرواية من انفرد بالعمر عن القرن الذي كان فيه واما على الرواية الاولى فالمراد بالمفردين المتخلين
من الناس بذكر الله كذا قاله ويحتمل وهو الأظهر أن المراد بالانفراد على الروايتين الانفراد بهذا
العمل وهو كثرة الذكر دون الانفراد الحسي اما عن القرن أو عن المخالطة والله اعلم ومن هذا المعنى
قال عمر بن عبد العزيز ليلة عرفة بعرفة عند قرب الافاضة ليس السابق اليوم من سبق بعيره و
انما السابق من غفر له وبهذا الاسناد عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من أحب أن يرتع في رياض الجنة
فليكثر ذكر الله عز وجل وخرج الامام أحمد والنسائي وابن حبان في صحيحهما من حديث أبي سعيد
الخدري رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال استكثروا من الباقيات الصالحات قيل وما
هي يا رسول الله قال التكبير والتسبيح والتهليل والحمد لله ولا حول ولا قوة الا بالله وفي المسند وصحيح
ابن حبان عن أبي سعيد ايضا عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اذكروا الله حتى يقولوا مجنون وروى ابو
نعيم في الحلية عن ابن عباس رضي الله عنهما مرفوعا اذكروا الله ذكرا حتى يقول المنافقون انكم
تراؤون وخرج الامام احمد والترمذي من حديث أبي سعيد رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم سئل
أي العباد أفضل درجة عند الله يوم القيمة قال الذاكرون الله كثيرا والذاكرات قيل يا رسول الله ومن
الغازي في سبيل الله قال لو ضرب بسيفه في الكفار والمشركين حتى ينكسر ويختضب دما
لكان الذاكرون لله عز وجل أفضل منه درجة وخرج الامام احمد من حديث سهل بن معاذ رضي الله عنه
عن النبي صلى الله عليه وسلم ان رجلا ساله فقال أي الجهاد أفضل أعظم اجرا يا رسول الله قال أكثرهم
لله ذكرا ثم قال فأي الصائمين أفضل أعظم قال أكثرهم ذكرا ثم ذكر لنا الصلاة والزكاة والحج
والصدقة كل ذلك يقول رسول الله صلى الله عليه وسلم أكثرهم ذكرا فقال ابو بكر رضي الله عنه يا ابا حفص
ذهب الذاكرون بكل خير فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم أجل وقد خرجه ابن المبارك وابن أبي الدنيا
من وجوه أخر مرسلة بمعناه وفي صحيح مسلم عن عائشة رضي الله عنها قالت كان رسول الله صلى الله عليه
وسلم يذكر الله على كل أحيانه وقال ابو الدرداء رضي الله عنه الذين لا تزال ألسنتهم رطبة من ذكر الله
يدخل احدهم الجنة وهو يضحك وقيل له ان رجلا اعتق مائة نسمة فقال ان مائة نسمة من مال رجل

كثيرة وافضل من ذلك ايمان ملزوم بالليل والنهار ولا يزال لسان احدكم رطبا من ذكر الله
عز وجل قال معاذ رضي الله عنه لان اذكر الله من بكرة الى الليل أحب الي من ان احمل على جياد
الخيل في سبيل الله من بكرة الى الليل وقال ابن مسعود رضي الله عنه في قوله تعالى اتقوا الله حق
تقاته قال ان يطاع فلا يعصى ويذكر فلا ينسى ويشكر فلا يكفر وخرجه الحاكم مرفوعا
وصححه والمشهور وقفه وقال زيد بن أسلم قال موسى عليه السلام يا رب قد انعمت علي
كثيرا فدلني على ان اشكرك كثيرا قال اذكرني كثيرا فاذا ذكرتني كثيرا فقد شكرتني كثيرا فاذا
نسيتني فقد كفرتني وقال الحسن أحب عباد الله الى الله اكثرهم له ذكرا واتقاهم قلبا قال أحمد بن
الحواري حدثني ابو المخارق قال قال النبي صلى الله عليه وسلم مررت ليلة اسري بي برجل مغيب في
نور العرش فقلت من هذا ملك قيل لا قلت نبي قيل لا قلت من هو قال هذا رجل كان لسانه رطبا
من ذكر الله وقلبه معلق بالمساجد لديه قط وقال ابن مسعود رضي الله عنه
قال موسى عليه السلام رب اي العباد احب اليك قال اكثرهم لي ذكرا وقال كعب بن مرة من اكثر
من ذكر الله برئ من النفاق رواه مؤمل مرفوعا عن حماد بن سلمة عن سهيل عن ابي هريرة مرفوعا
وخرج الطبراني بهذا الاسناد مرفوعا من لم يكثر ذكر الله فقد برئ من الايمان ويشهد لهذا
المعنى أن الله تعالى وصف المنافقين بانهم لا يذكرون الله الا قليلا فمن اكثر ذكر الله فقد با
ينهم في أوصافهم ولهذا ختمت سورة المنافقين بالامر بذكر الله وان لا يلهي المؤمن
عن ذلك مال ولا ولد وان من الهاه ذلك عن ذكر الله فهو من الخاسرين قال الربيع
بن انس عن بعض اصحابه علامة حب الله كثرة ذكره فانك لن تحب شيئا الا اكثرت ذكره قا
ل فتح الموصلي المحب لله لا يغفل عن ذكره طرفة عين قال ذو النون من اشتغل قلبه
ولسانه بالذكر قذف الله في قلبه نور الاشتياق اليه وقال ابراهيم بن الجنيد كان يقال
من علامة المحبة لله دوام الذكر بالقلب واللسان وقلما ولع المرء بذكر الله عز وجل الا أفاد
منه حب الله عز وجل وكان بعض السلف يقول في مناجاته اذا سئم البطالون من بطالتهم
فلم يسأم محبوك من مناجاتك وذكرك قال ابو جعفر المحولي ولي الله المحب لله

لا تخلو

لم يرفعه الحاكم وانما رواه موقوفا على ابن مسعود وصححه على شرطهما اه منه

لا يخلو قلبه من ذكر الله ولا يسأم من حديثه وقد ذكرنا قول عائشة رضي الله عنها كان النبي صلى
الله عليه وسلم يذكر الله على كل أحيانه والمعنى في حال قيامه ومشيه وقعوده واضطجاعه
وسواء كان على طهارة او على حدث وقال مسعر كانت دواب البحر في البحر تسكن ويونس
عليه السلام في البحر لا يسكن عن ذكر الله عز وجل وكان لأبي هريرة رضي الله عنه خيط فيه
ألف عقدة لا ينام حتى يسبح به كان خالد بن معدان يسبح كل يوم أربعين ألف تسبيحة سوى ما
يقرأ من القرآن فلما مات وضع على سريره ليغسل فجعل يشير باصبعه يحركها بالتسبيح وقيل
لعمير بن هانئ ما نرى لسانك يفتر فكم تسبح كل يوم قال مائة ألف تسبيحة الا ان تخطئ الاصابع
يعني انه يعد ذلك باصابعه قال عبد العزيز بن ابي رواد كانت عندنا امرأة بمكة تسبح كل يوم
اثنا عشر الف تسبيحة فماتت فلما بلغت القبر اختلست من أيدي الرجال كان الحسن البصري كثيرا ما
يقول اذا لم يحدث ولم يكن له شغل سبحان الله العظيم فذكر ذلك لبعض فقهاء مكة فقال ان
صاحبكم لفقيه ما قالها احد سبع مرات الا بني له بيت في الجنة وكان عامة كلام ابن سيرين سبحان الله
العظيم سبحان الله وبحمده كان المغيرة بن حكيم الصنعاني اذا هدأت العيون نزل البحر وأقام في الماء
يذكر الله مع دواب البحر نام بعضهم عند ابراهيم بن أدهم قال فكنت كلما استيقظت من الليل وجدته
يذكر الله فاغتم فاعزي نفسي بهذه الآية ذلك فضل الله يؤتيه من يشاء المحب اسم محبوبه لا يغيب
عن قلبه فلو كلف ان ينسى ذكره لما قدر ولو كلف ان يكف عن ذكره بلسانه لما صبر كيف ينسى
المحب ذكر حبيب اسمه في فؤاده مكتوب كان بلال رضي الله عنه كلما عذبه المشركون في الرمضاء على التو
حيد يقول أحد أحد فاذا قالوا له قل اللات والعزى قال لا احسنه وقيل يراد من القلب نسيانكم و
تأبى الطباع على الناقل كلما قويت المعرفة صار الذكر يجري على لسان الذاكر من غير كلفة كان بعضهم
يجري على لسانه في منامه الله الله ولهذا يلهم أهل الجنة التسبيح كما يلهمون النفس وتصير
لا اله الا الله لهم كالماء البارد لأهل الدنيا كان الثوري ينشد لا لأني انساك اكثر ذكراك
ولكن بذاك يجري لساني اذا سمع المحب ذكر اسم حبيبه من غيره زاد طربه وتضاعف قلقه
قال النبي صلى الله عليه وسلم لابن مسعود رضي الله عنه اقرأ علي القرآن قال أقرأ عليك وعليك أنزل قال
إني أحب أن أسمعه من غيري فقرأ عليه ففاضت عيناه سمع الشبلي رحمه الله تعالى قائلا يقول
يا الله يا جواد فاضطرب ﴿ وداع دعا اذ نحن بالخيف من منى ﴿ فهيج أشجان الفؤاد وما يدري

دعا باسم ليلى غيرها فكأنما ... أطار بليلى طائرا كان في صدري ... النبض ينزعج عند ذكر المحبوب
اذا ذكر المحبوب عند حبيبه ... نزح نشوانا وحن طروب ... ذكر المحبين على خلاف ذكر الغافلين
انما المؤمنون الذين اذا ذكر الله وجلت قلوبهم ... واني لتعروني لذكراك رعدة ... كما انتفض العصفور بلله القطر
أحد السبعة الذين يظلهم الله في ظله يوم لا ظل الا ظله رجل ذكر الله ففاضت عيناه وقال
أبو الجلد أوحى الله الى موسى عليه السلام اذا ذكرتني اذكرني وأنت تنتفض أعضاؤك وكن عند
ذكري خاشعا مطمئنا واذا ذكرتني فاجعل لسانك من وراء قلبك ووصف علي رضي الله عنه يوما الصحابة
رضي الله عنهم فقال كانوا اذا ذكروا الله مادوا كما تميد الشجرة في اليوم الشديد الريح وجرت دموعهم
على ثيابهم قال زهير البابي ان لله عبادا ذكروه فخرجت نفوسهم اعظاما واشتياقا وقوم
ذكروه فوجلت قلوبهم فرقا وهيبة فلو حرقوا بالنار لم يجدوا مس النار وآخرون ذكروه في الشتاء
فارفضوا عرقا من خوفه وقوم ذكروه فحالت الوانهم غبرا وقوم ذكروه فجفت أعينهم سهرا
صلى ابو يزيد الظهر فلما أراد أن يكبر لم يقدر اجلالا لاسم الله تعالى وارتعدت فرائصه
حتى سمعت قعقعة عظامه كان أبو حفص النيسابوري اذا ذكر الله تغيرت عليه حاله حتى
يرى جميع ذلك من عنده وكان يقول ما أظن أن محقا يذكر الله عن غفلة ثم يبقى حيا الا
الأنبياء عليهم الصلاة والسلام فانهم أيدوا بقوة النبوة وخواص الأولياء بقوة ولايتهم
شعرا ... اذا سمعت باسم الحبيب تقعقعت ... مفاصلها من هول ما تتذكر ... وقف ابو يزيد ليلة
الى الصباح يجتهد أن يقول لا اله الا الله فما قدر اجلالا وهيبة فلما كان عند الصباح
وما ذكرتكم الا نسيتكم ... نسيان اجلال لا نسيان اهمال ... اذا تذكرت من أنتم وكيف أنا ... أجللت مثلكم أن يخطر
على بالي ... الذكر لذة قلوب العارفين قال الله عز وجل الذين آمنوا وتطمئن قلوبهم بذكر الله ألا بذكر
الله تطمئن القلوب قال مالك بن دينار ما تلذذ المتلذذون بمثل ذكر الله عز وجل وفي بعض الكتب السما
وية يقول الله عز وجل معشر الصديقين بي فافرحوا وبذكري فتنعموا وفي أثر آخر سجن ذكره ونبوله
ذكري كما تثب السنور الى وكرها وعن ابن عمر رضي الله عنهما قال الحبر أهل الكتاب أن هذه الأمة تحب
الذكر كما تحب الحمامة وكرها ولهم أسرع الى ذكر الله من الابل الى وردها يوم ظمئها قلوب المحبين لا تطمئن
الا بذكره وأرواح المشتاقين لا تسكن الا برؤيته قال ذو النون رحمه الله تعالى ما طابت الدنيا الا بذكره
ولا طابت الآخرة الا بعفوه ولا طابت الجنة الا برؤيته شعرا ... أبدا نفوس الطالبين اليكم تحن
وكذا القلوب بذكركم بعد المخافة تطمئن ... جنبت بحبكم ومن هو الحبيب ولا يجود بحبكم يا سادتي

اصل وكرها

جودوا بوصلكم والا تمنوا ... قد سبق حديث اذكروا الله حتى يقولوا مجنون كان أبو مسلم الخولاني
كثير الذكر فرآه بعض الناس فأنكر حاله وقال لأصحابه مجنون صاحبكم فسمعه ابو مسلم فقال
لا يا أخي ولكن هذا دواء الجنون ... وحرمة الود ما لي عنكم عوض ... وليس لي في سواكم سادتي غرض
وقد شرطت على قوم صحبتهم ... ان قلبي لكم من دونهم فرضوا ... ومن حديثي بكم قالوا به مرض
فقلت لا زال عني ذلك المرض ... المحبون يستوحشون من كل شاغل يشغل عن ذكر الله فلا شيء أحب اليهم
من الخلوة بحبيبهم قال عيسى عليه السلام يا معشر الحواريين كلموا الله كثيرا وكلموا الناس قليلا قالوا كيف
نكلم الله كثيرا قال اخلوا بمناجاته اخلوا بدعائه وكان بعض السلف يصلي كل يوم ألف ركعة حتى
أقعد من رجليه فكان يصلي ألف ركعة جالسا فاذا صلى العصر احتبى واستقبل القبلة ويقول
عجبت للخليقة كيف أنست بسواك بل عجبت للخليقة كيف استنارت قلوبها بذكر سواك وكا
ن بعضهم يصوم الدهر فاذا كان وقت الفطور قال احس نفسي تخرج لاشتغالي عن الذكر بالأكل
قيل لمحمد بن النضر أما تستوحش وحدك قال وكيف أستوحش وهو يقول أنا جليس من ذكرني
كتمت اسم الحبيب من العباد ... ورددت الصبابة في فؤادي ... فواشوقا الى بلد خلي ... لعلي باسم من أهوى أنادي
فيا قلبي خذ بالصبر عني ... حتى أبلغ الغاية مرادي ... فيا قلبي تنبه قبل أن ينادي ... بارحل الى المنادي
قلوب العارفين به استنارت ... وان سلكت للأهواء وادي ... فاذا قوي حال المحب ومعرفته ولم يشغله
عن الذكر بالقلب واللسان شاغل فهو بين الخلق بجسمه وقلبه معلق بالمحل الأعلى كما قال علي كرم
الله وجهه في وصفهم صحبوا الدنيا بأجساد أرواحها متعلقة بالمحل الأعلى وفي هذا المعنى قيل
جسمي معي غير أن الروح عندكم ... فالجسم في غربة والروح في وطن ... وقال غيره
ولقد جعلتك في الفؤاد محدثي ... وأبحت جسمي من أراد جلوسي
فالجسم مني للجليس مؤانس ... وحبيب قلبي في الفؤاد أنيسي ... وهذه كانت حالة الرسل والصديقين كما قال تعالى يا أيها الذين
آمنوا اذا لقيتم فئة فاثبتوا واذكروا الله كثيرا الآية وفي الترمذي عنه صلعم فيما يقول الله عز وجل
ان عبدي كل عبدي الذي يذكرني وهو ملاق قرنه وقال عز وجل فاذا قضيتم الصلاة فاذكروا الله
قياما وقعودا وعلى جنوبكم يعني الصلاة في حال الخوف ولهذا قال سبحانه فاذا اطمأننتم

فأقيموا الصلاة وقال تعالى في ذكر صلاة الجمعة فإذا قضيت الصلاة فانتشروا في الأرض وابتغوا من
فضل الله واذكروا الله كثيرا لعلكم تفلحون فأمر سبحانه بالجمع بين الابتغاء من فضله وكثرة ذكره و
لهذا ورد فضل الذكر في الأسواق ومواطن الغفلة كما في المسند والترمذي وسنن ابن ماجه
عن ابن عمر رضي الله عنهما مرفوعا من دخل سوقا يصاح فيها ويباع فقال لا إله إلا الله وحده لا شريك
له له الملك وله الحمد يحيي ويميت وهو حي لا يموت بيده الخير وهو على كل شيء قدير كتب الله له ألف
ألف حسنة ومحى عنه ألف ألف سيئة ورفع له ألف ألف درجة وفي حديث آخر ذاكر الله في
الغافلين كمثل المقاتل عن الفارين وذاكر الله في الغافلين كشجرة خضراء في وسط شجر يابس
قال أبو عبيدة بن عبد الله بن مسعود رضي الله عنهما ما دام قلب الرجل يذكر الله فهو في صلاة و
لو كان في السوق وإن حرك به شفتيه وكان بعض السلف يقصد السوق ليذكر الله فيها بين أهل
الغفلة والتقى رجلان منهم في السوق فقال أحدهما لصاحبه تعال حتى نتذاكر الله في غفلة
الناس فخلوا في موضع فذكرا الله ثم تفرقا ثم مات أحدهما فلقيه الآخر في منامه فقال له
أشعرت أن الله غفر لنا عشية التقينا في السوق

فصل في وظائف الذكر الموظفة

في اليوم والليلة معلوم أن الله عز وجل فرض على المسلمين أن يذكروه في اليوم والليلة خمس مرات
بإقامة الصلوات الخمس في مواقيتها الموقتة وشرع لهم مع هذه الفرائض الخمس أن يذكروه ذكرا هو
لهم نافلة والنافلة الزيادة فيكون ذلك زيادة على الصلوات الخمس وهو نوعان أحدهما ما هو
من جنس الصلاة فشرع لهم أن يصلوا مع الصلوات الخمس قبلها وبعدها سننا فتكون زيادة على الفرائض
فإن كان في الفريضة نقص جبر نقصها من هذه النوافل وإلا كانت النوافل زيادة على الفرائض
وأطول ما يتخلل بين مواقيت الصلاة مما ليس فيه صلاة مفروضة ما بين صلاة العشاء
والفجر وما بين صلاة الفجر وصلاة الظهر فشرع ما بين كل واحدة من هاتين الصلاتين
صلاة تكون نافلة لئلا يطول وقت الغفلة عن الذكر فشرع ما بين صلاة العشاء وصلاة
الفجر صلاة الوتر وقيام الليل وشرع ما بين صلاة الفجر وصلاة الظهر صلاة الضحى وبعض
هذه الصلوات آكد من بعض فآكدها الوتر ولذلك اختلف العلماء في وجوبه ثم قيام الليل
وكان النبي صلى الله عليه وسلم يداوم عليه حضرا وسفرا ثم صلاة الضحى وقد اختلف الناس في

وفي استحباب المداومة عليها وفي الترغيب فيها أحاديث صحيحة وورد أيضا في الصلاة عقب الشمس
وأما الذكر باللسان فمشروع في جميع الأوقات ويتأكد في بعضها فمما يتأكد فيه الذكر
عقب الصلوات المفروضات وأن يذكر الله عقب كل صلاة منها مائة مرة ما بين تسبيح وتحميد
وتكبير وتهليل ويستحب الذكر أيضا بعد الصلاتين اللتين لا تطوع بعدهما وهما الفجر والعصر
فيستحب فيشرع الذكر بعد صلاة الفجر إلى أن تطلع الشمس وبعد العصر إلى أن تغرب الشمس
وهذان الوقتان أعني وقت الفجر ووقت العصر هما أفضل أوقات النهار للذكر ولهذا أمر الله بذكره
فيهما في مواضع كثيرة من القرآن كقوله تعالى وسبحوه بكرة وأصيلا وقوله واذكر اسم ربك
بكرة وأصيلا وقوله وسبح بالعشي والإبكار وقوله واذكر ربك في نفسك تضرعا وخيفة ودون
الجهر من القول بالغدو والآصال ولا تكن من الغافلين وقوله فأوحى إليهم أن سبحوا بكرة وعشيا
وقوله فسبحان الله حين تمسون وحين تصبحون وقوله فاستغفر لذنبك وسبح بحمد ربك
بالعشي والإبكار وقوله فسبح بحمد ربك قبل طلوع الشمس وقبل غروبها وسبح بحمد ربك قبل
طلوع الشمس وقبل الغروب وأفضل ما يفعل في الوقتين من الذكر صلاة الفجر وصلاة
العصر وهما أفضل الصلوات وقد قيل في كل منهما إنها الصلاة الوسطى وهما البردان
اللذان من حافظ عليهما دخل الجنة ويليهما من أوقات الذكر الليل والنهار ولهذا يذكر
بعد هذين الوقتين في القرآن تسبيح الليل وصلاته والذكر المطلق فيه
الصلاة وتلاوة القرآن وتعلمه وتعليمه والعلم النافع كما يدخل فيه التسبيح والتكبير والتهليل
ومن أصحابنا من رجح التلاوة على التسبيح ونحوه بعد الفجر وسئل الأوزاعي عن ذلك فقال كان
هديهم ذكر الله فإن قرأ فحسن وظاهر هذا أن الذكر في هذا الوقت أفضل من التلاوة حينئذ
وكذا قال إسحاق في التسبيح عقب المكتوبات مائة مرة أنه أفضل من التلاوة والأذكار
والأدعية المأثورة عن النبي صلى الله عليه وسلم في الإصباح والمساء كثيرة جدا ويستحب أيضا
إحياء ما بين العشاءين بالصلاة والذكر وقد تقدم حديث أنس أنه نزل في ذلك قوله تعالى
تتجافى جنوبهم عن المضاجع ويستحب تأخير العشاء إلى ثلث الليل كما دلت عليه الأحاديث
الصحيحة وهو مذهب الإمام أحمد وغيره حتى تقع هذه الصلاة في أفضل وقتها وهو آخره

يشتغل منتظر هذه الصلاة في الجماعة في هذا الثلث الأول بالصلاة أو الذكر وانتظار الصلاة
في المسجد ثم اذا صلى العشاء وصلى بعدها ما يتبعها من سننها الراتبة أو زيد بعده ذلك إن كا
ن يريد أن يوتر قبل أن ينام فاذا أوى الى فراشه بعد ذلك للنوم فانه يستحب أن لا ينام الا على
طهارة وذكر فيسبح ويكبر ويحمد تمام مائة كما علم النبي صلى الله عليه وسلم فاطمة وعليا رضي
الله عنهما ان يفعلاه عند منامهما ويأتي بما قدر عليه من الأذكار الواردة عن النبي صلى الله عليه
وسلم عند النوم وهي أنواع متعددة من تلاوة القرآن وذكر الله عز وجل فاذا استيقظ من
الليل وتقلب على فراشه فليذكر الله كلما تقلب وفي صحيح البخاري عن عبادة بن الصامت
رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من تعار من الليل فقال لا اله الا الله وحده لا
شريك له له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير سبحان الله والحمد لله ولا اله الا الله
والله اكبر ولا حول ولا قوة الا بالله ثم قال رب اغفر لي او قال ثم دعا استجيب له فان عزم
فتوضى وصلى قبلت صلاته وفي الترمذي عن ابي امامة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه
وسلم قال من اوى الى فراشه طاهرا فذكر الله حتى يدركه النعاس لم ينقلب ساعة
من الليل يسأل الله من خير الدنيا والاخرة الا اعطاه اياه وخرجه ابو داود بمعناه من حديث
معاذ وخرجه النسائي من حديث عمرو بن عبسة رضي الله عنه وللامام احمد من حديث عمرو
بن عبسة في الحديث فكان اول ما يقول اذا استيقظ سبحانك لا اله الا انت فا
غفر لي الا انسلخ من خطاياه كما تنسلخ الحية من جلدها وثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم
انه كان اذا استيقظ من منامه يقول الحمد لله الذي احياني بعدما اماتني واليه
النشور ثم قام كما اذا قام الى الوضوء والتهجد اتى بذلك كله على ما ورد عن النبي
صلى الله عليه وسلم ويختم تهجده بالاستغفار في السحر كما مدح الله المستغفرين
بالاسحار واذا طلع الفجر صلى ركعتي الفجر ثم صلى الفجر ويشتغل بعد صلاة الفجر بالذكر
المأثور الى ان تطلع الشمس على ما تقدم ذكره فمن كان حاله على ما ذكرناه
لم يزل لسانه رطبا بذكر الله عز وجل فيستصحب الذكر في يقظته حتى ينام ويبدا به
عند استيقاظه وذلك من دلائل صدق المحبة كما قيل

وآخر

وآخر كل شي انت في مهجتي   واول شي انت وقت هبوب

واما ما يفعله الانسان اثناء
الليل والنهار من مصالح دينه ودنياه فعامة ذلك يشرع ذكر الله عليه فيشرع له ذكر الله
وحمده على اكله وشربه ولباسه وجماعه لاهله ودخوله منزله وخروجه منه ودخوله
الخلاء وخروجه منه وركوبه دابته ويسمي على ما يذبحه من نسك او غيره ويشرع له
حمد الله على عطاسه وعند رؤيته اهل البلاء في الدين والدنيا وعند التقاء الاخوان
وسؤال بعضهم بعضا عن حاله وعند تجدد ما يحبه الانسان من النعم واندفاع ما يكر
هه من النقم ومن ذلك ان يحمد الله على السراء والضراء والشدة والرخاء ويحمد الله
على كل حال ويشرع له دعاء الله عند دخول السوق وعند سماع اصوات الديكة بالليل
وعند سماع الرعد وعند نزول المطر وعند اشتداد هبوب الرياح وعند رؤية الاهلة
وعند رؤية باكورة الثمار ويشرع ذكر الله ودعاؤه عند نزول الكرب
وحدوث المصائب الدنيوية وعند الخروج للسفر وعند نزول المنازل في السفر
وعند الرجوع من السفر ويشرع التعوذ بالله عند الغضب وعند رؤية ما يكره
في منامه وعند سماع اصوات الكلاب والحمير بالليل وتشرع استخارة الله
عند العزم على ما لا يظهر الخيرة فيه ويجب التوبة الى الله والاستغفار من الذنوب
كلها صغيرها وكبيرها كما قال تعالى والذين اذا فعلوا فاحشة او ظلموا انفسهم ذكروا
الله فاستغفروا لذنوبهم الآية فمن حافظ على ذلك لم يزل لسانه رطبا بذكر الله
في كل احواله فصل قد ذكرنا فيما تقدم في اول الكتاب ان النبي صلى الله عليه
وسلم بعث بجوامع الكلم فكان صلى الله عليه وسلم يعجبه جوامع الكلم
ويختاره على غيره من الذكر كما في صحيح مسلم عن ابن عباس رضي الله عنهما عن جويرية
بنت الحارث رضي الله عنها ان النبي صلى الله عليه وسلم خرج من عندها بكرة حين
صلى الصبح وهي في مسجدها ثم رجع بعد ان اضحى وهي جالسة فقال ما زلت على

الحال التي فارقتك عليها قالت نعم فقال النبي صلى الله عليه وسلم لقد قلت بعدك أربع
كلمات ثلاث مرات لو وزنت بما قلت منذ اليوم لوزنتهن سبحان الله وبحمده عدد خلقه
ورضا نفسه وزنة عرشه ومداد كلماته وخرجه النسائي ولفظه سبحان الله والحمد
لله ولا اله الا الله والله اكبر عدد خلقه ورضا نفسه وزنة عرشه ومداد كلماته وخرج
ابو داود والترمذي والنسائي من حديث سعد بن ابي وقاص رضي الله عنه انه دخل مع
النبي صلى الله عليه وسلم على امرأة وبين يديها نواة او كالحصاة تسبح بها فقال الا اخبرك
بما هو ايسر من هذا او افضل سبحان الله عدد ما خلق في السماء وسبحان الله
عدد ما خلق في الارض وسبحان الله عدد ما بين ذلك وسبحان الله عدد ما هو خا
لق والله اكبر مثل ذلك والحمد لله مثل ذلك ولا حول ولا قوة الا بالله مثل ذلك
وخرج الترمذي من حديث صفية رضي الله عنها قالت دخل النبي صلى الله عليه وسلم
وبين يدي اربعة آلاف نواة اسبح الله بها فقلت لقد سبحت الله بهذه فقال الا اعلمك
باكثر مما سبحت به فقلت علمني فقال تقولي سبحان الله وبحمده عدد خلقه وخرج
النسائي وابن حبان في صحيحه من حديث ابي امامة رضي الله عنه ان النبي صلى الله
عليه وسلم مر به وهو يحرك شفتيه فقال ماذا تقول يا ابا امامة قال اذكر ربي
قال الا اخبرك بما اكثر او افضل من ذكرك الله والنهار مع الليل ان تقول سبحان الله
عدد ما خلق وسبحان الله ملء ما خلق وسبحان الله عدد ما في الارض والسماء
وسبحان الله ملء ما في السماء والارض وسبحان الله عدد ما احصى كتابه وسبحا
ن الله ملء ما احصى كتابه وسبحان الله عدد كل شيء وسبحان الله ملء كل شيء
وتقول الحمد لله مثل ذلك وخرج البزار نحوه من حديث ابي الدرداء رضي الله عنه
نحوه وخرج ابن ابي الدنيا باسناده ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لمعاذ يا معاذ
كم تذكر ربك كل يوم تذكره كل يوم عشرة آلاف مرة قال كل ذلك أفعل قال الا
ادلك على كلمات هن اهون عليك من عشرة آلاف وعشرة آلاف ان تقول لا
اله الا الله عدد ما احصاه لا اله الا الله عدد كلماته لا اله الا الله ملء ارضه

لا اله الا الله

لا اله الا الله مثل ذلك معه لا اله الا الله عدد خلقه لا اله الا الله زنة عرشه لا اله الا الله
ملء سمواته والله اكبر مثل ذلك معه والحمد لله مثل ذلك معه وباسناده عن ابن
مسعود رضي الله عنه ذكر له امرأة تسبح بخيوط معقدة فقال الا ادلك على ما هو خير لك
منه سبحان الله ملء البر والبحر سبحان الله ملء السموات والارض سبحان الله عدد خلقه
ورضا نفسه فاذا انت قد ملأت البر والبحر والسماء والارض وباسناده عن المعتمر بن
سليمان التيمي قال كان ابي يحدث خمسة احاديث ثم يقول امهلوا سبحان الله والحمد
لله ولا اله الا الله والله اكبر ولا حول ولا قوة الا بالله عدد خلقه وعدد ما هو خالق و
زنة ما هو خلق وزنة ما هو خالق وملء ما خلق وملء ما هو خالق وملء سمواته
وملء ارضه ومثل ذلك واضعاف ذلك وعدد خلقه وزنة عرشه ومنتهى رحمته
ومداد كلماته ومبلغ رضاه وحتى يرضى واذا رضي وعدد ما ذكره به خلقه فيما مضى وعدد
ما هم ذاكروه فيما بقي في كل سنة وشهر وجمعة ويوم وليلة وساعة من الساعات وتنسم
وتنفس من ابد الابد ابد الدنيا والآخرة اكثر من ذلك لا ينقطع اوله ولا ينفد آخره
وباسناده عن المعتمر بن سليمان قال رأيت عبد الملك بن خالد بعد موته فقلت ما
صنعت قال خيرا فقلت ترجو للخاطئ شيئا قال التمس علم تسبيحات ابي المعتمر نعم الشيء
قال ابن ابي الدنيا وحدثني محمد بن الحسين حدثني بعض البصريين ان يونس بن عبيد
رأى رجلا فيما يرى النائم قد أصيب ببلاد الروم فقال ما افضل ما رأيتم من الاعمال قال
رأيت تسبيحات ابي المعتمر بمكان وكذا كان صلى الله عليه وسلم يعجبه من الدعاء جوامعه
ففي سنن ابي داود عن عائشة رضي الله عنها قالت كان النبي صلى الله عليه وسلم يعجبه
الجوامع من الدعاء ويدع ما بين ذلك وخرج الفريابي وغيره من حديث عائشة
رضي الله عنها ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لها يا عائشة عليك بجوامع الدعا اللهم اني
أسألك من الخير كله عاجله وآجله ما علمت منه وما لم أعلم وأعوذ بك من الشر
كله عاجله وآجله ما علمت منه وما لم اعلم اللهم اني اسألك من خير ما سألك منه
محمد عبدك ونبيك وأعوذ بك من شر ما عاذ منه عبدك ونبيك اللهم اني اسألك

الجنة وما قرب إليها من قول وعمل وأعوذ بك من النار وما قرب إليها من قول وعمل وأسألك ما قضيت
لي من قضاء أن تجعل عاقبته رشدا وخرجه الإمام أحمد وابن ماجه وابن حبان في صحيحه والحاكم
وليس عندهم ذكر جوامع الدعاء وعند الحاكم عليك بالكوامل وذكره وخرجه أبو بكر الأثرم وعنده
أن النبي صلى الله عليه وسلم قال لها ما يمنعك أن تأخذين بجوامع الكلم وفواتحه وذكر هذا الدعاء وخرج الترمذي
من حديث أبي أمامة رضي الله عنه قال دعا رسول الله صلى الله عليه وسلم بدعاء كثير لم نحفظ منه شيئا فقلنا
يا رسول الله دعوت بدعاء كثير لم نحفظ منه شيئا فقال ألا أدلكم على ما يجمع ذلك كله تقول اللهم إني أسألك
من خير ما سألك منه نبيك محمد ونعوذ بك من شر ما استعاذ منه نبيك محمد صلى الله عليه وسلم وأنت المستعان
وعليك البلاغ ولا حول ولا قوة إلا بالله وخرج الطبراني وغيره من حديث أم سلمة رضي الله عنها أن النبي صلى
الله عليه وسلم كان يقول في دعائه طويلا اللهم إني أسألك فواتح الخير وخواتمه وجوامعه وكوامله وأوله
وآخره وظاهره وباطنه وفي المسند أن سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه سمع ابنا له يدعو ويقول اللهم أسألك الجنة
ونعيمها واستبرقها ونحوا من هذا وأعوذ بك من النار وسلاسلها وأغلالها فقال لقد سألت الله خيرا كثيرا و
تعوذت بالله من شر كثير وإني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول إنه سيكون قوم يعتدون في الدعاء وقرأ هذه الآية
ادعوا ربكم تضرعا وخفية إنه لا يحب المعتدين وإن بحسبك أن تقول اللهم إني أسألك الجنة وما قرب إليها من
قول وعمل وأعوذ بك من النار وما قرب إليها من قول وعمل وفي الصحيحين عن ابن مسعود رضي الله عنه قال كنا
نقول في الصلاة خلف رسول الله صلى الله عليه وسلم السلام على الله السلام على جبريل السلام على فلان وفلان
فقال لنا رسول الله صلى الله عليه وسلم ذات يوم إن الله هو السلام فإذا قعد أحدكم في الصلاة فليقل التحيات لله والصلوات
والطيبات السلام عليك أيها النبي ورحمة الله وبركاته السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين فإذا قالها
أصابت كل عبد صالح في السماء والأرض أشهد أن لا إله إلا الله وأشهد أن محمدا عبده ورسوله ثم يتخير من المسألة
ما شاء وفي المسند عن ابن مسعود رضي الله عنه قال إن رسول الله صلى الله عليه وسلم علم فواتح الخير وجوامعه
أو جوامع الخير وفواتحه وخواتمه وإنا كنا لا ندري ما نقول في صلاتنا حتى علمنا فقال قولوا
التحيات لله فذكر الحديث إلخ والله أعلم تم الكتاب والحمد لله رب العالمين وصلى الله على سيدنا محمد وآله وصحبه
وسلم تسليما كثيرا دائما إلى يوم الدين آمين والحمد لله الذي
بنعمته تتم الصالحات والحمد لله أولا وآخرا وظاهرا
وباطنا وصلى الله على أشرف المرسلين

عام ١٣١٨